

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٧



دارالمعارف

طَعَامٌ إِذَا وَاقَفْتَى . وَيُقَالُ : اغْتَلَّتْ الشَّرَابَ شَرِبْتَهُ ، وَأَنَا مُغْتَلٌّ إِلَيْهِ أَيُّ مُشْتَاقٌ إِلَيْهِ . وَنِعْمَ غُلُولُ الشَّيْخِ هَذَا الطَّعَامُ ، يَعْنِي التَّغْدِيَةَ الَّتِي تَعَدَّاهَا أَوْ الطَّعَامَ الَّذِي يُدْخِلُهُ حَوْفَهُ ، عَلَى فَعُولٍ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ .

وَعَلَّ بَصْرَهُ : حَادَّ عَنِ الصَّوَابِ . وَأَعْلَلَّ بَصْرَهُ إِذَا شَدَّدَ نَظْرَهُ .

وَالْعَلَّةُ : خَرِقَةٌ تُشَدُّ عَلَى رَأْسِ الْإِبْرِيقِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَالْجَمْعُ غُلَلٌ .

وَالْعَلَلُ : الْمِصْفَاةُ ؛ وَقَوْلُ لَبِيدٍ : لَهَا غَلَلٌ مِنْ رَازِقٍ وَكَرْسِفٍ

بِأَيِّمَانٍ عَجْمٍ يَنْصَفُونَ الْمَقَاوِلَا يَعْنِي الْفِدَامَ الَّتِي عَلَى رَأْسِ الْأَبَارِيقِ ، وَبَعْضُهُمْ يَرُويهِ غُلَلٌ بِالضَّمِّ ، جَمْعُ غَلَّةٍ .

وَالْعَلِيلُ : الْفَتَّى وَالنَّوَى وَالْعَجِينُ يُعْلَفُهُ الدَّوَابُّ . وَالْعَلِيلُ : النَّوَى يُحْلَطُ بِالْفَتَّى تُعْلَفُهُ النَّاقَةُ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ :

سَلَاءَةٌ كَحَصَا التَّهْدِيِّ غُلَّ لَهَا دُو فَيَتَّ مِنْ نَوَى قِرَانَ مَعْجُومٍ

وَيُوي : سَلَاءَةٌ كَحَصَا التَّهْدِيِّ غُلَّ لَهَا مُنَظَّمٌ مِنْ نَوَى قِرَانَ مَعْجُومٍ

قَوْلُهُ : دُو فَيَتَّ أَيُّ دُو رَجَعَةٍ . يُرِيدُ أَنَّ النَّوَى عُلِفَتْهُ الْإِبِلُ . ثُمَّ بَعَرَتْهُ . فَهِيَ أَضْلَبُ . شَبَّهَ

نُسُورَهَا وَأَمْلَاسَهَا بِالنَّوَى الَّذِي بَعَرَتْهُ الْإِبِلُ . وَالتَّهْدِيُّ : الشَّيْخُ الْمُسِينُ فَعَصَاهُ مَلْسَةٌ . وَمَعْجُومٌ : مَعْضُوضٌ ، أَيُّ عَضَّتْهُ النَّاقَةُ

فَرَمَتْهُ لِصَلَابَتِهِ . وَالْمُعْلَلَةُ : سُرْعَةُ السَّيْرِ . وَقَدْ تَغْلَلَّ . وَيُقَالُ تَغْلَلُوا فَمَضَوْا .

وَالْمُعْلَلَةُ : الرَّسَالَةُ . وَرِسَالَةٌ مُعْلَلَةٌ : مَحْبُولَةٌ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

أَبْلَغَ أَبَا مَالِكٍ عَنِّي مُعْلَلَةٌ وَفِي الْعِتَابِ حَيَاةٌ بَيْنَ أَقْوَامٍ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي بَرِّانٍ : مُعْلَلَةٌ مَغَالِقُهَا تُغَالِي إِلَى صَنْعَاءَ مِنْ فَجِّ عَمِيْقِ

الْمُعْلَلَةُ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَيْنِ : الرَّسَالَةُ الْمَحْبُولَةُ

مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَيَكْسِرُ الْعَيْنَ الثَّانِيَةَ : الْمُسْرَعَةَ ، مِنْ الْعَلَقَةِ سُرْعَةَ السَّيْرِ .

وَعَلَقَلَهُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ : هُنَالِكَ لَا أَخْضَى ثَنَالُ مَقَادَتِي

إِذَا حَلَّ بَيْنِي بَيْنَ شَوْطٍ وَعَلَقَلَهُ .

علم . الْعَلْمَةُ . بِالضَّمِّ : شَهْوَةُ الضَّرَابِ .

غَلِمَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ ، بِالْكَسْرِ ، يَغْلِمُ غَلْمًا وَاعْتَلَمَ اغْتِلَامًا ، إِذَا هَاجَ ، وَفِي الْمُحْكَمِ :

إِذَا غَلِبَ شَهْوَةٌ ، وَكَذَلِكَ الْجَارِيَةُ ، وَالغَلِيمُ ، بِالتَّشْدِيدِ : الشَّدِيدُ الْعَلْمَةُ ،

وَرَجُلٌ غَلِمَ وَغَلِيمٌ وَمِغْلِيمٌ ، وَالْأُنثَى غَلِمَةٌ وَمِغْلِيمَةٌ وَمِغْلِيمٌ وَغَلِيمَةٌ وَغَلِيمٌ ؛ قَالَ :

يَا عَمْرُو لَوْ كُنْتُ فَتَى كَرِيمَا أَوْ كُنْتُ مَعْنَى يَمْتَعُ الْحَرِيمَا

أَوْ كَانَ رُمُحُ اسْتِكُ مُسْتَقِيمَا نَكَتَ بِهِ جَارِيَةَ هَضِيمَا

نَيْتَ أَخِيهَا أَتَحْتَكَ الْعَلِيمَا وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرُ النِّسَاءِ الْعَلْمَةُ عَلَى

زَوْجِهَا ؛ الْعَلْمَةُ : هَيَّجَانُ شَهْوَةِ النَّكَاحِ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ وَغَيْرِهِمَا . يُقَالُ : غَلِمَ غَلْمَةً

وَاعْتَلَمَ اغْتِلَامًا . وَيَعِيرُ غَلِيمٌ كَذَلِكَ . التَّهْدِيدُ : وَالْمِغْلِيمُ سِوَاهُ فِيهِ الذِّكْرُ وَالْأُنثَى ، وَقَدْ أَعْلَمَهُ الشَّيْءُ .

وقالوا : أَعْلَمَ الْأَبْلَانُ لَبَنَ الْخَلْفَةِ ؛ يُرِيدُونَ أَعْلَمَ الْأَبْلَانَ لِمَنْ شَرِبَهُ . وَقَالُوا :

شَرِبْ لَبَنَ الْأَيْلِ مَعْلَمَةً ، أَيُّ أَنَّهُ تَشَدَّدَ عَنْهُ الْعَلْمَةُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَجْعِزِينَ قَدْ لَاقَيْتَ عِمْرَانَ شَارِبًا عَلَى الْحِجَةِ الْحَضْرَاءِ الْأَبَانَ إَيْلِ

وَفِي حَدِيثِ تَمِيمٍ وَالْجَسَّاسَةِ : فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اعْتَلَمَ ، أَيُّ هَاجَ وَاضْطَرَبَتْ

أَمْوَاجُهُ . وَالْإِغْتِلَامُ : مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ . وَفِي نُسَخَةِ الْمُحْكَمِ : وَالْإِغْتِلَامُ مُجَاوَزَةُ

الْإِنْسَانِ حَدًّا مَا أَمْرًا بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَهُوَ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّ الْإِغْتِلَامَ فِي الشَّهْوَةِ مُجَاوَزَةُ

الْقَدْرِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ تَجَهَّزُوا لِقِتَالِ الْبَارِقِينَ الْمُعْتَلِمِينَ .

وقال الكسائي : الاغْتِلَامُ أَنْ يَتَجَاوَزَ الْإِنْسَانُ حَدًّا مَا أَمْرًا بِهِ مِنَ الْحَيْرِ وَالْمُبَاحِ ، أَيُّ الَّذِينَ جَاوَزُوا الْحَدَّ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : تَجَهَّزُوا

لِقِتَالِ الْبَارِقِينَ الْمُعْتَلِمِينَ ، أَيُّ الَّذِينَ تَجَاوَزُوا حَدًّا مَا أَمْرًا بِهِ مِنَ الَّذِينَ وَطَاعَةَ الْإِمَامِ وَبَعُوا

عَلَيْهِ وَطَعُوا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا اعْتَلَمَتْ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَشْرِيَةُ

فَاكْتَسِرُوهَا بِالْمَاءِ . قَالَ أَبُو الْعَاسِمِ : يَقُولُ إِذَا جَاوَزْتَ حَدَّهَا الَّذِي لَا يُسْكِرُ إِلَى حَدِّهَا

الَّذِي يُسْكِرُ ، وَكَذَلِكَ الْمُعْتَلِمُونَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَلْمُ الْمَحْبُوسُونَ ؛ قَالَ : وَيُقَالُ فَلَانٌ غَلَامٌ النَّاسِ ، وَإِنْ كَانَ

كَهَلًا ؛ كَقَوْلِكَ فَلَانٌ فَتَى الْعَسْكَرِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْخًا ؛ وَأَنْشَدَ :

سِيرًا تَرَى مِنْهُ غَلَامَ النَّاسِ مُفْتَعًا . وَمَا بِهِ مِنْ بَاسِ

الْأَبْقَايَا هَوَجَلُ النَّعَاسِ وَالْعَلَامُ مَعْرُوفٌ . ابْنُ سِيدَةَ : الْعَلَامُ

الطَّارُ الشَّارِبُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ حِينَ يُؤَلَّدُ إِلَى أَنْ يَتَشَبَّهَ ، وَالْجَمْعُ أَعْلَمَةٌ وَغَلْمَةٌ

وَعِلْمَانٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَعْتَى بِعِلْمَةٍ عَنْ أَعْلَمَةٍ . وَتَصْغِيرُ الْعِلْمَةِ أَعْلِمَةٌ ، عَلَى غَيْرِ

مُكَبَّرِهِ . كَانَهُمْ صَعَّرُوا أَعْلَمَةً ، وَإِنْ لَمْ يَقُولُوهُ ، كَمَا قَالُوا أُصْبِيَّةٌ فِي تَصْغِيرِ صَبِيَّةٍ ،

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ عُغْلَمَةٌ عَلَى الْقِيَاسِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ صُيْبَةٌ أَيْضًا ؛ قَالَ

رُؤْبَةُ :

صُيْبَةٌ عَلَى الدُّخَانِ رُمُكَا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : بَعَثْنَا رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ ، أَعْلِمَةً بَنَى عَبْدَ الْمُطَّلِبِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ ؛ هُوَ تَصْغِيرُ أَعْلَمَةٍ جَمْعُ غَلَامٍ

فِي الْقِيَاسِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَلَمْ يَزِدْ فِي جَمْعِهِ أَعْلَمَةً ، وَإِنَّمَا قَالُوا غَلْمَةً ، وَمِثْلُهُ

أُصْبِيَّةٌ تَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ . وَيُرِيدُ بِالْأَعْلِمَةِ الصَّبِيَّانِ . وَلِذَلِكَ صَعَّرَهُمْ ، وَالْأُنثَى

غَلَامَةٌ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ الْهَجِيمِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :

أَعَانَ عَلَى مِرَاسِ الْحَرْبِ زَعْفُ
مُضَاعَمَةٌ لَهَا حَلَقٌ تُؤَامُ
وَمُطَرِدٌ الْكُعُوبِ وَمَشْرَبِيٌّ
مِنَ الْأُولَى مَضَارِبُهُ حُسَامٌ
وَمُرْكُضَةٌ صَرِيحِيٌّ أَبُوهَا
يُهَانُ لَهَا الْغَلَامَةُ وَالْغَلَامُ
وَهُوَ بَيْنُ الْعُلُومَةِ وَالْعُلُومِيَّةِ وَالْعُلَامِيَّةِ ،
وَتَصْغِيرُهُ عَلِيمٌ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُونَ لِلْكَهْلِ
غَلَامٌ نَجِيبٌ ، وَهُوَ فَاشٍ فِي كَلَامِهِمْ ، وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ :

تَنَحَّ يَا عَيْسُفُ عَنْ مَقَامِهَا
وَطَرِحِ الدَّلُوهَ إِلَى غَلَامِهَا
قَالَ : غَلَامُهَا صَاحِبُهَا .

وَالْعَيْلِمُ : الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ ؛ وَقِيلَ :
الْعَيْلِمُ الْجَارِيَةُ الْمُعْتَلِمَةُ ، قَالَ عِيَاضُ
الْهَدَلِيُّ :

مَعِيَ صَاحِبٌ مِثْلُ حَدِّ السَّنَانِ
شَدِيدٌ عَلَى قَرْوِهِ مِخْطَمٌ
مِنَ الْمُدْعِينِ إِذَا نُوكِرُوا

ثَبِيْتُ إِلَى صَوْتِهِ الْعَيْلِمُ
الليثُ : الْعَيْلِمُ وَالْعَيْلِمِيُّ الشَّابُّ الْعَظِيمُ
الْمَفْرُوقُ الْكَثِيرُ الشَّعْرِ . الْمُحْكَمُ : وَالْعَيْلِمُ
وَالْعَيْلِمِيُّ الشَّابُّ الْكَثِيرُ الشَّعْرِ الْعَرِيضُ مَفْرُوقُ
الرَّاسِ .

وَالْعَيْلِمُ : السُّلْحَفَاءُ ، وَقِيلَ : ذَكَرَهَا .
وَالْعَيْلِمُ أَيْضًا : الصَّفَدُخُ . وَالْعَيْلِمُ : مَتَّعُ
الْمَاءِ فِي الْبَيْرِ . وَالْعَيْلِمُ : الْمِدْرَى ، قَالَ :
يُشَدُّ بِالسَّيْفِ أَقْرَانَهُ

كَمَا فَرَّقَ اللَّمَّةَ الْعَيْلِمُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ الْعَيْلِمُ الْمِدْرَى لَيْسَ
بِصَحِيحٍ ، وَدَلَّ اسْتِشْهَادُهُ بِالْبَيْتِ عَلَى
تَصْحِيحِهِ . قَالَ : وَأَنْشَدَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ بَيْتَ
الْهَدَلِيِّ :

وَيَحْمِي الْمُضَافَ إِذَا مَادَعَا
إِذَا فَرَّ دُو اللَّمَّةَ الْعَيْلِمُ
قَالَ : هَكَذَا أَنْشَدَنِيهِ الْأَيْدِيُّ عَنْ شِعْرِ عَنْ
أَبِي عَيْبٍ ، وَقَالَ : الْعَيْلِمُ الْعَظِيمُ ، قَالَ :
وَأَنْشَدَنِيهِ غَيْرُهُ :

كَمَا فَرَّقَ اللَّمَّةَ الْعَيْلِمُ
بِإِفَاءٍ ؛ قَالَ : وَهَكَذَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
فِي رِوَايَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْهُ ؛ قَالَ : وَالْعَيْلِمُ
الْمَشْطُ ، وَالْعَيْلِمُ : مَوْضِعٌ فِي شَعْرِ عَتْرَةِ ؛
قَالَ :

كَيْفَ الْمَرَارُ وَقَدْ تَرَبَّعَ أَهْلُهَا
بِعُنَيْزَتَيْنِ وَأَهْلُنَا بِالْعَيْلِمِ ؛

• غلمج • الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : يُقَالُ هُوَ
غَلَامِيحُكَ ، أَيْ غَلَامُكَ ، وَغَلَامِيحُكَ ،
مِثْلُهُ .

• غلن • يَعْتَهُ بِالْعَلَانِيَةِ أَيْ بِالْغَلَاءِ ، قَالَ :
هَذَا مَعْنَاهُ ^(١) وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِهِ ؛ وَقَوْلُ
الْأَعْمَشِيِّ :

وَذَا الشَّنْءِ فَاشْتَأَهُ وَذَا الْوَدِّ فَاجِرَهُ

عَلَى وَدُوِّ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ الْعَلَانِيَا
هُوَ مِنْ هَذَا ، إِنَّمَا أَرَادَ الْغَلَاءُ أَوْ الْعَالِي . فَإِنْ
قُلْتَ : فَإِنَّ وَزْنَ الْعَلَانِيَا هُنَا الْفَعَالِي ، وَقَدْ
قَالَ سِيبَوَيْهِ إِنَّ الْهَاءَ لَازِمَةٌ لِفَعَالِيَةٍ . قِيلَ لَهُ :
قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا لَمْ يَرَوْهُ سِيبَوَيْهِ .
وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يُرِيدَ الْأَعْمَشِيُّ الْعَلَانِيَةَ فَحَدَفَ
الْهَاءَ ضَرُورَةً لِيَسْلَمَ الرَّوْيَ مِنَ الْوَضْلِ . لِأَنَّ
هَذَا الشَّعْرَ غَيْرَ مَوْصُولٍ ، أَلَّا تَرَى أَنَّ قَبْلَ
هَذَا :

مَتَى كُنْتُ زَرَاعًا أَجْرُ السَّوَانِيَا
وَالْفِطْعَةُ مَعْرُوفَةٌ مِنْ شِعْرِهِ . وَقَدْ يَكُونُ
الْعَلَانِيَا جَمْعُ غَلَانِيَةٍ . وَإِنْ كَانَ هَذَا فِي
الْمَصَادِرِ قَلِيلًا ^(٢) .

• غلا • الْغَلَاءُ : نَقِيضُ الرُّخْصِ . غَلَا
السَّعْرَ وَغَيْرَهُ يَغْلُو غَلَاءً . مَمْدُودٌ ، فَهُوَ غَالٍ
وَعَلِيٌّ ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كِرَاعٍ) . وَأَغْلَاهُ
اللَّهُ : جَعَلَهُ غَالِيًا . وَغَالِي بِالْشَيْءِ : اشْتَرَاهُ

(١) قَوْلُهُ : « هَذَا مَعْنَاهُ » أَيْ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ
هَذَا الْبَيْتَ لِأَنَّهَا عِبَارَتُهُ .
(٢) زَادَ فِي التَّكْلَمَةِ : غَلَنَ الشَّبَابُ كَضْرَبَ
غَلَا . وَالغَلَوَانُ الْغَلَوَاءُ وَزَنًا وَمَعْنَى .

بِمَنْ غَالِي . وَغَالِي بِالْشَيْءِ وَغَلَاهُ : سَامٌ
فَأَنْعَطَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

نُغَالِي اللَّحْمَ لِلأَضْيَافِ نَيْثًا
وَنُرْخِصُهُ إِذَا نَضِجَ الْقَدِيرُ
فَحَدَفَ الْبَاءَ وَهُوَ يُرِيدُهَا ، كَمَا يُقَالُ لَعَيْتُ
الْكَعَابَ وَلَعَيْتُ بِالْكَعَابِ ، الْمَعْنَى نُغَالِي
بِاللَّحْمِ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : نُغَالِي اللَّحْمَ
تَشْتَرِيهِ غَالِيًا ، ثُمَّ نَبَذْلُهُ وَنُطْعِمُهُ إِذَا نَضِجَ فِي
قُدُورِنَا . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَعْلَى ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

كَانَهَا دَرَّةٌ أَعْلَى التَّجَارِبِهَا
وَقَالَ ابْنُ بَرِّى : شَاهِدُ أَعْلَى اللَّحْمِ قَوْلُ
شَيْبِ بْنِ الْبُرْصَاءِ :

وَأِنِّي لِأَعْلَى اللَّحْمِ نَيْثًا وَإِنِّي
لَمُنْسٍ بِهِتِنِ اللَّحْمِ وَهُوَ نَضِجٌ

الْفَرَاءُ : غَالَيْتُ اللَّحْمَ وَغَالَيْتُ بِاللَّحْمِ
جَائِزٌ . وَيُقَالُ : غَالَيْتُ صَدَاقَ الْمَرْأَةِ ، أَيْ
أَعْلَيْتُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا
تُعَالُوا صُدُقَاتِ النِّسَاءِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا تُعَالُوا
صُدُقَ النِّسَاءِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فِي صَدَقَاتِهِنَّ ،
أَيْ لَا تُبَالِغُوا فِي كَثْرَةِ الصَّدَاقِ ، وَأَصْلُ
الْغَلَاءِ الْارْتِفَاعُ وَمُجَاوَزَةُ الْقَدْرِ فِي كُلِّ شَيْءٍ .
وَيَعْتَهُ بِالْغَلَاءِ وَالْعَالِي وَالْعَلَى (كَلَّهْنُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

وَلَوْ أَنَا نَبَأُ كَلَامَ سُلَيْمَى

لَأَعْطَيْنَا بِهِ ثَمَنًا غَلِيًّا
وَغَلَا فِي الدِّينِ وَالْأَمْرِ يَغْلُو غُلُوهَا : جَاوَزَ
حَدَّهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « لَا تَعْلَمُوا فِي
دِينِكُمْ » ؛ وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ خَالِدٍ :

خَمَصَانَةٌ قَلِقٌ مَوْشَحُهَا
رُودُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظُمُ
التَّهْدِيبِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ غَلَوْتُ فِي الْأَمْرِ
غُلُوهَا وَغَلَانِيَةٌ وَغَلَانِيًا إِذَا جَاوَزْتَ فِيهِ الْحَدَّ
وَأَفْرَطْتَ فِيهِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ ، أَنْشَدَهُ ابْنُ
بَرِّى :

أَوْ زِدْ عَلَيْهِ الْعَلَانِيَا
وَفِي التَّهْدِيبِ : زَادُوا فِيهِ التَّنُونَ ؛ قَالَ دُو
الرَّمَّةُ :

وَدُو الشَّنءِ فاشْتَأَهُ وَدُو الْوِدِّ فَاجْرَهُ
عَلَى وَدِهِ وَازْدَدَ عَلَيْهِ الْعَلَايَا
زَادَ فِيهِ التُّونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِيَّاكُمْ وَالْعَلَوُ
فِي الدِّينِ ، أَيْ التَّشَدُّدُ فِيهِ وَمُجَاوَزَةُ الْحَدِّ ،
كَالْحَدِيثِ الْآخِرِ : إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ
فَأَوْغَلَ فِيهِ يَرْفَعُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْبَحْثُ عَنْ
بَوَاطِنِ الْأَشْيَاءِ وَالْكَشْفُ عَنْ عِلَلِهَا وَعَوَامِضِ
مُتَعَبِّدَاتِهَا ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : وَحَامِلُ الْقُرْآنِ
غَيْرُ الْعَالِي فِيهِ وَلَا الْجَافِي عَنْهُ ، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ
لَأَنَّ مِنْ آدَابِهِ وَأَخْلَافِهِ الَّتِي أَمَرُ بِهَا الْقَصْدَ فِي
الْأُمُورِ ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا .

وَيَا طَرْفِي قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ
وَالْعَلَوُ : الإِعْدَاءُ . وَعَلَا بِالسَّهْمِ يَغْلُو
عَلَوًا وَعَلَوًا ، وَعَالَى بِهِ غِلَاءً : رَفَعَ يَدَهُ يُرِيدُ
بِهِ أَقْصَى الْعَايَةِ وَهُوَ مِنَ التَّجَاوُزِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

كَالسَّهْمِ أَرْسَلَهُ مِنْ كَفِّهِ الْعَالَى
وَقَالَ اللَّيْثُ : رَمَى بِهِ ، وَأَنْشَدَ لِلشَّمَاخِ :
كَمَا سَطَعَ الرِّيحُ شَمْرَهُ الْعَالَى
وَالْمَعَالَى بِالسَّهْمِ : الرَّافِعُ يَدَهُ يُرِيدُ بِهِ
أَقْصَى الْعَايَةِ . وَرَجُلٌ غَلَاءٌ : بَعِيدُ الْعَلَوُ
بِالسَّهْمِ ، قَالَ غِيْلَانُ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ حَلْبَةَ :
أَمْسُوا فِقَادَوْهُنَّ حَوْلَ الْمَيْطَاءِ
بِمَاتَتَيْنِ بِغِلَاءِ الْعَلَاءِ
وَعَلَا السَّهْمُ نَفْسَهُ : ارْتَمَعَ فِي ذَهَابِهِ
وَجَاوَزَ الْمَدَى ، وَكَذَلِكَ الْحَجْرُ ، وَكُلُّ
مَرْمَاةٍ مِنْ ذَلِكَ غَلَوَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

مِنْ مَائِهِ زَلْخٌ بِجَرِيحِ غَالٍ
وَكُلُّهُ مِنْ الْإِرْتِفَاعِ وَالتَّجَاوُزِ ، وَالْجَمْعُ
غَلَوَاتٌ وَعِلَاءٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَهْدَى لَهُ يَكْسُومُ سِلَاحًا
وَفِيهِ سَهْمٌ فَسَمَاهُ قَتْرَ الْعَلَاءِ ، الْعَلَاءُ
بِالْكَسْرِ وَالْمَدُّ : مِنْ غَالِيَتِهِ أَغْلِيَتُهُ مِعْلَاةٌ
وَعِلَاءٌ إِذَا رَامْتَهُ ، وَالْقَتْرُ سَهْمٌ الْهَدَفُ ،
وَهِيَ أَيْضًا أَمْدٌ جَرَى الْفَرَسِ وَشَوْطُهُ ،
وَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ

غَلَوَةٌ ، الْعَلَوَةُ : قَدَرُ رَمِيَةِ بِسَهْمٍ ، وَقَدْ
تُسْتَعْمَلُ الْعَلَوَةُ فِي سِيَاقِ الْخَيْلِ ، وَالْعَلَوَةُ
الْعَايَةُ مِقْدَارُ رَمِيَةٍ . وَفِي الْمَثَلِ : جَرَى
الْمُدْكِيَاتِ غِلَاءً .

وَالْمِعْلَاةُ : سَهْمٌ يَتَّخَذُ لِمِعْلَاةِ الْعَلَوَةِ ،
وَيُقَالُ لَهُ الْمَعْلَى ، بِلَا هَاءٍ ، قَالَ ابْنُ
سَيْدَةَ : وَالْمَعْلَى سَهْمٌ يُعْلَى بِهِ ، أَيْ تُرْفَعُ بِهِ
الْيَدُ حَتَّى يَتَجَاوَزَ الْمِقْدَارَ أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ .
وَسَهْمُ الْعِلَاءِ ، مَمْدُودٌ : السَّهْمُ الَّذِي يُقَدَّرُ
بِهِ مَدَى الْأُمْيَالِ وَالْفَرَاخِ وَالْأَرْضِ الَّتِي
يُسْتَبَقُ إِلَيْهَا . التَّهْدِيبُ : الْفَرَسُخُ الثَّامُ خَمْسٌ
وَعِشْرُونَ غَلَوَةٌ .

وَالْعَلَوُ فِي الْقَافِيَةِ : حَرَكَةُ الرَّوِيِّ السَّاكِنِ
بَعْدَ تَامِ الْوِزْنِ ، وَالْعَالَى : نُونٌ زَائِدَةٌ بَعْدَ
تِلْكَ الْحَرَكَةِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ فِي إِشَادِ
مَنْ أَنْشَدَهُ هَكَذَا :

وَقَاتِمِ الْأَعْيَانِ خَاوِيِ الْمُحْتَرِقِينَ
فَحَرَكَةُ الْقَافِ هِيَ الْعَلَوُ ، وَالتُّونُ بَعْدَ ذَلِكَ
هِيَ الْعَالَى ، وَإِنَّمَا اسْتَقْنُ مِنَ الْعَلَوِ الَّذِي هُوَ
التَّجَاوُزُ لِقَدَرِ مَا يَجِبُ ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْحَشُ
مِنَ التَّعَدَى ، وَقَدْ ذَكَرْنَا التَّعَدَى فِي الْمَوْضِعِ
الَّذِي يَلِيقُ بِهِ ، وَلَا يُعْتَدُ بِهِ فِي الْوِزْنِ ، لِأَنَّ
الْوِزْنَ قَدْ تَنَاهَى قَبْلَهُ ، جَعَلُوا ذَلِكَ فِي آخِرِ
الْبَيْتِ بِمَنْزِلَةِ الْحَزْمِ فِي أَوَّلِهِ .

وَالدَّائِبَةُ تَعْلُو فِي سَبِيلِهَا غَلَوًا وَتَعْتَلَى بِحِفْظِهِ
قَوَائِمِهَا ، وَأَنْشَدَ :

فَهِيَ أَمَامَ الْفَرَقَدَيْنِ تَعْتَلَى
ابْنُ سَيْدَةَ : وَعَلَّتِ الدَّائِبَةُ فِي سَبِيلِهَا غَلَوًا
وَاعْتَلَّتْ ارْتَفَعَتْ فَجَاوَزَتْ حُسْنَ السَّبْرِ ، قَالَ
الْأَعْمَشِيُّ :

جَمَالِيَّةٌ تَعْتَلَى بِالرَّدَافِ
إِذَا كَذَبَ الْآيَاتُ الْهَجِيرَا

وَالْإِعْتِلَاءُ : الْإِسْرَاعُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
كَتَبَتْ تَرَاهَا تَعْتَلَى يَا شَرْحُ
وَقَدْ سَهَجْنَاهَا فَطَالَ السَّهْجُ ؟
وَنَاقَةُ مِعْلَاةٌ الْوَهْقُ إِذَا تَوَهَّقَتْ أَخْفَافَهَا ،
قَالَ رُوَيْبَةُ :

تَشَطَّطَتْ كُلُّ مِعْلَاةٍ الْوَهْقِ
مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءٌ هُرْجَابٌ فَتَقُ
الْهَاءُ لِلْمُحْتَرِقِ ، وَهُوَ الْمَفَارَةُ .

وَعَلَا بِالْجَارِيَةِ وَالْعَلَامُ عَظْمٌ غَلَوًا :
وَذَلِكَ فِي سُرْعَةِ شَبَابِهَا وَسَبْقِهَا لِذَاتِهَا ، وَهُوَ
مِنَ التَّجَاوُزِ .

وَعَلَوَانُ الشَّبَابِ وَعَلَوَاؤُهُ : سُرْعَتُهُ
وَأَوَّلُهُ . أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَلَوَاءُ ، مَمْدُودٌ ، سُرْعَةُ
الشَّبَابِ ، وَأَنْشَدَ قَوْلُ ابْنِ الرُّقَيَاتِ :

لَمْ تَلْتَفِتْ لِيلِدَاتِهَا
وَمَضَتْ عَلَى غَلَوَائِهَا
وَقَالَ آخَرُ :

فَمَضَى عَلَى غَلَوَائِهِ وَكَانَهُ
نَجْمٌ سَرَتْ عَنْهُ الْغُيُومُ فَلَحَا
وَقَالَ طُفَيْلٌ :

فَمَشَوْا إِلَى الْهَيْجَاءِ فِي غَلَوَائِهَا
مَشَى اللَّيْثُ بِكُلِّ أَيْضٍ مُذْهَبِ
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

شُمُوحُ أَنْفِهِ وَسُمُوعُ غَلَوَائِهِ ؛ غَلَوَاءُ الشَّبَابِ :
أَوَّلُهُ وَشِرَّتُهُ ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

خُمْضَانَةٌ فَلَقْنَا مُوشِحُهَا
رُودُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظْمٌ
قَالَ : هَذَا بِمِثْلِ قَوْلِ ابْنِ الرُّقَيَاتِ :

لَمْ تَلْتَفِتْ لِيلِدَاتِهَا
وَمَضَتْ عَلَى غَلَوَائِهَا
وَكَمَا قَالَ :

كَالْفُضِّ فِي غَلَوَائِهِ الْمُتَأَوِّدِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : الْعَالَى اللَّحْمُ السَّمِينُ ، أَخَذَ مِنْهُ
قَوْلُهُ : غَلَا بِهَا عَظْمٌ إِذَا سَمِنَتْ ، وَقَالَ أَبُو
وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ :

تَوَسَّطَهَا غَالِي عَيْتِقُ وَزَانَهَا
مُعْرَسُ مَهْرِيَّ بِهَذَا الذَّبِيلِ يَلْمَعُ

أَرَادَ بِمُعْرَسِ مَهْرِيَّ حَمَلَهَا الَّذِي أَجَنَّتْهُ فِي
رَجْحِهَا مِنْ ضَرَابِ جَمَلِ مَهْرِيَّ ، أَيْ
تَوَسَّطَهَا سَحْمٌ عَيْتِقُ فِي سَنَائِهَا . وَيُقَالُ
لِلشَّيْءِ إِذَا ارْتَمَعَ : قَدْ غَلَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَمَا زَالَ يَغْلُو حُبُّ مِيَّةٍ عِنْدَنَا
وَيَزْدَادُ حَتَّى لَمْ نَجِدْ مَا نَزِيدُهَا
وَعَلَا الثَّبْتُ: ارْتَمَعَ وَعَظُمَ وَالتَّفُّ؛
قَالَ لَيْدٌ:

فَعَلَا فُرُوعُ الْإِيْهَانِ وَأَطَلَّتْ
بِالْجَلْهَيْنِ ظِلَاوُهَا وَنَعَامُهَا
وَكَذَلِكَ تَعَالَى وَاعْلَوَى؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
مِمَّا تَعَالَى مِنَ الْهَمِي ذَوَائِيهِ

بِالصَّبْفِ وَأَنْصَرَجَتْ عَنْهُ الْأَكَامِيمُ
وَأَعْلَى الْكُرْمُ: التَّفُّ وَرَفَهُ وَكَرَّتْ نَوَامِيهِ
وَطَالَ: وَأَعْلَاهُ: خَفَّفَ مِنْ وَرَقِهِ لِيَرْفَعَ
وَيَجُودَ. وَكُلُّ مَا ارْتَمَعَ فَقَدْ غَلَا وَتَعَالَى.
وَتَعَالَى لِحُمُهُ: أَنْحَسَرَ عِنْدَ الصَّمَادِ، كَأَنَّهُ
ضِدُّ التَّهْدِيبِ: وَتَعَالَى لِحَمِّ الدَّائِيَةِ أَوْ الثَّاقَةِ
إِذَا ارْتَمَعَ وَذَهَبَ، وَقِيلَ: إِذَا أَنْحَسَرَ عِنْدَ
التَّضْمِيرِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

فَإِذَا تَعَالَى لِحَمِّهَا وَتَحَسَّرَتْ
وَتَقَطَّعَتْ بَعْدَ الْكَلَالِ خِدَامُهَا
تَعَالَى لِحَمِّهَا أَيْ ارْتَمَعَ وَصَارَ عَلَى رُؤُوسِ
الْعِظَامِ، وَرَوَاهُ نَعْلَبٌ بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ.
وَالْعُلُوُّ: الْعُلُوُّ.

وَعُلُوٌّ: اسْمُ قَرْسٍ مَشْهُورَةٍ.
وَعَلَّتِ الْقِدْرُ وَالْحِجْرَةُ تَعْلَى غَلِيًّا وَعَلِيَانًا،
وَأَعْلَاهَا، وَغَلَّهَا، وَلَا يُقَالُ غَلَيْتَ؛ قَالَ
أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ:

وَلَا أَقُولُ لِقِدْرِ الْقَوْمِ: قَدْ غَلَيْتَ
وَلَا أَقُولُ لِأَبِي الدَّارِ: مَعْلُوقٌ
أَيْ أَنِّي فَصِيحٌ لَا الْحَنْ. ابْنُ سَيِّدَةَ: قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ: وَفِي بَعْضِ كَلَامِ الْأَوَائِلِ أَنَّ مَاءَ
وَعَلَّهُ، قَالَ: وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ: أَرْ مَاءَ
وَعَلَّهُ.

وَالْغَالِيَةُ مِنَ الطَّيْبِ: مَعْرُوفَةٌ وَقَدْ تَعَلَّى
بِهَا (عَنْ نَعْلَبٍ) وَعَلَى غَيْرِهِ. يُقَالُ: إِنَّ
أَوَّلَ مَنْ سَمَّاهَا بِذَلِكَ سَلْمَانَ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ، وَيُقَالُ مِنْهَا تَعَلَّلْتُ وَتَعَلَّلْتُ
وَتَعَلَّلْتُ، كَلَّهُ مِنَ الْغَالِيَةِ. وَقَالَ أَبُو نَصْرِ:
سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ هَلْ يَجُوزُ تَعَلَّلْتُ؟ فَقَالَ:
إِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَدْخَلْتَهُ فِي لِحْيَتِكَ أَوْ شَارِبِكَ

فَجَائِزٌ. وَالْعُلُوُّ: الْغَالِيَةُ فِي قَوْلِ عَدِيِّ بْنِ
زَيْدٍ:

يَنْفَعُ مِنْ أَرْدَانِهَا الْمِسْكُ وَالْ
حَبْرُ وَالْعُلُوُّ وَلَبَنِي قُفُوصُ
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

كُنْتُ أَعْلَفُ لِحْيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
بِالْغَالِيَةِ؛ قَالَ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ مَرَكَّبٌ
مِنْ مِسْكٍ وَعَبْرٍ وَعُودٍ وَذَهْنٍ، وَهِيَ
مَعْرُوفَةٌ، وَالتَّعْلُفُ بِهَا التَّلْطُخُ.

• غَمَتٌ • الْغَمْتُ وَالْفَقْمُ: التَّحْمَةُ.
غَمَتَهُ الطَّعَامُ بِغَمَتِهِ غَمْتًا: أَكَلَهُ دَسِيمًا،
فَقَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ، وَثَقُلَ وَانْحَمَّ؛ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ أَنْ يَسْتَكْبِرَ مِنْهُ حَتَّى يَتَّخِمَ.
وَقَالَ شَمِرٌ: غَمَتَهُ الْوَدَكُ بِغَمَتِهِ إِذَا صَبَرَهُ
كَالسُّكْرَانِ. وَغَمَتَهُ إِذَا غَطَّاهُ. وَغَمَتَهُ فِي
الْمَاءِ بِغَمَتِهِ غَمْتًا: غَطَّاهُ فِيهِ.

• غَمَجٌ • غَمَجَ الْمَاءُ بِغَمِجِهِ، غَمَجًا
وَعَمِجَهُ، بِالْكَسْرِ، غَمَجًا: جَرَعَهُ جَرَعًا
مُتَّابِعًا.

وَالْعَمَجَةُ وَالْمُنْجَةُ: الْجُرْعَةُ.
وَفَصِيلُ غَمَجٍ: يَلْهَرُ أُمُهُ. وَتَغَامَجُ بَيْنَ
أَرْفَاعِ أُمِّ: لَهَزَهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:
غَمَجٌ غَمَلِيحٌ غَمَلَجَاتٌ

• غَمَجْرَةٌ الْغَمَجَارُ: غِرَاءٌ يُجْعَلُ عَلَى
الْقَوْسِ مِنْ وَهْيِ بِهَا، وَقَدْ غَمَجَرَهَا. وَقَالَ
اللَّبِّيُّ: الْغَمَجَارُ شَيْءٌ يُصْنَعُ عَلَى الْقَوْسِ
مِنْ وَهْيِ بِهَا، وَهُوَ غِرَاءٌ وَجِلْدٌ. وَتَقُولُ:
غَمَجْرُ قَوْسِكَ، وَهِيَ الْغَمَجْرَةُ؛ وَرَوَاهُ
نَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَمَجَارًا، بِالْقَافِ.
وَيُقَالُ: جَادَ الْمَطَرُ الرَّوْضَةَ حَتَّى غَمَجَرَهَا
غَمَجْرَةً، أَيْ مَلَّاهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• غَمْدٌ • الْغَمْدُ: جَفْنُ السَّيْفِ، وَجَمَعُهُ
أَغْمَادٌ وَعُمُودٌ، وَهُوَ الْغَمْدَانُ؛ قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ: لَيْسَ بِبَيْتٍ.

غَمَدَ السَّيْفَ بِغَمْدِهِ غَمْدًا وَأَغْمَدَهُ:
أَدْخَلَهُ فِي غِمْدِهِ، فَهُوَ مُغْمَدٌ وَمَعْمُودٌ. قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ: غَمَدْتُ
السَّيْفَ وَأَغْمَدْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُمَا لِقَاتَانِ
فَصِيحَتَانِ.

وَعَمَدَ الْعُرْفُطُ غُمُودًا إِذَا اسْتَوَقَرَتْ
خُصْلَتُهُ وَرَقًا حَتَّى لَا يَرَى شَوْكَهَا، كَأَنَّهُ قَدْ
أُغْمِدَ.

وَقَعْمَدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ: غَمَدَهُ فِيهَا وَعَمَرَهُ
بِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،
قَالَ: مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْحِجَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا:
وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ
بِرَحْمَتِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ يَتَعَمَّدَنِي
يُلْبِسُنِي وَيَتَعَشَّأُنِي وَيَسْتَرِي بِهَا؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ:

يُعَمِّدُ الْأَعْدَاءَ حَوْزًا مَرْدَسًا
قَالَ: يَعْنِي أَنَّهُ يُلْقِي نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ وَيُرَكِّبُهُمْ
وَيُعَشِّبُهُمْ، قَالَ: وَلَا أَحْسَبُ هَذَا مَأْخُودًا
إِلَّا مِنْ غَمْدِ السَّيْفِ، وَهُوَ غَلَّافُهُ، لِأَنَّكَ
إِذَا أَعْمَدْتَهُ فَقَدْ أَلْبَسْتَهُ أَيَّاهُ وَعَشَيْتَهُ بِهِ. وَقَالَ
الْأَخْفَشُ: أَعْمَدْتُ الْجُلُسَ إِغْمَادًا، وَهُوَ أَنْ
تَجْعَلَهُ تَحْتَ الرَّحْلِ تَقِي بِهِ الْبَعِيرَ مِنْ عَفْرِ
الرَّحْلِ؛ وَأَشَدُّ:

وَوَضَعَ سِقَاءً وَإِخْفَانِي
وَحَلَّ حُلُوسِي وَإِغْمَادِي (١)
وَتَعَمَّدْتُ فَلَانًا: سَتَرْتُ مَا كَانَ مِنْهُ
وَعَطَيْتُهُ.

وَتَعَمَّدَ الرَّجُلُ وَعَمَدَهُ إِذَا أَخَذَهُ بِخِطَلٍ
حَتَّى يُعْطِيَهُ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:
يُعَمِّدُ الْأَعْدَاءَ جُودًا مَرْدَسًا
قَالَ: وَكَلَّهُ مِنَ الْأَوَّلِ.

وَعَمَدَتِ الرَّيْطَةُ تَعَمَّدُ غُمُودًا: ذَهَبَ
مَاوَهَا.
وَعَامِدٌ: حَتَّى مِنَ الْبَيْتِ؛ قَالَ:
أَلَا هَلْ أَنَاهَا عَلَى نَائِيهَا
بِأَفْضَحَتْ قَوْمَهَا غَامِدًا؟

(١) قَوْلُهُ: «وَإِخْفَانِي» فِي الْأَسَاسِ
وَأَحْقَابِهِ.

حَمَلَهُ عَلَى الْقَبِيلَةِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي
 اشْتِقَاقِهِ ، فَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : سُمِّيَ غَامِداً
 لِأَنَّهُ تَمَعَّدَ أَمراً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَشِيرَتِهِ ،
 فَسْتَرَهُ ، فَسَمَّاهُ مَلِكاً مِنْ مُلُوكِ حَمِيرِ غَامِداً ،
 وَأَنْشَدَ لِغَامِدٍ :
 تَعَمَّدْتُ أَمراً كَانَ بَيْنَ عَشِيرَتِي
 فَسَمَّيْتِي الْقَبِيلَ الْمُحْضُورِي غَامِداً (١)
 وَالْحَضُورُ : قَبِيلَةٌ مِنْ حَمِيرٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
 غُمُودِ الْبَيْتْرِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَيْسَ اشْتِقَاقُ
 غَامِدٍ مِمَّا قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ
 قَوْلِهِمْ غَمَدَتِ الْبَيْتْرُ غَمْدًا إِذَا كَثُرَ مَاؤُهَا .
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : غَمَدَتِ الْبَيْتْرُ إِذَا قَلَّ
 مَاؤُهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَبِيلَةُ
 غَامِدة ، بِالْهَاءِ ، وَأَنْشَدَ :
 أَلَا هَلْ أَنَا هَا عَلَى نَائِيهَا
 يَا فَضَحَتْ قَوْمَهَا غَامِدة ؟
 وَيُقَالُ لِلْسَّيْفَةِ إِذَا كَانَتْ مَشْحُونَةً :
 غَامِدة وَأَمِدة ، وَيُقَالُ : غَامِدة وَأَمِدة ، قَالَ :
 وَالْحِنْزُ الْفَارِغَةُ مِنَ السُّفْنِ وَكَذَلِكَ
 الْحَفَّانَةُ (٢)

وَعُمْدَانُ حِصْنٌ فِي رَأْسِ جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ
 صَنْعَاءَ ، وَفِيهِ يَقُولُ :
 فِي رَأْسِ عُمْدَانَ دَاراً مِنْكَ مَجَلَلَا
 وَعُمْدَانَ : قُبَّةٌ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنَ ،
 وَقِيلَ : قَصْرٌ مَعْرُوفٌ بِالْيَمَنِ . وَعُمْدَانَ :
 مَوْضِعٌ .

وَالْغَادُ وَبِرُّكُ الْغَادِ : مَوْضِعٌ . قَالَ ابْنُ
 بَرِّي : أَهْمَلُ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا الْفَضْلِ ذَكَرَ
 الْغَادَ مَعَ شَهْرَتِهِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، وَقَدْ
 اخْتَلَفَ فِيهِ فِي ضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا ، فَرَوَاهُ قَوْمٌ
 بِالضَّمِّ وَآخَرُونَ بِالْكَسْرِ ، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
 حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي الْمَحَابِلِيِّ وَفِيهِ زَهَاءُ الْفَيْ ،
 فَأَمَلَّ عَلَيْهِمْ أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَاللَّهِ مَا نَقُولُ لَكَ مَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى

لِمُوسَى : « أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا
 هَهُنَا قَاعِدُونَ » ، بَلْ تَفْدِيكَ بَابَانَا وَأَبْنَانَا ،
 وَلَوْ دَعَوْتَنَا إِلَى بِرِّكَ الْغَادِ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ،
 فَقُلْتُ لِلْمُسْتَمَلِّ : قَالَ النَّحْوِيُّ : الْغَادُ ،
 بِالضَّمِّ ، أَيُّهَا الْقَاضِي ، قَالَ : وَمَا بِرُّكَ
 الْغَادِ ؟ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ دُرَيْدٍ عَنْهُ فَقَالَ هُوَ
 بُقْعَةٌ فِي جَهَنَّمَ ، فَقَالَ الْقَاضِي : وَكَذَا فِي
 كِتَابِي عَلَى الْعَيْنِ ضَمَّةٌ ، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
 وَأَنْشَدَنِي ابْنُ دُرَيْدٍ لِنَفْسِهِ :
 وَإِذَا تَسَكَّرْتَ الْبِلَادِ
 دُ فَأَوْلَهَا كَنَفَ الْبِعَادِ
 لَسْتَ ابْنُ أُمِّ الْفَاطِنِيَّةِ
 مِنْ وَلَا ابْنِ عَمِّ لِلْبِلَادِ
 وَاجْعَلْ مُقَامَكَ أَوْ مَقَرَّ
 لَكَ جَانِبِي بِرِّكَ الْغَادِ
 قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : وَسَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ ذَلِكَ
 فَقَالَ : يُرْوَى بِرُّكُ الْغَادِ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْغَادُ ،
 بِالضَّمِّ ، وَالْغَارِ ، بِالرَّاءِ مَكْسُورَةٌ الْعَيْنِ .
 وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْغَادَ مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، وَهُوَ
 بَرَّهَوْتُ ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
 أَرْوَاحَ الْكَافِرِينَ تَكُونُ فِيهِ .
 وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ عُمْدَانَ ، بِضَمِّ
 الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْمِيمِ : الْبِنَاءُ الْعَظِيمُ بِنَاحِيَةِ
 صَنْعَاءَ الْيَمَنِ ، قِيلَ : هُوَ مِنْ بِنَاءِ سُلَيْمَانَ ،
 عَلَى تَبِيَانٍ وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لَهُ ذِكْرٌ فِي
 حَدِيثِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنَ .
 وَأَعْتَمَدَ فَلَانَ اللَّيْلَ : دَخَلَ فِيهِ ، كَأَنَّهُ
 صَارَ كَالْعِمْدِ لَهُ ، كَمَا يُقَالُ : ادْرَجَ اللَّيْلُ ،
 وَيُنْشَدُ :
 لَيْسَ لَوْلِدَانِكَ لَيْلٌ فَاغْتَمِدْ
 أَيِ ارْكَبِ اللَّيْلَ وَاطْلُبْ لَهُمُ الْقُوْتَ .

• غمدره الغميدر : السجين الناعم ،
 وقيل : السجين المتعمم ، وقيل : الممتلي
 سيمنا ، أنشد ابن الأعرابي :
 لله درُّ أهلك ربَّ غميدر
 حسن الرواء وقليه مدكوكك
 المدكوكك : الذي لا يفهم شيئاً . وشابُّ

غَمِيدَرٌ : رِيَانٌ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :
 لَا يَبْعُدُنْ عَصْرَ الشَّبَابِ الْأَنْصَرِ
 وَالْحِطُّ فِي غَسَانِهِ الْغَمِيدَرِ
 قَالَ : وَكَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ مَرَّةً :
 الْغَمِيدَرُ ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ .

• غمدره الغميدر : حسن الشباب .
 وَالْغَمِيدَرُ : الْمَتَّعَمُ ، وَقِيلَ الْمُمْتَلِيُّ سِمْنَا
 كَالْغَمِيدَرِ ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ
 الشَّاعِرِ :
 لله درُّ أهلك ربَّ غميدر
 بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ مَعًا ،
 وَفَسَّرَهُمَا تَفْسِيراً وَاحِداً ، وَقَالَ : هُوَ
 الْمُمْتَلِيُّ سِمْنَا ، وَقَالَ ثَعْلَبُ فِي قَوْلِهِ :
 وَالْحِطُّ فِي غَسَانِهِ الْغَمِيدَرِ
 قَالَ : كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ مَرَّةً الْغَمِيدَرُ ،
 بِالذَّالِ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ .
 الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الْغَمِيدَرُ ،
 بِالذَّالِ ، الْمُحْطَطُّ فِي كَلَامِهِ .
 التَّهْدِيدُ فِي تَرْجَمَةِ غَدْرَمَ : الْعُدْرَمَةُ
 كَيْلٌ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْوَفَاءِ . قَالَ : وَأَجَازَ
 بَعْضُ الْعَرَبِ غَمْدَرٌ غَمْدَرَةٌ بِمَعْنَى غَدْرَمَ إِذَا
 كَانَتْ فَآكِرَةً .

• غموره العمر : الماء الكثير . ابن سيده
 وغيره : ماءٌ غمر كثيرٌ مغرقٌ ، بَيْنَ الْعُمُورِ ،
 وَجَمْعُهُ غَمَارٌ وَعُمُورٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَثَلُ
 الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ غَمْرٍ ، الْعَمْرُ ،
 يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونُ الْمِيمِ : الْكَثِيرُ ، أَيُّ
 يَغْمُرُ مَنْ دَخَلَهُ وَيُعْطِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الْعَمْرِ ، أَيُّ الْعَرَقِ .
 وَرَجُلٌ عَمَرَ الرَّدَاءَ وَعَمَرَ الْخُلُقَ ، أَيُّ
 وَاسِعُ الْخُلُقِ ، كَثِيرُ الْمَعْرُوفِ ، سَخِيٌّ ، وَإِنْ
 كَانَ رِدَاؤُهُ صَغِيرًا ، وَهُوَ بَيْنَ الْعُمُورِ مِنْ
 قَوْمِ غَمَارٍ وَعُمُورٍ ، قَالَ كَثِيرٌ :
 عَمَرَ الرَّدَاءَ إِذَا تَبَسَّمَ صَاحِبِكَا
 غَلِقَتْ لِصُحْبَتِكَ رِقَابُ الْإِلِ
 وَكُلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ ، وَبَحْرُ عَمْرٍ يُقَالُ مَا أَشَدَّ

(١) قوله : «أمرًا» في الصحاح شراً .
 وقوله : «فسماي» فيه أيضاً فاسحان .
 (٢) قوله : «الحفانة» كذا بالأصل .

عُمُورَةَ هَذَا النَّهْرِ وَبِحَارِ عِمَارٍ وَعُمُورٍ.
وَعُمُرَ الْبَحْرِ: مُعْظَمُهُ، وَجَمْعُهُ غَارٌ
وَعُمُورٌ؛ وَقَدْ عُمِرَ الْمَاءُ (١) غَارَةً وَعُمُورَةً،
وَكَذَلِكَ الْخَلْقُ.

وَعِمْرَةُ الْمَاءِ يَعْمُرُهُ عَمْرًا وَأَعْمَرَهُ: عَلَاهُ
وَعِظَاهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ: عَمَرَهُ الْقَوْمُ
يَعْمُرُونَهُ إِذَا عَلَوْهُ شَرَفًا. وَجَيْشٌ يَعْتَمِرُ كُلُّ
شَيْءٍ: يُعْطِيهِ وَيَسْتَقْرِئُهُ، عَلَى الْمَثَلِ.
وَالْمُعْمَرُونَ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي لَيْسَ بِمَشْهُورٍ.
وَنَحْلٌ مُعْتَمِرٌ: يَشْرَبُ فِي الْعَمْرَةِ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ)، وَأَنْشَدَ قَوْلَ كَيْدٍ فِي صِفَةِ نَحْلٍ:
يَشْرَبْنَ رِفْهًا عِرَاكًا غَيْرَ صَادِرَةٍ
فَكَلَّهَا كَارِعٌ فِي الْمَاءِ مُعْتَمِرٌ

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ: وَلَا خَضِيَتْ بِرَجُلٍ
عَمْرَةً إِلَّا قَطَعْتَهَا عَرْضًا، الْعَمْرَةُ: الْمَاءُ
الْكَثِيرُ، فَضْرَبَهُ مَثَلًا لِقُوَّةِ رَأْيِهِ عِنْدَ
الشُّدَايِدِ، فَإِنَّ مَنْ خَاضَ الْمَاءَ فَقَطَعَهُ عَرْضًا
لَيْسَ كَمَنْ ضَعُفَ وَاتَّبَعَ الْجَزِيَةَ حَتَّى يَخْرُجَ
بَعِيدًا مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ. أَبُو
زَيْدٍ: يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَثُرَ: هَذَا كَثِيرٌ غَيْرٌ.
وَالْعَمْرُ: الْفَرَسُ الْجَوَادُ. وَفَرَسٌ عَمْرٌ:
جَوَادٌ كَثِيرُ الْعَدْوِ وَاسِعُ الْجَرِيِّ، قَالَ
الْحَاجُّ:

عَمْرُ الْأَجَارِيِّ مَسْحًا مَهْرَجًا
وَالْعَمْرَةُ: الشَّدَّةُ. وَعَمْرَةٌ كُلُّ شَيْءٍ:
مُتَهَمِكَةٌ وَشِدَّةٌ، كَعَمْرَةُ الْهَمِّ وَالْمَوْتِ
وَنَحْوِهَا. وَعَمْرَاتُ الْحَرْبِ وَالْمَوْتِ
وَعَارُهَا: شِدَائِدُهَا، قَالَ:

وَفَارِسٍ فِي عِمَارِ الْمَوْتِ مُتَعَمِّسٍ
إِذَا تَأَلَّى عَلَى مَكْرُوهَةٍ صَدَقًا
وَجَمَعَ الْعَمْرَةَ عَمْرًا، مِثْلُ نَوْبَةٍ وَنُوبٍ، قَالَ
الْقَطَامِيُّ يَصِفُ سَفِينَةَ نُوحٍ، عَلَى نَبِيئِهَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَذْكُرُ قِصَّتَهُ مَعَ قَوْمِهِ
وَيَذْكُرُ الطُّوفَانَ:

(١) قوله: «وقد عُمِرَ الماءُ» ضبط في
الأصل بضم الميم، وعبارة القاموس وشرحه «وعمرَ
الماءُ» بضم من حد نصر، كما في سائر النسخ، ووجد
في بعض أمهات اللغة مضبوطاً بضم الميم.

وَنَادَى صَاحِبَ الثُّورِ نُوحٌ
وَصَبَّ عَلَيْهِمْ مِنْهُ الْبُورُ
وَضَجُّوا عِنْدَ جَيْتِهِ وَقَرُّوا
وَلَا يُنْجِي مِنَ الْقَدَرِ الْجِدَارُ
وَجَاشَ الْمَاءُ مُنْهَرًا إِلَيْهِمْ
كَأَنَّ غُثَاءَهُ خِرْقٌ تُسَارُ
وَعَامَتٌ وَهِيَ قَاصِدَةٌ يَأْذِنُ
وَلَوْلَا اللَّهُ جَارَ بِهَا الْجَوَارُ
إِلَى الْجُودِيِّ حَتَّى صَارَ حِجْرًا
وَحَانَ لِتَالِكِ الْعَمْرُ انْحِسَارُ
فَهَذَا فِيهِ مَوْعِظَةٌ وَحُكْمٌ
وَلِكُنِّي أَمْرًا فِي افْتِخَارِ
الْحِجْرِ: الْمَسْتُوعُ الَّذِي لَهُ حَاجِرٌ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ: وَجَمَعَ السَّلَامَةَ أَكْثَرَ.

وَشَجَاعٌ مُعَاوِيَةُ: يَعْشَى عَمْرَاتِ الْمَوْتِ.
وَهُوَ فِي عَمْرَةٍ مِنْ لَهْوٍ وَشَيْبَةٍ وَسُكْرِ، كَلُّهُ
عَلَى الْمَثَلِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَدَرَّهُمْ فِي
عَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ»، قَالَ الْفَرَّاءُ أَيْ فِي
جَهْلِهِمْ. وَقَالَ الرَّجَّازُ: وَفَرَى فِي
عَمْرَاتِهِمْ، أَيْ فِي عَالِيَتِهِمْ وَحَيْرَتِهِمْ؛
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي عَمْرَةٍ
مِنْ هَذَا» يَقُولُ: بَلْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ فِي عَمَايَةٍ
مِنْ هَذَا. وَقَالَ الْفَيْسِيُّ: أَيْ فِي غِطَاءِ
وَعَقَلَةٍ. وَالْعَمْرَةُ: حَيْرَةُ الْكُفَّارِ. وَقَالَ
اللَّيْثُ: الْعَمْرَةُ مُتَهَمِكُ الْبَاطِلِ، وَمُرْتَكِصُ
الْهَوْلِ عَمْرَةُ الْحَرْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ يَضْرِبُ
فِي عَمْرَةِ اللَّهْوِ، وَيَسْتَكِعُ فِي عَمْرَةِ الْفِتْنَةِ؛
وَعَمْرَةُ الْمَوْتِ: شِدَّةٌ هُمُومِيَّةٌ، قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ:

كَانَتِي ضَارِبًا فِي عَمْرَةٍ لَعِبٍ (٢)
أَيْ سَابِحٍ فِي مَاءٍ كَثِيرٍ.
وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ: فَيَقْدِفُهُمْ فِي عَمْرَاتِ
جَهَنَّمَ، أَيْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَكْثُرُ فِيهَا النَّارُ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي طَالِبٍ: وَجَدْتُهُ فِي عَمْرَاتِ
مِنَ النَّارِ، وَاجِدْتُهَا عَمْرَةً.

وَالْمُعَاوِمُ وَالْمُعَمَّرُ: الْمَلْتَمِي بِتَنْفِسِهِ فِي
(٢) قوله: «لعب» في التهذيب: «ولعب»،
بجيم. بدل العين. [عبد الله]

الْعَمْرَاتِ. وَالْعَمْرَةُ: الرَّحْمَةُ مِنَ النَّاسِ
وَالْمَاءِ، وَالْجَمْعُ غَارٌ. وَفِي حَدِيثِ
أُونَيْسٍ: أَكُونُ فِي غَارِ النَّاسِ، أَيْ جَمْعِهِمُ
الْمَتَكَئِفِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ، أَيْ
خَاصَمَ غَيْرَهُ، وَمَعْنَاهُ دَخَلَ فِي عَمْرَةٍ
الْخُصُومَةِ، وَهِيَ مُعْظَمُهَا. وَالْمُعَاوِمُ: الَّذِي
رَمَى بِتَنْفِسِهِ فِي الْأُمُورِ الْمُهِلِكَةِ، وَقِيلَ: هُوَ
مِنَ الْغَمْرِ، بِالْكَسْرِ، وَهُوَ الْحَقْدُ، أَيْ حَاقِدٌ
غَيْرُهُ؛ وَفِي حَدِيثِ خَبِيرٍ:

شَاحِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَاوِمٌ
أَيْ مُخَاصِمٌ أَوْ مُحَاقِدٌ. وَفِي حَدِيثِ
الشَّهَادَةِ: وَلَا ذِي غَمْرِ عَلَى أَحِيهِ، أَيْ
ضِعْفٌ وَحَفِيدٌ.

وَعَمْرَةُ النَّاسِ وَالْمَاءِ وَعَمْرُهُمْ وَعَارُهُمْ
وَعَارُهُمْ: جَاعَتُهُمْ وَلَقِيْفُهُمْ وَزَحْمَتُهُمْ.
وَدَخَلْتُ فِي غَارِ النَّاسِ وَعَارِهِمْ، يَضْمٌ
وَيُفْتَحُ، وَخَمَارِهِمْ وَخَمَارِهِمْ وَعَمْرِهِمْ
وَخَمْرِهِمْ، أَيْ فِي زَحْمَتِهِمْ وَكَرْهَتِهِمْ.

وَأَعْمَرَ فِي الشَّيْءِ: اغْتَمَسَ.
وَالِاغْتِمَارُ: الْاِغْتِمَاسُ. وَالِاِنْتِمَارُ: الْاِنْتِمَاسُ
فِي الْمَاءِ. وَطَعَامٌ مُعْتَمِرٌ إِذَا كَانَ يَضْمُرُهُ.
وَالْعَمِيرُ: شَيْءٌ يَخْرُجُ فِي الْبُهْمِيِّ فِي أَوَّلِ
الْمَطَرِ رَطْبًا فِي يَابِسٍ، وَلَا يُعْرَفُ الْعَمِيرُ فِي
غَيْرِ الْبُهْمِيِّ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعَمِيرُ حَبُّ
الْبُهْمِيِّ السَّاقِطُ مِنْ سُنْبُلِهِ حِينَ يَبْسُ؛
وَقِيلَ: الْعَمِيرُ مَا كَانَ فِي الْأَرْضِ مِنْ خُضْرَةٍ
قَلِيلًا، أَمَا رِيحَةٌ وَإِمَّا نَبَاتًا، وَقِيلَ: الْعَمِيرُ
النَّبْتُ يَبْتُ فِي أَصْلِ النَّبْتِ حَتَّى يَغْمُرَهُ
الْأَوَّلُ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَخْضَرُ الَّذِي عَمَرَهُ
الْيَبْسُ، يَذْهَبُونَ إِلَى اِشْتِقَاقِهِ، وَلَيْسَ
بِقَوِيٍّ، وَالْجَمْعُ أَغْمِرَاءُ. أَبُو عَبْدِ
الْعَمِيرَةِ الرَّطْبَةُ وَالْقَتُّ الْيَابِسُ وَالشَّعِيرُ تَغْلَفُهُ
الْحَبْلُ عِنْدَ تَضْمِيرِهَا. الْجَوْهَرِيُّ: الْعَمِيرُ
نَبَاتٌ قَدْ عَمَرَهُ الْيَبْسُ، قَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ
وَحْشًا:

ثَلَاثٌ كَأَقْوَامِ السَّرَاةِ وَنَاشِطٌ
قَدْ اخْضَرَ مِنْ لَسِّ الْعَمِيرِ جَحَاقِلُهُ

وفي حديث عمرو بن حريث: أصابنا مطر ظهر منه العمير. بفتح العين وكسر اليم. هو نبت القبل عن المطر بعد اليس. وقيل: هو نبت أخضر قد غمر ما قبله من اليس. وفي حديث قس: وعمير حوذان، وقيل: هو المستور بالحوذان لكثرة نباته. وتعمرت الهاشية. أكلت العمير.

وعمره: علاه بفضلِهِ وعطاه. ورجل معمر: خامل. وفي حديث صفيته: إذا جاء مع القوم غمرهم، أي كان فوق كل من معه، وفي حديث حجير: أي لمعمور فيهم. أي لست بشهوي. كأنهم قد غمروه. وفي حديث الخندق: حتى أغمر بطنه. أي وأرى الثراب جلده وسرته. وفي حديث مرضيه: أنه اشتد به حتى غمر عليه. أي أغشى عليه حتى كأنه غطى على عقله وسرته. والعمير، بالكسر. العطش، قال العجاج:

حتى إذا ما بليت الأغارا والعمير. قدح صغير يتصافن به القوم في السفر. إذا لم يكن معهم من الماء إلا يسير. على حصة بلقونها في إناء ثم يصب فيه من الماء قدر ما يغمر الحصة فيعطها كل رجل منهم. وفي الحديث: أنه كان في سفر فشكى إليه العطش. فقال: أطلقوا لي عمري أي الثوب به، وقيل: الغمر أضغر الأقداح، قال أغشى باهلة يرثي أخاه المنتشر بن وهب الباهلي:

يكنيه حزة فلذ إن ألم بها من الشواء ويروي شرته الغمر وقيل: الغمر القعب الصغير. وفي الحديث: لا تجعلني كغمر الرأكب. صلوا على أول الدعاء وأوسطه وآخره، الغمر. بضم العين وفتح اليم. القدح الصغير، أراد أن الرأكب يحمل رجله وأزواده ويترك قبه إلى آخر تحالجه، ثم

يعلقه على رجليه كالألوة، فليس عنده بهم، فنهاهم أن يجعلوا الصلاة عليه كالعمر الذي لا يقدم في المهام ويحمل تبعاً. ابن شميل: الغمر يأخذ كيليتين أو ثلاثاً. والقعب أعظم منه. وهو يروي الرجل. وجمع الغمر أغمار. وتعمرت، أي شربت قليلاً من الماء، قال العجاج:

حتى إذا ما بليت الأغارا رباً ولما يفتع الإضرارا وفي الحديث: أما الخيل فغمروها. وأما الرجال فاروهم، وقال الكهيت: بها نفع المغمر والمعلوب المغمر: الذي يشرب في الغمر إذا ضاق الماء. والتعمر الشرب بالعمير. وقيل: التعمر أقل الشرب دون الرى. وهو منه. ويقال: تعمرت، من الغمر، وهو القدح الصغير. وتعمر البعير: لم يرو من الماء. وكذلك العمير، وقد غمره الشرب، قال: ولست بصادر عن بيت جاري صلور العمير عمره الورود

قال ابن سيده: وحكى ابن الأعرابي: غمره أضحاً: سقاه إياها، فعداه إلى مفعولين.

وقال أبو حنيفة: الغامرة التحل التي لا تحتاج إلى السقي. قال: ولم أجد هذا القول معروفاً.

وصيب غمر وغمر وغمير ومغمر: لم يجرب الأمور، بين الغمارة، من قوم أغمار، وقد غمر. بالضم، يغمر غمارة، وكذلك المغمر من الرجال إذا استجهله الناس. وقد غمر تغميراً. وفي حديث ابن عباس: رضى الله عنهما: أن اليهود قالوا لليسي، عليه السلام: لا يعرفك أن قلت نقرأ من قرئش أغاراً، الأغار جمع غمر، بالضم. وهو الجاهل العر الذي لم يجرب الأمور، قال ابن سيده: ويتناس من ذلك لكل من لا غناه عنده ولا رأى. ورجل غمر وغمير: لا تجربة له بحرب ولا أمر ولم تحنكه

التجارب، وقد روى بيت الشاح: لا تحسبني وإن كنت امرأ غيراً كحية الماء بين الصخر والشيد قال ابن سيده: فلا أدرى أهو الباع أم لعة، وهم الأغار. وامرأة غيرة: غر. وغامرته أي باطشه وقائله ولم يبالو الموت. قال أبو عمرو: رجل مغمير إذا كان يفتحم الممالك.

والغمرة تطلق به الفرس، يتخذ من الأورس. قال أبو العتكي: الغمرة والغمته واحد. قال أبو سعيد: هو تمر ولكن يطلق به وجه المرأة ويدها حتى ترق بشرتها، وجمعها الغمر والغمن، وقال ابن سيده في موضع آخر: والغمرة والغمر الزعفران، وقيل: الأورس، وقيل: الجص، وقيل: الكركم. ونوب مغمر: مصبغ بالزعفران. وجارية مغمرة: مطيلة. ومغمرة ومغمرة: مطيلة. وقد غمرت المرأة وجهها تغميراً، أي طلت به وجهها ليصفو لونها، وتعمرت مثلها، وغمر فلان جاريته.

والغمر، بالتحريك: السهك وريح اللحم وما يعلق باليد من دسبه. وقد غمرت يده من اللحم غمراً، فهي غيرة أي زهمة، كما تقول من السهك: سهكة، ومنه تشليل الغمر، ويقال لتشليل الغمر: المشوش. وفي الحديث: من بات وفي يده غمر، هو اللئيم، بالتحريك، وهو الرهومة من اللحم كاللوصير من السنن. والغمر والغمر: الحقد والغزل، والجمع غمور. وقد غمر صدره على، بالكسر، يغمر غمراً وغمراً.

والغامر من الأرض والثور: خلاف الغامر. وقال أبو حنيفة: الغامر من الأرض كلها ما لم يستخرج حتى يصلح للزرع والفرس، وقيل: الغامر من الأرض ما لم يزرع فيما يحتمل الزراعة، وإنما قيل له غامر لأن الماء يبله فيغمره، وهو فاعل يمتى مفعول، كقولهم: سير كاتيم، وما دافق،

وَأَنَا بِنِي عَلَى فاعِلٍ لِيُقَابِلَ بِهِ الْعَامِرُ؛ وَمَا لَا يَبْلُغُهُ الْمَاءُ مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ لَا يُقَالُ لَهُ غَامِرٌ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَعْرُوفُ فِي الْعَامِرِ الْمَعَاشُ الَّذِي أَهْلُهُ بِحَيْرٍ، قَالَ: وَالَّذِي يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ الْعَامِرَ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُعَمَّرْ. لَا أَذْرِي مَا هُوَ؛ قَالَ: وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ فَلَمْ يَبَيِّنْهُ لِي أَحَدٌ؛ يُرِيدُ قَوْلَهُمُ الْعَامِرُ وَالْغَامِرُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ مَسَحَ السَّوَادَ عَامِرَهُ وَغَامِرَهُ، فَقِيلَ: أَنَّهُ أَرَادَ عَامِرَهُ وَخَرَابَهُ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ دَرَهْمًا وَقَفِيْرًا. وَإِنَّا فَعَلْنَا عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ذَلِكَ لِئَلَّا يُقَصَّرَ النَّاسُ فِي الْمُرَارَعَةِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: قِيلَ لِلْخَرَابِ غَامِرٌ لِأَنَّ الْمَاءَ قَدْ غَمَرَهُ فَلَا تُمَكِّنُ زِرَاعَتُهُ، أَوْ كَبَسَهُ الرُّمْلُ وَالثَّرَابُ. أَوْ غَلَبَ عَلَيْهِ التُّرْبَةُ فِيهِ الْأَبَاءُ وَالتُّرْدِيُّ. فَلَا يُنْبِتُ شَيْئًا، وَقِيلَ لَهُ غَامِرٌ لِأَنَّهُ دُو غَمْرٍ مِنَ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ لِلَّذِي غَمَرَهُ، كَمَا يُقَالُ: هُمْ نَاصِبٌ أَيْ دُو نَصَبٍ؛ قَالَ دُو الرُّمَّةِ: تَرَى قُورَهَا يَعْزَفْنَ فِي الْآلِ مَرَّةً وَأَوْتَهُ يَخْرُجْنَ مِنْ غَامِرٍ ضَحْلٍ أَيْ مِنْ سَرَابٍ قَدْ غَمَرَهَا وَعَلَاهَا. وَالْعَمْرُ وَذَاتُ الْعَمْرِ وَدُو الْعَمْرِ: مَوَاضِعٌ، وَكَذَلِكَ الْعُمَيْرُ؛ قَالَ: هَجَرْتُكَ أَيَّامًا بِذِي الْعَمْرِ إِنِّي عَلَى هَجَرِ أَيَّامٍ بِذِي الْعَمْرِ نَادِمٌ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: كَأَنِّي مِنَ الْأَعْرَاضِ مِنْ دُونِ بَشَّةٍ وَدُونِ الْعُمَيْرِ عَامِدَاتٍ لِعَضُورَا وَعَمْرٌ وَعُمَيْرٌ وَغَامِرٌ: أَسْمَاءٌ. وَعَمْرَةٌ: مَوْضِعٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ مَنْزِلٌ مِنْ مَنَاهِلِ طَرِيقِ مَكَّةَ. شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ فَصْلٌ مَا بَيْنَ نَجْدٍ وَرَهْمَةَ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ عُمَرَ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ الْمِيمِ، يَثُرُ قَدِيمَةً بِمَكَّةَ حَفَرَهَا بَثُ سَهْمٍ. وَالْمَعْمُورُ: الْمَقْمُورُ. وَالْمَعْمُورُ: الْمَمْطُورُ. وَلَيْلِ عَمْرٍ: شَدِيدُ الظُّلْمَةِ؛ قَالَ

الرَّاجِزُ يَصِفُ ابِلًا: يَجْتَنِبْنَ اثْنَاءَ بَيْهَمٍ عَمْرٍ دَاجِي الرُّوَاقِينَ عُدَافِ السُّرِّ وَتُوبِ عَمْرٍ إِذَا كَانَ سَاتِرًا. ه. غَمْرَطُ. التَّهْدِيْبُ فِي الرَّبَاعِي: أَبُو سَعِيدٍ: الضَّرَاطِيِيُّ مِنَ الْأَرْكَابِ الضَّخْمِ الْجَفَايِ؛ وَأَنْشَدَ لِحَجْرِيْبٍ: تُوَاخِهُ بَعْلَهَا بِضَرَاطِيِيٍّ كَأَنَّ عَلَى مَشَافِرِهِ ضَبَابًا وَرَوَاهُ ابْنُ شُمَيْلٍ: تُنَاوِعُ زَوْجَهَا بِغَارِطِيِيٍّ كَأَنَّ عَلَى مَشَافِرِهِ حَبَابًا (١) وَقَالَ: غُمَارِطِيِيَّهَا فَرَجَهَا.

ه. عَمْرُ. الْعَمْرُ: الْإِشَارَةُ بِالْعَيْنِ وَالْحَاجِبِ وَالْجَفَنِ. عَمْرَهُ بِعَمْرِهِ عَمْرًا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ»؛ وَمِنْهُ الْعَمْرُ بِالنَّاسِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ فَسَّرَ الْعَمْرُ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ بِالْإِشَارَةِ كَالرَّمْزِ بِالْعَيْنِ وَالْحَاجِبِ وَالتُّبْدِ. وَجَارِيَةٌ عَمَّارَةٌ: حَسَنَةُ الْعَمْرِ لِلْأَعْضَاءِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ غُلَيْمٌ [أَسْوَدُ] يَعْمُرُ ظَهْرَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: اللَّدُودُ مَكَانُ الْعَمْرِ؛ هُوَ أَنْ تَسْقُطَ اللَّهَاءُ فَتُعَمَّرَ بِالتُّبْدِ، أَيْ تُكْبَسُ. وَالْعَمْرُ فِي الدَّابَّةِ: الظَّلْعُ مِنْ قِبَلِ الرَّجْلِ، عَمَّرْتَ تَعْمُرُ، وَقِيلَ: هُوَ ظَلْعٌ خَفِيٌّ. وَالْعَمْرُ: الْعَصْرُ بِالتُّبْدِ؛ قَالَ زِيَادُ الْأَعْمَجِ: وَكُنْتُ إِذَا عَمَّرْتُ قَنَاقَةَ قَوْمٍ كَسَمَّرْتُ كَعُوبَهَا أَوْ تَسْتَقِيْبَهَا قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَكَذَا ذَكَرَ سِيْبَوِيْهِ هَذَا الْبَيْتَ (١) وَهُوَ فِي دِيْوَانِ جَرِيْرٍ: تُوَاخِهُ بَعْلَهَا بِعَضْرَاطِيِيٍّ كَأَنَّ عَلَى مَشَافِرِهِ جُبَابًا وَيُرْوَى: بِسَرَاطِيِيٍّ.

بَنَصْبٍ تَسْتَقِيْمُ بِأَوْ. وَجَمِيْعُ البَصْرِيَيْنِ؛ قَالَ: وَهُوَ فِي شِعْرِهِ تَسْتَقِيْمُ بِالرَّفْعِ. وَالْأَبْيَاتُ كُلُّهَا ثَلَاثَةٌ لَا غَيْرَ وَهِيَ: أَلَمْ تَرَ أَنِّي وَتَرْتُ قَوْسِي لِأَبْقَعٍ مِنْ كِلَابِ بَنِي تَعِيْمِ عَوَى قَوْمِيْتَهُ بِسِيْهَامٍ مَوْتٍ تَرُدُّ عَوَادِي الْحَقِيْقِ اللَّئِيْمِ وَكُنْتُ إِذَا عَمَّرْتُ قَنَاقَةَ قَوْمٍ كَسَمَّرْتُ كَعُوبَهَا أَوْ تَسْتَقِيْمُ (٢) قَالَ: وَالْحَجَّةُ لِسِيْبَوِيْهِ فِي هَذَا أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُنْشِدُ هَذَا الْبَيْتَ بِالنَّصْبِ، فَكَانَ إِشْدَادُهُ حُجَّةً، كَمَا عَمِلَ أَيْضًا فِي الْبَيْتِ الْمَسْنُوبِ لِعُقْبَةَ الْأَسَدِيِّ وَهُوَ: مُعَاوِيَ إِنَّا بَشَرٌ فَاسْتَجِجْ فَلَسْنَا بِالْحِيَالِ وَلَا الْحَدِيدِ! هَكَذَا سَمِعَ مَنْ يُنْشِدُهُ بِالنَّصْبِ. وَلَمْ تُحْفَظِ الْأَبْيَاتُ الَّتِي قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ؛ وَهَذِهِ الْقَصِيْدَةُ مِنْ شِعْرِهِ مَحْفُوضَةٌ الرَّوِيِّ، وَبَعْدَهُ: أَكَلْتُمْ أَرْضَنَا فَجَرَدْتُمُوهَا! فَهَلْ مِنْ قَائِمٍ أَوْ مِنْ حَصِيْدٍ؟ وَالْمَعْنَى فِي شِعْرِ زِيَادِ الْأَعْمَجِ أَنَّهُ هَجَا قَوْمًا زَعَمَ أَنَّهُ أَثَارَهُمْ بِالْهَجَاءِ وَأَهْلَكَهُمْ إِلَّا أَنْ يَتْرَكُوا سَبَّهُ وَهَجَاءَهُ. وَكَانَ يُهَاجِي الْمُغَيَّرَةَ ابْنَ حَبِيْنَةَ التَّمِيْمِيَّ؛ وَمَعْنَى عَمَّرْتُ لَيْتُ. وَهَذَا مَثَلٌ. وَالْمَعْنَى إِذَا اشْتَدَّ عَلَى جَانِبِ قَوْمٍ رُمْتُ تَلِيْسِيْنَهُ أَوْ يَسْتَقِيْمِ. وَعَمَّرْتُ النَّاقَةَ أَعْمَرْتُهَا عَمْرًا إِذَا وَضَعْتَ يَدَكَ عَلَى ظَهْرِهَا لِتَنْظُرَ أَيُّهَا طَرِيقُ أَمْ لَا؛ وَنَاقَةٌ عَمُورٌ، وَالْجَمْعُ عَمْرٌ. وَالْعَمُورُ مِنَ التُّوقِ: مِثْلُ الْعُرُوكِ وَالشُّكُوكِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ). وَفِي حَدِيثِ النَّسْلِ: قَالَ لَهَا: اِغْمِزِي قُرُونَكَ. أَيْ اكْبِسِي ضَفَائِرَ شَعْرِكَ عِنْدَ النَّسْلِ. وَالْعَمْرُ: الْعَصْرُ وَالتُّكْبَسُ بِالتُّبْدِ. وَالْعَمْرُ: بِالتَّحْرِيكِ: رُدَاكُ الْهَالِ مِنْ الْإِبِلِ وَالنَّعْمِ. وَالضَّعَافُ مِنَ الرَّجَالِ. يُقَالُ: رَجُلٌ عَمْرٌ مِنْ قَوْمٍ عَمَرَ وَأَغَارَ؛ (٢) فِي هَذَا الْبَيْتِ إِقْوَاءُ.

وَالْقَمَزُ مِثْلُ الْعَمْرِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :
 أَخَذْتُ بَكَرًا نَفْرًا مِنَ الْقَمَزِ
 وَنَابَ سَوْهُ قَمْرًا مِنَ الْقَمَزِ
 هَذَا وَهَذَا غَمَزٌ مِنَ الْعَمَزِ
 وَنَاقَةٌ غَمُوزٌ إِذَا صَارَ فِي سَنَامِهَا شَحْمٌ
 قَلِيلٌ يُعَمَزُ . وَقَدْ أَعْمَزَتِ النَّاقَةُ إِعْمَازًا .
 وَأَعْمَزَ فِي الرَّجُلِ إِعْمَازًا : اسْتَضَعَفَهُ وَعَابَهُ
 وَصَغَّرَ شَأْنَهُ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :
 وَمَنْ يُطْعِمُ النِّسَاءَ يَلَاقِ مِنْهَا
 إِذَا أَعْمَزَنَ فِيهِ الْأَقُورِيْنَا
 الْأَقُورِيْنَا . الدَّوَاهِي . يَقُولُ : مَنْ يُطْعِمُ
 النِّسَاءَ إِذَا عَيْبَهُ وَزَهَدَنَ فِيهِ يَلَاقِ الدَّوَاهِي
 الَّتِي لَا طَاقَةَ لَهُ بِهَا .
 وَالْعَمِيرَةُ وَالْعَمِيرَةُ : ضَعْفٌ فِي الْعَمَلِ
 وَفَهْمٌ فِي الْعَقْلِ . وَفِي التَّهْدِيدِ : وَجَهْلَةٌ فِي
 الْعَقْلِ . وَرَجُلٌ غَمَزَ أَيَّ ضَعِيفٌ . وَسَمِعَ مِنْ
 كَلِمَةٍ فَاعْتَمَزَهَا فِي عَقْلِهِ . أَيِ اسْتَضَعَفَهَا .
 وَالْعَمِيرَةُ : الْغَيْبُ وَلَيْسَ فِي فَلَانٍ عَمِيرَةٌ
 وَلَا عَمِيرٌ وَلَا مَعْمَزٌ . أَيِ مَا فِيهِ مَا يُعَمَزُ
 فَيَعَابُ بِهِ وَلَا مَطْعَنٌ ؛ قَالَ حَسَّانُ :
 وَمَا وَجَدَ الْأَعْدَاءُ فِي غَمِيرَةٍ
 وَلَا طَافَ لِي مِنْهُمْ بِوَحْشِي صَائِدٍ
 وَالْمَعْمَازِيُّ الْمَعَابِي . وَفَعَلْتُ شَيْئًا
 فَاعْتَمَزَهُ فَلَانَ . أَيِ طَعَنَ عَلَيَّ . وَوَجَدَ
 بِذَلِكَ مَعْمَرًا . أَبُو عَمْرٍو : غَمَزَ عَيْبَ فَلَانَ .
 وَغَمَزَ دَاوُدَ . إِذَا ظَهَرَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
 وَبَلَدَةٌ لِلدَّاءِ فِيهَا غَامِزٌ
 مَيَّتٌ بِهَا الْعِرْقُ الصَّحِيحُ الرَّافِزُ
 الرَّافِزُ الضَّارِبُ .
 وَالْمَعْمُوزُ الْمَتَّهَمُ .
 وَالْمَعْمَزُ الْمَطْمَعُ ؛ قَالَ :
 أَكَلْتُ الْفِطَاطَ فَافْتَبَيْتُهَا !
 فَهَلْ فِي الْخَنَائِصِ مِنْ مَعْمَزٍ ؟
 وَيُقَالُ : مَا فِي هَذَا الْأَمْرِ مَعْمَزٌ . أَيِ
 مَطْمَعٌ . ابْنُ السَّكَيْتِ : أَعْمَزَنِي الْحَرْ . أَيِ
 فَتَرَ فَاجْتَرَأْتُ عَلَيْهِ وَرَكِبْتُ الطَّرِيقَ . وَفِي
 التَّهْدِيدِ : غَمَزَنِي الْحَرْ ؛ (عَنْ
 أَبِي عَمْرٍو) . وَقَدْ غَمَزَتُ الشَّيْءَ غَمَزًا .

وَعَمَزَ وَعَمَزَةٌ : مَوْضِعٌ . وَقِيلَ : هِيَ بَيْتٌ
 أَوْ عَيْنٌ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : وَعَيْنٌ غَمَزَةٌ مَعْرُوفَةٌ
 ذَكَرَهَا ذُو الرُّمَّةِ فَقَالَ :
 تَوَخَّى بِهَا الْعَيْنَيْنِ عَيْنِي غَمَزَةٌ
 أَقْبُ رَبَاعٌ أَوْ قَوْرِيحٌ عَامٍ
 قَالَ : وَبِالسُّودَةِ عَيْنٌ أُخْرَى يُقَالُ لَهَا عَيْنِيَّةُ
 غَمَزَةٌ . نُسِبَتْ إِلَى غَمَزَةٍ مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ .
 قَالَ : وَغَمَزَةٌ عَيْنٌ أُخْرَى بِالرَّأْيِ ؛ قَالَ ذُو
 الرُّمَّةِ يَصِفُ الرَّوحَانَ وَانْتِقَاصَ جَرُوهَا .
 صَوَافِنُ لَا يَبْدُلْنَ بِالرُّوْدِ غَيْرَهُ
 وَلَكِنَّهَا فِي مَوْرِدَيْنِ عِدَالِهَا
 أَعْيُنٌ بَنَى بُوَ غَمَزَةٌ مَوْرِدٌ
 لَهَا حِينَ تَخْتَابُ الدُّجَى أَمْ أَتَالِهَا ؛
 قَالَ شَمْرٌ . عَادَلْتُ بَيْنَ كَذَا وَكَذَا أَيُّهَا أَيُّ .
 * غَمَسَ * غَمَسَ : إِزْسَابُ الشَّيْءِ فِي
 الشَّيْءِ السَّالِي أَوْ التَّدْيِ أَوْ فِي مَاءٍ أَوْ صَبَغٍ
 حَتَّى اللَّفْمَةِ فِي الْخَلِّ ؛ غَمَسَهُ يَغْمِسُهُ
 غَمْسًا ، أَيِ مَقَلَهُ فِيهِ ، وَقَدْ انْغَمَسَ فِيهِ
 وَانْغَمَسَ .
 وَالْمَعْمَاسَةُ : الْمَمَاقِلَةُ . وَكَذَلِكَ إِذَا
 رَمَى الرَّجُلُ نَفْسَهُ فِي سِطَةِ الْحَرْبِ أَوْ
 الْحَطْبِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَامِرٍ قَالَ :
 يَكْتَحِلُ الصَّائِمُ وَيَرْتَمِسُ وَلَا يَغْتَمِسُ .
 قَالَ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ : الْاِغْتِمَاسُ أَنْ
 يُطِيلَ اللَّبْتَ فِيهِ . وَالْاِزْنَامُ الْأُ يُطِيلُ
 الْمَكْتُ فِيهِ .
 وَاخْتَصَصَتِ الْمَرْأَةُ غَمْسًا : غَمَسَتْ يَدَيْهَا
 خِضَابًا مُسْتَوِيًا مِنْ غَيْرِ تَضْوِيرٍ .
 وَالْمَعْمَاسَةُ : طَائِرٌ يَغْتَمِسُ فِي الْمَاءِ كَثِيرًا .
 التَّهْدِيدُ : الْمَعْمَاسَةُ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ . غَطَّاطٌ
 يَغْتَمِسُ كَثِيرًا .
 وَالطَّعْنَةُ النَّجْلَاءُ : الْوَاسِعَةُ ، وَالْعَمُوسُ
 مِثْلُهَا . ابْنُ سَيِّدَةَ : الطَّعْنَةُ الْعَمُوسُ الَّتِي
 انْغَمَسَتْ فِي اللَّحْمِ . وَقَدْ عَبَّرَ عَنْهَا بِالْوَاسِعَةِ
 النَّافِذَةِ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ (١) :
 (١) قَوْلُهُ : «أَبُو زَيْدٍ» هَكَذَا فِي طَبَعَاتِ
 اللِّسَانِ جَمِيعًا ، وَهُوَ خَطَأٌ صَوَابُهُ «أَبُو زَيْدٍ» ، =

ثُمَّ انْفَضَّتْهُ وَنَفَسَتْ عَنْهُ
 يَغْمُوسُ أَوْ طَعْنَةٌ أُخْدُودٌ
 وَالْأَمْرُ الْعَمُوسُ . الشَّدِيدُ . وَفِي حَدِيثِ
 الْمَوْلُودِ . يَكُونُ عَمِيْسًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . أَيِ
 مَعْمُوسًا فِي الرَّجْمِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
 فَانْعَمَسَ فِي الْعَدُوِّ فَقَتَلُوهُ . أَيِ دَخَلَ فِيهِمْ
 وَغَاصَ .
 وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ . الَّتِي تَغْمِسُ صَاحِبَهَا
 فِي الْإِنْمِ ، ثُمَّ فِي الثَّارِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
 لَا اسْتِثْنَاءَ فِيهَا ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ
 الَّتِي تَقْتَطِعُ بِهَا الْحَقُّوقُ ؛ وَسُمِّيَتْ عَمُوسًا
 لِغَمْسِهَا صَاحِبَهَا فِي الْإِنْمِ ، ثُمَّ فِي الثَّارِ .
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ . اعْظَمُ الْكَبَائِرِ الْيَمِينُ
 الْعَمُوسُ . وَهُوَ أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ
 أَنَّهُ كَاذِبٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أُخِيهِ . وَفِي
 الْحَدِيثِ . الْيَمِينُ الْعَمُوسُ تَذَرُ الذِّبَارَ
 بِلَاقِعٍ ؛ هِيَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ الْفَاجِرَةُ . وَقَعُولُ
 لِلْمُبَالِغَةِ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ . وَقَدْ غَمَسَ
 حَلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ . أَيِ أَخَذَ نَصِيْبًا مِنْ
 عَقْدِهِمْ وَحَلْفِهِمْ بِأَمْنٍ بِهِ . وَكَانَتْ عَادَتُهُمْ
 أَنْ يُحْضِرُوا فِي جَفَنَةٍ طَيْبًا أَوْ دَمًا أَوْ رَمَادًا .
 فَيَدْخُلُونَ فِيهِ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ التَّحَالُفِ . لِيَتِمَّ
 عَقْدُهُمْ عَلَيْهِ بِاشْتِرَاقِهِمْ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ .
 وَنَاقَةٌ عَمُوسٌ : فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ ؛ وَقِيلَ :
 هِيَ الَّتِي لَا تَسْتَوِي وَلَا يَسْتَبَانُ حَمْلُهَا حَتَّى
 تُقْرَبَ . ابْنُ شُمَيْلٍ . الْعَمُوسُ . وَجَمْعُهَا
 غَمْسٌ . الْقَدَوِيُّ . وَهِيَ الَّتِي فِي صُلْبِ
 الْفَعْلِ مِنَ الْعَمِّ كَانُوا يَتَّبِعُونَ بِهَا .
 الْأَثْرُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : الْمَجْرُمُ مَا فِي
 بَطْنِ النَّاقَةِ . وَالثَّانِي حَيْلُ الْجَبَلَةِ ، وَالثَّلَاثُ
 الْعَمِيْسُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : الثَّلَاثُ مِنْ هَذَا
 النَّوعِ الْقُبَابُ ؛ قَالَ : وَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ ؛
 وَقِيلَ : الْعَمُوسُ النَّاقَةُ الَّتِي يُشَكُّ فِي مُحْجَا
 أَرِيرٍ أَمْ قَصِيدٍ ؛ وَأَنْشَدَ :
 = وَهُوَ أَبُو زَيْدِ الطَّائِي ، وَصَافِ الْأَسَدِ ، كَمَا فِي
 الْحَكْمِ وَالتَّهْدِيدِ وَأَسَاسِ الْبَلَاغَةِ . وَرَوَايَةُ
 الْأَسَاسِ : «ثُمَّ انْفَضَّتْهُ...»
 [عبد الله]

مُخْلِصٌ بِي لَيْسَ بِالْمَعْمُوسِ^(١)
 وَرَجُلٌ غَمُوسٌ . لَا يُعْرَسُ لَيْلًا حَتَّى
 يُصْبِحَ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ .
 غَمُوسٌ الدُّجَى يَسْتَقُ عَنْ مُتَضَرِّمٍ
 طَلُوبُ الْأَعَادَى لَا سُوومٌ وَلَا وَجِبُ
 وَالْمُعَامَسَةُ . الْمُدَاخَلَةُ فِي الْقِتَالِ . وَقَدْ
 غَامَسَهُمُ .
 وَالغَمُوسُ . الشَّدِيدُ مِنَ الرِّجَالِ
 الشُّجَاعِ . وَكَذَلِكَ الْمُغَامِسُ . يُقَالُ . أَسَدُ
 مُغَامِسٍ . وَرَجُلٌ مُغَامِسٌ . وَقَدْ غَامَسَ فِي
 الْقِتَالِ . وَغَامَرَ فِيهِ . قَالَ : وَمُعَامَسَةُ الْأَمْرِ
 دُخُولُكَ فِيهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَخُو الْحَرْبِ أَمَا صَادِرًا فَوْسِفُهُ
 حَمِيلٌ وَأَمَا وَارِدًا فَمُغَامِسٌ
 وَالشَّيْءُ الْغَمِيسُ . الَّذِي لَمْ يَطْهَرِ لِلنَّاسِ
 وَلَمْ يُعْرَفْ بَعْدُ . يُقَالُ . قَصِيدَةُ غَمِيسٍ .
 وَاللَّبْلُبُ غَمِيسٌ . وَالْأَجَمَةُ وَكُلُّ مُلْتَفٍّ
 يُعْتَمَسُ فِيهِ . أَيْ يُسْتَحْفَى . غَمِيسٌ ؛ وَقَالَ
 أَبُو زَيْدٍ يَصِفُ أَسَدًا :
 رَأَى بِالْمُسْتَوَى سَفْرًا وَعَيْرًا
 أَصِيلًا لَا وَجْتَهُ الْغَمِيسُ
 وَقِيلَ : الْغَمِيسُ اللَّيْلُ .

وَيُقَالُ : غَامِسٌ فِي أَمْرِكَ ، أَيْ أَعْجَلَ .
 وَالْمُغَامِسُ : الْعَجَلَانُ ؛ وَقَالَ قَتَبٌ :
 إِذَا مُعَمَّسَةٌ قِيلَتْ تَلَفَّفَهَا
 ضَبٌّ وَمِنْ دُونَ مَنْ يَرْمِي بِهَا عَدَنٌ
 وَالتَّغْمِيسُ . أَنْ يَسْتَفِيَ الرَّجُلُ إِلَهَهُ ثُمَّ
 يَذْهَبَ (عَنْ كِرَاعِ) .

وَالغَمِيسُ مِنَ الثَّبَاتِ : الْقَمِيرُ تَحْتَ
 الْيَيْسِ . وَالغَمِيسُ وَالغَمِيسَةُ : الْأَجَمَةُ ،
 وَخَصَّ بِهَا بَعْضُهُمْ أَجَمَةَ الْقَصَبِ ؛ قَالَ :
 أَنَا تَانَا بِهِمْ مِنْ كُلِّ فَجٍّ أَحَافُهُ
 مِسَحٌ كَبِيرُ حَانَ الْغَمِيسَةِ ضَامِرٌ

(١) قوله : « وأنشد مخلص بي ... إلخ »
 هكذا في الطبقات جميعها ، وضوايه كما في
 التهذيب :

مُخْلِصٌ وَفِي لَيْسَ بِالْمَعْمُوسِ

[عبد الله]

وَالغَمِيسُ : مَسِيلٌ مَاءٌ ، وَقِيلَ : مَسِيلٌ
 صَغِيرٌ يَجْمَعُ الشَّجَرَ وَالْبَقْلَ .
 وَالغَمِيسُ : مَوْضِعٌ . وَالْمَعْمِيسُ :
 مَوْضِعٌ مِنْ مَكَّةَ .

• غَمَسَ . الْغَمَسُ : إِظْلَامُ الْبَصَرِ مِنْ جُوعٍ
 أَوْ عَطَشٍ ، وَقَدْ غَمِشَ بَصَرُهُ غَمَشًا ، فَهُوَ
 غَمِشٌ ، وَالْعَيْنُ لَعْفٌ ، وَرَعَمَ يَعْقُوبُ أَنهَا
 بَدَلٌ . وَالغَمَسُ : سُوءُ الْبَصَرِ .

وَالغَمَسُ : عَارِضٌ ثُمَّ يَذْهَبُ .
 وَتَغَمَّشَنِي بَدْعَوِي بَاطِلٌ : ادْعَاها عَلَيَّ .

• غَمَصَ . غَمِصَهُ وَغَمِصَهُ يَغْمِصُهُ وَيَغْمِصُهُ
 غَمِصًا وَاعْتَمَصَهُ : حَقَرَهُ وَاسْتَصَفَرَهُ وَلَمْ يَرَهُ
 شَيْئًا ؛ وَقَدْ غَمِصَ فَلَانَ يَغْمِصُ غَمِصًا ،
 فَهُوَ أَغْمَصُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِرَاةَ
 الرَّهَاقِيِّ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

أَنِّي أُوتِيتُ مِنَ الْجَالِ مَا تَرَى ، فَأَيَسُرُّنِي أَنْ
 أَحَدًا يَفْضُلَنِي بِشِرَاكِي فَأَوْفَقَهَا^(٢) فَهَلْ ذَلِكَ
 مِنَ الْبُعَى ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي

ذَلِكَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ ، وَفِي
 نَعْيِ الرَّوَابِيَةِ : وَغَمَصَ النَّاسَ ، أَيْ
 احْتَقَرَهُمْ ، وَلَمْ يَرَهُمْ شَيْئًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ
 أَنَّهُ قَالَ لِقَيْصَةَ بْنِ جَابِرٍ ، حِينَ اسْتَفْتَاهُ فِي
 قَتْلِهِ الصَّيْدَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، قَالَ : أَنْعِمِصُ الْفَتْيَا
 وَتَقْتُلِ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ ؟ أَيْ تَحْتَقِرِ الْفَتْيَا

وَتَسْتَهينُ بِهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ : غَمَصَ
 فَلَانَ النَّاسَ وَغَمَطَهُمْ ، وَهُوَ الْإِخْتِقَارُ لَهُمْ
 وَالْأَذْرَاءُ بِهِمْ ، وَمِنْهُ غَمَصُ النِّعْمَةِ . وَفِي
 حَدِيثِ عَلِيٍّ : لَمَّا قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ غَمَصَ
 اللَّهُ الْخَلْقَ ، أَرَادَ نَقْصَهُمْ مِنَ الطُّولِ وَالْعَرْضِ
 وَالْقُوَّةِ وَالْبَطْشِ فَصَفَرَهُمْ وَحَقَّرَهُمْ . وَغَمِصَ

النِّعْمَةَ غَمِصًا : تَهَاوَنَ بِهَا وَكَفَّرَهَا وَأَزْدَرَى
 بِهَا . وَاعْتَمَصَتْ فَلَانًا اغْتِصَابًا : احْتَقَرَتْهُ .
 وَغَمِصَ عَلَيْهِ قَوْلًا قَالَهُ : عَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي

(٢) قوله : بشراكي لما فوقها ، في

التهذيب : « بشراكين لما فوقها » بصيغة التثنية .

[عبد الله]

حَدِيثِ الْإِفْكِ : إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ
 عَلَيْهَا ، أَيْ أَعْيَبُهَا بِهِ وَأَطْعَنُ بِهِ عَلَيْهَا .
 وَرَجُلٌ غَمِصٌ ، عَلَى النَّسَبِ : عَيَابٌ .
 وَرَجُلٌ مَعْمُوسٌ عَلَيْهِ فِي حَسَبِهِ أَوْ فِي دِينِهِ
 وَمَعْمُوزٌ ، أَيْ مَطْعُونٌ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ تَوْبَةِ
 كَعْبٍ : الْأُ مَعْمُوسًا عَلَيْهِ بِالتَّفَاقِ ، أَيْ
 مَطْعُونًا فِي دِينِهِ مَتَّهِمًا بِالتَّفَاقِ .

وَالغَمِصُ فِي الْعَيْنِ : كَالرَّمِصِ . وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ الصَّبِيَّانِ يُصْبِحُونَ
 غَمِصًا رَمِصًا ، وَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 صَقِيلًا ذَهَبًا ، بَعْنَى فِي صِغَرِهِ ، وَقِيلَ :

الغَمِصُ مَا سَالَ وَالرَّمِصُ مَا جَمَدَ ، وَقِيلَ :
 هُوَ شَيْءٌ تَرْمِي بِهِ الْعَيْنُ مِثْلَ الرَّيْدِ ، وَالْقِطْعَةُ
 مِنْهُ غَمِصَةٌ ، وَقَدْ غَمِصَتْ عَيْنُهُ ، بِالْكَسْرِ ،
 غَمِصًا . ابْنُ سَمِيلٍ : الغَمِصُ الَّذِي يَكُونُ
 مِثْلَ الرَّيْدِ أَيْضًا يَكُونُ فِي نَاحِيَةِ الْعَيْنِ ،
 وَالرَّمِصُ الَّذِي يَكُونُ فِي أَصُولِ الْهَدْيَبِ .

وقال : أَنَا مُتَعَمِّصٌ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ
 وَمُتَوَصِّمٌ وَمُمْتَدِّلٌ وَمُرْتَجِعٌ وَمُعَوِّثٌ ، وَذَلِكَ
 إِذَا كَانَ خَبْرًا يَسْرُهُ وَيَخَافُ الْأَيْ يَكُونُ حَقًّا أَوْ
 يَخَافُهُ وَيَسْرُهُ^(٣) .

وَالشَّعْرَى الغَمُوسُ والغَمِصَاءُ ، وَيُقَالُ
 الرَّمِصَاءُ : مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، وَهِيَ فِي
 الذَّرَاعِ أَحَدُ الْكَوْكَبِينَ ، وَأَخْشَاهَا الشَّعْرَى
 الْعُبُورُ ، وَهِيَ الَّتِي خَلْفَ الْجُوزَاءِ ، وَإِنَّمَا
 سَمَّيَتِ الغَمِصَاءُ بِهَذَا الْاسْمِ لِصِغَرِهَا وَقِلَّةِ
 ضَوْئِهَا ، مِنْ غَمِصَ الْعَيْنِ ، لِأَنَّ الْعَيْنَ إِذَا

رَمِصَتْ صَغُرَتْ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : تَرَعُمُ
 الْعَرَبُ فِي أَخْبَارِهَا أَنَّ الشَّعْرِيَّيْنِ أَخْتَا سَهْلٍ
 وَأَنَّهَا كَانَتْ مُجْتَمِعَةً ، فَأَنحَدَرَ سَهْلٌ فَصَارَ
 يَأْتِيَانِ ، وَتَبِعَتَهُ الشَّعْرَى الْهَائِيَّةُ ، فَعَبَّرَتْ
 الْبَحْرَ ، فَسَمَّيَتْ عُيُورًا ، وَأَقَامَتِ الغَمِصَاءُ
 مَكَانَهَا فَبَكَتْ لِفَقْدِهَا حَتَّى غَمِصَتْ عَيْنَهَا ،

وَهِيَ تَصْغِيرُ الغَمِصَاءِ ، وَبِهِ سَمَّيَتْ أُمَّ سَلِيمَ
 الغَمِصَاءَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْعُبُورَ تَرَى سَهْلًا إِذَا

(٣) قوله : « أو يخافه ويسره » في التهذيب :

« أو يخافه ويسوره ، ولا يأمن أن يكون حقا » .

[عبد الله]

طَلَعَ ، فَكَانَهَا تَسْتَعِيرُ ، وَالغَمِيضَاءُ لَا تَرَاهُ ،
فَقَدْ بَكَتْ حَتَّى غَمِضَتْ ، وَقَوْلُ الْعَرَبِ
أَيْضًا فِي أَحَادِيثِهَا : إِنَّ الشَّعْرَى الْعَبْرَ قَطَعَتْ
الْمَجْرَةَ فَسَمِيَتْ عَبْرًا ، وَبَكَتِ الْأُخْرَى
عَلَى إِثْرِهَا حَتَّى غَمِضَتْ ، فَسُمِّيَتْ
الغَمِيضَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الغَمِيضَاءِ :
هِيَ الشَّعْرَى الشَّامِيَّةُ ، وَالكَبِيرُ كَوَكْبِي
الدَّرَاعِ الْمُقْبُوضَةِ .

وَالغَمِيضَاءُ : مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَحْرِ . وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الغَمِيضَاءُ اسْمٌ مَوْضِعٌ ، وَلَمْ
يُعْنَهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ وَلَادٍ فِي
الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ :
وَالغَمِيضَاءُ مَوْضِعٌ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي أَوْقَعَ
فِيهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَيْتِي جَدِيْمَةَ مِنْ بَنِي
كِنَانَةَ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ :

وَكَأَيِّنْ تَرَى يَوْمَ الغَمِيضَاءِ مِنْ قَتَى
أُصِيبَ وَلَمْ يَجْرَحْ وَقَدْ كَانَ جَارِحًا
وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ فِي الغَمِيضَاءِ أَيْضًا :

وَأَصْبَحَ عَنِّي بِالغَمِيضَاءِ جَالِسًا
فَرِيقَانِ : مَسْئُولٌ وَأَخْرَجَ يَسْأَلُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَفِي إِعْرَابِهِ إِشْكَالٌ ، وَهُوَ أَنَّ
قَوْلَهُ فَرِيقَانِ مَرْفُوعٌ بِالْإِنْتِدَاءِ وَمَسْئُولٌ وَمَا بَعْدَهُ
بَدَلٌ مِنْهُ ، وَخَبَرُ الْمَبْتَدَأِ قَوْلُهُ بِالغَمِيضَاءِ ،
وَعَنِّي مُتَعَلِّقٌ بِسْأَلِ وَجَالِسًا حَالٌ ، وَالْعَامِلُ
فِيهِ يَسْأَلُ أَيْضًا ، وَفِي أَصْحَحِ صَمِيرِ الشَّانِ
وَالْقَصْبِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَرِيقَانِ اسْمٌ
أَصْحَحَ وَبِالغَمِيضَاءِ الْحَبْرِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ .
وَالغَمِيضَاءُ : اسْمُ امْرَأَةٍ .

• غَمْضُ . الغَمْضُ وَالغَمْاضُ وَالغَمْاضُ
وَالغَمْاضُ وَالغَمْاضُ وَالغَمْاضُ : التَّوَمُّ .
يُقَالُ : مَا كُنْخَلْتُ غَمَاضًا وَلَا غَمَاضًا
وَلَا غَمْضًا ، بِالضَّمِّ ، وَلَا تَغْمِضًا وَلَا
تَغْمَاضًا ، أَيُّ مَا نِمْتُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
الغَمْضُ وَالغَمْوضُ وَالغَمْاضُ مَصْدَرٌ لِفِعْلِ
لَمْ يَنْطِقْ بِهِ ، مِثْلُ الْفَقْرِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

أَرْقَ عَيْنِيكَ عَنِ الغَمْاضِ
بَرِّقَ سَرَى فِي عَارِضِ نَهَاضِ

وَمَا اغْتَمَضْتَ عَيْنَايَ ، وَمَا دَقْتُ غَمْضًا
وَلَا غَمَاضًا ، أَيُّ مَا دَقْتُ تَوَمًّا ، وَمَا
غَمَضْتُ وَلَا أَمَغَضْتُ وَلَا اغْتَمَضْتُ لُغَاتٌ
كُلُّهَا ، وَقَوْلُهُ :

أَصَاحَ تَرَى الْبَرِّقَ لَمْ يَغْتَمِضْ
يَمُوتُ فَوْقًا وَبَشْرَى فَوْقًا
إِنَّمَا أَرَادَ لَمْ يَسْكُنْ لَمَعَانُهُ ، فَمَبَّرَ عَنْهُ
يَغْتَمِضُ لِأَنَّ التَّائِمَ تَسْكُنُ حَرَكَاتُهُ .

وَأَغْمَضَ طَرْفَهُ عَنِّي وَغَمَضَهُ : أَغْلَقَهُ ،
وَأَغْمَضَ النَّيْتَ وَغَمَضَهُ إِغْمَاضًا وَتَغْمِضًا .
وَتَغْمِضُ الْعَيْنَ : إِغْمَاضُهَا . وَغَمَضَ عَلَيْهِ
وَأَغْمَضَ : أَغْلَقَ عَيْنَيْهِ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ لِحُسَيْنِ
ابْنِ مُطَيْرِ الْأَسَدِيِّ :

قَصَى اللَّهُ يَا أَسْمَاءُ أَنْ لَسْتُ زَانِلًا
أُحِجِّكَ حَتَّى يَغْمِضَ الْعَيْنَ مَغْمِضًا
وَغَمَضَ عَنْهُ : تَجَاوَزَ .

وَسَمِعَ الْأَمْرَ فَأَغْمَضَ عَنْهُ وَعَلَيْهِ ، يُكْنَى
بِهِ عَنِ الصَّبْرِ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ مِنْهُ كَذَا
وَكَذَا فَأَغْمَضْتُ عَنْهُ وَأَغْمِضْتُ ، إِذَا تَغَامَلْتُ
عَنْهُ .

وَأَغْمَضَ فِي السَّلْمَةِ . اسْتَحَطَّ مِنْ نَمَتِهَا
لِرُدَائِهَا ؛ وَقَدْ يَكُونُ التَّغْمِضُ مِنْ غَيْرِ
تَوَمٍّ . وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِيَجِيَهُ : أَغْمِضْ لِي فِي
الْبَيْعَةِ ، أَيُّ زِدْنِي لِمَكَانٍ رَدَائِعِيهِ ، أَوْ حَطَّ
لِي مِنْ نَمَتِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ أَغْمَضَ
فِي الْبَيْعِ يَغْمِضُ ، إِذَا اسْتَرَادَهُ مِنَ الْمَبِيعِ
وَاسْتَحَطَّهُ مِنَ النَّمَنِ فَوَاقَفَهُ عَلَيْهِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
بَرِّي لِأَبِي طَالِبٍ :

هُمَا أَغْمَضَا لِلْفَوْمِ فِي أَخْوَبِهَا
وَأَبْدِيهَا مِنْ حُسْنِ وَضِلِّهَا صَفْرُ
قَالَ : وَقَالَ السَّنَخَلِيُّ الْهَدَلِيُّ :

بِسَوْمُونَهُ أَنْ يَغْمِضَ الثَّقَدَ عِنْدَهَا
وَقَدْ حَاوَلُوا شِكْسًا عَلَيْهَا يَأْرُسُ
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَلَسْتُمْ بِأَخْلِيهِ إِلَّا
أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ» ، يَقُولُ : أَنْتُمْ لَا تَأْخُذُونَهُ
إِلَّا بِوَكْسٍ ، فَكَيْفَ تُعْطُونَهُ فِي الصَّدَقَةِ ؟
قَالَ الرَّجَّاحُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَسْتُمْ بِأَخْلِيهِ إِلَّا
عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ بِإِغْمَاضٍ وَبِدَلِّكَ عَلَى أَنَّهُ

جَزَاءُ أَنْكَ تَجِدُ الْمَعْنَى ، إِنْ أَغْمَضْتُمْ بَعْدَ
الْإِغْمَاضِ أَخَذْتُمُوهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : لَمْ
يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ ؛ الْإِغْمَاضُ :
الْمُسَامَحَةُ وَالْمُسَاهَلَةُ . وَغَمَضْتُ عَنْ فُلَانٍ
إِذَا تَسَاهَلْتُ عَلَيْهِ فِي بَيْعِ أَوْ شِرَاءِ ،
وَأَغْمَضْتُ . الْأَضْمَعِيُّ : أَنَانِي ذَاكَ عَلَى
إِغْمَاضٍ ، أَيُّ عَفْوًا بِلَا تَكْلُفٍ وَلَا مَشَقَّةٍ ؛
وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَالشَّعْرُ يَأْتِينِي عَلَى إِغْمَاضِ
كَرْهًا وَطَرَعًا وَعَلَى إِغْمَاضِ
أَيُّ اعْتَرَضَهُ إِعْتِرَاضًا ، فَأَخَذَ مِنْهُ حَاجَتِي مِنْ
غَيْرِ أَنْ أَكُونَ قَدَمْتُ الرُّوْيَةَ فِيهِ .

وَالغَمَاضُ : صِغَارُ الْإِبِلِ ، وَاحِدُهَا
غَامِضٌ .

وَالغَمْضُ وَالغَمَاضُ : الْمَطْمَئِنُّ
الْمُنْحَقِضُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :
الغَمْضُ أَشَدُّ الْأَرْضِ تَطَامُنًا ، يَطْمِئِنُّ حَتَّى
لَا يَبْرَى مَا فِيهِ ، وَمَكَانٌ غَمْضٌ ، قَالَ :

وَجَمَعَهُ غَمْوضٌ وَأَغْمَاضٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
إِذَا اعْتَسَفْنَا رَهْوَةً أَوْ غَمْضًا
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي الرُّوْيَةَ :

بَلَالُ يَا بَيْنَ الْحَسْبِ الْأَمْحَاضِ
لَيْسَ بِأَدَانَسٍ وَلَا أَغْمَاضِ
جَمَعَ غَمْضٌ ، وَهُوَ خِلَافُ الْوَاضِحِ ، وَهِيَ
الْمَغَامِضُ ، وَاحِدُهَا مَغْمِضٌ وَهُوَ أَشَدُّ
غُورًا .

وَقَدْ غَمَضَ الْمَكَانَ وَغَمَضَ وَغَمَضَ
الشَّيْءَ وَغَمَضَ يَغْمِضُ غَمْوضًا فِيهَا : حَقَّى
اللَّحْيَانِي : غَمَضَ فُلَانٌ فِي الْأَرْضِ يَغْمِضُ
وَيَغْمِضُ غَمْوضًا إِذَا ذَهَبَ فِيهَا . وَقَالَ
غَيْرُهُ : أَغْمَضَتِ الْفَلَاةُ عَلَى الشَّخْصِ إِذَا
لَمْ تَطْهَرْ فِيهَا لِتَغْيِيبِ الْآلِ إِيَّاهَا وَتَغْيِيبِهَا فِي
غُيُوبِهَا ؛ وَقَالَ ذُو الرَّمَّةِ :

إِذَا الشَّخْصُ فِيهَا هَزَّةَ الْآلِ أَغْمَضَتِ
عَلَيْهِ كَأَغْمَاضِ الْمَغْمِضِ هُجْرُهَا
أَيُّ أَغْمَضَتِ هُجْرُهَا عَلَيْهِ . وَالهُجْرُ :
جَمْعُ الْهَجْرِ مِنَ الْأَرْضِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ ،

أَيُّ مَعْمُورًا غَيْرَ مَشْهُورٍ .

وفي حديث معاذٍ : أَيَّاكُمْ وَمَعْمَصَاتِ الْأُمُورِ (١) ، وفي روايةٍ : الْمَعْمَصَاتِ مِنَ الذَّنُوبِ ؛ قَالَ : هِيَ الْأُمُورُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي يَرْكَبُهَا الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْرِفُهَا ، فَكَأَنَّهُ يُعْمَصُ عَيْنِيهِ عَنْهَا تَعَامِيًا وَهُوَ يُبْصِرُهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَرَأَى رَوَى بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَهِيَ الذَّنُوبُ الصَّغَارُ ، سُمِّيَتْ مَعْمَصَاتٍ لِأَنَّهَا تَدِقُّ وَتَحْفَى فَيَرْكَبُهَا الْإِنْسَانُ بِضَرْبٍ مِنَ الشُّبْهِ وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مُوَاخِدٌ بِارْتِكَابِهَا . وَكُلُّ مَا لَمْ يَنْجِهْ لَكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ غَمَصَ عَلَيْكَ .

ومعمصات الليل : دباجير ظلمه ، وَغَمَصَ يُعْمَصُ غَمُوصًا وَفِيهِ غَمُوضٌ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ فِيهِ غَمُوضًا . وَالغَامِضُ مِنَ الْكَلَامِ : خِلَافُ الْوَاضِحِ ، وَقَدْ غَمَصَ غَمُوضًا وَغَمَّضْتُهُ أَنَا تَعْمِيزًا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا غَمَصَ ، بِالْفَتْحِ . غَمُوضًا ؛ قَالَ : وَفِي كَلَامِ ابْنِ السَّرَاجِ قَالَ : فَتَأَمَّلْهُ فَإِنَّ فِيهِ غَمُوضًا سِيبِيًّا . وَالغَامِضُ مِنَ الرَّجَالِ : الْفَائِرُ عَنِ الْحَمَلَةِ ، وَأَنْشَدَ :

وَالْعَرَبُ عَرَبٌ بَقَرِيٌّ فَارِضٌ لَا يَسْتَطِيعُ جَرَّهُ الْغَوَامِضُ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْجَدِيدِ الرَّأْيِ : قَدْ أَعْمَصَ النَّظَرَ . ابْنُ سِيدَةَ : وَأَعْمَصَ النَّظَرَ إِذَا أَحْسَنَ النَّظَرَ ، أَوْ جَاءَ بِرَأْيٍ جَدِيدٍ . وَأَعْمَصَ فِي الرَّأْيِ : أَصَابَ . وَمَسْأَلَةُ غَامِضَةٍ : فِيهَا نَظَرٌ وَدِقَّةٌ . وَدَارٌ غَامِضَةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَى شَارِعٍ ، وَقَدْ غَمَصَتْ تَعْمَصُ غَمُوضًا .

وَحَسَبَ غَامِضٌ : غَيْرَ مَشْهُورٍ . وَمَعْنَى غَامِضٌ : لَطِيفٌ . وَرَجُلٌ ذُو غَمِضٍ ، أَيُّ خَامِلٌ ذَلِيلٌ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ لِأَخِيهِ عَامِرٍ

(١) قوله : « ومعمصات الأمور إلخ » هذا ضبط النهاية بشكل القلم ، وعليه فمعمصات من غمص بشد الميم ، وفي القاموس معمصات كمؤنات من أغمص ، واستشهد شارحه بهذا الحديث ، فلعله جاء بالوجهين .

ابن لُؤَيٍّ :

لَئِنْ كُنْتُ مَلْجُوحَ الْفُرَادِ لَقَدْ بَدَأَ

لِيَجْمَعَ لُؤَيٌّ مِنْكَ ذَلَّةَ ذِي غَمِضٍ وَأَمْرَ غَامِضٍ وَقَدْ غَمَصَ ، وَخَلْخَالَ غَامِضٌ : قَدْ غَاصَ فِي السَّاقِ ، وَقَدْ غَمَصَ فِي السَّاقِ غَمُوضًا . وَكَعْبُ غَامِضٌ : وَارَاهُ اللَّحْمُ . وَغَمَصَ فِي الْأَرْضِ بِغَمِضٍ وَيَعْمَصُ غَمُوضًا : ذَهَبَ وَغَابَ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ غَمِيزَةٌ وَغَمُوضَةٌ . أَيُّ عَيْبٌ .

وَغَمَصَتْ الثَّاقَةُ إِذَا رَدَّتْ عَنِ الْحَوْضِ فَحَمَلَتْ عَلَى الذَّائِدِ مُعْمَصَةً عَيْنِيهَا فَوَرَدَتْ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يُرْسِلُهَا التَّغْمِيزُ إِنْ لَمْ تُرْسَلِ خَوْصَاءَ تَرْمِي بِالنَّيِّمِ الْمُحْتَلِ

• غمط . غَمَطَ النَّاسُ : احْتَقَرَهُمْ وَالْإِزْرَاءُ بِهِمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَغَمَطَ (٢) النَّاسَ غَمَطًا : احْتَقَرَهُمْ وَاسْتَضَعَّرَهُمْ ، وَكَذَلِكَ غَمَصَهُمْ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّمَا ذَلِكَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ ، يَعْنِي أَنَّ بَرِيَّ الْحَقَّ سَفِهًا وَجَهْلًا وَبِحْتَقَرِ النَّاسِ ، أَيُّ إِنَّمَا الْبَعِيُّ فَعَلَّ مَنْ سَفِهَ وَغَمَطَ ، وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ : الْكَبِيرُ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَتَغْمَطَ النَّاسَ ، الْغَمَطُ : الْإِسْتِهَانَةُ وَالْإِسْتِخْفَارُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْقَمَضِ .

وَغَمَطَ النَّعْمَةَ وَالْعَاقِبَةَ ، بِالْكَسْرِ . يَعْمَطُهَا غَمَطًا : لَمْ يَشْكُرْهَا . وَغَمَطَ عَيْنَهُ وَغَمَطَهُ ، بِالْفَتْحِ أَيْضًا ، يَعْبِطُهُ غَمَطًا ، بِالنَّسْكِينِ فِيهَا : بَطَرَهُ وَحَقَّرَهُ .

وَقَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ : اغْتَمَطْتُهُ بِالْكَلامِ وَأَغْمَطْتُهُ إِذَا عَلَوْتَهُ وَفَهَرْتَهُ . وَغَمَطَ الْحَقَّ : جَحَدَهُ .

وَغَمِطَهُ غَمَطًا : ذَبَحَهُ . وَالغَمَطُ : الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ كَالغَمَضِ .

(٢) قوله : « وَغَمَطَ » هو كضرب وسمع ، وكذا غمص ، كما في القاموس .

وَتَغْمَطُ عَلَيْهِ ثُرَابُ الْبَيْتِ . أَيُّ عَطَاهُ حَتَّى قَتَلَهُ .

وَالغَمَطُ وَالْمُعَامَلَةُ فِي الشُّرْبِ : كَالعَمَجِ ، وَالْفِعْلُ يُعَامِطُ ، قَالَ الشَّاعِرُ : غَمَطَ غَالِيطٌ غَمَلَطَاتٍ وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

غَمَجَ غَالِيجٌ غَمَلَجَاتٍ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

وَالْإِغْطَاءُ : الدَّوَامُ وَاللُّزُومُ . وَأَغْمَطْتَ عَلَيْهِ الْحَمَى : كَأَغْمَطْتَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَصَابَتْهُ حَمَى مُعْطِطَةٌ ، أَيُّ لَازِمَةٌ دَائِمَةٌ . وَالْمِيمُ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ . يُقَالُ : أَغْمَطْتَ عَلَيْهِ الْحَمَى إِذَا دَامَتْ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْعَمِطِ كُفْرَانِ النَّعْمَةِ وَسُتْرُهَا ، لِأَنَّهَا إِذَا غَشِيَتْهَا فَكَأَنَّمَا سَتَرَتْ عَلَيْهِ .

وَأَغْمَطْتَ السَّمَاءَ وَأَغْمَطْتَ : دَامَ مَطَرُهَا . وَسَمَاءٌ غَمَطِيٌّ : دَائِمَةٌ الْمَطَرِ كَمَبَطِيٌّ .

• غمق . غَمِقَ النَّبَاتُ يَعْمَقُ غَمَقًا ، وَهُوَ نَبَاتٌ غَمِيقٌ : فَسَدَ مِنْ كَثْرَةِ الْأَنْدَاءِ عَلَيْهِ . فَوَجَدَتْ لِرِيحِهِ خَمَةً وَفَسَادًا . وَغَمِقتِ الْأَرْضُ غَمَقًا ، فِيهِ غَمِيقَةٌ : أَصَابَهَا نَدَى وَنَقْلٌ وَوَخَامَةٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : غَمِقَ الْبَحْرُ وَمَدَّهُ فِي الصَّفْرِيَّةِ . وَبَلَدٌ غَمِيقٌ : كَثِيرُ الْمِيَاهِ رَطْبُ الْهَوَاءِ . وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بِالشَّامِ : إِنَّ الْأَرْضَ غَمِيقَةٌ ، وَإِنَّ الْجَابِيَةَ أَرْضٌ نَزْهَةٌ ، فَاطْهَرِي بَيْنَ مَعَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهَا ، وَالتَّرْهَةُ الْبَعِيدَةُ مِنَ الرَّيْفِ ، وَالغَمِيقَةُ الْفَرِيبَةُ مِنَ الْمِيَاهِ وَالْخَضِرُ وَالتَّرْوِيزُ ، فَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ قَارَبَتْ الْأُوبِيَّةَ ، وَالغَمِيقُ فِي ذَلِكَ فَسَادُ الرَّيْحِ وَخَمُومُهَا مِنْ كَثْرَةِ الْأَنْدَاءِ ، فَيَحْضُلُ مِنْهَا الرِّبَاءُ . أَبُو زَيْدٍ : غَمِيقُ الرُّزْغِ غَمَقًا إِذَا أَصَابَهُ نَدَى فَلَمْ يَكُنْ يَجِفُّ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الغَمِيقُ النَّدَى ، وَقِيلَ : الغَمِيقُ ، بِالتَّخْرِيكِ ، رُكُوبُ النَّدَى الْأَرْضِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ

أَبُوزَيْادٍ : مَكَانٌ عَمِيقٌ قَدْ رَوَى حَتَّى لَا يَسُوعُ فِيهِ الْمَاءُ ، وَلَيْلَةٌ عَمِيقَةٌ لَيْفَةٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ أَيْضاً : إِذَا زَادَ التَّدَى فِي الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَجِدُ مَسَاعاً فِيهَا عَمِيقَةٌ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، قَالَ : وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُفْسِدِهَا مَا لَمْ تَقْتُلْهُ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

جَوَارِنَا بِيحِيطُنْ أَنْدَاءَ الْعَمَقِ
ابْنُ شُمَيْلٍ : أَرْضٌ عَمِيقَةٌ لَا تَجِفُّ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَخْلِفُهَا الْمَطَرُ . وَعُشِبَ عَمِيقٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ لَا يَقْلِبُ عَنْهُ الْمَطَرُ .

• غمق . غمق الأديم يغمقه غملاً فأنعمل : أفسده ، وهو غميلي ، وقيل : جملة في غمة لينسخ عنه صوفه ؛ وقيل : هو أن يلف الأديم ويثخن في الرمل بعد البيل حتى يثخن ويسترخي ويسمح إذا جذب صوفه فيثف شعرة ؛ وقيل : أنه إذا غفل عنه ساعة فهو غميلي وغمين . وقال أبو حنيفة : هو أن يطوى على بلله فيطال طيه فوق حقه فيفسد ؛ وقيل : النعمل أن يلف الإهاب بعلماً يسلخ ، ثم يتم يوماً وليلة حتى يسترخي شعرة أو صوفه ثم يمرط ، فإن تركه أكثر من يوم وليلة فسد . وأعمل فلان إهابه إذا تركه حتى يفسد ؛ قال الكميت :

كحائلة عن كوعها وهي تبتغي
صلاح أديم ضيعته وتعمل
وعمل البسر : غمه ليذكر ، وكذلك الرجل تلقى عليه الثياب ليعرق ، فهو مغمول ؛ وإذا غم البسر ليذكر فهو مغمول ومغمون . ورجل مغمول إذا كان خاملاً ؛ وقول أبي وجزة :

وبجلهتي عمان يوماً لم يكن
لكم إذا عدت العلاء مغمولاً
أي معطي ولكيئه كان مشهوداً ، وكل شيء كبس وعطي فقد غيل .

ونحل مغمول : متقارب لم ينسخ .
والنعمل : أن يثنت عنب الكرم فيحفقوا من ورقه فيلقطوه . وعمل العنب في

الربيل يغمله غملاً : نصد بعضه على بعض . وعمل الجرح غملاً : أفسده العصاب . وعمل الثبت غملاً : فسده والعميل من النصي : ما ركب بعضه بعضاً فبلى ، والجمع عملي ؛ قال الراعي :

وعملي نصي بالمتان كأنها
نعالب موتي جلدها قد ترلعا
وتعمل الثبات : ركب بعضه بعضاً .
ويقال : عمل الثبت يعمل غملاً إذا التف وعم بعضه بعضاً فعين .

ولحم مغمول ومغمون إذا غطي شواء أو طبخاً . وإهاب مغمول إذا لث ففسد ؛ قال الرازي :

وعمل الثعلب غملاً شيرفة
يريد طال الشيرق ، وهو الصريع ، حتى عمل الثعلب وأصلحه فسمن وتائر شعره ، كما يعمل الأديم إذا ذر فيه الغلقة وألقى بعضه على بعض حتى يسترخي الشعر ، والغلقة نبت يدبغ به الأديم . والنعمل : الداب .

والنعمل : بطن غامض من الأرض ذو شجر ؛ وقيل : هو الوادي الضيق الكثير الشجر والثبت الملتف ؛ وقيل : هو الوادي الطويل القليل الغرض الملتف ؛ وأنشد :

بأيتها الصاعب بالعمول
إنك غول ولذلك غول
الصاعب : الذي يخبي في الحمر فيفرغ الإنسان بمثل صوت السبع والوحش ؛ وقيل : هو كل مجتمع نحو الشجر والظلمة والعام إذا أظلم وتراكم ، حتى تسمى الراوية غملاً ؛ وقال ابن شميل : النعمل كهيئة السكة في الأرض ، ضيق له سدان ، طول السد ذراعان يقود الغلوة ، يثبت شيئاً كثيراً ، وهو أضيئ من الفاتحة (١) والمليح ؛

(١) قوله : « الفاتحة » هكذا في الطبقات جميعها ، وهو خطأ صوابه « الفاتجة » بالهمزة والجميم مكان التاء والحاء ، كما جاء في مادة « فيج » .
[عبد الله]

قَالَ الطَّرِمَاحُ :
ومحاريج من شعار وغمين
وغاليل مُدجِنات الغياض
ويقال له الغملول .
وفي الحديث : إن بني قريظة نزلوا أرضاً غملاً وبله ، الغملة الكثيرة الثبات التي يورى الثبات وجهها .
وعملت الأمر إذا سترته وواريته .
والغملول : الرابية . والغملول : حشيشة تؤكل مطبوخة ؛ تسميه الفرس برعست ؛ قال :

كانه بالوهدي ذي الهجول
والمتن والغائط والعمول
فد أديم الغزف بالازميل (٢)
والغليل : الروابي . قال أبو حنيفة
العملول بقلة دسنة تكثر في أول الربيع ،
ويأكلها الناس .
والنعمل : موضع ؛ وقال :
كيف تراها والحداة تقض
بالعمل ليلاً والرجال تقض ؟
والقبض : السير السريع .

• غمق . عدو غمق : متدارك ؛ قال
ساعدة بن جوية يصف الرعد والبرق :
فأساد الليل إرقاصاً وزرقفة
وغارة ووسيجاً غملاً ربحاً
والغمق والغمق : الذي لا يستقيم على وجه واحد ، يوحس ثم يسىء ، وهو المحلط . والغمق : الذي في خلقه جبل واضطراب ؛ ابن الأعرابي : يقال رجل غمق وغمق وغمليح وغملوج وغملاج وغمالج إذا كان مرة قارناً ومرة شاطراً ، ومرة سخياً ومرة بخيلاً ، ومرة شجاعاً ومرة جباناً ، ومرة حسن الخلق ومرة سيئ ، لا يثبت على حالة واحدة ، وهو مذموم مكرم عند العرب ؛ قال : ويقال للمرأة غمق وغمق وغمليجة وغملوجة ؛ وأنشد :

(٢) قوله : « فد أديم ، هكذا في الأصل .

ألا لا تَعْرَنُ امْرَأَ عَمْرِيَةَ
 عَلَى غَمَلِجٍ طَالَتْ وَتَمَّ قَوْمُهَا
 عَمْرِيَةَ : نِيَابٌ مَصْبُوعَةٌ ، وَقَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ
 يَصِفُ نَاقَةً تَعْدُو فِي حَرْقٍ وَاسِعٍ :
 تُعْرِفُهُ طَوْرًا بِشِدِّ تُذْرِجُهُ
 وَتَارَةً يُعْرِفُهَا غَمَلِجُهُ
 قَالَ : الْعَمَلِجُ الْحَرْقُ الْوَاسِعُ . وَالْعَمَلِجُ :
 الطَّوِيلُ الْمُسْتَرْخِي . وَيَعْرِى غَمَلِجٌ : طَوِيلُ
 الْعُنُقِ فِي غِلَظٍ وَتَقَاعَسٍ . وَمَاءُ غَمَلِجٍ : مَرٌّ
 غَلِظٌ .
 وَالْمُغْلُوجُ وَالْمُغْلِيجُ : الْعَلِيطُ الْجَسِيمُ
 الطَّوِيلُ ، يُقَالُ : وَلَدَتْ فَلَانَةٌ غَلَامًا فَجَاءَتْ
 بِهِ أَمَلِجٌ غَمَلِجًا (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ
 الْمَسْرُوحِيِّ) ، قَالَ : وَأَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ
 غَمْلُوجٌ ، وَإِنَّمَا غَمَلِيجٌ عَنِ الْمَسْرُوحِيِّ
 وَحَدُّهُ .
 وَالْأَمَلِجُ : الْأَصْفَرُ الَّذِي لَيْسَ بِأَسْوَدَ
 وَلَا أَيْضًا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .
 أَبُو حَنِيفَةَ : شَجَرٌ غَمَلِجٌ قَدْ أَسْرَعَ
 الثِّبَاتِ وَطَالَ . وَالْعَمَلِجُ : نَبَاتٌ عَلَى شَكْلِ
 الذَّائِبِينَ يَثْبُتُ فِي الرَّبِيعِ ، قَالَ :
 عَدُو الْعَرَابِيِّ تَحْتَى الْعَمَلِجَا
 وَقَصَبُ غَمَلِجٍ : رِيَابٌ ، قَالَ جَنْدَلُ
 ابْنِ الْمُثَنَّى يَدْعُو عَلَى زَرْعِ إِنْسَانٍ :
 أُرْسِلْ إِلَى زَرْعِ الْحَبِيِّ الْوَالِجِ
 بَيْنَ أَنَاخِينَ الْحَصَادِ الْهَائِجِ (١)
 وَيَتَنَ خَرْقِجِ الثِّبَاتِ الْبَاهِجِ
 فِي غَلْوَاءِ الْقَصَبِ الْعَمَلِجِ
 مِنَ اللَّبِيِّ ذَا طَبِيعِ الْبَاهِجِ
 وَالْمُغْلُوجُ : الْغُضْنُ الثَّابِتُ يَثْبُتُ فِي
 الظَّلِّ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْغُضْنُ الثَّاعِمُ
 مِنَ الثِّبَاتِ ، وَأَشَدُّ لِهَيْبَانِ بْنِ قُحَافَةَ :
 مَشَى الْعَذَارَى تَحْتَى الْعَمَلِجَا
 أَرَادَ الْعَمَلِجِ فَاضْطَرَّ فَحَدَّثَ .
 وَرَجُلٌ غَمَلِجٌ ، بِالْفَعْلِ ، إِذَا كَانَ
 نَاعِمًا .
 (١) قوله : « بين أناخين ، هكذا في الأصل .

• غملس . اللَّيْثُ : الْعَمَلَسُ الْحَيْثُ
 الْجَرِيُّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ الْعَمَلَسُ ،
 بِالْفَعْلِ الْمُهْمَلَةِ ، وَقَدْ يُوَصَّفُ بِهَا الذَّنْبُ .
 • غمط . الْعَمَطُ : الطَّوِيلُ الْعَتِقُ .
 • غمم . الْعَمُّ : وَاحِدُ الْعُمُومِ . وَالْعَمُّ
 وَالْعُمَّةُ : الْكَرْبُ ، (الْأَخِيرَةُ عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ الصَّجَّاجُ :
 بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
 بِعُمَّةٍ لَوْ لَمْ تُعْرَجْ غَمُوا
 تُكْمُوا أَيْ غَطُّوا بِالْعَمِّ ، وَقَالَ الْأَخْرَجِيُّ :
 لَا تَخْشَيْنَ أَنْ يَبْدِيَ فِي عَمِّهِ
 فِي قَفْرِ نِيحِي أَسْتَبِيحُ حَمَّهُ
 وَالْعَمَاءُ : كَالْعَمِّ . وَقَدْ عَمَّهُ الْأَمْرُ بِعُمَّةٍ
 عَمًّا فَاعْتَمَّ ، وَأَنْعَمَ ، حَكَاهَا سِيبَوَيْهِ بِعَدِّ
 اغْتَمَّ ، قَالَ : وَهِيَ عَرَبِيَّةٌ . وَيُقَالُ :
 مَا أَعَمَّكَ إِلَيَّ ، وَمَا أَعَمَّكَ لِي ، وَمَا أَعَمَّكَ
 عَلَيَّ .
 وَإِنَّهُ لَقِيَ عَمَّةً مِنْ أَمْرِهِ ، أَيْ لَيْسَ وَلَمْ
 يَهْتَدِ لَهُ . وَأَمْرُهُ عَلَيْهِ عَمَّةٌ أَيْ لَيْسَ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ
 غَمَّةً » ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَجَازًا ظَلَمَةٌ وَضِيقٌ
 وَهَمٌّ ، وَقِيلَ : أَيْ مَعْطَى مَسْتَوْرًا .
 وَالْعَمَى : الشَّدِيدَةُ مِنَ شَدَائِدِ الذَّهْرِ ،
 قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ :
 خَرُوجٌ مِنَ الْعَمَى إِذَا صُلِّحَتْ صَكَّةٌ
 بَدَا وَالْعَبُونُ الْمُسْتَكْفَةُ تَلْمَحُ
 وَأَمْرٌ عَمَّةٌ أَيْ مُبْهَمٌ مُتَّيْسٌ ، قَالَ
 طَرَفَةُ :
 لَعَمْرِي ! وَمَا أَمْرِي عَلَى بِمُتَّةٍ
 نَهَارِي وَمَا لِي عَلَى بِسَرْمِدٍ
 وَيُقَالُ : إِنَّهُمْ لَقِيَ عَمَى مِنْ أَمْرِهِمْ إِذَا
 كَانُوا فِي أَمْرٍ مُتَّيْسٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
 وَأَضْرِبُ فِي الْعَمَى إِذَا كَثُرَ الْوَعَى
 وَأَهْضِمُ إِنْ أَضْحَى الْمَرَضِيُّ جَوْعًا
 قَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : إِذَا قَصَّرَتْ الْعَمَى
 ضَمَمْتَ أَوْلَهَا ، وَإِذَا فَتَحَتْ أَوْلَهَا مَدَدْتَ ،

قَالَ : وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ الْقَصْرُ وَالْمَدُّ فِي
 الْأَوَّلِ (٢) ، قَالَ مُعَلِّسٌ :
 حَسِبْتُ بِعَمَى عَمْرِيَةَ فَتَرَكْتُهَا
 وَقَدْ أَتْرَكَ الْعَمَى إِذَا ضَاقَ بِأُيُهَا
 وَالْعَمَّةُ : قَمَرُ النَّخِي وَغَيْرِهِ .
 وَعَمَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ
 فَاعِلُهُ ، أَيْ اسْتَجَمَّ ، مِثَالُ أُغْمِي . وَعَمَّ
 الْهَلَالُ عَلَى النَّاسِ عَمًّا : سَتَرَهُ الْعَيْمُ وَغَيْرَهُ
 فَلَمْ يَرَوْهُ .
 وَكَلِمَةُ عَمَاءَ : آخِرُ كَلِمَةٍ مِنَ الشَّهْرِ .
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَمَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهَا أَيْ سَتَرَ
 فَلَمْ يَدْرُ أَمِنْ الْمُقْبِلِ هِيَ أَمْ مِنَ الْمَاضِي ،
 قَالَ :
 كَلِمَةُ عَمَى (٣) طَامِسٌ هَلَالُهَا
 أَوْ عَلَّتْهَا وَمَكْرَةٌ يُعَالِهَا
 وَهِيَ كَلِمَةُ الْعَمَى . وَضَمْنَا لِلْعَمَى وَالْعَمَى
 بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمْ الْهَلَالُ فِي
 اللَّيْلَةِ الَّتِي يَرُونَ أَنَّ فِيهَا اسْتِهْلَالَهُ . وَضَمْنَا
 لِلْعَمَاءِ ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ . وَضَمْنَا لِلْعَمِيَّةِ
 وَاللُّغَمَّةِ ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا صَامُوا عَلَى غَيْرِ
 رُؤْيِيَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ : صُومُوا
 لِرُؤْيِيَتِهِ ، وَأَقِطُوا لِرُؤْيِيَتِهِ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ
 فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ، قَالَ شَيْخٌ : يُقَالُ غَمَّ عَلَيْنَا
 الْهَلَالُ عَمًّا فَهِيَ مَعْمُومٌ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيَةِ
 الْهَلَالِ عَيْمٌ رَقِيقٌ ، مِنْ غَمَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا
 غَطَّيْتَهُ ، وَفِي غَمِّ ضَمِيرِ الْهَلَالِ ، قَالَ :
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَمٌّ مُسْتَدًّا إِلَى الطَّرْفِ ، أَيْ
 فَإِنْ كُنْتُمْ مَعْمُومًا عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ، وَتَرَكَ
 ذِكْرَ الْهَلَالِ لِلِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ وَائِلِ
 ابْنِ حُجْرٍ : وَلَا عَمَّةَ فِي فَرَائِضِ اللَّهِ ، أَيْ
 لَا تُسْتَرُّ وَلَا تُخْفَى فَرَائِضُهُ ، وَإِنَّمَا تَطْهَرُ وَتُعْلَنُ
 وَيُجْهَرُ بِهَا ، وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ :
 وَلَهَا قُرْحَةٌ تَلَالُ كَالشَّمِّ
 رَى أَضَاعَتْ وَعَمَّ عَنْهَا التَّجْمُومُ
 (٢) قوله : « في الأول ، كذا في الأصل ،
 ولعله في الثاني إذ هو الذي يبرز فيه الذعر والكد .
 (٣) قوله : « ليلة غمى الخ » أورده الجوهري
 شاهدًا على ما بعده ، وهو المناسب .

يَقُولُ : غَطَّى السَّحَابُ غَيْرَهَا مِنَ النُّجُومِ ؛
وَقَالَ جَرِيرٌ :

إِذَا نَجْمٌ تَعَقَّبَ لَاحَ نَجْمٍ
وَلَيْسَتْ بِالْمُحَاقِ وَلَا الْغُمُومِ
قَالَ : وَالْغُمُومُ مِنَ النُّجُومِ صِغَارُهَا الْحَقِيقَةُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ قَانَ
عُمَى عَلَيْكُمْ وَأَعْمَى عَلَيْكُمْ ، وَسَدَّ كُرْهًا فِي
الْمُعْتَلِّ .

أَبُو عُبَيْدٍ : لَيْلَةٌ عَمَى ، بِالْفَتْحِ مِثَالُ
كَسَلَى ، وَلَيْلَةٌ عَمَةٌ إِذَا كَانَ عَلَى السَّمَاءِ عَمَى
مِثَالُ رَمَى وَعَمَّ ، وَهُوَ أَنْ يَغْمَ عَلَيْهِمُ
الْهَلَالُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَمَعْنَى عَمَّ وَأَعْمَى
وَعَمَى وَاحِدٌ ، وَالْعَمُّ وَالْعَمَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ ،
فَإِذَا اعْتَمَّ كَسَفَهَا ، أَيْ إِذَا احْتَبَسَ نَفْسَهُ عَنِ
الْخُرُوجِ ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الْعَمِّ التَّلَطُّعِ
وَالسَّيْرِ . وَعَمَّ الْقَمَرُ النُّجُومَ : بَهَرَهَا وَكَادَ
يَسْتُرُ ضَوْوَهَا .

وَعَمَّ يَوْمَنَا ، بِالْفَتْحِ ، يَغْمُ عَمًّا وَعُمُومًا
مِنَ الْعَمِّ . وَيَوْمٌ غَامٌ وَعَمٌّ وَمِعَمٌّ : ذُو عَمٍّ ،
قَالَ :

فِي أُخْرِيَاتِ الْقَبَشِ الْمِعَمِّ
وَقِيلَ : هُوَ إِذَا كَانَ يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ مِنْ شِدَّةِ
الْحَزَنِ . وَأَعَمَّ يَوْمَنَا مِثْلَهُ . وَلَيْلَةٌ عَمَةٌ ، وَلَيْلٌ
عَمٌّ أَيْ غَامَةٌ ، وَصَفَّ بِالْمُضَدِّ ، كَمَا تَقُولُ
مَاءٌ عَوْرٌ ، وَأَمْرٌ غَامٌ .

وَرَجُلٌ مَعْمُومٌ : مُعْتَمٌ ، مِنْ قَوْلِهِمْ عَمَّ
عَلَيْنَا الْهَلَالُ ، فَهُوَ مَعْمُومٌ إِذَا تَنَسَّ .
وَالْغَامَةُ ، بِالْكَسْرِ : خَرِيطةٌ يُجْعَلُ فِيهَا
فَمُّ الْبَعِيرِ يَمْتَعُ بِهَا الطَّعَامُ ، عَمَّهُ يَغْمُهُ عَمًّا ،
وَالجَمْعُ الْغَائِمُ . وَالْغَامَةُ : مَا تُشَدُّ بِهِ عَيْنًا
الثَّاقَةَ أَوْ حَظْمَهَا . أَبُو عُبَيْدٍ : الْغَامَةُ تُؤَبُّ
يُشَدُّ بِهِ أَنْفُ الثَّاقَةِ إِذَا ظَلِمَتْ عَلَى حُورِ
غَيْرِهَا ، وَجَمَعَهَا غَائِمٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

إِذَا رَأْسٌ رَأَيْتُ بِهِ طَاحًا
شَدَدْتُ لَهُ الْغَائِمَ وَالصَّفَاعَا
الْيَيْتُ : الْغَامَةُ شَيْءٌ يُدَامُ أَوْ كِعَامٌ .

وَيُقَالُ : غَمَمْتُ الْحَجَارَ وَالذَّابَّةَ غَمًّا ، فَهُوَ
مَعْمُومٌ ، إِذَا لَقِمْتَ فَاهُ وَمَنَحَرْتَهُ الْغَامَةَ ،
بِالْكَسْرِ : وَهِيَ كَالْكِعَامِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا
الْقَمْتُ فَاهُ مِخْلَاةً أَوْ مَا أَشْبَهَهَا يَمْتَعُهُ مِنْ
الْإِغْتِلَافِ ، وَاسْمُ مَا يَغْمُ بِهِ غَامَةٌ .

التَّهْنِيبُ : شَيْرٌ : الْعِمَّةُ ، بِكَسْرِ
الْعَيْنِ ، اللَّبْسَةُ ؛ تَقُولُ : اللَّبَاسُ وَالرَّيُّ
وَالْفُشْرَةُ وَالْهَيْبَةُ وَالْعِمَّةُ وَاحِدٌ .

وَالْغَامَةُ : الْفَلْفَةُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ .
وَرُطِبَ مَعْمُومٌ : جُعِلَ فِي الْحَجَرَةِ وَسَيَّرْتُمْ
عَطَى حَتَّى أَرُطِبَ . وَعَمَّ الشَّيْءُ يَغْمُهُ :
عَلَاهُ ؛ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ قَالَ التَّمِيمُ
ابْنُ تَوَلَّبٍ :

أَنْفُ يَغْمُ الضَّالَّ تَبَتْ بِحَارِهَا
وَبَحْرٌ مَعْمَمٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ ، وَكَذَلِكَ
الرَّيْكِيَّةُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الَّتِي تَمْلَأُ
كُلَّ شَيْءٍ وَتُعْرِفُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ مُعْمَمٍ
وَعَمَمَتُهُ : غَطِيَّتُهُ ، فَانْعَمْ ؛ قَالَ أَوْسٌ
يُرِيئُ ابْنَهُ شُرَيْحًا :

وَقَدْ رَامَ بَحْرِي قَبْلَ ذَلِكَ طَامِيًا
مِنَ الشُّعْرَاءِ كُلِّ عَوْدٍ وَمُفْجَمٍ
عَلَى حِينٍ أَنْ جَدَّ الذِّكَاةُ وَأَذْرَكَتْ
قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ مُعْمَمٍ

يُرِيدُ : رَامَ الشُّعْرَاءُ بَحْرِي بَعْدَمَا ذَكَيْتُ ؛
وَالذِّكَاةُ انْتِهَاءُ السَّنِّ وَاسْتِحْكَامُهَا ، وَقَوْلُهُ :
قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ يُرِيدُ أَنَّ ابْنَهُ شُرَيْحًا
قَدْ قَالَ الشُّعْرَ ، وَقَرِيحَةُ الْمَاءِ : أَوَّلُ خُرُوجِهِ
مِنَ الْبَيْرِ ، وَالَّذِي فِي شُغْرِهِ مَعْمَمٌ ، بِكَسْرِ
الْمِيمِ ، يُرِيدُ الْغَامِرَ الْمُعْطَى ، شَبَّ شِعْرُ ابْنِهِ
شُرَيْحٍ بِمَاءِ غَامِرٍ لَا يَنْقَطِعُ ، وَلَمْ يَرِثْ ابْنَهُ
فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ كَمَا ذَكَرَ ، وَإِنَّا افْتَحَرْنَا بِنَفْسِهِ
وَبَوْلَدِهِ وَنُضِرَّةَ قَوْمِهِ فِي يَوْمِ السُّوْبَانِ .
وَعَمِيمٌ مُعْمَمٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ .

وَالْغَامَةُ ، بِالْفَتْحِ : السَّحَابَةُ ، وَالْجَمْعُ
غَامٌ وَغَائِمٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْحَطِيطَةِ يَمْدَحُ
سَعِيدَ بْنِ الْعَاصِ :

إِذَا غَيْتَ عَنَّا غَابَ عَنَّا رَيْبُنَا
وَنُسْفَى الْعَامَ بِالْعَرِّ حِينَ تُووبُ
قَوَّصَفَ الْعَامَ بِالْعَرِّ ، وَهُوَ جَمْعُ عَرَاءٍ .

وَقَدْ أَعَمَّتِ السَّمَاءُ ، أَيْ تَغَيَّرَتْ . وَحَبُّ
الْعَامِ : الْبَرْدُ . وَسَحَابٌ أَعَمٌّ : لَا فُرْجَةَ
فِيهِ . وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَظَلَّلْنَا
عَلَيْهِمُ الْعَامَ » ، الْعَامُ الْعَيْمُ الْأَبْيَضُ ، وَإِنَّا
سَمَّيْنَا غَامًا لِأَنَّهُ يَغْمُ السَّمَاءَ أَيْ يَسْتُرُهَا ،
وَسَمَّيْنَا الْعَمَّ غَمًّا لِأَسْتِجَالِهِ عَلَى الْقَلْبِ . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَنَابَكُمْ عَمَّا يَغْمُ » ؛ أَرَادَ عَمًّا
مُتَّصِلًا ، فَالْعَمُّ الْأَوَّلُ الْجِرَاحُ وَالْقَتْلُ ،
وَالثَّانِي مَا أَلْقَى إِلَيْهِمْ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ،
ﷺ ، فَانْسَاهُمْ الْعَمَّ الْأَوَّلَ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ : عَتَبُوا عَلَى عُمَانَ مَوْضِعَ الْغَامَةِ
الْمُحَاقِ ، هِيَ السَّحَابَةُ ، وَجَمَعَهَا الْعَامُ ،
وَأَرَادَتْ بِهَا التُّشْبِيبَ وَالْكَلَّا الَّذِي حَاهُ ،
فَسَمَّيْتُهُ بِالْغَامَةِ كَمَا يُسَمَّى بِالسَّمَاءِ ، أَرَادَتْ
أَنَّهُ حَمَى الْكَلَّا وَهُوَ حَقٌّ جَمِيعِ النَّاسِ .
وَالْعَمَمُ : أَنْ يَسِيلَ الشُّعْرُ حَتَّى يَصِيقَ
الْوَجْهَ وَالْقَفَا ، وَرَجُلٌ أَعَمٌّ ، وَجِبْهَةٌ غَمَاءٌ ،
قَالَ هُدَيْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ :

فَلَا تُنْكِحْنِي إِنْ قَرَّقَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا
أَعَمَّ الْقَفَا وَالْوَجْهَ لَيْسَ بِأَنْزَعَا
وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَعَمُّ الْوَجْهِ ، وَأَعَمُّ

الْقَفَا . وَفِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ فِي رِوَايَةِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : كُنَّا نَسِيرُ فِي أَرْضٍ غَمَّةٍ (١) ؛
الثَّمَةُ : الضَّمِيَّةُ . وَالْعَمَاءُ مِنَ النَّوَاصِي :
كَالْفَاشِقَةِ ، وَتَكَرَّرَ الْعَمَاءُ مِنَ النَّوَاصِي
الْحَيْلِ ، وَهِيَ الْمُفْرِطَةُ فِي كَثْرَةِ الشُّعْرِ .
وَالْعَمِيمُ : النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ تَحْتَ
الْيَابِسِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْعَمِيمُ الْعَمِيمِسُ ،
وَهُوَ الْكَلَّا تَحْتَ الْيَابِسِ . وَفِي النَّوَادِرِ :
اعْتَمَّ الْكَلَّا وَأَعْتَمَّ . وَأَرْضٌ مُعِمَّةٌ وَمُعِمَّةٌ
وَمُعَلُولِيَّةٌ وَمُعَلُولِيَّةٌ ، وَأَرْضٌ عَمِيَاءٌ وَكَمِيَاءٌ ،
كُلُّ هَذَا فِي كَثْرَةِ النَّبَاتِ وَالنِّبَاقَةِ .

(١) قوله : « في أرض غمة » ضبطت الغمة بضم العين وشد الميم كما ترى في غير نسخة من النهاية .

وَالْغَامُ : الرُّكَامُ . وَرَجُلٌ مَعْمُومٌ : مَزْكُومٌ .

وَالْعَمِيمُ : اللَّبَنُ يُسَحَنُ حَتَّى يَغْلُظَ . وَالْعَمِيمُ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ، وَمِنْهُ كِرَاعُ الْعَمِيمِ وَبُرُقُ الْعَمِيمِ ؛ قَالَ :

حَوْرَهَا مِنْ بُرُقِ الْعَمِيمِ
أَهْدَأُ يَمْشِي مِثْلَهُ الظَّلِيمِ

وَالْقَمْعَمَةُ وَالْتَعْمَعُمُ : الْكَلَامُ الَّذِي لَا يُبَيِّنُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ أَصْوَاتُ الثَّيْرَانِ عِنْدَ الذَّعْرِ ، وَأَصْوَاتُ الْأَطْطَالِ فِي الْوَعْيِ عِنْدَ الْقِتَالِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَوَظَلَّ لِثَيْرَانِ الصَّرِيمِ غَاغِمٌ
يُدَاعِسُهَا بِالسَّمْهَرِيِّ الْمُعَلَّبِ
وَأَوْرَدَ الْأَزْهَرِيُّ هُنَا نَيْتًا نَسَبَهُ لِعَلْقَمَةَ وَهُوَ :

وَوَظَلَّ لِثَيْرَانِ الصَّرِيمِ غَاغِمٌ
إِذَا دَعَاهَا بِالتَّصْيِّ الْمُعَلَّبِ
وَقَالَ الرَّاعِي :

يَفْلِقَنَ كُلَّ سَاعِدٍ وَجُمُجُمَةً
ضَرْبًا فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا عَمْعَمَةَ
وَفِي صِفَةِ فُرَيْشٍ : لَيْسَ فِيهِمْ عَمْعَمَةٌ

فُضَاعَةٌ ، الْعَمْعَمَةُ وَالْتَعْمَعُمُ : كَلَامٌ غَيْرُ بَيِّنٍ ؛ قَالَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ لِمُعَاوِيَةَ ، قَالَ :

مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : قَوْمُكَ مِنْ فُرَيْشٍ ؛ وَجَعَلَهُ عَبْدُ مَنْأَبِ بْنِ رَبِيعٍ الْهَدَلِيُّ لِلْقَيْسِيِّ قَالَ :
وَلِلْقَيْسِيِّ أَرَامِيلُ وَعَمْعَمَةٌ
حِسَّ الْجَبُوبِ تَسُوقُ الْمَاءِ وَالْبَرْدَا

وَقَالَ عَتْرَةُ :
فِي حَوْمَةِ الْمَوْتِ الَّتِي لَا تُشْتَكِي
عَمْرَاتِهَا الْأَطْطَالُ غَيْرُ تَعْمَعُمٍ
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا الْمُرْضِعَاتُ بَعْدَ أَوْلَى هَجَعَةٍ
سَبِعَتْ عَلَى ثُدْيَتِهِنَّ غَاغِمًا
فَسَرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْبَاهِنَ قَلِيلَةً ،

فَالرَّضِيعُ يُعْمَعُمُ وَيَبْكِي عَلَى الثَّدْيِ إِذَا رَضِعَهُ
طَلَبًا لِلْبَنِّ ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الْعَمْعَمَةُ فِي بُكَاءِ
الْأَطْطَالِ وَتَصُوبَتِهِمْ أَصْلًا ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ

اسْتِعَارَةً .
وَتَعْمَعُمُ الْعَرِيقُ تَحْتَ الْمَاءِ : صَوْتٌ ،

وَفِي التَّهْدِيدِ إِذَا تَدَاكَاتَ قُوَّةَ الْأَمْوَاجِ ،
وَأَنْشَدَ :

مَنْ خَرَّ فِي قَمْتَامِنَا تَقَمْتَمَا
كَمَا هَوَى فِرْعَوْنُ إِذْ تَعَمَّتَا
تَحْتَ ظِلَالِ الْمَوْجِ إِذْ تَدَامَا
أَيَّ صَارَ فِي دَأْمَاءِ الْبَحْرِ .

• غَمِنَ • غَمِنَ الْجِلْدُ يَغْمِنُهُ ، بِالضَّمِّ .
وَعَمَلَهُ إِذَا جَمَعَهُ بَعْدَ سَلْخِهِ وَتَرَكَهُ مَعْمُومًا
حَتَّى يَسْتَرْخِي صُوفُهُ ؛ وَقِيلَ : غَمَّهُ لَيْلِنٌ
لِلدَّبَاغِ وَيَتَفَسِّخُ عَنْهُ صُوفُهُ ، فَهُوَ عَمِينٌ
وَعَمِيلٌ .

وَعَمَنَ الْبُسرُ : غَمَّهُ لِيُدْرِكَ .

وَعَمَنَ الرَّجُلُ : أَلْقَى عَلَيْهِ الثَّيَابَ
لِيَعْرِقَ .

وَنَحَلَ مَعْمُومٌ : تَقَارَبَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ
وَلَمْ يَتَفَسِّخْ كَمَعْمُولٍ .

وَالْعَمْتَةُ : الْعُمْرَةُ الَّتِي تَطْلِي بِهَا الْمَرْأَةُ
وَجِهَهَا ؛ قَالَ الْأَعْلُبُ :

لَيْسَتْ مِنَ اللَّائِي تَسْوَى بِالْمَعْنَى
وَيُقَالُ : الْعَمْتَةُ السَّيْدِيحُ (١) .

• غَمِجَ • الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَ لِهَمِيَانَ
ابْنَ قُحَافَةَ يَصِفُ إِبِلًا فِيهَا فَحَلُهَا :

تَتَّبِعُ قِدْومًا لَهَا غَمَاهِجَا
رَحَبَ اللَّبَانِ مُدْمَجًا هُمَاهِجَا

الْغَمَاهِجُ : الضَّحْمُ السَّمِينُ ، وَيُقَالُ
غَمَاهِجٌ ، بِالْعَيْنِ ، بِمَعْنَاهُ ؛ وَقَالَ :

فِي غُلُوَاءِ الْقَصَبِ الْغَمَاهِجِ

• غَمَا • ابْنُ دُرَيْدٍ : غَمَا الْبَيْتُ يَعْمُوهُ عَمُومًا
وَيَعْمِيهِ غَمِيًا إِذَا غَطَّاهُ ، وَقِيلَ : إِذَا غَطَّاهُ
بِالطَّيْنِ وَالْحَشْبِ . وَالغَمَا : سَفْفُ الْبَيْتِ ،
وَتَلْبِيئَتُهُ عَمَوَانٌ وَعَمِيَانِي ، وَهُوَ الْغِمَاءُ أَيْضًا ،
وَالكَلِمَةُ وَابْوِيَّةٌ وَيَابِيَّةٌ .

(١) زاد في التكملة : غمن في الأرض أدخل
فيها ، مبيتًا للجمهول ، فانمن .

وَعُمِيَ عَلَى الْمَرِيضِ وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ :

عُمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ . وَفِي التَّهْدِيدِ : أُعْمِيَ
عَلَى فُلَانٍ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ مَاتَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ حَيًّا .

وَرَجُلٌ عَمِيٌّ : مُعْمَى عَلَيْهِ ، وَأَمْرَأَةٌ عَمِيٌّ
كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ الْإِنثَانِ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْتُ

لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَقَدْ تَنَاهَى بَعْضُهُمْ وَجَمَعَهُ
فَقَالَ : رَجُلَانِ عَمِيَانِ وَرَجُلَانِ أَعْمَاءُ . وَفِي

التَّهْدِيدِ : عَمِيَانِ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ .
وَيُقَالُ : تَرَكْتُ فُلَانًا عَمِيٌّ ، مَقْصُورٌ مِثْلُ

قَفَى أَي مَعْشِيًّا عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَي
ذَا عَمِيَ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ . يُقَالُ : عَمِيَ عَلَيْهِ

عَمِيٌّ وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ إِعْمَاءً ، وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ فَهُوَ
مُعْمَى عَلَيْهِ ، وَعُمِيَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُعْمَى عَلَيْهِ

عَلَى مَفْعُولٍ . أَبُو بَكْرٍ : رَجُلٌ عَمِيٌّ لِلْمَشْرِفِ
عَلَى الْمَوْتِ ، وَلَا يَبْتَلَى وَلَا يُجْمَعُ ، وَرَجُلٌ

عَمِيٌّ وَأَمْرَأَةٌ عَمِيٌّ .
وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ الْخَبْرَ أَي اسْتَعْجَمَ ، مِثْلُ

غَمٌّ .
التَّهْدِيدُ : وَيُقَالُ رَجُلٌ عَمِيٌّ وَرَجُلَانِ

عَمِيَانِ إِذَا أَصَابَهُ مَرَضٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَرَاخُوا يَجْهَرُونَ تَشْفِيفَ لِحَاهُمُ
عَمِيٌّ بَيْنَ مَقْضِيٍّ عَلَيْهِ وَهَائِعِ

قَالَ : يَجْهَرُ رَجُلٌ نَاعِمٌ ، تَشْفِيفٌ : تَحْرُكٌ .
الْفَرَاءُ : تَرَكْتُهُمْ عَمِيٌّ لَا يَتَحَرَّكُونَ كَأَنَّهُمْ قَدْ

سَكَنُوا . وَقَالَ : عَمِيٌّ . . . الْبَيْتُ فَفَصَّرَ ،
وَقَالَ : أَقْرَبُ لَهَا وَأَبْعَدُ إِذَا تَكَلَّمْتَ بِكَلِمَةٍ

وَتَكَلَّمَ الْأَخْرَ بِكَلِمَةٍ ، قَالَ : أَنَا أَقْرَبُ لَهَا
مِنْكَ ، أَي أَنَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مِنْكَ .

وَالْعَمِيٌّ : سَفْفُ الْبَيْتِ ، فَإِذَا كَسَرْتَ
الْعَيْنَ مَدَدْتِ ؛ وَقِيلَ : الْعَمِيُّ الْقَصَبُ وَمَا

فَوْقَ السَّفْفِ مِنَ الثَّرَابِ وَمَا أَشْبَهَهُ ، وَالتَّشْفِيفَةُ
عَمِيَانٌ وَعَمَوَانٌ (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) ، قَالَ :

وَالْجَمْعُ أَعْمِيَّةٌ ، وَهُوَ شَادٌ ، وَنَظِيرُهُ نَدَى
وَأَنْدِيَّةٌ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَعْمِيَّةً جَمْعُ غِمَاءٍ

كَرْدَاءٍ وَأَرْدِيَّةٍ ، وَأَنَّ جَمْعَ عَمِيٍّ إِنَّمَا هُوَ أَعْمَاءُ
كَتَفَى وَأَنْقَاءُ . وَقَدْ عَمِيْتُ الْبَيْتَ وَعَمِيْتُهُ إِذَا

سَقَفْتُهُ . ابْنُ دُرَيْدٍ : وَعَمِيْتُ الْبَيْتَ مَا عَمِيَ
عَلَيْهِ ، أَي عَطَى ؛ وَقَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ نُورًا

وَتَعْتَنُهُ الشَّيْءُ : نَقَلَ عَلَيْهِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْعُنْتُ الْحَسَنُ الْآدَابِ فِي
الشَّرْبِ وَالْمُنَادِمَةِ .

• غنثره : تَعْتَنَرُ الرَّجُلُ بِالمَاءِ : شَرِبَهُ عَنْ غَيْرِ
شَهْوَةٍ . وَالْعُنْثَرُ : مَاءٌ بَعِيْنُهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) .
وفي الْحَدِيثِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِابْنِهِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَقَدْ
وَبَحَهُ : يَا غُنْثَرُ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُ الثَّقِيلَ
الْوَحِمَ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَاهِلُ ، مِنَ الْعُنَاوَةِ
وَالْجَهْلِ ، وَالتُّونُ زَائِدَةٌ ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ
المُهْمَلَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• غنج : امْرَأَةٌ غَنَجَةٌ : حَسَنَةُ الدَّلِّ .
وَعُنْجُهَا وَعُنَاجُهَا : شَكْلُهَا (الْأَخِيرَةُ عَنْ
كِرَاعٍ) ، وَهُوَ الْعُنْجُ وَالْعُنْجُ ، وَقَدْ غَنَجَتْ
وَتَعُنْجَتْ ، فَهِيَ مِعْجَانٌ وَعُنْجَةٌ ؛ وَقِيلَ :
الْعُنْجُ مِلَاحَةُ الْعَيْنَيْنِ . وفي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ
فِي تَفْسِيرِ الْعَرَبِيَّةِ : هِيَ الْعُنْجَةُ . الْعُنْجُ فِي
الْجَارِيَةِ : تَكَسَّرَ وَتَدَلَّلُ .
وَالْأَعْوَجَةُ : مَا يَتَعَنَّجُ بِهِ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

لَوَى رَأْسُهُ عَنِّي وَمَالَ بُودُوهُ
أَغَانِيحُ خَوْدٍ كَانَ فِينَا يَزُورُهَا
أَبُو عَمْرٍو : الْعُنَاجُ دُخَانُ التُّورِ الَّذِي
تَجَعَّلَهُ الْوَاشِمَةُ عَلَى خُضْرَتِهَا لِتَسْوَدَ ، وَهُوَ
الْعُنْجُ أَيْضًا .
وَعُنْجَةٌ ، مَعْرُفَةٌ ، بِعَيْرِ الْفِئِ وَوَلَامٍ :
الْفُقْدَةُ ، لَا تَنْصَرِفُ .

وَهَذَيْلُ تَقُولُ : عَنَّجَ عَلَى شَجْحٍ ؛ الْعَنَّجُ
الرَّجُلُ ؛ وَقِيلَ : الْعَنَّجُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
الشَّيْحُ ، فِي لَفْظِ هَذَا .
وَالشَّيْحُ : الْجَمَلُ الثَّقِيلُ .
وَمِعْنَجُ : أَبُو دَعْفَةَ .
وَالْعَوْنُجُ : الْجَمَلُ السَّرِيعُ (عَنْ
كِرَاعٍ) ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُهَا عَنْ غَيْرِهِ .

• غنجل : الْعُنْجَلُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّبَاعِ

أَوْسَاطِ أَشْدَاقِ الْعِلْمَانِ الْجِلَاحِ . وَيُقَالُ :
بَحَصَ غُنْبَتَهُ ، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي وَسْطِ خَدِّ
الْعُلَامِ الْمَلِيحِ .

• غنيش : غُنْبِشُ : اسْمٌ .

• غنبل : الْعُنْبُولُ وَالتُّعْبُولُ : طَائِرٌ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ بِبَيْتٍ .

• غننح : قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجِمَةِ صَعَا :
فَوَلَدَتْ أَعْمَى ضَرْوَةً غَنَنْجَا
قَالَ : الْعَنَنْجُ الثَّقِيلُ الْأَحْمَقُ .

• غنثل : رَجُلٌ غَنَثْلٌ وَغُنْثَلٌ : خَامِلٌ .

• غنث : غَنَثَ عَنَّا : شَرِبَ ، ثُمَّ تَنَفَّسَ ؛
قَالَ :

قَالَتْ لَهُ : بِاللَّهِ يَا ذَا الْبُرْدَيْنِ
لَمَا غَنَيْتَ نَفْسًا أَوْ اثْنَيْنِ
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : الْعَنَثُ هُنَا كِنَايَةٌ عَنْ
الْجِاعِ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : إِنَّمَا هُوَ غَنَثٌ
يَعْنِي عَنَّا ؛ وَأَشَدُّ هَذَا الْبَيْتُ :

لَمَا غَنَيْتَ نَفْسًا أَوْ اثْنَيْنِ

وفي التَّهْلِيْبِ : غَنَيْتَ مِنَ اللَّبَنِ يَعْثُ
غَنَاءً ، وَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ اللَّبْنَ ، ثُمَّ يَتَنَفَّسَ .
يُقَالُ : إِذَا شَرَبْتَ ، فَاعْثُ ، وَلَا تَعْبُ ؛
وَالْعَبُ : أَنْ تَشْرَبَ وَلَا تَتَنَفَّسَ . وَيُقَالُ :
غَنَيْتُ فِي الْإِنَاءِ نَفْسًا ، أَوْ نَفْسَيْنِ .
وَالتَّعْنُثُ : الزُّومُ ؛ وَأَشَدُّ :

تَأْمَلْ صُنْعَ رَبِّكَ غَيْرَ شَرِّ
زَمَانًا لَا تُعْنُثُكَ الْهُمُومُ
وَتَعْتَنُهُ الشَّيْءُ : لَرِقَ بِهِ ؛ قَالَ أُمِيَّةُ
ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

سَلَامَكَ رَبَّنَا فِي كُلِّ فَجْرٍ
بَرِيئًا مَا تَعْنُثُكَ الدُّمُومُ
أَيُّ مَا تَلْزَقُ بِكَ ، وَلَا تَتَسَبَّبُ إِلَيْكَ . وَغَنَيْتَ
نَفْسَهُ عَنَّا إِذَا لَقِستَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ
أَسْمَعْ غَنَيْتَ ، بِمَعْنَى لَقِستَ ، لِعَيْرِهِ .

فِي كِنَايسِهِ :
مُنْكَبُ رَوْفِيهِ الْكِنَاسَ كَانَهُ
مُعْشَى غَمَى إِلَّا إِذَا مَا تَنْشَرَا
قَالَ : تَنْشَرُ خَرَجَ مِنْ كِنَاسِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
غَمَى كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ . وَالغَمَى أَيْضًا :
مَا عَطَى بِهِ الْفَرَسُ لِعَرَقٍ ؛ قَالَ غِيْلَانُ الرَّبِيعِيُّ
يَصِفُ قَوْسًا :

مُدَاخَلًا فِي طَوْلٍ وَأَعْمَاءِ
وَأَعْمَى يَوْمَنَا : دَامَ غَيْمُهُ . وَأَعْيَيْتَ
لَيْلَتَنَا : غَمَّ هِلَالُهَا ، وَكَلِمَةٌ مُثَمَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ
الصُّومِ : فَإِنَّ أَعْمَى عَلَيْكُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
فَإِنَّ غَمَى عَلَيْكُمْ . يُقَالُ : أَعْمَى عَلَيْنَا
الهِلَالُ وَغَمَى ، فَهُوَ مُعْمَى وَمُعْمَى إِذَا حَالَ
دُونَ رُؤْيِيهِ غَيْمٌ أَوْ قَطْرَةٌ ، كَمَا يُقَالُ غَمَّ عَلَيْنَا
وَفِي السَّمَاءِ غَمَى وَغَمَى إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمْ
الهِلَالُ ، وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ غَمَّ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ صُمْنَا لِلغَمَى
وَالغَمَى ، بِالتَّفْعِ وَالصَّمِّ ، أَيُّ صُمْنَا مِنْ
غَيْرِ رُؤْيِيهِ إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمُ الْهِلَالُ ، وَأَصْلُ
التَّعْمِيَةِ السَّرُّ وَالتَّمْطِيَةُ ؛ وَمِنْهُ أَعْمَى عَلَى
الْمَرِيضِ إِذَا أَعْمَى عَلَيْهِ ، كَأَنَّ الْمَرِيضَ سَتَرَ
عَقْلَهُ وَغَطَّاهُ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ الغَمَى ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

كَلِمَةٌ غَمَى طَامِسٌ هِلَالُهَا
أَوْعَلَّتْهَا وَمُكْرَةٌ إِبْغَالُهَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْفَصْلُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ
هُنَا ، وَحَقُّ هَذَا الْفَصْلِ أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَصْلِ
غَمَمَ لَا فِي فَصْلِ غَمَى ، لِأَنَّهُ مِنْ غَمَّ عَلَيْهِمْ
الهِلَالُ . التَّهْلِيْبِيُّ : وَفِي الْحَدِيثِ فَإِنَّ غَمَى
عَلَيْكُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنَّ أَعْمَى عَلَيْكُمْ ،
وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ ، فَأَكْمَلُوا
الْعِدَّةَ ، وَالْمَعْمَى وَاحِدٌ . يُقَالُ : غَمَّ عَلَيْنَا
الهِلَالُ فَهُوَ مَعْمُومٌ ، وَأَعْمَى فَهُوَ مُعْمَى .
وَكَانَ عَلَى السَّمَاءِ غَمَى ، مِثْلُ غَشَى ،
وَغَمَّ ، فَحَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهِلَالِ .

• غنب : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُنْبُ دَارَاتُ
أَوْسَاطِ الْأَشْدَاقِ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي

كالدُّلدُلِ. الأزهرى: ابن الأعرابي قال: الثَّمَّةُ عناق الأرض، وهى الثَّمِيلَةُ، ويقال لِدَكَرِهِ العُنْجُلُ، قال الأزهرى: وهو مثل الكلب الصَّيْبِيِّ يُعَلِّمُ قِصَادَ بِهِ الأَرَابِئُ والطَّيَّاءُ، ولا يأكل إلا اللحم، وجمعه العُنْجُلُ. قال ابن خالويه: لم يُرَقَّ أَحَدٌ لَنَا بَيْنَ العُنْجُلِ وَالْمُنْجُلِ إلا الرَّاهِدُ؛ قال: العُنْجُلُ الشَّيْخُ المُدْرَهْمُ إذا بَدَتْ عِظَامُهُ، وبِالنَّعِينِ الثَّمَّةُ، وهو عناق الأرض.

• غنذب • العُنْدَبَةُ وَالْعُنْدُوبُ: لَحْمَةٌ صُلْبَةٌ حَوْلَى الخُلُقُومِ، وَالْجَمْعُ غُنَادِبٌ. قال رُوَيْبَةُ:

إِذَا اللَّهَاءُ بَلَّتِ العَبَاغِيَا
حَيْثُ فِي أَرَادِهِ غُنَادِيَا

وقيل: العُنْدُبَتَانِ: شَيْهَةٌ عُنْدُبَيْنِ فِي التَّكْفِيئِ، فِي كُلِّ نَكْفَةٍ عُنْدُبَةٌ. وَالْمُسْتَرْطُ بَيْنَ العُنْدُبَتَيْنِ، وَقِيلَ: العُنْدُبَتَانِ لِحَمَتَانِ قَدِ اكْتَفَتَا اللَّهَاءَ، وَبَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ، وَقِيلَ: هُمَا اللُّوزَتَانِ؛ وَقِيلَ: غُنْدُبَتَا العُرَشَيْنِ اللَّتَانِ تَضْمَانِ العُنُقِ بَيْنَمَا وَشِيَالًا؛ وَقِيلَ: العُنْدُبَتَانِ عُنْدُبَتَانِ فِي أَصْلِ اللِّسَانِ.

وَاللَّعَانِيْنُ: العُنَادِبُ بِأَعْيُنِهَا مِنَ اللَّحْمِ حَوْلَ اللَّهَاءِ. وَاحِدُهَا لُعْنُونَةٌ. وَهِيَ التَّعَانِغُ. وَاحِدُهَا نُعْنَعَةٌ.

• غنديره • غُلامٌ غُنْدَرٌ: سَمِينٌ غَلِيظٌ. وَيُقَالُ لِلْغُلامِ التَّاعِمِ: غُنْدَرٌ وَغُنْدَرٌ وَغُنْدَرٌ. وَغُنْدَرٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• غنند • الغَانِدُ: المَحْلُوقُ وَمَحْرُجُ الصَّوْتِ.

• غننذي • التَّهْدِيْبُ: قال أبو تراب: سَمِعْتُ الضَّبَابِي يَقُولُ: إِنَّ فُلَانَةَ لَتَعْنَدِي بِالنَّاسِ وَتُعْتَدِي بِهِمْ، أَيْ تُعْرِي بِهِمْ. وَدَفَعَ اللهُ عَنْكَ غُنْدَانَهَا، أَيْ إِغْرَاءَهَا.

• غنص • أَبُو مَالِكٍ عَمَرُو بْنُ كُرَيْكَةَ: العَنَصُ ضَيْقُ الصَّدْرِ. يُقَالُ: غَنَصَ صَدْرُهُ غَنُوصًا.

• غنض • غَنَضَهُ بِغَضِهِ غَضًا: جَهَدَهُ وَشَقَّ عَلَيْهِ.

• غنصف • غَنَصَفْتُ: اسْمٌ.

• غنظف • غَنَظَفْتُ: اسْمٌ.

• غنظ • الغَنَظُ وَالغِنَاطُ: الجَهْدُ وَالكَرْبُ الشَّدِيدُ وَالْمَشَقَّةُ. غَنَظَهُ الأَمْرُ بِغَنَظِهِ غَنَظًا.

فَهُوَ مَغْنُوظٌ. وَقِيلَ ذَلِكَ غِنَاطِيكَ وَغِنَاطِيكَ. أَيْ لِيَشُقَّ عَلَيْكَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ (كِلَاهُمَا عَنِ اللُّحْيَانِي). وَالغَنَظُ وَالغِنَاطُ.

أَلْهَمُ الأَزْرَمُ. تَقُولُ: إِنَّهُ لَمَغْنُوظٌ مَهْمُومٌ، وَغَنَظَهُ أَلْهَمٌ وَأَغْنَطَهُ: لَزِمَهُ. وَغَنَظَهُ بِغِنَظِهِ وَيَعْنِظُهُ، لَعْنَانٍ، غَنَظًا. وَأَغْنَطْتُهُ وَغَنَظْتُهُ، لَعْنَانٍ، إِذَا بَلَّغْتَ مِنْهُ النِّعَمَ، وَالغَنَظُ: أَنْ يُشْرِفَ عَلَى الهَلَاكَةِ ثُمَّ يُفَلَّتْ. وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ، قال جرير (١).

وَلَقَدْ لَقِيَتْ فَوَارِسًا مِنْ رَهْطِنَا
غَنَظُوكَ غَنَظَ جَرَادَةَ العَبَارِ
وَلَقَدْ رَأَيْتَ مَكَانَهُمْ فَكَرِهْتَهُمْ

كَكْرَاهَةِ الخَنْزِيرِ لِلإِبْعَارِ العَبَارِ رَجُلٌ. وَجَرَادَةٌ قَرْسُهُ. وَقِيلَ: العَبَارُ أَعْرَابِيٌّ صَادَ جَرَادًا، وَكَانَ جَائِعًا. فَأَتَى بِهِنَّ إِلَى رَمَادٍ فَدَسَّهِنَّ فِيهِ، وَأَقْبَلَ يُخْرِجُهُنَّ مِنْهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَيَأْكُلُهُنَّ أَحْيَاءَ وَلَا يَشْعُرُ بِذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ الجُوعِ. فَأَخْرَجَ جَرَادَةٌ مِنْهُنَّ طَارَتْ فَقَالَ: وَاللهِ إِنْ كُنْتُ لِأَنْصِحْجَهُنَّ! فَضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ أَقْلَتْ مِنْ كَرْبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ.

(١) قوله: «قال جرير، هكذا في الطبقات جميعها. والبيت ليس في ديوان جرير. وفي مادة «جرد» من التاج نسيب إلى أدهم النعامي الكلبي. [عبد الله]

جَرَادَةُ العَبَارِ جَرَادَةٌ وَضَعَتْ بَيْنَ ضِرْسَيْهِ فَأَقْلَتَتْ. أَرَادَ أَنَّهُمْ لِأَزْمُوكَ وَغَمُوكَ بِشِدَّةِ الخُصُومَةِ. بِعْنَى قَوْلِهِ غَنَظُوكَ. وَقِيلَ العَبَارُ كَانَ رَجُلًا أَعْلَمَ أَخَذَ جَرَادَةَ لِأَكْلِهَا فَأَقْلَتَتْ مِنْ عِلْمِ شَفَتِيهِ. أَيْ كُنْتُ تُفَلَّتْ كَمَا أَقْلَتَتْ هَذِهِ الجَرَادَةُ. وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ المَوْتَ فَقَالَ: غَنَظُ لَيْسَ كَالغَنَظِ. وَكَظُّ لَيْسَ كَالْحَظِّ، قال أبو عبيد: الغَنَظُ أَشَدُّ الكَرْبِ وَالجَهْدِ. وَكَانَ أَبُو عبيدَةَ يَقُولُ: هُوَ أَنْ يُشْرِفَ الرَّجُلُ عَلَى المَوْتِ مِنَ الكَرْبِ وَالشَّدَّةِ ثُمَّ يُفَلَّتْ. وَغَنَظَهُ بِغِنَظِهِ غَنَظًا إِذَا بَلَغَ بِهِ ذَلِكَ وَمَلَأَهُ غِيظًا. وَيُقَالُ أَيْضًا: غَانَظَهُ غِنَاطًا، قال الفقعسي:

تَشِيحُ ذِفْرَاهُ مِنَ الغِنَاطِ
وَغَنَظَهُ فَهُوَ مَغْنُوظٌ. أَيْ جَهَدَهُ وَشَقَّ عَلَيْهِ، قال الشاعر:

إِذَا غَنَظُونَا ظَالِمِينَ أَعَانَا
عَلَى غَنَظِهِمْ مَنْ مِنَ اللهِ وَاسِعُ
وَرَجُلٌ مُعَانِظٌ، قال الرَّاجِزُ:

جَافٍ ذَلَّظِي عَرَاكَ مُعَانِظُ
أَهْوَجُ إلا أَنَّهُ مُمَاطِظُ
وَغَنَظِي بِهِ. أَيْ نَدَدَ بِهِ وَأَسَمَعَهُ

المَكْرُوهَ. وَفِي الحَدِيثِ: أَعْظَمَ رَجُلٌ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ وَأَعْظِيظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلَاجِ. قال ابن الأثير: قال بعضهم لا وَجْهَ لِتَكَرُّارِ لَفْظَتِي أَعْظِيظُ فِي الحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ أَعْنَطُ، بِالثُّونِ، مِنَ الغَنَظِ وَهُوَ شِدَّةُ الكَرْبِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

• غنصف • الغَنِيفُ: غَيْلِمُ المَاءِ فِي مَتَبَعِ الأَبَارِ وَالأَعْيُنِ. وَبَحْرٌ ذُو غَنِيفٍ، أَيْ مَادَّةٌ، قال رُوَيْبَةُ:

تَعْرِفُ مِنْ ذِي غَنِيفٍ وَنُوزِي
وَالرُّوَايَةُ المَشْهُورَةُ:

تَعْرِفُ مِنْ ذِي غَنِيفٍ وَنُوزِي
قال: كَذَلِكَ رَوَى بِعَيْرِ هَمْزٍ، وَالقياسُ نُوزِي، بِالْهَمْزِ، لِأَنَّ أَوَّلَ هَذَا الرَّجِزِ: يَأْتِيهَا الجَاهِلُ ذُو التَّتْرِي

قال الأزهرى: الغنمة ما أوجف عليه المسلمون بخيلهم وركابهم من أموال المشركين، ويجب الخمس لمن قسمه الله له، ويقسم أربعة أخماسها بين الموحين: للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم واحد، وأما الفيء فهو ما آفاه الله من أموال المشركين على المسلمين بلا حرب ولا إيجاب عليه، مثل جزية الروس وما صولحوها عليه فيجب فيه الخمس أيضاً لمن قسمه الله، والباقي يصرف فيما يسد الثور من خيل وسلاح وعُدو وفي أزرار أهل الفيء وأزرار الفضاة وغيرهم ومن يجرى مجراهم، وقد تكرر في الحديث ذكر الغنمة والمعتم والغنائم، وهو ما أصيب من أموال أهل الحرب وأوجف عليه المسلمون الخيل والركاب. يقال: غنمت أغنم غنماً والغنائم جمنها. والمعتم: جمع معتم، والغنم بالضم، الاسم، وبالفتح المصدر. ويقال: فلان يتعم الأمر، أى يحرص عليه كما يحرص على الغنمة. والغائم: أخذ الغنمة، والجمع الغائمون. وفي الحديث: الصوم في الشتاء الغنمة الباردة، سماء غنمة لما فيه من الأجر والثواب. وغنامك وغنمك أن تفعل كذا. أى فصاراك ومبلغ جهدك والذي تتعمه، كما يقال خاداك، ومعناه كله غايتك وآخر أمرك. وتو غنم: قبيلة من تغلب، وهو غنم ابن تغلب بن وائل. ويقسم: أبو بطن. وغنام وغائم وغنيم: أسماء. وغنامه: اسم امرأة. وغنام: اسم بغير، وقال: يا صاح ما أصبر ظهر ظهر غنام! خشيت أن تظهر فيه أورام من عولكين غلبا بالأبلام.

ومعتم، أى مجتمعة. وقال أبو زيد: غنم معتم، وإبل مؤنثة، إذا أفرد لكل منها راع، وهو اسم مؤنث موصوع للجنس، يقع على الذكور وعلى الإناث وعليها جميعاً، فإذا صرعتها أدخلتها الهاء قلت غنيمه، لأن أسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها إذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم، يقال: له خمس من الغنم ذكر قوتت العدد وإن غنيت الكباش، إذا كان يليه من الغنم، لأن العدد يجرى في تذكيره وتأنيثه على اللفظ لا على المعنى، والإبل كالتعم في جميع ما ذكرنا، وتقول: هذه غنم لفظ الجماعة، فإذا أفردت الواحدة قلت شاة. وتعم غنماً: اتخذها. وفي الحديث: السكينة في أهل الغنم، قيل: أراد بهم أهل اليمن، لأن أكثرهم أهل غنم بخلاف مضر وربيعة، لأنهم أصحاب إبل. والعرب تقول: لا أتيك غنم الفز، أى حتى يجمع غنم الفز، فأقاموا الغنم مقام الدهر، ونصبوه هو على الظرف، وهذا أساع. والغنم: الفوز بالشئ من غير مشقة. والاعتنام: انتهاز الغنم. والغنم والغنيمه والمعتم: الفيء. يقال: غنم القوم غنماً، بالضم. وفي الحديث: الرهن لمن رهته، له غنمه، وعليه غرمه، غنمه: زيادته وناؤه وفاضل قيمته، وقول ساعدة ابن جوية: والزما من معشر يبعضونها نوافل تأتيها به وغنوم يجوز أن يكون كسر غنماً على غنوم. وغنم الشئ غنماً: فاز به. وتعمه وأغتمه: عداه غنيمه. وفي المحكم: انتهر غنمه. وأغتمه الشئ: جعله له غنيمه. وغنمه تغنيماً إذا نقلته.

قال الأزهرى: ولم أسمع العتف بمعنى غنم الماء لغير اللبث، والبيت الذى أشده لرؤيته رواه شير عن الإباضى: بئر ذات غنيت، أى لها ثائب من ماء، وأنشد: تعرف من ذى غنيت ونورى قال: ومعنى نورى أى تضعف، قال: ولا آمن أن يكون غنيت تضعيفاً، وكان غنماً فصيلاً غنماً، قال: فإن رواه ثقة وإلا فهو غنيت، وهو صواب. غنم. الغنم: الشاء لا واحد له من لفظه، وقد كثرة فقالوا غنمان، قال الشاعر: هما سيدانا بزعمان وإنما يسودانا إن يسرت غناها قال ابن سيده: وعندي أنهم ثوة على إرادة القطيعين أو السرتين، تقول العرب: تروح على فلان غنمان، أى قطيعان لكل قطيع راع على حدة، ومنه حديث عمر: أعطوا من الصدقة من أبتت له السنة غنماً، ولا تعطوها من أبتت له غنمين، أى من أبتت له قطعة واحدة لا يقطع مثلها فتكون قطعتين لفظها، فلا تعطوا من له قطعان منها، وأراد بالسنة الجذب، قال: وكذلك تروح على فلان إبلا: إبل ههنا، وإبل ههنا، والجمع أغانم وغنوم، وكسره أبو جندب الهذلي أخو خراش على أغانم فقال من قصيدة يذكر فيها فرار زهير ابن الأعر اللخمي: فر زهير رهبة من عقابنا فليتك لم تغدير فتضيق نادما منها: إلى صلح الفيما فقتة عاذب أجمع منهم جاملاً وأغانيا قال ابن سيده: وعندي أنه أراد وأغانيم، فاضطر فحذف كما قال: والبكرات الفسح العظامسا وغنم معتمه ومعتمه: كثيرة. وفي التهذيب عن الكسائي: غنم معتمه

• غنم. الغنم: صوت في الخيشوم؛

وقيل: صَوْتُ فِيهِ تَرْخِيمٌ نَحْوَ الْحَيَاشِيمِ تَكُونُ مِنْ نَفْسِ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: الْعَنَّةُ أَنْ يَجْرِيَ الْكَلَامُ فِي اللَّهَاقِ، وَهِيَ أَقْلُ مِنَ الْحَنَّةِ. الْمَبْرُودُ: الْعَنَّةُ أَنْ يُشْرَبَ الْحَرْفُ صَوْتُ الْحَيَشِيمِ، وَالْحَنَّةُ أَشَدُّ مِنْهَا، وَالتَّرخِيمُ حَذْفُ الْكَلَامِ، عَنْ يَعْ، وَهُوَ أَغْنُ. وَقِيلَ: الْأَغْنُ الَّذِي يَحْرَجُ كَلَامَهُ مِنْ حَيَاشِيمِهِ. وَطَبِي أَغْنُ: يَحْرَجُ صَوْتَهُ مِنْ حَيَشِيمِهِ، قَالَ:

فَقَدْ أَرْنَى وَلَقَدْ أَرْنَى
عَرَا كَأَرَامِ الصَّرِيمِ الْغَنُ
وما أذرى ما عَنَّتْهُ، أَيْ جَعَلَهُ أَغْنُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْأَغْنُ الَّذِي يَجْرِي كَلَامُهُ فِي لَهَاتِهِ، وَالْأَخْنُ السَّادُّ الْحَيَاشِيمِ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ:

إِلَّا أَغْنُ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولُ
لِلْأَغْنِ مِنَ الْغَزَلَانِ وَغَيْرِهَا: الَّذِي فِي صَوْتِهِ عَنَّةٌ، وَقَوْلُهُ:

وَجَعَلْتُ لِحَنِّهَا تُعْنِيهِ
أَوَادٌ: تُعْنِيهِ، فَحَوْلَ إِحْدَى الثَّوْنَيْنِ يَاءٌ كَمَا قَالُوا تَطَلَّيْتُ فِي تَطَلَّيْتُ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي وَذَكَرَ الثَّوْنَ فَقَالَ: إِنَّا زَيْدَتِ الثَّوْنَ هُنَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ، مِنْ قِيلِ أَنَّهَا حَرْفُ أَغْنُ، وَإِنَّا عَنَى بِهِ أَنَّهُ حَرْفٌ تَحْدُثُ عَنْهُ الْعَنَّةُ، فَتَسْبِ ذَلِكَ إِلَى الْحَرْفِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الثَّوْنَ أَشَدُّ الْحُرُوفِ عَنَّةً، وَاسْتَعْمَلَ زَيْدُ بْنُ الْأَعْرَبِ الشَّيْءَ الْعَنَّةَ فِي تَصْوِيَتِ الْحِجَارَةِ فَقَالَ:

إِذَا عَلَا صَوَانُهُ أَرْنَا
يَزْمَعُهَا وَالْحَنْدَلُ الْأَعْنَا
وَأَعْنَتِ الْأَرْضُ: اكَتْهَلَ عُسْبُهَا، وَقَوْلُهُ:

فَطَلَنَ يَحِطُّنَ هَشِيمَ الثَّنِّ
بَعْدَ عَيْمِ الرُّوضَةِ الْمُغْنِ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُغْنُ مِنْ نَعْتِ الْعَيْمِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَعْتِ الرُّوضَةِ، كَمَا قَالُوا: امْرَأَةٌ مُرْضِعٌ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَيْسَ هَذَا بِقَوِيٍّ. وَأَغْنُ الدُّبَابُ:

صَوْتُ، وَالْإِسْمُ الْغُنَانُ، قَالَ: حَتَّى إِذَا الْوَادِي أَغْنُ غُنَانُهُ وَرَوْضَةٌ غَنَاءٌ: تَمُرُ الرِّيحُ فِيهَا غَيْرَ صَافِيَةٍ الصَّوْتُ، مِنْ كَثَافَةِ عُسْبِهَا وَالتِّفَافِيهِ؛ وَطَبِي أَغْنُ، وَوَادٍ أَغْنُ كَذَلِكَ، أَيْ كَثِيرُ الْعُسْبِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ الْفَلَّهَ الدُّبَابُ، وَفِي أَصْوَاتِهَا غَنَّةٌ. وَوَادٍ مُغْنٌ إِذَا كَثُرَ دُبَابُهُ لِاتِّصَافِ عُسْبِهِ حَتَّى تُسْمِعَ لِطَيْرَانِهَا غَنَّةً، وَقَدْ أَغْنُ إِغْنَانًا. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ وَادٍ مُغْنٌ فَهُوَ الَّذِي صَارَ فِيهِ صَوْتُ الدُّبَابِ، وَلَا يَكُونُ الدُّبَابُ إِلَّا فِي وَادٍ مُحْصَبٍ مُعْشَبٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ وَادٍ مُغْنٌ إِذَا أَغْشَبَ فَكَثُرَ دُبَابُهُ حَتَّى تُسْمِعَ لِأَصْوَاتِهَا غَنَّةً، وَهُوَ شَيْءٌ بِالْبَحَّةِ. وَأَرْضٌ غَنَاءٌ: قَدِ انْتَجَعَ عُسْبُهَا وَاعْتَمَّ، وَعُسْبٌ أَغْنُ.

ويُقَالُ لِلْقَرِيَةِ الْكَثِيرَةِ الْأَهْلِ: غَنَاءٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا آتَى عَلَى وَادٍ مُغْنٍ، يُقَالُ: أَغْنُ الْوَادِي، فَهُوَ مُغْنٌ أَيْ كَثُرَتْ أَصْوَاتُ دُبَابِهِ، جَعَلَ الْوَصْفَ لَهُ، وَهُوَ لِلدُّبَابِ. وَغَنُ الْوَادِي وَأَغْنُ، فَهُوَ مُغْنٌ: كَثُرَ شَجَرُهُ. وَقَرِيَةٌ غَنَاءٌ: جَمَّةُ الْأَهْلِ وَالْبَنِيَانِ وَالْمُعْشَبِ، وَكَلِمَةٌ مِنَ الْعَنَّةِ فِي الْأَنْفِ. وَغَنُ النَّحْلُ وَأَغْنُ: أَدْرَكَ. وَأَغْنُ اللَّهُ غَضَنَهُ أَيْ جَعَلَ غَضَنَهُ نَاضِرًا أَغْنُ. وَأَغْنُ السَّقَاءُ إِذَا امْتَلَأَ مَاءً.

غنا هـ في أسماء الله عز وجل: العنَى. ابن الأثير: هو الذي لا يحتاج إلى أحد في شيء، وكلُّ أحدٍ محتاج إليه، ولهذا هو العنَى المطلق، ولا يُشارِكُ اللهُ تعالى فيه غيره. ومن أسائه المعنى، سبحانه وتعالى. وهو الذي يُعْنَى مَنْ يَبْشَأُ مِنْ عِبَادِهِ. ابن سيده: العنَى، مقصور، ضدَّ الفقر. فأذا فتح مد، فأما قوله:

سَيُعْنِيَنَّ الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي
فَلَا فَقْرٌ يَدُومُ وَلَا غِنَاءُ
فَأَنَّهُ يُرْوَى بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ أَرَادَ مُصَدَّرَ غَانَيْتُ، وَمَنْ رَوَاهُ

بِالْفَتْحِ أَرَادَ الْعَنَى نَفْسَهُ، قَالَ أَبُو اسْحَقَ: إِنَّمَا وَجْهُهُ وَلَا غِنَاءَ، لِأَنَّ الْغِنَاءَ غَيْرُ خَارِجٍ عَنِ مَعْنَى الْعَنَى، قَالَ: وَكَذَلِكَ أَشَدُّهُ مَنْ يُوقِنُ بِعِلْمِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ عُنَى، وَفِي رِوَايَةٍ: مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ عُنَى، أَيْ مَا فَضَّلَ عَنْ قُوْتِ الْعِيَالِ وَكَيْفَايَتِهِمْ، فَإِذَا أُعْطِيَتْهَا غَيْرَكَ أَبْقَيْتَ بَعْدَهَا لَكَ وَلَهُمْ عُنَى، وَكَانَتْ عَنِ اسْتِغْنَاءِ مَنِكَ وَمِنْهُمْ عَنَاهَا، وَقِيلَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أُغْنِيَتْ بِهِ مَنْ أُعْطِيَتْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، قَالَ: ظَاهِرُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ مَا أُغْنَى عَنِ الْمَسْأَلَةِ فِي وَفْقِهِ أَوْ يَوْمِهِ، وَأَمَّا أَخْذُهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِيهِ مَشَقَّةٌ لِلْعَجْزِ عَنِ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَيْلِ: رَجُلٌ رَظَّطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَمَّقَهَا، أَيْ اسْتِغْنَاءًا بِهَا عَنِ الطَّلَبِ مِنَ النَّاسِ.

وَفِي حَدِيثِ الْجُمُعَةِ: مَنْ اسْتَعْتَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَعْتَى اللهُ عَنْهُ، وَاللهُ عُنَى حَمِيدٌ، أَيْ أَطْرَحَهُ اللهُ وَرَمَى بِهِ مِنْ عَيْنِهِ فَعَلَّ مِنْ اسْتَعْتَى عَنِ الشَّيْءِ فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: جَزَاءُ اسْتِغْنَائِهِ عَنْهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ.

وقَدْ غَنَى بِهِ عَنْهُ غُنْيَةً، وَأَغْنَاهُ اللهُ. وَقَدْ غَنَى عُنَى، وَاسْتَعْتَى وَاعْتَنَى وَتَعَانَى وَتَعَتَّى، فَهُوَ غَنَى. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ مِمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَ سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: لَيْسَ مِمَّا مَنْ لَمْ يَسْتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ عَنْ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَذْهَبْ بِهِ إِلَى الصَّوْتِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَذَا جَائِزٌ فَاشٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، تَقُولُ: تَعَنَيْتُ تَعْنِيًا بِمَعْنَى اسْتَعْتَيْتُ، وَتَعَانَيْتُ تَعَانِيًا أَيْضًا، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

وَكُنْتُ امْرَأً زَمَنًا بِالْعِرَا
فِي عَفِيفِ الْمَنَاحِ طَوِيلِ التَّعَنَّ
يُرِيدُ الْإِسْتِغْنَاءَ، وَقِيلَ: أَرَادَ مَنْ لَمْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ: مَا أَدِنَ اللهُ لَشَيْءٍ كَأَدْنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَعَنَى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ أَخْبَرَنِي عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

مَعْنَاهُ تَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ وَتَرْقِيقُهَا ، قَالَ : وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرَ زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، قَالَ : وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ؛ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الَّذِي حَصَّنَاهُ مِنْ حِفَاطِ اللَّغَةِ فِي قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَأَذِيهِ لَيْسَ بِتَعْنَى بِالْقُرْآنِ ، أَنَّهُ عَلَى مَعْنَتَيْنِ : عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ ، وَعَلَى التَّطْرِيبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَمَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْإِسْتِغْنَاءِ فَهُوَ مِنَ الْعِنَى ، مَقْصُورٌ ، وَمَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى التَّطْرِيبِ فَهُوَ مِنَ الْعِنَاءِ الصَّوْتِ ، مَمْدُودٌ . الْأَصْمَعِيُّ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : الْعِنَى مِنَ الْمَالِ مَقْصُورٌ ، وَمِنَ السَّمَاعِ مَمْدُودٌ ، وَكُلٌّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ وَوَالَاهُ فَصَوْتُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ عِنَاءٌ .

وَالْعِنَاءُ ، بِالْفَتْحِ : التَّمْعُ . وَالْعِنَاءُ ، بِالْكَسْرِ : مِنَ السَّمَاعِ . وَالْعِنَى ، مَقْصُورٌ : أَيْسَارٌ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْتَمِدُ بِالرُّكْبَانِيِّ ^(١) إِذَا رَكِبَتْ الْإِبِلَ ، وَإِذَا جَلَسَتْ فِي الْأَفْنِيَةِ ، وَعَلَى أَكْثَرِ أَحْوَالِهَا ، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَحَبَّ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ يَكُونَ هَجِيرَاهُمْ بِالْقُرْآنِ مَكَانَ التَّعْنَى بِالرُّكْبَانِيِّ ؛ وَأَوَّلُ مَنْ قَرَأَ بِالْأَلْحَانِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، فَوَرَّثَهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ قَرَأْتُ الْعُمَرِيَّ ، وَأَخَذَ ذَلِكَ عَنْهُ سَعِيدُ الْمَلَأَفِ الْإِبَاضِيُّ .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُعْنِيَانِ بِنِجَاءِ بُعَاثٍ أَيْ تُنْشِدَانِ الْأَشْعَارَ الَّتِي قِيلَتْ يَوْمَ بُعَاثٍ ، وَهُوَ حَرْبٌ كَانَتْ بَيْنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَمْ تُرِدِ الْعِنَاءَ الْمَعْرُوفَ بَيْنَ أَهْلِ اللَّهْوِ وَاللَّعِيبِ ، وَقَدْ رَحَّصَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي غِنَاءِ الْأَعْرَابِ ، وَهُوَ صَوْتُ كَالْحُدَاءِ .

وَاسْتَعْنَى اللَّهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُعِينَهُ (عَنْ

(١) قوله : « الركباني » في هامش نسخة من النهاية : هو نشيد بالمد والتعطيط ، يعني ليس منا من لم يضع القرآن موضع الركباني في اللهج به والطرب عليه .

الْهَجْرِيِّ) ، قَالَ : وَفِي الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِينُكَ عَنْ كُلِّ حَازِمٍ ، وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى كُلِّ ظَالِمٍ . وَأَعْنَاهُ اللَّهُ وَعْنَاهُ ؛ وَقِيلَ : عَنَاهُ فِي الدُّعَاءِ ، وَأَعْنَاهُ فِي الْحَبْرِ ، وَالْإِسْمُ مِنْ الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الشَّيْءِ الْعُنْيَةُ وَالْعُنُوتُ وَالْعُنْيَةُ وَالْعُنْيَانُ .

وَتَعَانُوا أَيْ اسْتَعْنَى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ؛ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِيَاءَ التَّمِيمِيُّ :

كِلَانَا غِنَى عَنْ أَحِبِّ حَيَاتِهِ
وَنَحْنُ إِذَا مُنْنَا أَشَدُّ تَعَانِيَا
وَاسْتَعْنَى الرَّجُلُ : أَصَابَ غِنَى .

أَبُو عُبَيْدٍ : أَعْنَى اللَّهُ الرَّجُلَ حَتَّى غِنَى غِنَى ، أَيْ صَارَ لَهُ مَالٌ ، وَأَقْنَاهُ اللَّهُ حَتَّى قَنَى قَنَى ، وَهُوَ أَنْ يَصِيرَ لَهُ قَنِيَّةٌ مِنَ الْمَالِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنَّهُ هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى » . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ غُلَامًا لِأَنْسَابِ قُرَاءٍ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأَعْيَابِ ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ كَانَ الْغُلَامُ الْجَانِي حُرًّا وَكَانَتْ جَنَابَتُهُ خَطًّا ، وَكَانَتْ عَاقِلَتُهُ قُرَاءَ فَلَاشَى عَلَيْهِمْ لِفَقْرِهِمْ . قَالَ : وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْغُلَامُ الْمَجْنِيُّ عَلَيْهِ حُرًّا أَيْضًا ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَبْدًا لَمْ يَكُنْ لِإِعْتِدَارِ أَهْلِ الْجَانِي بِالْفَقْرِ مَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْعَاقِلَةَ لَا تُحْمِلُ عَبْدًا كَمَا لَا تُحْمِلُ عَبْدًا وَلَا اعْتِرَافًا ، فَأَمَّا الْمَمْلُوكُ إِذَا جَنَى عَلَى عَبْدٍ أَوْ حُرًّا فَجَنَابَتُهُ فِي رَقَبَتِهِ ، وَلِلْفَقْهَاءِ فِي اسْتِيفَاتِهَا مِنْهُ خِلَافٌ ؛ وَقَوْلُ أَبِي الْمُكَلَّمِ :

لَمَسْرُكٌ وَالْمَنَائِيَا غَالِيَا
وَمَا تُعْنَى التَّمِيمَا الْجَامَا ^(٢)
أَرَادَ مِنَ الْجَامِ ، فَحَذَفَ وَعَدَى .
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَأَمَّا مَا أُقْرِمَ مِنْهُ أَنَّهُ قِيلَ

(٢) ليس البيت لأبي المثلّم ، وإنما هو لصخر الغي في رثاء ابنه .

وقوله : « غاليات » بالياء المشاءة التحية هكذا في الطبقات جميعها ، وفي الحكم أيضاً ، وهو خطأ صوابه « غالبات » بالياء الموحدة .

[عبد الله]

لِإِنَّهُ الْحُسْنُ : مَا مِائَةٌ مِنَ الضَّانِ فَصَلَّتْ : غِنَى ، قُرْوَى لِي أَنْ بَعْضُهُمْ قَالَ : الْغِنَى اسْمُ الْمِائَةِ مِنَ الْقَتَمِ ، قَالَ : وَهَذَا حَبْرٌ مَعْرُوفٌ فِي مَوْضِعِ اللَّغَةِ ، وَإِنَّا أَرَادَتْ أَنْ ذَلِكَ الْعَدَدُ غِنَى لِلْكَوْكِ ، كَمَا قِيلَ لَهَا عِنْدَ ذَلِكَ : وَمَا مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ؟ فَصَلَّتْ : مَتَى ، فَقِيلَ لَهَا : وَمَا مِائَةٌ مِنَ الْحَبْلِ ؟ فَصَلَّتْ : لَا تُرَى ، فَمَتَى وَلَا تُرَى لَيْسَا بِاسْمَيْنِ لِلْمِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ وَالْمِائَةِ مِنَ الْحَبْلِ ، وَكَتْسِيَّةُ أَبِي النَّجْمِ فِي بَعْضِ شِعْرِهِ الْحَرْبَاءِ بِالشَّقِيِّ ، وَلَيْسَ الشَّقِيُّ بِاسْمٍ لِلْحَرْبَاءِ ، وَإِنَّا سَمَّاهُ بِهِ لِمْكَابِدَتِهِ لِلشَّنْسِ وَإِسْتِغْنَائِهِ لَهَا ، وَهَذَا التَّمْحُ كَثِيرٌ .

وَالْعِنَى وَالْعَانِي : ذُو الْوَفْرِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِعَقِيلِ بْنِ عُلْفَةَ قَالَ :
أَرَى الْمَالَ يَغْنَى ذَا الْوُصُومِ فَلَا تُرَى
وَيُدْعَى مِنَ الْأَشْرَافِ مَنْ كَانَ غَانِيَا
وَقَالَ طَرَفَةُ :

وَأِنْ كُنْتُ عَنْهَا غَانِيَا فَاعْنُ وَارْدِدِ
وَرَجُلٌ غَانٍ عَنْ كَذَا أَيْ مُسْتَعْنٍ ، وَقَدْ غِنَى عَنْهُ .

وَمَالِكٌ عَنْهُ غِنَى وَلَا عِنَاةٌ وَلَا غِنْيَانٌ
وَلَا مَعْنَى ، أَيْ مَالِكٌ عَنْهُ بُدٌّ . وَيُقَالُ : مَا يُعْنَى عَنْكَ هَذَا ، أَيْ مَا يُجْرَى عَنْكَ وَمَا يُفْتَعَكُ . وَقَالَ فِي مَقْتَلِ الْأَلْبِنِ : لِي عَنْهُ غَنُوتٌ ، أَيْ غِنَى (حِكَاةُ اللَّحْيَانِيِّ عَنْ الْكِسَائِيِّ) ، وَالْمَعْرُوفُ غِنْيَةٌ .

وَالْعَانِيَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي غَنِيَتْ بِالزَّوْجِ ؛ وَقَالَ جَمِيلٌ :

أَحِبُّ الْأَيَامِي إِذْ بِيئَتْهُ أَيْمٌ
وَأَحْبَبْتُ لَمَّا أَنْ غَنِيَتْ الْقَوَانِيَا
وَعَنِيَتْ الْمَرْأَةُ بِزَوْجِهَا غُنْيَانًا أَيْ اسْتَعْنَتْ ، قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَكِيمِ :

أَجَدُّ بِعَمْرَةَ غُنْيَانُهَا
فَتَهَجَّرَ أُمَّ شَانُهَا شَانُهَا ؟
وَالْعَانِيَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الشَّابَّةُ الْمَتْرُوجَةُ ، وَجَمَعُهَا غَوَانٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِنَصِيبِ :

فَهَلْ تُعَوِّدُنْ لِيَا لِينَا بِنْدِي سَلَمٍ
كَمَا بَدَأَنَ وَأَبَايَ بِهَا الْأَوَّلُ
أَيَّامٌ لِيَلِي كَعَابٌ غَيْرَ غَايِيَّةٍ
وَأَنْتَ أَمْرُدُ مَعْرُوفٌ لَكَ الْعَزْلُ
وَالغَايِيَّةُ: الَّتِي غَيَّبْتَ بِحُسْنِهَا وَجَالَهَا
عَنِ الْحَلِيِّ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ
وَلَا تُطَلَّبُ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي غَيَّبْتَ بَيْتَ
أَبَوَيْهَا، وَلَمْ يَقَعْ عَلَيْهَا سِيَاءٌ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهَذِهِ أَعْرَبُهَا؛ وَهِيَ عَنِ
ابْنِ جَنِّي، وَقِيلَ: هِيَ الشَّابَّةُ الْعَفِيفَةُ، كَانَ
لَهَا زَوْجٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

الْفَرَاءُ: الْأَعْنَاءُ إِمْلَاكَاتُ الْعَرَانِسِ.
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْغَنَى التَّرْوِيجُ،
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: الْبَيْتُ حِصْنُ الْعَرَبِ، أَيْ
التَّرْوِيجُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَوَانِي ذَوَاتُ
الْأَزْوَاجِ؛ وَأَنْشَدَ:
أَزْمَانٌ لِيَلِي كَعَابٌ غَيْرَ غَايِيَّةٍ

وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ عَنِ عِمَارَةَ: الْعَوَانِي
الشُّوَابُ اللَّوَانِي يُعْجِبِينَ الرِّجَالَ وَيُعْجِبُهُنَّ
الشُّبَّانُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْغَايِيَّةُ الْحَارِيَّةُ
الْحَسَنَاءُ، ذَاتُ زَوْجٍ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ ذَاتِ
زَوْجٍ، سُمِّيَتْ غَايِيَّةً لِأَنَّهَا غَيَّبَتْ بِحُسْنِهَا
عَنِ الرِّبْتَةِ. وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: كُلُّ امْرَأَةٍ
غَايِيَّةٌ، وَجَمَعَهَا الْعَوَانِي؛ وَأَمَّا قَوْلُ
ابْنِ قَيْسِ الرُّقَيْاتِ:

لَا بَارِكَ اللَّهُ فِي الْعَوَانِي هَلْ
يُصْبِحْنَ إِلَّا لَهُنَّ مُطَلَّبٌ؟
فَأِنَّا حَرَكَةَ الْبَاءِ بِالْكَسْرِ لِلضَّرُورَةِ، وَرَدَّهَ إِلَى
أَصْلِهِ، وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ أَنْ يُرَدَّ الشَّيْءُ إِلَى
أَصْلِهِ، وَقَوْلُهُ:

وَأَخُو الْعَوَانِ مَتَى يَشَأُ يَضْرِمْتَهُ
وَيَعْدُنْ أَعْدَاءَ بُعِيدٍ وَوَادٍ
إِنَّمَا أَرَادَ الْعَوَانِي، فَحَذَفَ الْبَاءَ تَشْبِيهًا لِلَّامِ
الْمَعْرُوفَةَ بِالتَّنْوِينِ، مِنْ حَيْثُ كَانَتْ هَذِهِ
الْأَشْيَاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ، فَحَذَفَ الْبَاءَ
لِاجْتِزَالِ اللَّامِ، كَمَا تَحَذِفُهَا لِاجْتِزَالِ التَّنْوِينِ؛
وَقَوْلُ الْمُتَقَبِّبِ الْعَبْدِيِّ:

هَلْ عِنْدَ غَانٍ لِفُؤَادٍ صَدِيدٍ
مِنْ نَهْلَةٍ فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي غَدٍ؟
إِنَّمَا أَرَادَ غَايِيَّةً فَذَكَرَ عَلَى إِزَادَةِ الشَّحْصِ؛
وَقَدْ غَيَّبْتَ غَنِيَّ.
وَأَعْنَى عَنْهُ غَنَاءُ فَلَانٍ وَمَعْنَاهُ وَمَعْنَاهُ
وَمَعْنَاهُ وَمَعْنَاهُ: نَابَ عَنْهُ، وَأَجْرًا عَنْهُ
مُجْزَأُهُ. وَالغِنَاءُ، بِالْفَتْحِ: النَّفْعُ.
وَالغِنَاءُ، بِفَتْحِ الْغَيْنِ مَمْدُودٌ: الْإِجْرَاءُ
وَالْكَفَايَةُ. يُقَالُ: رَجُلٌ مَعْنٍ أَيْ مُجْزِئٌ
كَافٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْغِنَاءُ مُصَدَّرُ أَعْنَى
عَنْكَ أَيْ كَفَاكَ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ مِثْلُ
قَوْلِهِ:

وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّنَاعَا
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: أَنْ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، بَعَثَ إِلَيْهِ بِصَحِيفَةٍ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ:
أَغْنِيهَا عَنَّا، أَيْ اضْرِفْهَا وَكَفِّهَا، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى: «لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ
يُعِينُهُ»؛ أَيْ يَكْفُهُ وَيَكْفِيهِ. يُقَالُ: أَعْنَى
عَنْ شَرِكٍ، أَيْ اضْرِفْهُ وَكَفَّهُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: «لَنْ يُثْمِنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»
وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: وَأَنَا لَا أَعْنَى لَوْ كَانَتْ
لِي مَنَعَةٌ، أَيْ لَوْ كَانَ مَعِيَ مَنْ يَمْتَعِنِي
لَكَفَيْتُ شَرَّهُمْ وَصَرَفْتُهُمْ.
وَمَا فِيهِ غِنَاءٌ ذَلِكَ أَيْ إِقَامَتُهُ
وَالِإِضْطِلَاحُ بِهِ.

وَعْنَى بِهِ أَيْ عَاشَ. وَعَنْهُ الْقَوْمُ بِالذَّارِ
غَنَى: أَقَامُوا. وَعْنَى بِالْمَكَانِ: أَقَامَ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: تَقُولُ غَنَى بِالْمَكَانِ مَعْنَى وَعْنَى
الْقَوْمُ فِي دِيَارِهِمْ إِذَا طَالَ مَقَامُهُمْ فِيهَا. قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «كَأَنَّ لَمْ يَعْتَوُوا فِيهَا» أَيْ لَمْ
يُؤَيِّمُوا فِيهَا؛ وَقَالَ مُهَلَّلٌ:
غَيَّبْتَ دَارُنَا نِهَامَةً فِي الدَّهْرِ
بِ وَفِيهَا بَنُو مَعَدٍّ حُلُولًا
وَقَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا فَنِيَ:
كَأَنَّ لَمْ يَعْنِ بِالْأَمْسِ، أَيْ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ.
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَجُلٌ
سَمَّاهُ النَّاسُ عَالِمًا وَلَمْ يَعْنِ فِي الْعِلْمِ يَوْمًا
سَالِمًا، أَيْ لَمْ يَلْبَثْ فِي أَخْدِ الْعِلْمِ يَوْمًا

تَامًا، مِنْ قَوْلِكَ غَيَّبْتُ بِالْمَكَانِ أَعْنَى، إِذَا
أَقَمْتَهُ بِهِ.

وَالْمَعْنَى: الْمَنَازِلُ الَّتِي كَانَ بِهَا
أَهْلُهَا، وَاحِدُهَا مَعْنَى، وَقِيلَ: الْمَعْنَى
لِمَنْزِلِ الَّذِي غَنَى بِهِ أَهْلُهُ، ثُمَّ طَعَنُوا عَنْهُ.
وَعْنَيْتُ لَكَ مَنَى بِالْبَرِّ وَالْمَوَدَّةِ، أَيْ بَقِيْتُ.
وَعْنَيْتُ دَارُنَا نِهَامَةً أَيْ كَانَتْ دَارُنَا نِهَامَةً؛
وَأَنْشَدَ بِمُهَلَّلٍ: غَيَّبْتَ دَارُنَا، أَيْ كَانَتْ؛
وَقَالَ تَمِيمٌ بِنِ مَقْبَلٍ:

أُمَّ تَمِيمٍ إِنْ تَرَبَّيْتُ عَدُوَّكُمْ
وَبَنَيْتِي فَقَدْ أَعْنَى الْحَبِيبَ الْمُصَافِيَا
أَيْ أَكُونُ الْحَبِيبَ.

الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ
يُسَكِّتُ خَادِمًا لَهُ يَقُولُ: أَعْنَى عَنِّي وَجْهَكَ،
بَلْ شَرِكٌ، بِمَعْنَى اكْتَفَى شَرِكًا وَكَفَّ عَنِّي
شَرِكًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ
يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعِينُهُ»؛ يَقُولُ: يَكْفِيهِ شُغْلُ
نَفْسِهِ عَنِ شُغْلِ غَيْرِهِ.

وَالْمَعْنَى: وَاحِدُ الْمَعْنَى، وَهِيَ
الْمَوَاضِعُ الَّتِي كَانَ بِهَا أَهْلُهَا.
وَالغِنَاءُ مِنَ الصَّوْتِ: مَا طَرَبَ بِهِ؛ قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ:

عَجِبْتُ لَهَا أَنِّي يَكُونُ غِنَاؤُهَا
فَصِيحًا وَلَمْ تَفْعَرْ بِمَنْطِقِهَا فَمَا
وَقَدْ عَنَى بِالشَّعْرِ وَعْنَى بِهِ؛ قَالَ:

تَعَنَّ بِالشَّعْرِ إِمَّا كُنْتَ قَائِلَهُ
إِنَّ الْغِنَاءَ بِهَذَا الشَّعْرِ مِضَارٌ
أَرَادَ إِنَّ التَّعْنَى، فَوَضَعَ الْإِسْمَ مَوْضِعَ
الْمَصْدَرِ. وَغَنَاءُ بِالشَّعْرِ، وَغَنَاءُ إِيَّاهُ.
وَيُقَالُ: عَنَى فَلَانٌ يُعْنَى أَعْنِيَّةً، وَتَعْنَى
بِأَعْنِيَّةٍ حَسَنَةً، وَجَمَعَهَا الْأَغْنَى فَأَمَّا
مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ثُمَّ بَدَتْ تَنْضُضُ أَحْرَادَهَا
إِنَّ مَمْتَنَّةً وَإِنْ حَادِيَةً
فَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ مَمْتَنِيَّةً، فَأَبْدَلَ الْبَاءَ الْفَاءَ، كَمَا
قَالُوا النَّاصِئَةَ فِي النَّاصِيَةِ، وَالْفَارَاةَ فِي
الْفَارِيَةِ.

وَعْنَى بِالْمَرْأَةِ: تَعَزَّلَ بِهَا. وَغَنَاءُ بِهَا:

وَالْغَيْبُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْعَقْلَةُ. وَقَدْ غَهَبَ، بِالْكَسْرِ. وَأَصَابَ صَيْدًا غَهَبًا أَيْ غَفْلَةً مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا غَهَبًا، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ: عَلَيْهِ الْجَزَاءُ. وَالْغَيْبُ، بِالتَّحْرِيكِ: أَنْ يُصِيبَ الشَّيْءَ غَفْلَةً مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ.

وَكِسَاءٌ غَيْهَبٌ: كَثِيرُ الصُّوفِ.

وَالْغَيْهَبُ: الثَّقِيلُ الْوَحِيمُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْبَلِيدُ؛ وَقِيلَ: الْغَيْهَبُ الَّذِي فِيهِ غَفْلَةٌ، أَوْ هَيْبَةٌ؛ وَأَنْشَدَ:

حَلَلْتُ بِهِ وَبَرَى وَأَدْرَكْتُ تَوْرِي

إِذَا مَا تَنَاسَى دَحْلَهُ كُلَّ غَيْهَبٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ جُعَيْلٍ يَصِفُ الظَّمِيمَ:

غَيْهَبٌ هُوَاهَاةٌ مُحْتَلِطٌ

مُسْتَعَارٌ حِلْمُهُ غَيْرٌ دَلِيلٌ

وَالْغَيْهَبُ: الضَّعِيفُ مِنَ الرِّجَالِ.

وَالْغَيْهَانُ: الْبَطْنُ.

وَالْغَيْهَةُ: الْحَجَلَةُ فِي الْقِتَالِ.

• غهب • الْعَيْقُ: الطَّوِيلُ مِنَ الْأَيْلِ وَغَيْرِهَا. وَعَيْقُ الظَّلَامِ: اشْتَدَّ. وَعَيْهَقَتْ عَيْنُهُ: ضَمَفَ بَصَرُهَا. وَقَالَ النَّضْرُ فِيمَا رَوَى عَنْهُ أَبُو ثَرَابٍ: الْعَوْقُ الْغُرَابُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَتَّبَعْنَ وَرَقَاءَ كُلِّ لَوْنِ الْعَوْقِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالثَّابِتُ عِنْدَنَا لِابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرِهِ الْعَوْقُ الْغُرَابُ، بِالْعَيْنِ، وَلَا تُكْرَرُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ لَعْنَةً، وَلَا أَحَقُّهُ.

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ عَهْقٍ:

أَبُو عَيْدٍ الْعَيْقُ، بِالْعَيْنِ، النَّشَاطُ،

وَيُوصَفُ بِهِ الْعِظْمُ وَالتَّرَارَةُ؛ قَالَ الرَّيَاشِيُّ

سَمِعْتُ أَبَا عَيْدَةَ يَتَشَدَّدُ:

كَأَنَّ مَا بِي مِنْ إِرَانِي أَوْلَقُ

وَلِلشَّابِ شِرَّةٌ وَعَيْهَقُ

وَمَهْلٌ طَامٌ عَلَيْهِ الْعَلْفُقُ

يُنِيرُ أَوْ يُسْدِي بِهِ الْحَدْرَتُ

قَالَ أَبُو عَيْدَةَ: الْإِرَانُ النَّشَاطُ، وَالْأَوْلُقُ

الْجُنُونُ، وَكَذَلِكَ الْعَيْقُ، وَالْعَلْفُقُ

رَمَلُ الْغَنَاءِ وَأَعْلَى مَتْنِهَا رُوْدٌ
وَالْمَعْنَى: الْفَصِيلُ الَّذِي يَصْرِفُ بِنَايِهِ؛
قَالَ:

نَأَيْهَا الْفَصِيلُ الْمَعْنَى

وَعْنَى: حَيٌّ مِنْ غَطْفَانَ.

• غهب • اللَّيْتُ: الْغَيْبُ شِدَّةُ سَوَادِ اللَّيْلِ
وَالْجَمَلُ وَنَحْوَهُ؛ يُقَالُ جَمَلُ غَيْهَبٍ: مُظْلِمٌ
السَّوَادُ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

تَلَاقَيْتُهَا وَالْيَوْمُ يَدْعُو بِهَا الصَّدَى

وَقَدْ أَلَيْتَ أَقْرَاطَهَا ثِنَى غَيْهَبٍ (١)

وَقَدْ اغْتَهَبَ الرَّجُلُ: سَارَ فِي الظُّلْمَةِ؛

قَالَ الْكُمَيْتُ:

فَذَاكَ شَبَهْتَهُ الْمُدْرَكَةَ أَلْ

سَوْجَاءَ فِي الْبَيْدِ وَهِيَ تَعْتَهَبُ

أَيُّ ثِبَاعِدُ فِي الظُّلْمِ، وَتَدَهَبُ.

اللَّحْيَانِيُّ: أَسْوَدُ غَيْهَبٌ وَعَرِيهَمُ. شَمِرُ:

الْغَيْهَبُ مِنَ الرِّجَالِ الْأَسْوَدِ، شَبَّهُ بِغَيْهَبِ

اللَّيْلِ. وَأَسْوَدُ غَيْهَبٌ: شَدِيدُ السَّوَادِ. وَكَلِيلُ

غَيْهَبٍ: مُظْلِمٌ. وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ: أَرْقُبُ

الْكُرْكَبِ، وَأَرَعَى الْغَيْهَبَ. الْغَيْهَبُ:

الظُّلْمَةُ، وَالْجَمْعُ الْغَيَاهِبُ، وَهُوَ الْغَيْهَانُ.

وَقُسٌّ أَدْهَمُ غَيْهَبٌ إِذَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ.

أَبُو عَيْدٍ: أَشَدُّ الْحَيْلِ دُهْمَةٌ، الْأَدْهَمُ

الْغَيْهِيُّ، وَهُوَ أَشَدُّ الْحَيْلِ سَوَادًا؛

وَالْأَنْثَى: غَيْهَبَةٌ، وَالْجَمْعُ: غَيَاهِبٌ.

قَالَ: وَالدَّجُوجِيُّ: دُونَ الْغَيْهَبِ فِي

السَّوَادِ، وَهُوَ صَافِي لَوْنِ السَّوَادِ.

وَعَهَبَ عَنِ الشَّيْءِ غَهَبًا وَأَغَهَبَ عَنْهُ:

عَقَلَ عَنْهُ وَنَسِيَهُ.

(٤) قوله: «أقراطها» - بالقاف - هكذا

في الطبقات جميعها، وفي شرح القاموس، وهو
تصحيف صوابه «أقراطها» بالقاف، كما في ديوان
امرئ القيس، وفي التهذيب، وفي مادة «فرط»
من اللسان حيث ذكر الشطر الثاني وقال: «الأقراط»
آكام شبيبات بالجبال، يقال: اليوم تروح على
الأقراط».

[عبد الله]

ذَكَرَهُ إِيَّاهَا فِي شِعْرِ: قَالَ:

أَلَا غَنَّا بِالرَّاهِرِيَّةِ إِنِّي

عَلَى الثَّأِي مِمَّا أَنْ أَلِمَّ بِهَا ذِكْرًا

وَبَيْنَهُمْ أُغْنِيَةٌ (١) وَإِغْنِيَةٌ يَتَعَنُونَ بِهَا، أَيْ نَوْعٌ

مِنَ الْغَنَاءِ، وَلَيْسَتْ الْأُولَى بِقَوِيَّةٍ إِذْ لَيْسَ فِي

الْكَلَامِ أَفْعَلَةٌ إِلَّا أُسْمَةٌ، فِيمَنْ رَوَاهُ

بِالضَّمِّ، وَالْجَمْعُ الْأَغَانِي.

وَعْنَى وَتَعْنَى بِمَعْنَى. وَعْنَى بِالرَّجُلِ

وَتَعْنَى بِهِ: مَدَحَهُ أَوْ هَجَاهُ. وَفِي الْحَبَرِ: أَنْ

بَعْضَ بَنِي كَلَيْبٍ قَالَ لِجَرِيرٍ: هَذَا غَسَّانُ

السَّلِيطِيُّ يَتَعْنَى بِنَا، أَيْ يَهْجُونَا؛ وَقَالَ

جَرِيرٌ:

غَضِبْتُمْ عَلَيْنَا أَمْ تَعْتَبْتُمْ بِنَا

أَنْ اخْضَرَ مِنْ بَطْنِ التَّلَاحِ غَمِيرُهَا

وَعَنْتِ الرُّكْبُ بِهِ: ذَكَرْتُهُ لَهُمْ فِي

شِعْرِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ الْعَرَلَ

وَالْمَدْحَ وَالْهَجَاءَ إِنَّمَا يُقَالُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا

عَنْتٌ وَتَعْنَتْ، بَعْدَ أَنْ يُلْحَنَ فَيَعْنَى بِهِ.

وَعْنَى الْحَامِ وَتَعْنَى: صَوْتٌ.

وَالْغَنَاءُ: رَمَلٌ بِعَيْنِهِ؛ قَالَ الرَّاعِي:

لَهَا خُصُورٌ وَأَعْجَازٌ يَتَوُّهُ بِهَا

رَمَلُ الْغَنَاءِ وَأَعْلَى مَتْنِهَا رُوْدٌ (٢)

التَّهْدِيبُ: وَرَمَلُ الْغَنَاءِ مَمْدُودٌ (٣)؛

وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

تَنْطَفَنَ مِنْ رَمَلِ الْغَنَاءِ وَعَلَقَتْ

بِأَعْنَاقِ أَدْمَانَ الطَّبَاءِ الْقَلَائِدُ

أَيَّ اتَّحَدْنَ مِنْ رَمَلِ الْغَنَاءِ أَعْجَازًا كَالْكُتُبَانِ

وَكَأَنَّ أَعْنَاقَهُنَّ أَعْنَاقُ الطَّبَاءِ. وَقَالَ

الْأَضْمَعِيُّ: الْغَنَاءُ مَوْضِعٌ، وَاسْتَشْهَدَ بَيْتَ

الرَّاعِي:

(١) قوله: «وبينهم أغنية إبخ» في

القاموس: وبينهم أغنية كائنية، ويخفف
ويكسران.

(٢) قوله: «رود» هو بالهمز في الأصل

والحكم والتكلمة، وفي ياقوت: رود بالواو.

(٣) قوله: «ورمل الغناء ممدود» زاد في

التهذيب: مفتوح الأول، وأنشد بيت ذِي الرُّمَّةِ:

تنطقن إبخ. وفي معجم ياقوت: أنه بكسر العين،

وأنشد البيت على ذلك.

الطَّحْلُبُ ، قَالَ : فَالْعَيْقُ ، بِالْعَيْنِ ، مَحْفُوظٌ صَحِيحٌ ، قَالَ : وَأَمَّا الْعَيْهَمَةُ ، بِالْعَيْنِ ، فَلَا أَحْفَظُهَا لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، وَلَا أَدْرِي أَيُّ لُغَةٍ مَحْفُوظَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ أَوْ تَصْحِيفٌ ، رَوَى ابْنُ بَرِّى عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ قَالَ : عَيْقُ الرَّجُلِ عَيْهَمَةٌ تَبَحَّرَ .

• غهم • الْعَيْهَمُ : كَالْعَيْبِ ؛ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

• غوث • أَحَبَّ اللَّهُ غَوْثَهُ وَغَوَّاهُ وَغَوَّاهُ . قَالَ : وَلَمْ يَأْتِ فِي الْأَصْوَاتِ شَيْءٌ بِالْفَتْحِ غَيْرُهُ ، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِالضَّمِّ ، مِثْلُ الْبِكَاءِ وَالذَّعَاءِ ، وَبِالْكَسْرِ ، مِثْلُ الثَّدَاءِ وَالصَّيْحَانِ ؛ قَالَ الْعَامِرِيُّ :

بَعَثْتُ مَاثِرًا فَلَبِثْتُ حَوْلًا
مَتَى يَأْتِي غَوَّانُكَ مِنْ تَعْيِثِ (١) ؟
قَالَ : ابْنُ بَرِّى : الْبَيْتُ لِعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ قَالَ وَصَوَّبَهُ ؛ بَعَثْتُ قَابِسًا ، وَكَانَ لِعَائِشَةَ هَذِهِ مَوَالِي يُقَالُ لَهُ فُنْدٌ ، وَكَانَ مُحْتَمًّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، بَعَثَهُ لِيَقْتَسِمَ لَهَا نَارًا ، فَتَوَجَّهَ إِلَى مِصْرَ ، فَأَقَامَ بِهَا سَنَةً ، ثُمَّ جَاءَهَا بِنَارٍ ، وَهُوَ يَغْدُو ، فَعَمَّرَ فَبَدَّدَ الْحُمْرَ ، فَقَالَ : تَعَسَتِ الْعَجَلَةُ ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَعَثْتُ قَابِسًا (الْبَيْت) ؛ وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ فِي ذَلِكَ :

ما رأينا لِعُرَابٍ مِثْلًا
إِذْ بَعَثْنَاهُ بِجِيِّ بِالْمِشْمَلَةِ
غَيْرِ فُنْدٍ أَرْسَلُوهُ قَابِسًا
فَقَوَى حَوْلًا وَسَبَّ الْعَجَلَةَ !
قَالَ الشَّيْخُ : الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِ يَجِيُّ بِجِيٍّ ، بِالْهَمْزِ ، فَحَقَّقَ الْهَمْزَةَ لِلضَّرُورَةِ . وَالْمِشْمَلَةُ : كِمَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ ، دُونَ الْقَطِيفَةِ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَحَبَّ اللَّهُ غِيَّاهُ .

(١) قوله : « متى يأتي غووانك » كذا في الصحاح ، والذي في التهذيب : متى يرجو .

وَالغَوْثُ ، بِالضَّمِّ : الْإِغَاثَةُ ، وَغَوَّثَ الرَّجُلُ ، وَاسْتَعَاثَ : صَاحَ وَاعْتَوَاهُ ! وَالاسْمُ : الْغَوْثُ ، وَالغَوْثُ ، وَالغَوْثُ . وَفِي حَدِيثِ هَاجِرَ ، أُمَّ إِسْمَاعِيلَ : فَهَلْ عِنْدَكَ عَوَاثُ ؟ الْعَوَاثُ ، بِالْفَتْحِ ، كَالغِيَاثِ ، بِالْكَسْرِ ، مِنَ الْإِغَاثَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، بِالْهَمْزَةِ ، مِنَ الْإِغَاثَةِ ؛ وَيُقَالُ فِيهِ : غَانَهُ بِغِيَّتِهِ ، وَهُوَ قَلِيلٌ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الْعَيْثِ ، لَا الْإِغَاثَةِ . وَاسْتَعَاثَنِي فَلَانٌ فَأَغَيْتُهُ ، وَالْإِسْمُ الْغِيَاثُ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكِسْرَةِ مَا قَبْلَهَا . وَقَوْلُ : ضَرَبَ فَلَانٌ فَعَوَّثَ تَعْوِثًا إِذَا قَالَ : وَاعْتَوَاهُ ! قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ : غَانَهُ بِغَوْثِهِ ، بِالْوَاوِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَغَوَّثَ الرَّجُلُ وَاسْتَعَاثَ : صَاحَ وَاعْتَوَاهُ !

وَأَغَاثَهُ اللَّهُ ، وَغَانَهُ غَوْثًا وَغِيَاثًا ، وَالْأَوَّلَى أَعْلَى . التَّهْدِيبُ : وَالغِيَاثُ مَا أَغَاثَكَ اللَّهُ بِهِ . وَيَقُولُ الْوَاقِعُ فِي بَيْتِهِ :
أَغَيْتِي ، أَيَّ قَرْجٍ عَنِّي . وَيُقَالُ : اسْتَعْتَمْتُ فَلَانًا ، فَأَكَانَ لِي عِنْدَهُ مَمُونَةً ، وَلَا غَوْثَ ، أَيَّ إِغَاثَةٍ ؛ وَغَوَّثَ : جَائِزٌ ، فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ أَنَّ يَوْضَعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ مِنْ أَغَاثَ .

وَغَوَّثَ ، وَغِيَاثًا ، وَمَغِيثًا : أَسْمَاءٌ . وَالغَوْثُ : بَطْنٌ مِنْ طَيْبِيِّ . وَغَوَّثَ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ ، وَهُوَ غَوَّثُ بْنُ أَدَدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَأَ . التَّهْدِيبُ : وَغَوَّثَ حَتَّى مِنْ الْأَزْدِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :
وَنَحْشِي رِمَاةَ الْغَوْثِ مِنْ كُلِّ مَرَصِدٍ
وَيَعُوْتُ : صَمَّ كَانَ لِمَدْحِجٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ الرَّجَاجِ .

• غوج • جَمَلَ غَوْجٌ : عَرِيضُ الصَّدْرِ . وَفَرَسُ غَوْجُ اللَّبَانِ أَيَّ وَاسِعُ جِلْدَةِ الصَّدْرِ ؛ وَقِيلَ : سَهْلُ الْمِعْطَفِ . وَفَرَسُ غَوْجٌ مَوْجٌ ؛ وَغَوْجٌ : جَوَادٌ ، وَمَوْجٌ إِتْبَاعٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الطَّوِيلُ الْقَصَبُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَنْتَبِي يَذْهَبُ وَيَجِيُّ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْوَاسِعُ

جِلْدِ الصَّدْرِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُوَ سَهْلُ الْمِعْطَفِ ، وَأَشَدُّ اللَّيْثُ : بَعِيدُ مَسَافِ الْحَطْوِ غَوْجٌ شَمْرَدَلٌ يُقَطِّعُ أَنْفَاسَ الْمَهَارَى ثَلَاثَةَ وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

مُقَارِبٌ حِينَ يَحْرُوزِي عَلَى جَدِّ
رَسُولِي بِمُعْتَلِجَاتِ الرَّمْلِ غَوَّاجٍ
وَقَالَ التَّمِيمِيُّ : الْغَوْجُ اللَّيْثُ الْأَعْطَافُ مِنَ الْحَيْلِ ، وَجَمْعُ غَوْجٍ غَوْجٌ ، كَمَا يُقَالُ جَارِيَةٌ خَوْدٌ ، وَالْجَمْعُ خَوْدٌ . وَتَعْوَجَ الرَّجُلُ فِي مِشِيئِهِ : تَنَبَّهَ وَتَعَطَّفَ وَتَوَابَلَ . غَاجَ يَغُوجُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ : عَشِيَّةً قَامَتْ بِالْفَيَاءِ كَانَهَا عَقِيلَةٌ نَهَبَ نُصْطَفَى وَتَعُوجُ أَيَّ تَتَعَرَّضُ لِرئيسِ الْجَيْشِ لِيَتَّخِذَهَا لِنَفْسِهِ . وَرَجُلٌ غَوْجٌ : مُسْتَرْخٍ مِنَ الثَّمَعِ .

• غور • غَوَّرَ كُلَّ شَيْءٍ : فَعَّرَهُ . يُقَالُ : فَلَانٌ بَعِيدُ الْغَوْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سَمِعَ نَاسًا يَذْكُرُونَ الْقَدَرَ فَقَالَ : إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ فِي شَيْئَيْنِ بَعِيدِي الْغَوْرِ ؛ غَوَّرَ كُلَّ شَيْءٍ : عَمَّمَهُ وَبَعَّدَهُ ، أَيَّ يَبْعُدُ أَنْ تُدْرِكُوا حَقِيقَةَ عِلْمِهِ ، كَمَا لَمَّا الْغَائِرِ الَّذِي لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : وَمَنْ أَبْعَدُ غَوْرًا فِي الْبَاطِلِ مَتَى ؟

وَغَوَّرَ تِهَامَةً : مَا بَيْنَ ذَاتِ عَرِيقِ وَالْبَحْرِ ، وَهُوَ الْغَوْرُ ، وَقِيلَ : الْغَوْرُ تِهَامَةٌ وَمَا بَيْنَ الْيَمَنِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مَا بَيْنَ ذَاتِ عَرِيقِ إِلَى الْبَحْرِ غَوْرٌ وَتِهَامَةٌ . وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ : كُلُّ مَا انْحَدَرَ مَسِيلُهُ ، فَهُوَ غَوْرٌ .

وَغَارَ الْقَوْمُ غَوْرًا وَغَوْرًا ، وَأَغَارُوا وَغَوَّرُوا وَتَغَوَّرُوا : أَنْتُوا الْغَوْرَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ : يَا أُمَّ حَزْرَةَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَكُمْ فِي الْمُتَنَجِّدِينَ وَلَا بَعُورِ الْغَائِرِ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

نَبِيٌّ يَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَذِكْرُهُ
أَغَارَ لِعَمْرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْبَجَدَا
وَقِيلَ : غَارُوا وَأَغَارُوا أَخَذُوا نَحْوَ الْغَوْرِ .

وَقَالَ الْفَرَاءُ: أَغَارَ لَعَةً بِمَعْنَى غَارَ، وَاحْتَجَّ
بَيْتِ الْأَعَشَى:

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ: وَقَدْ رَوَى بَيْتُ
الْأَعَشَى مَحْرُومَ التَّصْنِيفِ:

غَارَ لَعْمَرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: غَارَ يَغُورُ غَوْرًا، أَيْ
أَتَى الْغَوْرَ، فَهُوَ غَائِرٌ. قَالَ: وَلَا يُقَالُ
أَغَارَ؛ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ:

أَغَارَ لَعْمَرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَغَارَ بِمَعْنَى أَسْرَعَ، وَأَنْجَدَ
أَيْ ارْتَفَعَ، وَلَمْ يَرُدَّ أَيْ الْغَوْرَ وَلَا نَجَدًا،
قَالَ: وَلَيْسَ عِنْدَهُ فِي إِثْبَانِ الْغَوْرِ إِلَّا غَارَ،
وَرَعَمَ الْفَرَاءُ أَنَّهَا لَعَةٌ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْبَيْتِ؛
قَالَ: وَنَاسٌ يَقُولُونَ أَغَارَ وَأَنْجَدَ، فَإِذَا
أَفْرَدُوا قَالُوا: غَارَ، كَمَا قَالُوا: هَتَأَى الطَّعَامَ
وَمَرَأَى، فَإِذَا أَفْرَدُوا قَالُوا: أَمْرَأَى. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: تَقُولُ مَا أَدْرَى أَغَارَ فُلَانٌ أَمْ
مَارَ؛ أَغَارَ: أَتَى الْغَوْرَ، وَمَارَ: أَتَى نَجْدًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ
مَعَادِنَ الْقَيْلِيَّةِ: جَلَسِيهَا وَغَوْرِيهَا؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ: الْغَوْرُ مَا انْحَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ،
وَالْجَلْسُ مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا. يُقَالُ: غَارَ إِذَا أَتَى
الْغَوْرَ، وَأَغَارَ أَيْضًا، وَهِيَ لَعَةٌ قَلِيلَةٌ؛ وَقَالَ
جَمِيلٌ:

وَأَنْتَ امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ وَأَهْلُنَا

نَهَامٌ وَمَا النَّجْدِيُّ وَالْمَتَّعُورُ (١)؟

وَالْتَّعَوْرِيُّ: إِثْبَانُ الْغَوْرِ. يُقَالُ: غَوْرْنَا
وَعَوْرْنَا بِمَعْنَى الْأَصْمَعِيِّ: غَارَ الرَّجُلُ يَغُورُ
إِذَا سَارَ فِي بِلَادِ الْغَوْرِ؛ هَكَذَا قَالَ
الْكِسَائِيُّ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ أَيْضًا:

فِي الْمُنْجِدِينَ وَلَا يَغُورُ الْغَائِرُ

وَعَارَ فِي الشَّيْءِ غَوْرًا وَعَوُورًا وَغَيْرًا

(١) قوله: «نهام» بفتح التاء في الأصل
والطبعات جميعها: نهام بكسر التاء، والصواب
ما أثبتناه، وهي نسبة شاذة إلى نهام. ويقال:
نهامي، بكسر التاء، وبياء مشدودة، فإذا فحفت
التاء لم تشدد.

[عبد الله]

(عَنْ سَيِّبِيهِ): دَخَلَ. وَيُقَالُ: إِنَّكَ
غَرْتَ فِي غَيْرِ مَغَارٍ، مَعْنَاهُ: طَلَبْتَ فِي غَيْرِ
مَطْلَبٍ. وَرَجُلٌ بَعِيدُ الْغَوْرِ أَيْ قَعِيرُ الرَّأْيِ
جِدُّهُ.

وَأَغَارَ عَيْنَهُ، وَغَارَتْ عَيْنُهُ، تَغُورُ غَوْرًا
وَعَوُورًا وَغَوْرَتْ: دَخَلْتَ فِي الرَّأْسِ،
وَغَارَتْ تَغَارُ لَعَةً فِيهِ، وَقَالَ الْأَخْمَرُ:

وَسَائِلَةٌ يَظْهَرُ الْعَيْبُ عَنِّي

أَغَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَغَارَا؟

وَيُرْوَى:

وَرَرْتُ سَائِلًا عَنِّي خَفِي (٢)

أَغَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَغَارَا؟

وَعَارَ الْمَاءُ غَوْرًا وَعَوُورًا وَعَوَّرَ: ذَهَبَ فِي
الْأَرْضِ وَسَقَلَ فِيهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: غَارَ
الْمَاءُ وَعَوَّرَ ذَهَبَ فِي الْعَيُونِ. وَمَاءُ غَوْرٍ:

غَائِرٌ، وَصَفَ بِالْمَصْدَرِ. وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ

غَوْرًا؟» سُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ، كَمَا يُقَالُ: مَاءٌ

سَكَبٌ، وَأَذُنٌ حَسْرٌ، وَدِرْهَمٌ ضَرْبٌ، أَيْ

ضَرْبٌ ضَرْبًا.

وَغَارَتِ الشَّمْسُ تَغُورُ غَيْرًا وَعَوُورًا

وَعَوَّرَتْ: غَرَبَتْ، وَكَذَلِكَ الْقَمَرُ

وَالنَّجْمُ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:

هَلِ الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَنَهَارُهَا؟

وَالْأَطْلُوعُ الشَّمْسِ ثُمَّ غَيْرُهَا؟

وَالغَارُ: مَغَارَةٌ فِي الْجَبَلِ كَالسَّرْبِ،

وَقِيلَ: الْغَارُ كَالْكُهْفِ فِي الْجَبَلِ، وَالْجَمْعُ

الْغَيْرَانُ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ شَيْءُ الْبَيْتِ

فِيهِ، وَقَالَ تَعَلَّبٌ: هُوَ الْمُنْحَفِضُ فِي

الْجَبَلِ. وَكُلُّ مُطْمَئِنٍّ مِنَ الْأَرْضِ: غَارٌ؛

قَالَ:

تَوْمٌ سِينَانًا وَكَمْ دُونَهُ

مِنَ الْأَرْضِ مُحْدُوذِيًا غَارُهَا!

وَالغَوْرُ: الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ،

(٢) قوله: «خفي» بالخاء المعجمة كذا في

الطبعات جميعها، ولعلها «خفي» بالخاء المهملة،

وهو المعنى بالسؤال المستقصى.

[عبد الله]

وَالغَارُ: الْجُحْرُ الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ الْوَحْشِيُّ،
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ، الْقَلِيلُ: أَغَوَارٌ؛
(عَنْ ابْنِ جَنِّي)، وَالكَثِيرُ: غَيْرَانُ وَالغَوْرُ:

كَالغَارِ فِي الْجَبَلِ. وَالْمَغَارُ وَالْمَغَارَةُ:

كَالغَارِ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَوْ يَجِدُونَ

مُلْجَأًا أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مَدْخَلًا»؛ وَرَبِّهَا سَمَوًا

مَكَائِسَ الظُّبَاءِ مَغَارًا؛ قَالَ يَشْرُ:

كَانَ ظِيْبَاءً اسْمُهُ عَلَيْهَا

كَوَانِسُ قَالِصًا عَنْهَا الْمَغَارُ

وَتَصْغِيرُ الْغَارِ غَوْرٌ.

وَغَارَ فِي الْأَرْضِ يَغُورُ غَوْرًا وَعَوُورًا:

دَخَلَ.

وَالغَارُ: مَا خَلْفَ الْفَرَّاشَةِ مِنْ أَعْلَى

النِّصَمِ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَخْدُودُ الَّذِي بَيْنَ

اللِّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هُوَ دَاخِلُ النَّصَمِ، وَقِيلَ:

غَارُ النَّصَمِ نِطْعَاهُ فِي الْحَكَاكِيِّ. ابْنُ سَيِّدَةَ:

الغَارَانِ الْعِظَانِ اللَّدَانِ فِيهِمَا الْعَيْنَانِ،

وَالغَارَانِ فَمِ الْإِنْسَانِ وَفَرْجُهُ؛ وَقِيلَ: هُما

الْبَطْنُ وَالْفَرْجُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: الْمَرْءُ يَسْعَى

لِغَارِيهِ؛ وَقَالَ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الدَّهْرَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ

وَأَنَّ الْفَتَى يَسْعَى لِغَارِيهِ دَائِمًا؟

وَالغَارُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. ابْنُ

سَيِّدَةَ: الْغَارُ الْجَمْعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ؛

وَقِيلَ: الْجَيْشُ الْكَثِيرُ؛ يُقَالُ: التَّقَى

الغَارَانِ أَيْ الْجَيْشَانِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْبَنِ فِي

انصُرَافِ الرَّبْرِ عَنْ وَقْعَةِ الْجَمَلِ: وَمَا أَصْنَعُ

بِهِ إِنْ كَانَ جَمَعَ بَيْنَ غَارَيْنِ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ

تَرَكَهُمْ وَذَهَبَ؟

وَالغَارُ: وَرَقُ الْكَرَمِ؛ وَبِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ

قَوْلَ الْأَخْطَلِ:

أَلَتِ إِلَى التَّصْنِيفِ مِنْ كَلْفَاءِ أَرْعَهَا

عَلَجٌ وَكَلْمَهَا بِالْحَفْصِ وَالغَارِ

وَالغَارُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ؛ وَقِيلَ:

شَجَرٌ عِظَامٌ، لَهُ وَرَقٌ طَوِيلٌ أَطْوَلُ مِنْ وَرَقِ

الْخِلَافِ، وَحَمَلٌ أَصْعَرُ مِنَ الْبُنْدُقِ أَسْوَدُ

يُقَشَّرُ لَهُ لُبٌّ يَقَعُ فِي الدَّوَاءِ، وَرَقُهُ طَيِّبٌ

الرِّيحِ يَقَعُ فِي الْعِطْرِ، يُقَالُ لِغَمْرٍ

الدَّهْمَشْتُ، وَاحِدَتُهُ غَارَةٌ، وَمِنْهُ دُهْنُ
الْغَارِ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ:
رُبَّ نَارٍ بَتَّ أَرْمُقُهَا
تَقْضُمُ الْهِنْدِيَّ وَالْغَارَا
الْلَيْثُ: الْغَارُ نَبَاتٌ طَبَّبَ الرَّبِيعُ عَلَى
الْوَقُودِ، وَمِنْهُ السُّوسُ. وَالْغَارُ: الْغُبَارُ؛
(عَنْ كُرَاعٍ).

وَأَغَارَ الرَّجُلُ: عَجَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَبَّرَهُ.
وَأَغَارَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبَ، وَالْإِسْمُ الْغَارَةُ.
وَعَدَا الرَّجُلُ غَارَةَ الثَّعْلَبِ، أَيْ مَثَلَ عَدُوهُ،
فَهُوَ مَصْدَرٌ كَالصَّمَاءِ، مِنْ قَوْلِهِمْ اشْتَمَلَ
الصَّمَاءُ؛ قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:
فَعَدَّ طِلَابَهَا وَتَعَدَّ عَنْهَا
يَحْرِفُ قَدْ تُعْبِرُ إِذَا تَبُوعُ
وَالْإِسْمُ الْغَوِيرُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوْيَّةَ:
يَسَاقُ إِذَا أَوْلَى الْعَدِيَّ تَبَدُّدُوا
يُخَفِّضُ رِبْعَانَ السَّعَادِ غَوِيرُهَا
وَالْغَارُ: الْحَيْلُ الْمُعْيِرَةُ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ

ابْنُ مَعْرُوفٍ:
وَنَحْنُ صَبَحْنَا آلَ نَجْرَانَ غَارَةَ
تَمِيمَ بْنَ مُرٍّ وَالرَّمَاحَ التَّوَادِيسَا
يَقُولُ: سَقَيْنَاهُمْ خَيْلًا مُعْيِرَةً؛ وَنَصَبَ تَمِيمَ
ابْنَ مُرٍّ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ غَارَةَ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِيٍّ: وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ آلِ نَجْرَانَ
لِفَسَادِ الْمَعْنَى، إِذِ الْمَعْنَى أَنَّهُمْ صَبَحُوا أَهْلَ
نَجْرَانَ تَمِيمَ بْنَ مُرٍّ وَرِمَاحَ أَصْحَابِهِ، فَأَهْلُ
نَجْرَانَ هُمُ الْمَطْعُونُونَ بِالرَّمَاحِ، وَالطَّاعِنُ
لَهُمْ تَمِيمٌ وَأَصْحَابُهُ، فَلَوْ جَعَلْتَهُ بَدَلًا مِنْ آلِ
نَجْرَانَ لَانْقَلَبَ الْمَعْنَى، فَكَيْتَبَ أَنَّهَا بَدَلٌ مِنْ
غَارَةَ.

وَأَغَارَ عَلَى الْقَوْمِ إِغَارَةً وَغَارَةً: دَفَعَ
عَلَيْهِمُ الْحَيْلَ؛ وَقِيلَ: الْإِغَارَةُ الْمَصْدَرُ،
وَالْغَارَةُ الْإِسْمُ مِنَ الْإِغَارَةِ عَلَى الْعَدُوِّ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ.
وَتَغَاوَرَ الْقَوْمُ: أَغَارَ بَعْضُهُمْ عَلَى
بَعْضٍ. وَغَاوَرَهُمْ مَعَاوَرَةً، وَأَغَارَ عَلَى الْعَدُوِّ
يُعْبَرُ إِغَارَةً وَمُعَارًا.
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ دَخَلَ إِلَى طَعَامٍ لَمْ

يُدْعَ إِلَيْهِ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُعْبِرًا؛ الْمُعْبِرُ
اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَغَارَ يُعْبَرُ إِذَا نَهَبَ، شَبَّهَ
دُخُولَهُ عَلَيْهِمْ بِدُخُولِ السَّارِقِ، وَخُرُوجَهُ
بِمَنْ أَغَارَ عَلَى قَوْمٍ وَنَهَبَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ
قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ: كُنْتُ أَغَاوِرُهُمْ فِي
الْحَاهِلِيَّةِ، أَيْ أُغْبِرُ عَلَيْهِمْ وَيُعْبَرُونَ عَلَيَّ،
وَالْمُعَاوَرَةُ مُفَاعَلَةٌ؛ وَفِي قَوْلِ عَمْرِو بْنِ مَرْةَ:

وَيَبِضُ تَلَالًا فِي أَكْفِ الْمَعَاوِرِ
الْمَعَاوِرُ، يَفْتَحُ الْمِيمَ: جَمْعُ مَعَاوِرٍ
بِالضَّمِّ، أَوْ جَمْعُ مِعْوَارٍ بِحَذْفِ الْأَلْفِ، أَوْ
حَذْفِ الْيَاءِ مِنَ الْمَعَاوِيرِ. وَالْمِعْوَارُ: الْمُبَالِغُ
فِي الْغَارَةِ. وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزَاةٍ،
فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمَعَارَ اسْتَحْتَكْتُ قَرْسِي؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ: الْمَعَارُ، بِالضَّمِّ، مَوْضِعُ الْغَارَةِ،
كَالْمَقَامِ مَوْضِعُ الْإِقَامَةِ، وَهِيَ الْإِغَارَةُ
نَفْسُهَا أَيْضًا.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: مَا
ظَلْتُ بِأَمْرِي جَمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَارَيْنِ؛ أَيْ
الْحَيْسَيْنِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَلَكَا أَرْجَحُهُ أَبُو
مُوسَى فِي الْعَيْنِ وَالْوَاوِ؛ وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْعَيْنِ وَالْيَاءِ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْأَخْنَفِ وَقَوْلَهُ
فِي الرَّبِيعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
وَالْجَوْهَرِيُّ ذَكَرَهُ فِي الْوَاوِ، قَالَ: وَالْوَاوُ
وَالْيَاءُ مُتَقَارِبَانِ فِي الْإِقْلَابِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
فَتْنَةِ الْأَزْدِ: لِيَجْمَعَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَارَيْنِ.
وَالْغَارَةُ: الْجَاعَةُ مِنَ الْحَيْلِ إِذَا
أَغَارَتْ. وَرَجُلٌ مِعْوَارٌ بَيْنَ الْغَوَارِ: مُقَاتِلٌ
كَثِيرُ الْغَارَاتِ عَلَى أَعْدَائِهِ؛ وَمَعَاوَرٌ كَذَلِكَ؛
وَقَوْمٌ مَعَاوِيرٌ، وَحَيْلٌ مُعْيِرَةٌ. وَقَرْسٌ مِعْوَارٌ،
سَرِيعٌ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَرْسٌ مِعْوَارٌ،
شَدِيدُ الْعَدُوِّ؛ قَالَ طَفَيْلٌ:

عَنَاجِيحُ مِنْ آلِ الرَّجِيهِ وَلا حِي
مَعَاوِيرٌ فِيهَا لِلْأَرَبِ مَعْصَبُ
الْلَيْثُ: قَرْسٌ مُغَارٌ شَدِيدُ الْمَفَاصِلِ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ شَدِيدُ الْأَسْرِ، كَأَنَّهُ قُتِلَ
فَقَتَلَا الْجَوْهَرِيُّ: أَغَارَ أَيْ شَدَّ الْعَدُوَّ
وَأَسْرَعَ. وَأَغَارَ الْقَرْسُ إِغَارَةً وَغَارَةً: اشْتَدَّ

عَدُوَّهُ وَأَسْرَعَ فِي الْغَارَةِ وَغَيْرِهَا؛ وَالْمُعْيِرَةُ؛
وَالْمُعْيِرَةُ: الْحَيْلُ الَّتِي تُعْبَرُ. وَقَالُوا فِي
حَدِيثِ الْحَجِّ: أَسْرَقَ تَبِيرٌ كَمَا تُعْبَرُ أَيْ تَنْفِرُ
وَتُسْرِعُ لِلنَّحْرِ وَتَدْفَعُ لِلْحِجَارَةِ؛ وَقَالَ
بِعُقُوبٍ: الْإِغَارَةُ هُنَا الدَّفْعُ، أَيْ نَدْفَعُ
لِلنَّحْرِ، وَقِيلَ: أَرَادَ نُعْبِرُ عَلَى الْحَوْمِ
الْأَصَاحِي، مِنَ الْإِغَارَةِ: التَّهَبُ؛ وَقِيلَ:
نَدَخَلُ فِي الْعَوْرِ، وَهُوَ الْمُنْحَفِضُ مِنَ
الْأَرْضِ، عَلَى لُغَةِ مَنْ قَالَ أَغَارَ إِذَا أَتَى
الْعَوْرَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَغَارَ إِغَارَةَ الثَّعْلَبِ،
إِذَا أَسْرَعَ وَدَفَعَ فِي عَدُوهِ.

وَيُقَالُ لِلْحَيْلِ الْمُعْيِرَةِ: غَارَةٌ. وَكَانَتْ
الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْحَيْلِ إِذَا شَنَّتْ عَلَى حَيٍّ
نَازِلِينَ: فِيحِي فَيَاحِ، أَيْ اتَّبَعِي وَتَفَرَّقِي
أَيْتَاهَا الْحَيْلُ بِالْحَيِّ؛ ثُمَّ قِيلَ لِلنَّهْبِ غَارَةٌ
وَأَصْلُهَا الْحَيْلُ الْمُعْيِرَةُ؛ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَغَارَةُ سِرْحَانٍ وَتَقْرِبُ تَنْفُلٍ
وَالسَّرْحَانُ: الذَّنْبُ، وَغَارَتُهُ: شِدَّةُ عَدُوِّهِ.
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «فَالْمُعْيِرَاتِ صُبْحًا».
وَغَارَتِي الرَّجُلُ يُعْبِرُنِي وَيَعْوِرُنِي إِذَا
أَعْطَاهُ الذَّيَّةَ؛ رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ
الرَّوِ وَالْيَاءِ.

وَأَغَارَ فُلَانٌ بَنِي فُلَانٍ. جَاءَهُمْ
لِيَنْصُرُوهُ، وَقَدْ تُعَدَّى بِالْيَاءِ. وَغَارَهُ بِخَيْرٍ
يَعُورُهُ وَيُعْبِرُهُ، أَيْ نَفَعَهُ. يُقَالُ: اللَّهُمَّ عُرْنَا
مِنْكَ بِعَيْتِ وَبِخَيْرٍ، أَيْ أَعْنَانَا بِهِ. وَغَارَهُمُ
اللَّهُ بِخَيْرٍ يَعُورُهُمْ وَيُعْبِرُهُمْ: أَصَابَهُمْ
بِخَضْبٍ وَمَطَرٍ وَسَقَامٍ. وَغَارَهُمْ يَعُورُهُمْ
غَوْرًا وَيُعْبِرُهُمْ: مَارَهُمْ.

وَاسْتَعْوَرَ اللَّهُ: سَأَلَهُ الْغَيْرَةَ؛ أَنْشَدَ
ثَعْلَبٌ:
فَلَا تَعَجَّلَا وَاسْتَعْوَرَا اللَّهَ إِنَّهُ
إِذَا اللَّهُ سَأَى عَقَدَ شَيْءٌ تَبَسَّرَا
ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: «اسْتَعْوَرَا» مِنَ الْمَيْرَةِ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ: اسْأَلُوهُ
الْحَضْبَ، إِذْ هُوَ مِيرُ اللَّهِ خَلْفَهُ؛ وَالْإِسْمُ
الْغَيْرَةُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ بِالْيَاءِ أَيْضًا، لِأَنَّ غَارَ

هذِهِ بَابِيَّةٌ وَوَابِيَّةٌ
 وَغَاوُ النَّهَارِ أَيْ اشْتَدَّ حَرُّهُ .
 وَالتَّغْوِيرُ : الْقَبُولَةُ يُقَالُ : غَوَّرُوا أَيْ
 انزَلُوا لِلْقَائِلَةِ وَالغَاوَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ
 وَالغَاوَةُ : الْقَائِلَةُ وَعَوَّرَ الْقَوْمُ تَغْوِيرًا
 دَخَلُوا فِي الْقَائِلَةِ وَقَالُوا : وَعَوَّرُوا نَزَلُوا فِي
 الْقَائِلَةِ قَالَ الْمَرْؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ الْكَلَابَ
 وَالْقَوْرَ : وَعَوَّرَنِي فِي ظِلِّ الْعَصَا وَتَرَكْتُهُ
 كَقَوْمِ الْهَجَانِ الْفَادِرِ الْمُشْتَمِسِ
 وَعَوَّرُوا : سَارُوا فِي الْقَائِلَةِ . وَالتَّغْوِيرُ :
 تَوَمُّ ذَلِكَ الْوَقْتِ . وَيُقَالُ : غَوَّرُوا بِنَا فَقَدْ
 أَرْمَعُشُمُونَا ، أَيْ انزَلُوا وَقَتِ الْهَاجِرَةِ حَتَّى
 تَبْرُدَ نَمُّ تَبْرُوحًا . وَقَالَ ابْنُ شَيْبَانَ : التَّغْوِيرُ
 أَنْ يَسِيرَ الرَّكَّابُ إِلَى الرِّوَالِ ، ثُمَّ يَنْزِلُ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : الْمَعْوَرُ النَّازِلُ نِصْفَ النَّهَارِ
 هَيْبَةً ، ثُمَّ يَرْحَلُ . ابْنُ بَرِّجٍ : غَوَّرَ النَّهَارُ
 إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ .

وَفِي حَدِيثِ الْبَائِبِ : لَمَّا وَرَدَ عَلَيَّ
 عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَفَتْحِ نَهَائِدٍ قَالَ :
 وَبِحِكْمِ ! مَا وَرَاعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ
 إِلَّا تَغْوِيرًا ، يُرِيدُ التَّوَمَةَ الْقَلِيلَةَ الَّتِي تَكُونُ
 عِنْدَ الْقَائِلَةِ . يُقَالُ : غَوَّرَ الْقَوْمُ إِذَا قَالُوا ،
 وَمِنْ رَوَاهُ بَعْرِيًّا جَعَلَهُ مِنَ الْغَارِ . وَهُوَ التَّوَمُّ
 الْقَلِيلُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَفْكِ : فَأَتَيْنَا الْجَيْشَ
 مَعْوَرِينَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي
 رِوَايَةٍ ، أَيْ وَقَدْ نَزَلُوا لِلْقَائِلَةِ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 التَّغْوِيرُ يَكُونُ نَزُولًا لِلْقَائِلَةِ ، وَيَكُونُ سِرًّا فِي
 ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَالْحُجَّةُ لِلتَّرْوَلِ قَوْلُ الرَّاعِي
 وَنَحْنُ إِلَى دُفُوفِ مَعْوَرَاتٍ
 يَقْسَنَ عَلَى الْحَصَى نَطْفًا بَقِينًا
 وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ فِي التَّغْوِيرِ فَجَعَلَهُ سِيرًا :
 بَرَاهِنٌ تَغْوِيرِي إِذَا الْأَلُّ أَرَقَلَتْ
 بِهِ الشَّمْسُ أَرَزَّ الْحَزْوَرَاتِ الْعَوَانِكِ
 وَرَوَاهُ أَبُو عَمِيرٍ : أَرَقَلَتْ ، وَمَعْنَاهُ جَرَكَتْ
 وَأَرَقَلَتْ : نَلَقَتْ بِهِ الشَّمْسُ أَوْ سَاطَأَ
 الْحَزْوَرَاتِ ، وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ :

نَزَلْنَا . وَقَدْ غَارَ النَّهَارُ وَأَوْقَدَتْ
 عَلَيْنَا حَصَى الْمَعْرَاءِ شَمْسٌ تَنَالُهَا
 أَيْ مِنْ قُرْبِهَا كَأَنَّكَ تَنَالُهَا .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَوْرَةُ هِيَ الشَّمْسُ .
 وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ بِنْتِ لَهَا : هِيَ
 تَشْفِينِي مِنَ الصَّوْرَةِ ، وَتَسْتَرِي مِنَ الْعَوْرَةِ ،
 وَالصَّوْرَةُ : الْحِكْمَةُ ، اللَّيْثُ : يُقَالُ غَارَتْ
 الشَّمْسُ غِيَارًا ، وَأَنْشَدَ :
 فَلَمَّا أَجَنَ الشَّمْسَ عَنِّي غِيَارُهَا
 وَالْإِغَارَةُ : شِدَّةُ الْفَتْلِ . وَحِبْلٌ مَغَارٌ :
 مُحْكَمُ الْفَتْلِ ، وَشَدِيدُ الْقَارَةِ ، أَيْ شَدِيدُ
 الْفَتْلِ . وَأَعْرَتْ الْحَبْلَ ، أَيْ قَتَلَتْهُ ، فَهُوَ
 مَغَارٌ ، وَمَا أَشَدَّ غَارَتَهُ ! فَالْإِغَارَةُ مُصَدَّرٌ
 حَقِيقِيٌّ ، وَالْعَارَةُ اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ ،
 وَمِثْلُهُ أَعْرَتْ الشَّيْءَ إِغَارَةً وَغَارَةً وَأَطَعَتْ اللَّهَ
 إِطَاعَةً وَطَاعَةً .

وَفَرَسٌ مَغَارٌ : شَدِيدُ الْمَفَاصِلِ . وَاسْتَعَارَ
 فِيهِ الشَّحْمُ : اسْتَطَارَ وَسَمِنَ .
 وَاسْتَعَارَتْ الْجَرَحَةَ وَالْفَرْحَةَ : تَوَزَّمتْ ؛
 وَأَنْشَدَ لِلرَّاعِي :
 رَعْنَهُ أَشْهُرًا وَحَلَا عَلَيْهَا
 فَطَارَ التِّيُّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا
 وَيُرْوَى : فَسَارَ التِّيُّ فِيهَا أَيْ ارْتَفَعَ ،
 وَاسْتَعَارَ ، أَيْ هَبَطَ ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ :
 تَصَوَّبَ الْحُسْنُ عَلَيْهَا وَارْتَفَعَى
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَى اسْتَعَارَ فِي بَيْتِ الرَّاعِي
 هَذَا أَيْ اشْتَدَّ وَصَلَبَ ، يَعْنِي شَحْمَ النَّاقَةِ
 وَلِحْمَهَا إِذَا اكْتَنَزَتْ ، كَمَا يَسْتَعِيرُ الْحَبْلُ إِذَا أُغِيرَ
 أَيْ شُدَّ قَتْلُهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اسْتَعَارَ شَحْمُ
 الْبَعِيرِ إِذَا دَخَلَ جَوْفَهُ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ
 الْأَوَّلُ الْجَوْهَرِيُّ : اسْتَعَارَ أَيْ سَمِنَ وَدَخَلَ
 فِيهِ الشَّحْمُ .

وَمُعِيرَةٌ : اسْمٌ وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ :
 مُعِيرَةٌ ، فَلَيْسَ إِتْبَاعُهُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلْقِ
 كَتَغْوِيرٍ وَبَعِيرٍ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ مَتِينٍ ، وَمِنْ
 قَوْلِهِمْ : أَنَا أَخْوَلُكَ وَأَبْتَوْلُكَ وَالْقَرَفُصَاءُ
 وَالْمَلْطَانُ وَهُوَ مُنْحَدَّرٌ مِنَ الْحَبْلِ .
 وَالْمُعِيرَةُ : صَنَفٌ مِنَ السَّبِيَّةِ نَسَبًا إِلَى

مُعِيرَةَ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى بَجِيلَةَ .
 وَالغَارُ : لَعْنَةٌ فِي الْعَيْرَةِ ؛ وَقَالَ أَبُو دُوَيْبٍ
 يُشَبِّهُ غَلِيَانَ الْقُدُورِ بِصَحْبِ الضَّرَائِرِ :
 لَهْنٌ نَشِيحٌ بِالنَّشِيلِ كَانَهَا
 ضَرَائِرُ حَرَمِي تَفَاحَسَ غَارُهَا
 قَوْلُهُ : لَهْنٌ ، هُوَ ضَمِيرٌ قُدُورٌ قَدْ تَقَدَّمَ
 ذِكْرُهَا . وَنَشِيحٌ : غَلِيَانٌ أَيْ تَشِيحٌ بِاللَّحْمِ .
 وَحَرَمِيٌّ : يَعْنِي مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ ؛ شَبَّهَ غَلِيَانَ
 الْقُدُورِ وَارْتِفَاعَ صَوْنَتِهَا بِاصْطِحَابِ الضَّرَائِرِ ،
 وَإِنَّمَا نَسَبَهُنَّ إِلَى الْحَرَمِ لِأَنَّ أَهْلَ الْحَرَمِ أَوْلَى
 مَنْ اتَّخَذَ الضَّرَائِرَ . وَأَغَارَ فُلَانٌ أَهْلَهُ أَيْ تَزَوَّجَ
 عَلَيْهَا (حِكَاةُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) .
 وَيُقَالُ : فُلَانٌ شَدِيدُ الْغَارِ عَلَى أَهْلِهِ ، مِنْ
 الْعَيْرَةِ .

وَيُقَالُ : أَغَارَ الْحَبْلُ إِغَارَةً وَغَارَةً إِذَا
 شَدَّ قَتْلَهُ .
 وَالغَارُ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ ، وَالْعَوْرَةُ
 وَالْعَوِيرُ : مَاءٌ لِكَلْبٍ فِي نَاحِيَةِ السَّوَادِ
 مَعْرُوفٌ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : أُنِّي عُمَرُ بِمَسْبُودٍ ؛
 فَقَالَ :

عَسَى الْعَوِيرُ أَبُو سَا
 أَيْ عَسَى الرَّبِيَّةُ مِنْ قَبْلِكَ . قَالَ : وَهَذَا
 لَا يُوَافِقُ مَذْهَبَ سَبِيوَيْهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ أَتَّهُمَهُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ
 الْمَسْبُودِ حَتَّى أَتَى عَلَى الرَّجُلِ عَرِيفُهُ خَيْرًا ،
 فَقَالَ عُمَرُ حِينَئِذٍ : هُوَ حَرٌّ وَلَاؤُهُ لَكَ . وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ : كَأَنَّهُ أَرَادَ عَسَى الْعَوِيرُ أَنْ يُحْدِثَ
 أَبُو سَا وَأَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوسَا ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :
 قَالُوا : أَسَاءَ بَنُو كُرَيْزٍ فَقَلْتُ لَهُمْ :
 عَسَى الْعَوِيرُ يَا أَيُّسَ وَإِغْوَاوِ
 وَقِيلَ : إِنَّ الْعَوِيرَ تَصْغِيرُ غَارِ . وَفِي الْمَثَلِ :
 عَسَى الْعَوِيرُ أَبُو سَا ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُهُ
 أَنَّهُ كَانَ غَارَ فِيهِ نَاسٌ فَأَنهَارَ عَلَيْهِمْ أَوْ أَتَاهُمْ
 فِيهِ عَدُوٌّ فَفَقَتَلُوهُمْ فِيهِ ، فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْءٍ
 يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ ثُمَّ صَغَرَ الْغَارُ قَبِيلُ
 عَوِيرٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَخْبَرَنِي الْكَلْبِيُّ بِغَيْرِ
 هَذَا ، زَعَمَ أَنَّ الْعَوِيرَ مَاءٌ لِكَلْبٍ مَعْرُوفٌ
 بِنَاحِيَةِ السَّوَادِ ، وَهَذَا الْمَثَلُ إِنَّمَا تَكَلَّمْتُ بِهِ

الرِّبَاءَ لَمَّا وَجَّهَتْ قَصِيرًا اللَّحْمَى بِالْعَبْرِ إِلَى
الْعِرَاقِ لِيَحْوِلَ لَهَا مِنْ بَرِّهِ، وَكَانَ قَصِيرٌ
يَطْلُبُهَا بِقَارِ جَدِيمَةِ الْأَبْرَشِ فَحَمَلَ الْأَجَالَ
صِنَادِيْقَ فِيهَا الرَّجَالُ وَالسَّلَاحُ، ثُمَّ عَدَلَ عَنِ
الْجَادَةِ الْمَأْلُوقَةِ وَتَنَكَّبَ بِالْأَجَالِ الطَّرِيقَ
الْمُنْتَهَجَ، وَأَخَذَ عَلَى الْعَوِيرِ فَاحْسَسَتْ الشَّرَّ
وَقَالَتْ: عَسَى الْعَوِيرُ أَبُوْسَا، جَمْعُ بَاسٍ،
أَيَّ عَسَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْبَاسِ وَالشَّرِّ، وَمَعْنَى
عَسَى هُنَا مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وقال ابن الأثير في المَثْبُوثِ الَّذِي قَالَ لَهُ
عُمَرُ: عَسَى الْعَوِيرُ أَبُوْسَا، قَالَ: هَذَا مَثَلٌ
قَدِيمٌ يُقَالُ عِنْدَ الثَّهَمَةِ، وَالْعَوِيرُ تَضْعِيفُ
غَارٍ، وَمَعْنَى الْمَثَلِ: رَبِّمَا جَاءَ الشَّرُّ مِنْ مَعْدِنِ
الْحَجْرِ، وَأَرَادَ عُمَرُ بِالْمَثَلِ لَعَلَّكَ زَيْتٌ بِأَمِهِ
وَادْعَيْتَهُ لِقَيْطًا، فَشَهِدَ لَهُ جِاعَةٌ بِالسَّتْرِ
فَتَرَكَهُ.

وفي حديث يحيى بن زكريا، عَلَيْهَا
السَّلَامُ: فَسَاحَ وَلَرِمَ أَطْرَافَ الْأَرْضِ وَغَيْرَانَ
الشُّعَابِ، الْغَيْرَانَ جَمْعُ غَارٍ وَهُوَ الْكَهْفُ،
وَأَنْفَلَبَتِ الْوَاوِ يَاءَ لِكَسْرَةِ الْعَيْنِ.
وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: أَهْمُنَا عُرْتُ، فَمَعْنَاهُ إِلَى هَذَا
ذَهَبَتْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• غوز • قال الأزهرى في تَرْجَمَةِ غَزَا: الْعَزْوُ
الْقَضْدُ، وَكَذَلِكَ الْعَوَزُ، وَقَدْ عَزَاهُ وَغَازَهُ
عَزَوْا وَعَوَزُوا إِذَا قَصَدَهُ.
وَالْأَعْوَزُ: الْبَارُّ بِأَهْلِهِ.

• غوس • التَّهْدِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَوْمَ
غَوَّاسٍ فِيهِ هَزِيمَةٌ وَتَشْلِيحٌ، قَالَ: وَيُقَالُ
أَشَاؤُنَا مُغَوَّسٌ أَمْ مُشَّحٌ (١)؛ وَتَشْيِيحُهُ
وَتَوَعِيْسُهُ: تَشْدِيدُ سُلْطَانِهِ عَنْهُ.

• غوص • الْعَوْصُ: الثَّرْوُلُ تَحْتَ الْمَاءِ،

(١) قوله: «مغوس أم مشح» عبارة
القاموس وشرحه: أشاؤنا مغوس ومشح اه.
والأشياء صغار النخل، فالهمزة، من بنية الكلمة.

وقيل: الْعَوْصُ الدُّخُولُ فِي الْمَاءِ، غَاصَ فِي
الْمَاءِ غَوْصًا، فَهُوَ غَائِصٌ وَعَوَّاصٌ،
وَالْجَمْعُ غَاصَةٌ وَعَوَّاصُونَ. اللَّيْثُ:
وَالْعَوْصُ مَوْضِعٌ يُخْرَجُ مِنْهُ اللَّوْلُ.

وَالْعَوَّاصُ: الَّذِي يَغْوُصُ فِي الْبَحْرِ عَلَى
اللَّوْلِ، وَالْغَاصَةُ مَسْتَحْرِجُوهُ، وَفَعْلُهُ
الْغِيَاصَةُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلَّذِي يَغْوُصُ
عَلَى الْأَصْدَافِ فِي الْبَحْرِ قَيْسْتَحْرِجُهَا غَائِصٌ
وَعَوَّاصٌ، وَقَدْ غَاصَ يَغْوُصُ غَوْصًا،
وَذَلِكَ الْمَكَانُ يُقَالُ لَهُ الْمَغَاصُ، وَالْعَوْصُ
فِعْلُ الْغَائِصِ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ
الْعَوْصَ بِمَعْنَى الْمَغَاصِ إِلَّا اللَّيْثَ. وَفِي
الْحَدِيثِ: إِنَّهُ نَهَى عَنِ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ، هُوَ أَنْ
يَقُولَ لَهُ أَعْوُصُ فِي الْبَحْرِ غَوْصَةً بِكَذَا، فَمَا
أَخْرَجْتَهُ فَهُوَ لَكَ، وَإِنَّا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ غَرَضٌ.
وَالْعَوْصُ: الْهَجُومُ عَلَى الشَّيْءِ، وَالْهَاجِمُ
عَلَيْهِ غَائِصٌ.

وَالْغَائِصَةُ: الْحَائِضُ الَّتِي لَا تُعْلِمُ أَنَّهَا
حَائِضٌ. وَالْمَغْوُصَةُ: الَّتِي لَا تُكُونُ حَائِضًا
فَتُخْبِرُ زَوْجَهَا أَنَّهَا حَائِضٌ. وَفِي الْحَدِيثِ:
لُعِنَتِ الْغَائِصَةُ وَالْمَغْوُصَةُ، وَفِي رِوَايَةٍ:
وَالْمَغْوُصَةُ، فَالْغَائِصَةُ الْحَائِضُ الَّتِي لَا تُعْلِمُ
زَوْجَهَا أَنَّهَا حَائِضٌ لِيَجْتَنِبَهَا، فَيُجَامِعُهَا وَهِيَ
حَائِضٌ، وَالْمَغْوُصَةُ الَّتِي لَا تُكُونُ حَائِضًا
فَتُكْذِبُ فَيَقُولُ لِزَوْجِهَا إِنِّي حَائِضٌ.

• غوط • الْعَوْتُ: الثَّرِيدَةُ. وَالتَّغْوِيطُ:
اللَّقْمُ مِنْهَا، وَقِيلَ: التَّغْوِيطُ عِظْمُ اللَّقْمِ.
وَعَاطَ يَغْوُطُ غَوْطًا: حَفَرَ، وَعَاطَ
الرَّجُلُ فِي الطَّيْنِ. وَيُقَالُ: اغْوِطُ بِقَرْكٍ، أَيَّ
أَبْعَدُ قَرَمَهَا، وَهِيَ بَثْرُ غَوِيطَةٍ: بَعِيدَةُ الْقَعْرِ.
وَالْعَوُطُ وَالْعَاظُ: الْمَشَّعُ مِنَ الْأَرْضِ
مَعَ طُبَائِنِيَّةٍ، وَجَمْعُهُ أَعَاوُطُ وَعَوُطُ وَغِيَاظُ
وَغِيظَاتٌ، صَارَتِ الْوَاوُ يَاءَ لِانْكَسَارِ
مَا قَبْلَهَا، قَالَ الْمُنْتَهَلُ الْهُدَلِيُّ:

وخرقٍ تُحشَرُ الرُّكْبَانُ فِيهِ
بَعِيدِ الْجَوْفِ أَغْبَرُ ذِي غِيَاظِ
وقال:

وخرقٍ تَحَدَّثُ غِيظَانُهُ
حَدِيثَ الْعَدَارَى بِأَسْرَارِهَا
إِنَّا أَرَادَ تَحَدَّثُ الْجِنُّ فِيهَا، أَيَّ تَحَدَّثُ جِنُّ
غِيظَانِهِ كَقَوْلِهِ الْآخَرِ:

تَسْمَعُ لِلْجِنِّ بِوِ زَبِيرِيْمَا
هَتَامِلًا مِنْ رِزْهًا وَهَيْتَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَعَاوُطُ جَمْعُ غَوْطِ
بِالْفَتْحِ لَعَنَةٌ فِي الْغَائِطِ، وَغِيظَانُ جَمْعُ لَهُ
أَيْضًا مِثْلُ ثَوْرٍ وَثِيرَانٍ، وَجَمْعُ غَائِطٍ أَيْضًا
مِثْلُ جَانٍ وَجِئَانٍ، وَأَمَّا غَائِطٌ وَعَوُطٌ فَهُوَ
مِثْلُ شَارِفٍ وَشَرْفٍ، وَشَاهِدُ الْعَوُطِ، يَفْتَحُ
الْعَيْنَ، قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وما يَبِيْتُهَا وَالْأَرْضُ غَوْطُ نَفَائِفِ
وَيُرْوَى: عَوُطٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْبَعْدِ.
ابْنُ شُمَيْلٍ: يُقَالُ لِلْأَرْضِ الْوَاسِعَةِ الدَّوْعَةُ:
غَائِطٌ، لِأَنَّهُ غَاطَ فِي الْأَرْضِ، أَيَّ دَخَلَ
فِيهَا، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ التَّصَوُّبِ، وَرَبْعُضُهَا
أَسْتَادٌ، وَفِي قِصَّةِ نُوحٍ، عَلَى سَيِّدَانَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَأَسَدَتْ يَنَابِيعُ
الْعَوُطِ الْأَكْبَرِ وَأَبْوَابِ السَّمَاءِ، الْعَوُطُ:
عَمُقُ الْأَرْضِ الْأَبْعَدُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمُطْمَئِنِّ
مِنَ الْأَرْضِ غَائِطٌ، وَلِمَوْضِعِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ
غَائِطٌ، لِأَنَّ الْعَادَةَ أَنْ يَقْضَى فِي الْمُنْحَفِضِ
مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ هُوَ أَسْتَرُّ لَهُ، ثُمَّ أُنْشِعَ فِيهِ
حَتَّى صَارَ يُطْلَقُ عَلَى التَّجْوِ نَفْسِهِ. قَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ: مِنْ بَوَاطِنِ الْأَرْضِ الْمُتَنَبِّتَةُ:
الْغِيظَانُ، الْوَاحِدُ مِنْهَا غَائِطٌ، وَكُلُّ
مَا انْحَدَرَ فِي الْأَرْضِ فَقَدْ غَاطَ، قَالَ: وَقَدْ
رَعَمُوا أَنَّ الْعَائِطُ رَبُّمَا كَانَ فَرَسْحًا، وَكَانَتْ بِهِ
الرِّيَاضُ. وَيُقَالُ: أَيَّ فُلَانٌ الْغَائِطُ،
وَالْغَائِطُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ الْوَاسِعِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: تَنْزُلُ أُمَّتِي بِغَائِطٍ يُسَمُّونَهُ
الْبُصْرَةَ، أَيَّ بَطْنِ مُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ.
وَالْتَّغْوِيطُ: كِنَايَةٌ عَنِ الْحَدِيثِ.

وَالْعَائِطُ: اسْمُ الْعَدِيرَةِ نَفْسِهَا لِأَنَّهُمْ
كَانُوا يُقَوِّمُونَهَا بِالْغِيظَانِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ كَانُوا
إِذَا أَرَادُوا ذَلِكَ أَنْوَا الْعَائِطِ وَقَضَوْا الْحَاجَةَ،
فَقِيلَ لِكُلِّ مَنْ قَضَى حَاجَتَهُ: قَدْ أَتَى

الغَائِطُ ، يُكْنَى بِهِ عَنِ الْعَرِزَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ التَّبَرُّزَ ارْتَادَ غَائِطًا مِنَ الْأَرْضِ يَتَّيَّبُ فِيهِ عَنِ أَعْيُنِ النَّاسِ ، ثُمَّ قِيلَ لِلْبِرَازِ نَفْسُهُ ، وَهُوَ الْحَدِيثُ : غَائِطٌ ، كِنَايَةٌ عَنْهُ ، إِذْ كَانَ سَبِيًّا لَهُ . وَتَعَوَّطَ الرَّجُلُ : كِنَايَةٌ عَنِ الْخِرَافَةِ إِذَا أَحْدَثَ ، فَهُوَ مَعْوِطٌ . ابْنُ جَنِّي : وَمِنْ الشَّاذِّ قِرَاعَةٌ مِنْ قَرَأَ : « أَوْ جَاءَ مِنْكُمْ مِنَ الْغَيْطِ » ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ غَيْطًا وَأَصْلُهُ غَيْوُطٌ فَحَقِّفَ ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْبَاءُ وَإِوَاءٌ لِلْمَعَاقِبَةِ . وَيُقَالُ : ضَرَبَ فَلَانٌ الْغَائِطَ إِذَا تَبَرَّزَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَذْهَبُ الرَّحْلَانِ بِضَرْبَانِ الْغَائِطِ يَتَحَدَّثَانِ ، أَيْ يَقْضِيَانِ الْحَاجَةَ وَهِيَ يَتَحَدَّثَانِ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْغَائِطِ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ وَالْمَكَانِ .

وَالْعَوُطُ أَغْمَضُ مِنَ الْغَائِطِ وَأَبْعَدُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْ لِأَهْلِ الْغَائِطِ يُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي ، أَرَادَ أَهْلَ الْوَادِي الَّذِي يَتْرَلُهُ . وَغَاطَتْ أَنْسَاعُ الثَّاقَةِ تَعَوَّطُ غَوُطًا : لَزِقَتْ يَبِطْنِهَا فَدَخَلَتْ فِيهِ ، قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : سَتَحْطِطُ سَعْدُ وَالرِّبَابُ أُنُوفَكُمْ كَمَا غَاطَ فِي أَنْفِ الْقَيْسِ جَرِيرُهَا وَيُقَالُ : غَاطَتِ الْأَنْسَاعُ فِي دَفِّ الثَّاقَةِ إِذَا تَبَيَّنَتْ آثَارُهَا فِيهِ .

وَغَاطَ فِي الشَّيْءِ يَغُوطُ وَيَغِيْطُ : يَدْخُلُ فِيهِ . يُقَالُ : هَذَا رَمَلٌ تَغُوطُ فِيهِ الْأَقْدَامُ . وَغَاطَ الرَّجُلُ فِي الْوَادِي يَغُوطُ إِذَا غَابَ فِيهِ ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ يَذْكَرُ تَوْرًا : غَاطَ حَتَّى اسْتَنَارَ مِنْ شَيْمِ الْأَرْضِ ضِرْسِفَاةً مِنْ دُونِهَا ثَائِدَةً (١)

(١) فِي الْأَصْلِ : « شَيْمٌ » ، بِكسر الشين المعجمة ، و « سفاه » بِالْهَاءِ فِي الْأَخْرَجِ ، حَوْ « بَادَةٌ » بَدُونَ نَفْطٍ . وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَاهُ عَنِ التَّهْنِيزِ ، وَعَنِ اللِّسَانِ نَفْسَهُ فِي مَادَّةِ « شَيْمٍ » . [عبد الله]

وَغَاطَ فَلَانٌ فِي الْمَاءِ يَغُوطُ إِذَا انْعَمَسَ فِيهِ . وَهِيَ يَتَغَاطَطَانِ فِي الْمَاءِ ، أَيْ يَتَغَامَسَانِ وَيَتَغَاطَطَانِ .

الْأَضْمَعِيُّ : غَاطَ فِي الْأَرْضِ يَغُوطُ وَيَغِيْطُ بِمَعْنَى غَابَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ غَطَّ غَطًّا إِذَا أَمَرْتَهُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : مَا فِي الْغَائِطِ مِثْلُهُ ، أَيْ فِي الْجَمَاعَةِ .

وَالْقَوِطَةُ : الْوَهْدَةُ فِي الْأَرْضِ الْمُطْمِئِنَّةِ ، وَذَهَبَ فَلَانٌ يَضْرِبُ الْحَلَاءَ .

وَعَوِطَةُ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ كَثِيرُ الْمَاءِ وَالشَّجَرِ ، وَهُوَ عَوِطَةُ دِمَشْقَ ، وَذَكَرَهَا اللَّيْثُ مَعْرِفَةً بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ . وَالْقَوِطَةُ : مُجْتَمِعُ النَّبَاتِ وَالْمَاءِ ، وَمَدِينَةُ دِمَشْقَ تُسَمَّى غَوِطَةَ ، قَالَ : أَرَاهُ لِذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْقَوِطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ ، الْقَوِطَةُ : اسْمُ الْبَسَاتِينِ وَالْمِيَاهِ الَّتِي حَوْلَ دِمَشْقَ ، صَانَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَهِيَ عَوِطَتُهَا .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

أَبْعَدَكُنَّ اللَّهُ مِنْ نِيَاقِ ! قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشَادُهُ مُعَاوِدًا لِلْجُوعِ لِأَنَّ قَبْلَهُ :

انْفَذَ هَذَاكَ اللَّهُ مِنْ خُنَاقٍ وَصَعْدَةَ الْعَامِلِ لِلرُّسْتَاقِ أَقْبَلَ مِنْ يَتْرَبِ فِي الرِّفَاقِ مُعَاوِدًا لِلْجُوعِ وَالْإِمْلَاقِ أَبْعَدَكُنَّ اللَّهُ مِنْ نِيَاقِ ! إِنْ لَمْ تُتَجَبَّنِ مِنَ الْوِنَاقِ بَارِعٌ مِنْ كَذِبِ سَهَاقِ وَأَنْشَدَ شَعْرًا :

عَنْهُ وَلَا قَوْلَ الْغُرَابِ غَاقِ وَلَا الطَّيْبَانَ ذَوَا التَّرْيَاقِ

وَيُقَالُ : سَمِعْتُ غَاقَ غَاقٍ وَغَاقَ غَاقٍ ، ثُمَّ سُمِّيَ الْغُرَابُ غَاقًا فَيُقَالُ : سَمِعْتُ صَوْتَ الْغَاقِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَرُبَّمَا سُمِّيَ الْغُرَابُ بِهِ لِصَوْتِهِ ، قَالَ :

وَلَوْ تَرَى إِذْ جِئْتِي مِنْ طَاقِ وَلِمَتِي مِثْلُ جَنَاحِ غَاقِ

أَيُّ مِثْلُ جَنَاحِ غُرَابٍ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِذَا قُلْتَ حِكَايَةَ صَوْتِ الْغُرَابِ غَاقَ غَاقَ فَكَانَتْ قُلْتَ بَعْدًا بَعْدًا وَفِرَاقًا فِرَاقًا ، وَإِذَا قُلْتَ غَاقَ غَاقَ فَكَانَتْ قُلْتَ الْبَعْدَ الْبَعْدَ ، فَصَارَ التَّنْوِينُ عِلْمَ التَّكْثِيرِ وَتَرَكُهُ عِلْمَ التَّعْرِيفِ .

وَالْوَعِيقُ : صَوْتُ قَنْبِ الدَّابَّةِ وَهُوَ وَعَاءُ جَرْدَانِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عَنِ الْعَرِيقِ أَوْ لَعْفَةٍ فِيهِ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدَتْهُ غَاغَةً ، وَالْغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْقَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَحِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْرَعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْجَلْبَةِ لِكثرة لَقَطِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

(٢) قَوْلُهُ : « الْهَرَبُونَ » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : الْهَرَبِيُّ .

وَيَذْهَبُ بِهِ. وَيُقَالُ أَيُّهُ غَوْلٌ أَعُولٌ مِنْ
الْقَضْبِ. وَغَالَتْ فَلَانًا غَوْلٌ، أَيْ هَلَكَتْ،
وَقِيلَ: لَمْ يُدْرَأَ أَيُّنَ صَفَعَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
وَغَالَ الشَّيْءُ زَيْدًا إِذَا ذَهَبَ بِهِ يَقُولُهُ.
وَالغَوْلُ: كُلُّ شَيْءٍ ذَهَبَ بِالْعَقْلِ. اللَّيْثُ:
غَالَةُ الْمَوْتِ، أَيْ أَهْلَكَتْ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ
أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ:

غَيْنَانَا وَأَغْنَانَا غِنَانًا وَغَالَنَا

مَا كَلُّوا عَمَّا عِنْدَكُمْ وَمَشَارِبُ
يُقَالُ: غَالْنَا حَبَسْنَا. يُقَالُ: مَا غَالَكُ
عَتًّا، أَيْ مَا حَبَسَكَ عَتًّا.

الْأَزْهَرِيُّ: أَبُو عَيْبِدٍ الدَّوَاهِي وَهِيَ
الدَّعَاوِلُ، وَالغَوْلُ الدَّاهِيَةُ. وَأَتَى غَوْلًا
غَائِلَةً، أَيْ أَمْرًا مُتَكَرِّرًا دَاهِيًا. وَالغَوَائِلُ:
الدَّوَاهِي. وَغَائِلَةُ الْحَوْضِ: مَا انْحَرَقَ
مِنْهُ وَانْقَبَ فَذَهَبَ بِالمَاءِ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

يَا قَيْسُ إِنَّكُمْ وَجَدْتُمْ حَوْضَكُمْ
غَالَ الْفَرَى بِمَثَلِمُ مَفْجُورٍ
ذَهَبَتْ غَوَائِلُهُ بِهَا أَفْرَعْتُمْ
بِرِشَاءِ ضَيْفَةِ الْفُرُوعِ قَصِيرٍ
وَتَعُولُ الْأَمْرُ: تَنَازَرَتْ وَتَشَابَهَ.
وَالغَوْلُ، بِالضَّمِّ: السَّلْعَاءُ، وَالْجَمْعُ
أَغْوَالٌ وَغِيْلَانٌ.

وَالتَّعُولُ: التَّلَوُّنُ، يُقَالُ: تَعَوَّلَتِ الْمَرْأَةُ
إِذَا تَلَوَّتْ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

إِذَا ذَاتُ أَهْوَالٍ تُكْوَلُ تَعَوَّلَتْ
بِهَا الرُّبْدُ فَوْضَى وَالتَّعَامُ السَّوَارِحُ
وَتَعَوَّلَتِ الْغَوْلُ: تَحَيَّلَتْ وَتَلَوَّتْ؛ قَالَ
جَرِيرٌ:

فَيَوْمًا يُوَأْفِينِي الْهَوَى غَيْرَ مَاضِي
وَيَوْمًا تَرَى مِنْهُنَّ غَوْلًا تَعُولُ^(١)
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ سَيِّدِي،
وَيُرْوَى: فَيَوْمًا يُجَارِبُنِي الْهَوَى، وَيُرْوَى:
يُوَأْفِينِي الْهَوَى دُونَ مَاضِي. وَكُلُّ مَا اغْتَالَ
الْإِنْسَانُ فَاهْلَكَتْ فَهُوَ غَوْلٌ. وَتَعَوَّلْتَهُمُ الْغَوْلُ:

(١) قوله: «غير ماضى» هكذا في الطبقات
جميعها. وفي ديوان جرير: «فيوماً يجاربن الهوى
غير ماضياً».

تَوَهَّوْا. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: عَلَيْكُمْ
بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ، وَإِذَا
تَعَوَّلَتْ لَكُمْ الْغِيْلَانُ فَبَادِرُوا بِالْأَذَانِ.
وَلَا تَتَنَزَّلُوا عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، وَلَا تُصَلُّوا
عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسَّبَاعِ. أَيْ
ادْفَعُوا شَرَّهَا بِذِكْرِ اللَّهِ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ
لَمْ يُرَدْ بِتَفْيِئِهَا عَدَمُهَا، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا عَدْوَى
وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَ وَلَا غَوْلَ؛ كَانَتْ الْعَرَبُ
تَقُولُ إِنَّ الْغِيْلَانَ فِي الْفَلَوَاتِ تَرَامَى لِلنَّاسِ،
فَتَعُولُ تَعُولًا، أَيْ تَلَوُّنٌ تَلَوُّنًا، فَتُضَلُّهُمْ عَنِ
الطَّرِيقِ وَتُهْلِكُهُمْ. وَقَالَ: هِيَ مِنْ مَرَدَّةِ
الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، وَذَكَرَهَا فِي أَشْعَارِهِمْ
فَاشِي، فَأَبْطَلُ النَّبِيُّ ﷺ، مَا قَالُوا؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَيَاتِ
أَغْوَالًا؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَوْلُهُ لَا غَوْلَ
وَلَا صَفْرَ، قَالَ: الْغَوْلُ أَحَدُ الْغِيْلَانِ، وَهِيَ
جِنْسٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَالْجِنِّ، كَانَتْ الْعَرَبُ
تَزْعُمُ أَنَّ الْغَوْلَ فِي الْفَلَاةِ تَرَامَى لِلنَّاسِ
فَتَعُولُ تَعُولًا، أَيْ تَلَوُّنٌ تَلَوُّنًا فِي صُورِ شَيْءٍ
وَتَعُولُهُمْ، أَيْ تُضَلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ
وَتُهْلِكُهُمْ، فَتَفَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبْطَلُهُ؛
وَقِيلَ: قَوْلُهُ لَا غَوْلَ لَيْسَ نَفْيًا لِعَيْنِ الْغَوْلِ
ووجوده، وَإِنَّمَا فِيهِ إِطْطَالٌ زَعَمَ الْعَرَبُ فِي
تَلَوُّنِهِ بِالصُّورِ الْمُخْتَلِفَةِ وَاغْتِيَالِهِ، فَيَكُونُ
الْمَعْنَى يَقُولُهُ لَا غَوْلَ أَنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضَلَّ
أَحَدًا، وَيَشْهَدُ لَهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: لَا غَوْلَ
وَلَكِنَّ السَّعَالِي، السَّعَالِي: سَحْرَةُ الْجِنِّ،
أَيْ وَلَكِنَّ فِي الْجِنِّ سَحْرَةَ لَهُمْ تَلَيْسُ
وَتَحْيِيلٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ: كَانَ لِي
تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ فَكَانَتْ الْغَوْلُ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ.
وَالغَوْلُ: الْحَيَّةُ، وَالْجَمْعُ أَغْوَالٌ؛ قَالَ امْرُؤُ
الْقَيْسِ:

وَمَسْتَوِيَةٌ زُرْقٍ كَأَنْيَابِ أَغْوَالٍ
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُرِيدُ أَنْ يَكْبُرَ بِذَلِكَ
وَيَعْظُمَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَأَنَّهُ رُءُوسُ
الشَّيَاطِينِ»؛ وَقُرَيْشٌ لَمْ تَرِ رَأْسَ شَيْطَانٍ
قَطُّ، إِنَّمَا أَرَادَ تَعْظِيمَ ذَلِكَ فِي صُدُورِهِمْ،

وَقِيلَ: أَرَادَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بِالْأَغْوَالِ
الشَّيَاطِينِ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ الْحَيَاتِ؛ وَالَّذِي
هُوَ أَصَحُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ لَا غَوْلَ مَا قَالَ عُمَرُ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ أَحَدًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
يَتَحَوَّلَ عَنْ صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، وَلَكِنْ
لَهُمْ سَحْرَةٌ كَسَحَرَتِكُمْ. فَإِذَا أَنْتُمْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ
فَادْنُوا؛ أَرَادَ أَنَّهَا تَحْيِيلٌ وَذَلِكَ سِحْرٌ مِنْهَا.
ابْنُ شُمَيْلٍ: الْغَوْلُ شَيْطَانٌ يَأْكُلُ النَّاسَ.
وَقَالَ غَيْرُهُ: كُلُّ مَا اغْتَالَكَ مِنْ جِنٍّ
أَوْ شَيْطَانٍ أَوْ سَجٍّ فَهُوَ غَوْلٌ، وَفِي
الصَّحَاحِ: كُلُّ مَا اغْتَالَ الْإِنْسَانَ فَاهْلَكَتْ
فَهُوَ غَوْلٌ. وَذَكَرَتِ الْغِيْلَانُ عِنْدَ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِذَا رَأَاهَا أَحَدُكُمْ
فَلْيَبْذُودَنَّ فَإِنَّهُ لَا يَتَحَوَّلُ عَنْ خَلْقِهِ الَّذِي خُلِقَ
لَهُ. وَيُقَالُ: غَالَتْهُ غَوْلٌ إِذَا وَقَعَ فِي مَهْلِكَةٍ.
وَالغَوْلُ: بُعْدُ، الْمَفَازَةُ لِأَنَّهُ يَغْتَالُ مَنْ يَمُرُّ
بِهِ؛ وَقَالَ:

بِهِ تَمَطَّتْ غَوْلٌ كُلُّ مِيلَةٍ
بِنَا حَرَاجِيحُ الْمَهَارَى الثَّمَّةِ
الْمِيلَةُ: أَرْضٌ تُؤَلِّهُ الْإِنْسَانَ، أَيْ تُحْبِرُهُ،
وَقِيلَ: لِأَنَّهَا تَتَنَالُ سَبْرَ الْقَوْمِ. وَقَالَ
اللُّخَيَانِيُّ: غَوْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَسِيرَ فِيهَا
فَلَا تَنْقَطِعُ. وَأَرْضٌ غِيْلَةٌ: بَعِيدَةٌ الْغَوْلُ،
عَنْهُ أَيْضًا. وَقَلَادَةٌ تَعُولُ أَيْ لَيْسَتْ بَيْنَهُ
الطَّرِيقُ، فَهِيَ تُضَلُّ أَهْلَهَا، وَتَعُولُهَا
اشْتِيَاقُهَا وَتَلَوُّنُهَا. وَالغَوْلُ: بُعْدُ الْأَرْضِ،
وَأَغْوَالُهَا أَطْرَافُهَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَ غَوْلًا لِأَنَّهَا
تَعُولُ السَّابِلَةَ، أَيْ تَقْذِفُ بِهِمْ وَتُسْقِطُهُمْ
وَتُبْعِدُهُمْ. ابْنُ شُمَيْلٍ: يُقَالُ مَا أَبْعَدَ غَوْلٌ
هَذِهِ الْأَرْضِ، أَيْ مَا أَبْعَدَ دَرْعَهَا، وَإِنَّمَا
لَبْعِيدَةُ الْغَوْلِ. وَقَدْ تَعَوَّلَتِ الْأَرْضُ بِفُلَانٍ،
أَيْ أَهْلَكَتْهُ وَضَلَّتْهُ. وَقَدْ غَالَتْهُمْ تِلْكَ
الْأَرْضُ إِذَا هَلَكُوا فِيهَا؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَرُبَّ مَفَازَةٍ قُدْفٍ جَمُوحٍ
تَعُولُ مُتَحَبِّبِ الْقَرَبِ اغْتِيَالًا
وهذه أرضٌ تتنائلُ المسمى، أَيْ
لا يستطيعُ فيها المسمى من بُعْدِهَا وَسِعَتِهَا؛
قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَبَلَدَةٍ بَعِيدَةٍ النَّبَاطِ
 مَجْهُولَةٌ تَعْتَالُ خَطْوُ الْخَاطِي
 ابْنُ خَالَوَيْهِ : أَرْضٌ ذَاتُ غَوْلٍ بَعِيدَةٌ وَإِنْ
 كَانَتْ فِي مَرَأَى الْعَيْنِ قَرِيبَةً . وَامْرَأَةٌ ذَاتُ
 غَوْلٍ ، أَيْ طَوِيلَةٌ تَعُولُ النَّبَاتِ فَتَقْصُرُ عَنْهَا .
 وَالغَوْلُ : مَا انْهَبَطَ مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَبِهِ فُسِّرَ
 قَوْلُ لَيْبِدٍ :
 عَفَتِ الدِّيَارُ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا
 بِعِنَى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرَجَامُهَا
 وَقِيلَ : إِنْ غَوْلُهَا وَرَجَامُهَا فِي هَذَا النَّبَاتِ
 مَوْضِعَانِ .
 وَالغَوْلُ : الثَّرَابُ الْكَثِيرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْبِدٍ
 يَصِفُ ثَوْرًا يَحْفَرُ رَمْلًا فِي أَصْلِ أَرْضَاتِهِ
 وَيَبْرِي عَصِيًّا دُونَهَا مِثْلِيَّةً
 يَرَى دُونَهَا غَوْلًا مِنْ الرَّمْلِ غَائِلًا
 وَيُقَالُ لِلصَّقْرِ وَغَيْرِهِ : لَا يَغْتَالُهُ الشَّجَرُ ؛
 قَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ صَفْرًا :
 مِنْ مَرَقَبٍ فِي ذُرَى خَلْقَاءِ رَاسِيَةٍ
 حُجْنُ الْمَخَالِبِ لَا يَغْتَالُهُ الشَّجَرُ
 أَيْ لَا يَذْهَبُ بِقُوَّتِهِ الشَّجَرُ ، أَرَادَ صَفْرًا
 حُجْنًا مَخَالِيهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْأَيْفَ
 وَاللَّامَ .
 وَالغَوْلُ : الصُّدَاعُ ، وَقِيلَ السُّكْرُ ؛ وَبِهِ
 فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا
 يُنْتَفُونَ » ؛ أَيْ لَيْسَ فِيهَا غَائِلَةٌ الصُّدَاعِ لِأَنَّهُ
 تَعَالَى قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « لَا يُصَدَّعُونَ
 عَنْهَا وَلَا يُنْتَفُونَ » . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الغَوْلُ
 أَنْ تَعْتَالُ عَقُولُهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَمَا زَالَتِ الْحَمْرُ تَعْتَالُنَا
 وَتَذْهَبُ بِالْأَوَّلِ الْأَوَّلِ
 أَيْ تُوَصَّلُ إِلَيْنَا شَرًّا وَتُعَلِّمُنَا عُقُولَنَا .
 التَّهْدِيبُ : مَعْنَى الغَوْلِ يَقُولُ لَيْسَ فِيهَا
 غِيلَةٌ ، وَغَائِلَةٌ وَغَوْلٌ سَوَاءٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ
 ابْنُ سَلَامٍ : لَا تَعُولُ عَقُولُهُمْ وَلَا يَسْكُرُونَ .
 وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : غَالَتِ الْحَمْرُ فَلَانًا إِذَا
 شَرِبَهَا فَذَهَبَتْ بِعَقْلِهِ أَوْ بِصِحَّتِهِ بَدَنِهِ ،
 وَسُمِّيَتْ الغَوْلُ الَّتِي تَعُولُ فِي الْفُلُواتِ غَوْلًا بِمَا
 تُوَصَّلُهُ مِنَ الشَّرِّ إِلَى النَّاسِ ، وَيُقَالُ : سُمِّيَتْ

غَوْلًا لِتَلَوْنِهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَهْدَةِ الْمَالِكِ : لَا دَاءَ
 وَلَا خِيئَةَ وَلَا غَائِلَةَ ، الْغَائِلَةُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ
 مَسْرُوقًا ، فَإِذَا ظَهَرَ وَاسْتَحَقَّتْ مَالَكُهُ غَالٌ مَا لَ
 مَشْتَرِيهِ الَّذِي آدَاهُ فِي نَمِيهِ ، أَيْ أَثْلَفُهُ
 وَأَهْلَكَهُ . يُقَالُ : غَالَهُ يَقُولُهُ وَاغْتَالَهُ ، أَيْ
 آذَاهُ وَأَهْلَكَهُ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ
 فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَنَ :
 وَيَتَعُولُ لَهُ الْعَوَائِلُ ، أَيْ الْمَهَالِكُ ، جَمْعُ
 غَائِلَةٍ .
 وَالغَوْلُ : الْمَشَقَّةُ . وَالغَوْلُ : الْخِيَانَةُ .
 وَيُرْوَى حَدِيثُ عَهْدَةِ الْمَالِكِ :
 وَلَا تَعْيِيبَ ؛ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يَكْتَبُ الرَّجُلُ
 الْعَهْدَ فَيَقُولُ أَيْعُكُ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ لَكَ
 تَعْيِيبٌ وَلَا دَاءٌ وَلَا غَائِلَةٌ وَلَا خِيئَةٌ ؛ قَالَ :
 وَالتَّعْيِيبُ إِلَّا بِيَعِيهِ ضَالَّةٌ وَلَا لُقَطَةٌ
 وَلَا مَرْعَعًا ، قَالَ : وَبَاعَنِي مُعَيَّبًا مِنْ
 الْمَالِ ، أَيْ مَا زَالَ يَحْبُوهُ وَيُعِيْبُهُ حَتَّى رَمَانِي
 بِهِ ، أَيْ بَاعَنِيهِ ؛ قَالَ : وَالْخِيئَةُ الضَّالَّةُ
 أَوِ السَّرِيقَةُ ، وَالغَائِلَةُ الْمُعَيَّبَةُ أَوِ الْمَسْرُوقَةُ ،
 وَقَالَ غَيْرُهُ : الدَّاءُ الْعَيْبُ الْبَاطِنُ الَّذِي
 لَمْ يُطْلَعْ الْبَائِعُ الْمَشْتَرِيَّ عَلَيْهِ ، وَالْخِيئَةُ فِي
 الرَّفِيقِ الْأَيْكُونَ طَيِّبَ الْأَصْلِ كَأَنَّهُ حُرٌّ
 الْأَصْلُ لَا يَحِلُّ مِلْكُهُ ، لِأَمَانِ سَبَقَ لَهُ
 أَوْ حُرِّيَّةِ وَجَبَتْ لَهُ ، وَالغَائِلَةُ أَنْ يَكُونَ
 مَسْرُوقًا ، فَإِذَا اسْتَحَقَّ غَالٌ مَا لَ مَشْتَرِيهِ الَّذِي
 آدَاهُ فِي نَمِيهِ ؛ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكْرَمِ :
 قَوْلُهُ الْخِيئَةُ فِي الرَّفِيقِ الْأَيْكُونَ طَيِّبَ الْأَصْلِ
 كَأَنَّهُ حُرٌّ الْأَصْلُ ، فِيهِ تَسْمُحٌ فِي اللَّفْظِ ، وَهُوَ
 إِذَا كَانَ حُرٌّ الْأَصْلُ كَانَ طَيِّبَ الْأَصْلِ ،
 وَكَانَ لَهُ فِي الْكَلَامِ مَتَسَعٌ لَوْ عَدَلَ عَنْ هَذَا .
 وَالْمُعَاوَلَةُ : الْمُبَادَرَةُ فِي الشَّيْءِ .
 وَالْمُعَاوَلَةُ : الْمُبَادَرَةُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ يَذْكَرُ رَجُلًا
 أَعَارَتْ عَلَيْهِ الْخَيْلُ :
 عَائِنْتُ مُشْعَلَةَ الرَّعَالِ كَأَنَّهَُا
 طَيْرٌ تَغَاوَلُ فِي شَمَامٍ وَكُورًا (١)
 (١) البيت لجرير من قصيدة يهجو بها
 الأخطل مطلقها :

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : النَّبَاتُ لِلْأَخْطَلِ لَا لَجَرِيرٍ .
 وَيُقَالُ : كُنْتُ أَغَاوِلُ حَاجَةَ لِي ، أَيْ
 أَبَادِرُهَا . وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ : أَنَّهُ أُوجِرَ فِي
 الصَّلَاةِ وَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَغَاوِلُ حَاجَةَ لِي .
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمُعَاوَلَةُ الْمُبَادَرَةُ فِي السَّيْرِ
 وَغَيْرِهِ ، قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الغَوْلِ ،
 بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الْمُبْدُ . يُقَالُ : هَوَّنَ اللَّهُ عَلَيْكَ
 غَوْلَ هَذَا الطَّرِيقِ . وَالغَوْلُ أَنْصَابٌ مِنَ الشَّيْءِ
 يَغْوَلُ : يَذْهَبُ بِكَ . وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ :
 بَعْدَمَا نَزَلُوا مُعَاوِلِينَ ، أَيْ مُبْعِدِينَ فِي السَّيْرِ .
 وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ : كُنْتُ
 أَغَاوِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَيْ أَبَادِرُهُمْ بِالْعَارَةِ
 وَالشَّرِّ ، مِنْ غَالَهُ إِذَا أَهْلَكَهُ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ
 وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : بِأَرْضِ غَائِلَةٍ
 النَّطَاةِ ، أَيْ تَعُولُ سَاكِنِيهَا (٢) يُعْلِمُهَا ؛
 وَقَوْلُ أُمِّئَةَ بْنِ أَبِي عَائِدَةَ يَصِفُ حِجَارًا وَأَنَّهَا :
 إِذَا غَرَبَتْ عَمَّهِنَّ ارْتَفَعَتْ
 مِنْ أَرْضًا وَيَغْتَالُهَا بِأَغْيَالِ
 قَالَ السُّكْرِيُّ : يَغْتَالُ جَرِيهَا بِجَرِيٍّ مِنْ
 عِنْدِهِ .
 وَالْمِعْوَلُ : حَدِيدَةٌ تُجْعَلُ فِي السَّوْطِ
 فَيَكُونُ لَهَا غِلَافًا ، وَقِيلَ : هُوَ سَيْفٌ دَقِيقٌ لَهُ
 قَفَا يَكُونُ غِنْدُهُ كَالسَّوْطِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي
 كَبِيرٍ :
 أَخْرَجْتُ مِنْهَا سِلْعَةً مَهْرُولَةً
 عَجْفَاءَ يَبْرُقُ نَابُهَا كَالْمِعْوَلِ
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْمِعْوَلُ سَوْطٌ فِي جَوْفِهِ
 سَيْفٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : سُمِّيَ مِعْوَلًا لِأَنَّهُ صَاحِبُهُ
 يَغْتَالُ بِهِ عَدُوَّهُ أَيْ يَهْلِكُهُ مِنْ حَيْثُ لَا
 يَحْتَسِبُهُ ، وَجَمَعُهُ مِعَاوِلٌ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
 سَلِيمٍ : رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبِيَدِهَا
 مِعْوَلٌ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : أَتَبَعُ بِهِ
 = صرم الخليل تباينا وبكورا
 وحسبت يتهم عليك يسرا
 والقصيدة في ديوانه . [عبد الله]
 (٢) رواية ابن الأثير عن طهفة : « بأرض
 غائلة النطاء ، أَيْ تَعُولُ سَاكِنِيهَا بَعِيدًا .
 [عبد الله]

بَطُونُ الْكُفَّارِ، الْمِقُولُ، بِالْكَسْرِ: شَيْئُهُ سَيْفٌ قَصِيرٌ يَسْتَعْمَلُ بِهِ الرَّجُلُ تَحْتَ ثِيَابِهِ، وَقِيلَ: هُوَ حَلِيدَةٌ دَقِيقَةٌ لَهَا حَدٌّ مَاضٍ وَقَفَاءٌ، وَقِيلَ: هُوَ سَوْطٌ فِي جَوْفِهِ سَيْفٌ دَقِيقٌ بَشُدُّهُ الْفَاتِكُ عَلَى وَسَطِهِ لِيَعْتَالَ بِهِ النَّاسُ. وَفِي حَدِيثِ خَوَاتِمِ: انْتَزَعْتُ مِعْوَلًا فَوَجَّاتُ بِهِ كَيْدَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْفَيْلِ حِينَ أُتِيَ مَكَّةَ: فَضَرَبُوهُ بِالْمِقُولِ عَلَى رَأْسِهِ. وَالْمِقُولُ: كَالْمِشْمَلِ إِلَّا أَنَّهُ أَطْوَلُ مِنْهُ وَأَدْقُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْمِقُولُ نَضَلُ طَوِيلٌ، قَلِيلُ الْعَرَضِ، غَلِيظُ الْمَتْنِ، فَوَصَفَ الْعَرَضَ الَّذِي هُوَ كَمِيَّةٌ بِالْقِلَّةِ الَّتِي لَا يُوصَفُ بِهَا إِلَّا الْكَيْفِيَّةُ.

وَالْعَوْلُ: جَمَاعَةُ الطَّلْحِ لَا يُشَارِكُهُ شَيْءٌ.

وَالْعَوْلَانُ: سَاحِرَةُ الْجِنِّ، وَالْجَمْعُ غِيلَانٌ. وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ الْأَعْرَابِيُّ: الْعَوْلُ الذِّكْرُ مِنَ الْجِنِّ، فَسُئِلَ عَنِ الْأَنْثَى فَقَالَ: هِيَ السُّعْلَاءُ.

وَالْعَوْلَانُ، بِالْفَتْحِ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْعَوْلَانُ حَمَضٌ كَالْأَشْمَانِ شَبِيهُ بِالْعَنْطَوَانِ إِلَّا أَدْقُ مِنْهُ، وَهُوَ مَرَعَى، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

حَيْنَ اللَّفَّاحِ الْحُورِ حَرَّقَ نَارَهُ
بِعَوْلَانِ حَوْضِي قَوْقُ أَكْبَادِهَا الْعَشْرُ
وَالْعَوْلُ وَعُوَيْلٌ وَالْعَوْلَانُ، كُلُّهَا: مَوَاضِعٌ.

وَمِقُولٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• غون • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّمَعُّونُ الْإِضْرَارُ عَلَى الْمَعَاصِي، وَالتَّوَعُّنُ الْإِقْدَامُ فِي الْحَرْبِ.

• غوى • النُّعَى: الضَّلَالُ وَالْحَيَبَةُ. غَوَى بِالْفَتْحِ، عَيًّا وَغَوَى غَوَايَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ): ضَلَّ. وَرَجُلٌ غَاوٌ وَغَوَى غَوَى وَعَيَّانٌ: ضَالٌّ، وَأَغْوَاهُ هُوَ، وَأَنْشَدَ لِلْمَرْثِيِّ:

فَمَنْ يَلْقَى خَيْرًا بِحَمْدِ النَّاسِ أَمْرُهُ
وَمَنْ يَعُو لَا يَعْدَمُ عَلَى الْعَى لِأَمَّا
وَقَالَ ذُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ:
وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غَزِيَّةٍ إِنْ غَوَتْ
غَوَيْتُ وَإِنْ تَرَشَّدَ غَزِيَّةٌ أَرَشِدُ؟
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: النُّعَى الْفَسَادُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: غَوَى هُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ غَوَى لَا مِنْ غَوَى، وَكَذَلِكَ غَوَى، وَنَظِيرُهُ رَشَدَ فَهُوَ رَاشِدٌ وَرَشِدَ فَهُوَ رَشِيدٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ يُطْعِمِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدْ غَوَى، وَفِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ: لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ، أَي ضَلَّتْ، وَفِي الْحَدِيثِ: سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ غَوَيْتُمْ، أَي إِنْ أَطَاعُوهُمْ فَيَا بِأَمْرُوهُمْ بِهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْمَعَاصِي غَوَوْا، أَي ضَلُّوا. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى وَآدَمَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ: أَعْوَيْتَ النَّاسَ، أَي خَبَيْتَهُمْ؛ يُقَالُ: غَوَى الرَّجُلُ خَابَ وَأَغْوَاهُ غَيْرُهُ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى»؛ أَي فَسَدَ عَلَيْهِ عَيْشُهُ، قَالَ: وَالنُّعْوَةُ وَالنُّعْبَةُ وَاحِدٌ. وَقِيلَ: غَوَى أَي تَرَكَ التَّهْيَأَ وَأَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ، فَعَوَّقَ بَأَنٍ أُخْرِجَ مِنَ الْجَنَّةِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: مَصْدَرُ غَوَى النُّعَى، قَالَ:

وَالْعَوَايَةُ الْإِنْهَاكُ فِي النُّعَى. وَيُقَالُ: أَغْوَاهُ اللَّهُ إِذَا أَضَلَّهُ. وَقَالَ تَعَالَى: «فَاغْوَيْنَاكُمْ إِنْ كُنَّا غَاوِينَ»، وَحَكَى الْمَوْجَّعُ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ غَوَاهُ بِمَعْنَى أَغْوَاهُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَكَأَنَّ تَرَى مِنْ جَاهِلٍ بَعْدَ عِلْمِهِ
غَوَاهُ الْهَوَى جَهْلًا عَنِ الْحَقِّ فَاغْوَى
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَوْ كَانَ عَوَاهُ الْهَوَى بِمَعْنَى لَوَاهُ وَصَرَفَهُ فَاغْوَى كَانَ أَشْبَهَ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَأَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لِأَتَعَدَّنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ»؛ قِيلَ فِيهِ قَوْلَانٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: فِيمَا أَضَلَلْتَنِي، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِيمَا دَعَوْتَنِي إِلَى شَيْءٍ غَوَيْتُ بِهِ، أَي غَوَيْتُ مِنْ أَجْلِ آدَمَ، لِأَتَعَدَّنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ، أَي عَلَى صِرَاطِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ضَرِبَ زَيْدٌ الظَّهَرَ

وَالْبَطْنُ، الْمَعْنَى عَلَى الظَّهْرِ وَالْبَطْنُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ»؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: الْغَاوُونَ الشَّيَاطِينُ، وَقِيلَ أَيْضًا: الْغَاوُونَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ الرَّجَّاحُ: وَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا هَجَا بِمَا لَا يَجُوزُ هَوَى ذَلِكَ قَوْمٌ وَأَحْبُوهُ فَهَمَّ الْغَاوُونَ، وَكَذَلِكَ إِنْ مَدَحَ مَمْدُوحًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ. وَأَحَبَّ ذَلِكَ قَوْمٌ وَتَابَعُوهُ فَهَمَّ الْغَاوُونَ.

وَأَرْضٌ مَعْوَاةٌ: مَضَلَّةٌ وَالْأُغْوِيَّةُ: الْمَهْلِكَةُ وَالْمَعْوِيَاتُ: يَفْتَحُ الْوَاوُ مُشَدَّدَةً. جَمَعَ الْمَعْوَاةُ: وَهِيَ حُفْرَةٌ كَالرُّبِيَّةِ تُحْتَفَرُ لِلْأَسَدِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِمُعَلَّسِ بْنِ لَقِيْبِطٍ:

وَإِنْ رَأَيْتَنِي قَدْ نَجَوْتُ تَبَيَّنَا
لِرَجُلِي مَعْوَاةً هَيَامًا تُرَابُهَا
وَفِي مَثَلٍ لِلْعَرَبِ: مَنْ حَفَرَ مَعْوَاةً أَوْشَكَ أَنْ يَفِغَ فِيهَا. وَوَقَعَ النَّاسُ فِي أُغْوِيَّةٍ، أَي فِي ذَاهِيَةٍ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ قُرَيْشًا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مُعْوِيَاتٍ لِإِلَهِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَكَذَا رَوَى بِالتَّخْفِيفِ وَكَسَرَ الْوَاوَ، قَالَ: وَأَمَّا الَّذِي تَكَلَّمْتَ بِهِ الْعَرَبُ فَالْمَعْوِيَاتُ، بِالتَّشْدِيدِ وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَاحِدُهَا مَعْوَاةٌ، وَهِيَ حُفْرَةٌ كَالرُّبِيَّةِ تُحْتَفَرُ لِلذِّئْبِ وَيُجْعَلُ فِيهَا جَدْيٌ إِذَا نَظَرَ الذِّئْبُ إِلَيْهِ سَقَطَ عَلَيْهِ يُرِيدُهُ فَيَصَادُ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِكُلِّ مَهْلِكَةٍ مَعْوَاةٌ؛ وَقَالَ رُوْبَةُ:

إِلَى مَعْوَاةِ الْفَتَى بِالْمَرْصَادِ
يُرِيدُ إِلَى مَهْلِكِيهِ وَمَيْتِيهِ، شَبَّهَهَا بِتِلْكَ الْمَعْوَاةِ، قَالَ: وَإِنَّا أَرَادَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ قُرَيْشًا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مَهْلِكَةً لِإِلَهِ اللَّهِ، كَأَهْلَاكِ تِلْكَ الْمَعْوَاةُ لِمَا سَقَطَ فِيهَا، أَي تَكُونَ مَصَابِدَ لِلْإِلَهِ وَمَهَالِكَ كِتْلِكَ الْمَعْوِيَاتِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَكُلُّ بَيْتٍ مَعْوَاةٌ، وَالْمَعْوَاةُ فِي بَيْتِ رُوْبَةَ: الْقَبْرِ.

وَتَعَاوَا عَلَيْهِ، أَي تَعَاوَنُوا عَلَيْهِ فَتَقَلَّبُوا. وَتَعَاوَا عَلَيْهِ: جَاءَهُ مِنْ هُنَا وَهُنَا وَإِنْ لَمْ يَقْتُلُوهُ. وَالتَّعَاوَى: التَّجَمُّعُ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى

الشَّرِّ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَوَايَةِ أَوْ الْعَوِيٍّ، يُبَيِّنُ ذَلِكَ شِعْرًا لَأَخْتِ الْمُنْدَرِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ قَاتِلِهِ فِي أَحْبَابِ حِينَ قَتَلَهُ الْكُفَّارُ...
تَعَاوَتْ عَلَيْهِ ذَنَابُ الْحِجَارِ
بَنُو بُهْتَةَ وَبَنُو جَعْفَرَ
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَتْلِهِ قَالَ: فَتَعَاوَا وَاللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ، أَيْ تَجَمَّعُوا، وَالتَّعَاوَى: التَّعَاوَنُ فِي الشَّرِّ، وَيُقَالُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُسْلِمِ قَاتِلِ الْمُشْرِكِ الَّذِي كَانَ يَسْبُؤُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتَعَاوَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ: وَالْهَرُودِيُّ ذَكَرَ مَقْتَلَ عُثْمَانَ فِي الْمُعْجَمَةِ وَهَذَا فِي الْمُهْمَلَةِ. أَبُو زَيْدٍ: وَقَعَ فُلَانٌ فِي أُعْوِيَّةٍ وَفِي وَامِيَّةٍ، أَيْ فِي دَاهِيَّةٍ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَانَتْ الطَّيْرُ تَحُومُ عَلَى الشَّيْءِ قِيلَ هِيَ تَغَايَا عَلَيْهِ وَهِيَ تَسُومُ عَلَيْهِ، وَقَالَ شَمِرٌ: تَغَايَا وَتَعَاوَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ، قَالَ الْمَجَاجُجُ: وَإِنْ تَعَاوَى بِأَهْلًا أَوْ أَنْعَكَرَ تَعَاوَى الْعُقْبَانُ يَمْرُقُونَ الْجَزْرُ
قَالَ: وَالتَّعَاوَى الِارْتِفَاعُ وَالْإِنْجِدَارُ كَأَنَّهُ شَيْءٌ يَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَالْعُقْبَانُ جَمْعُ الْعُقَابِ، وَالْجَزْرُ اللَّحْمُ.
وَعَوَى الْفَصِيلُ وَالسَّحْلَةُ يَعْوَى عَوَى فَهُوَ عَوٌّ بِشِمِّ مِنَ اللَّبَنِ وَفَسَدَ جَوْفُهُ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُتَمَعَّ مِنَ الرَّصَاعِ فَلَا يَرَوَى حَتَّى يَهْتَلِ وَيَضْرِبَهُ الْجُوعُ وَتَسُوءُ حَالُهُ وَيَمُوتُ هَزَالًا أَوْ يَكَادُ يَهْلِكُ، قَالَ يَصِفُ قَوْسًا: مُعْطَفَةٌ الْأَثْنَاءِ لَيْسَ فَصِيلُهَا بِرَازِرِئِهَا دَرًّا وَلَا مِيَّتِ عَوَى وَهُوَ مُصَدَّرٌ يَعْنِي الْقَوْسَ وَسَهْمًا رَمَى بِهِ عَنَّا، وَهَذَا مِنَ الْغَزْرِ. وَالْعَوَى: النَّبْشُ، وَيُقَالُ: الْعَطَشُ، وَيُقَالُ: هُوَ اللَّعْفُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَوَى الْفَصِيلُ يَعْوَى عَوَى إِذَا لَمْ يُعِصَبْ رِيًّا مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى كَادَ يَهْلِكُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ عَوَيْتُ أَعْوَى وَلَيْسَتْ بِمَعْرُوفَةٍ، وَقَالَ ابْنُ سَمِيلٍ: عَوَى الصَّبِيُّ

وَالْفَصِيلُ إِذَا لَمْ يَجِدْ مِنَ اللَّبَنِ إِلَّا عُلْقَةً، فَلَا يَرَوَى وَتَرَاهُ مُحْتَلًّا، قَالَ شَمِرٌ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا. الْجَوْهَرِيُّ: وَالْعَوَى مُصَدَّرٌ قَوْلِكَ: عَوَى الْفَصِيلُ وَالسَّحْلَةُ، بِالْكَسْرِ، يَعْوَى عَوَى، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: هُوَ الْأَبْرِيُّ مِنْ لَبِئِ أُمِّهِ وَلَا يَرَوَى مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى يَمُوتَ هَزَالًا. قَالَ ابْنُ بَرِّي: الظَّاهِرُ فِي هَذَا النَّبْتِ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ وَالْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّ الْعَوَى النَّبْشُ مِنَ اللَّبَنِ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ يُقَالُ: بَيْتٌ مَعْوَى وَعَوَى وَعَوِيًّا، وَقَاوِيًّا وَقَوَى وَقَوِيًّا وَمَقْوِيًّا إِذَا بَيْتٌ مُحْتَلًّا مُوحِشًا. وَيُقَالُ: رَأَيْتَهُ عَوِيًّا مِنَ الْجُوعِ وَقَوِيًّا وَضَوِيًّا وَطَوِيًّا إِذَا كَانَ جَائِعًا، وَقَوْلُ أَبِي وَجْرَةَ: حَتَّى إِذَا جَنَّ أَعْوَاءُ الظَّلَامِ لَهُ مِنْ قَوْرِ نَجْمٍ مِنَ الْجُوزَاءِ مُلْتَهَبِ أَعْوَاءُ الظَّلَامِ: مَا سَتَرَكَ بِسَوَادِهِ، وَهُوَ لَعِيَّةٌ وَلَعِيَّةٌ أَيْ لَزْنِيَّةٌ، وَهُوَ تَقْيِضُ قَوْلِكَ لِرَشْدَةٍ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْكَسْرُ فِي عِيَّةٍ قَلِيلٌ.
وَالْعَاوَى: الْجَرَادُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: إِذَا أَخْضَبَ الزَّمَانُ جَاءَ الْعَاوَى وَالْهَاوَى، الْهَاوَى: الذَّلْبُ. وَالْعَوَاةُ: الْجَرَادُ إِذَا أَحْمَرَ وَأَسْلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا وَبَدَتْ أَجْنِحَتُهُ بَعْدَ اللَّبَنِ. أَبُو عُبَيْدٍ: الْجَرَادُ أَوَّلُ مَا يَكُونُ سَرُوءًا، فَإِذَا تَحَرَّكَ فَهُوَ دَبِّي قَبْلَ أَنْ تَنْبَتَ أَجْنِحَتُهُ، ثُمَّ يَكُونُ عَوَاةً، وَبِهِ سُمِّيَ الْعَوَاةُ.
وَالْعَاةُ مِنَ النَّاسِ: وَهُمْ الْكَثِيرُ الْمُحْتَلِطُونَ. وَقِيلَ: هُوَ الْجَرَادُ إِذَا صَارَتْ لَهُ أَجْنِحَةٌ وَكَادَ يَطِيرُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقِلَّ قَيْطِيرًا يُدَكَّرُ وَيُوْتُّ وَيُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ، وَاجِدَتْهُ عَوَاةً وَعَوَاةً، وَبِهِ سُمِّيَ النَّاسُ. وَالْعَوَاةُ: سَقَلَةُ النَّاسِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ. وَالْعَوَاةُ: شَيْءٌ يُشْبِهُ الْبُعُوضَ وَلَا يَعْضُ وَلَا يُؤْدِي، وَهُوَ ضَعِيفٌ، فَسَنَ صَرَفَهُ وَدَكَرَهُ جَعَلَهُ بِمَثَلِهِ قَمَقَامًا. وَالْمَهْمَزَةُ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ، وَمَنْ لَمْ يَصْرَفْهُ جَعَلَهُ بِمَثَلِهِ عَوَاةً

وَالْعَوَاةُ: الصَّوْتُ وَالْجَلْبَةُ، قَالَ الْحَارِثُ ابْنُ حِزَّاةَ الْيَشْكُرِيُّ: أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ بِلَبْلٍ فَلَمَّا أَصْبَحُوا أَصْبَحَتْ لَهُمْ عَوَاةٌ وَيُرْوَى: ضَوْضَاءٌ. وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ عَنْ قُطْرُبٍ فِي نَوَادِرِ لَهُ: أَنَّ مُذَكَّرَ الْعَوَاةِ أَعْوُجٌ، وَهَذَا نَادِرٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ. وَحَكَى أَيْضًا: تَعَاغَى عَلَيْهِ الْعَوَاةُ إِذَا رَكِبُوهُ بِالشَّرِّ. أَبُو الْعَبَّاسِ: إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بِعَوَاةٍ فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ: إِنْ تَوَيْتَ بِهِ مِيزَانَ حَمْرَاءَ لَمْ تَضْرِفْهُ، وَإِنْ تَوَيْتَ بِهِ مِيزَانَ قَعْقَاعٍ صَرَفْتَهُ. وَعَوَى وَعَوِيَّةٌ: وَعَوِيَّةٌ: أَسْمَاءٌ. وَبَنُو عِيَانَ: حَتَّى هُمُ اللَّبَنِ وَقَدُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: بَنُو عِيَانَ، قَالَ لَهُمْ: بَنُو رَشْدَانَ، فَبَنَاهُ عَلَى فَعْلَانٍ عَلِمًا مِنْهُ أَنَّ عِيَانَ فَعْلَانٌ، وَأَنَّ فَعْلَانَ فِي كَلَامِهِمْ مِمَّا فِي آخِرِهِ الْأَلْفُ وَالثَوْنُ أَكْثَرُ مِنْ فَعَالٍ مِمَّا فِي آخِرِهِ الْأَلْفُ وَالثَوْنُ، وَتَعْلِيلُ رَشْدَانَ مُذَكَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عِيَاءًا»، قِيلَ: عَيٌّْ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، وَقِيلَ: نَهْرٌ، وَهَذَا جَدِيدٌ أَنْ يَكُونَ نَهْرًا أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْعَاوِينَ سَمَاءَهُ عِيَاءًا، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ مُجَازَاةً عَلَيْهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا»، أَيْ مُجَازَاةَ الْأَثَامِ. وَعَاوَةٌ: اسْمٌ جَبَلِيٌّ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ يُخَاطِبُ عَمْرَو بْنَ هِنْدٍ: فَإِذَا حَلَلْتَ وَدُونَ بِنْتِي عَاوَةٌ فَأَبْرِقْ بِأَرْصِكَ مَا بَدَا لَكَ وَأَرَعُدْ
• غيب • الْعَيْبُ: الشُّكُّ، وَجَمْعُهُ غِيَابٌ وَعُيُوبٌ، قَالَ: أَنْتَ نَبِيٌّ تَعَلَّمُ الْغِيَابَا لَا قَائِلًا أَفْكَأَ وَلَا مُرْتَابَا وَالْعَيْبُ: كُلُّ مَا غَابَ عَنْكَ. أَبُو اسْتَحْقٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَيُؤُونَ بِالْغَيْبِ»، أَيْ يَوْمَيُؤُونَ بِأَنَّ غَابَ عَنْهُمْ، مِمَّا أَحْبَبَهُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ أَمْرِ الْبُعْثِ وَالْجَنَّةِ

وَالنَّارِ . وَكُلُّ مَا غَابَ عَنْهُمْ مِمَّا أَنبَاهُمْ بِهِ ، فَهُوَ غَيْبٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ . قَالَ : وَالغَيْبُ أَيْضًا مَا غَابَ عَنِ الْعُيُونِ ، وَإِنْ كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ وَرَاءِ الْغَيْبِ ، أَيْ مِنْ مَوْضِعٍ لَا أَرَاهُ . وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْغَيْبِ ، وَهُوَ كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْعُيُونِ ، سِوَا مَا كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ ، أَوْ غَيْرِ مُحْصَلٍ .

وَوَقَّعَ عَنِّي الْأَمْرُ غَيْبًا ، وَغَيْبًا ، وَغَيْبَةً ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغَيْبِيًّا ، وَمَعَابًا ، وَمَعْيَبًا .

وَوَقَّعَ : بَطَّنَ .

وَوَقَّعَهُ هُوَ ، وَغَيْبَهُ عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا هَجَا حَسَّانَ قُرَيْشًا ، قَالَتْ : إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مَا غَابَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، أَرَادُوا : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ عَلِيمًا بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ ، فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ حَسَّانَ ، وَبَدَّلَ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، لِحَسَّانَ : سَلْ أَبَا بَكْرٍ عَنْ مَعَابِيبِ الْقَوْمِ ، وَكَانَ نَسَابَةً عَلَّامَةً . وَقَوْلُهُمْ : غَيْبُهُ غَيْبًا أَيْ دُفِنَ فِي قَبْرِهِ . قَالَ شَمْرٌ : كُلُّ مَكَانٍ لَا يُدْرَى مَا فِيهِ ، فَهُوَ غَيْبٌ ، وَكَذَلِكَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يُدْرَى مَا وَرَاءَهُ ، وَجَمَعَهُ : غُيُوبٌ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ : يَرْمِي الْغُيُوبَ بِعَيْتِهِ وَمَطْرَفُهُ مُضْضٍ كَمَا كَشَفَ الْمُسْتَأْخِذَ الرَّيْمَ (١) . وَغَابَ الرَّجُلُ غَيْبًا وَمَعْيَبًا وَتَغَيَّبَ : سَافَرَ ، أَوْ بَانَ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَلَا أَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ حِلًّا لِلَّيَّةِ

وَلَا عِدَّةَ فِي النَّاطِرِ الْمُتَغَيَّبِ
إِنَّا وَضَعْنَا فِيهِ الشَّاعِرُ الْمُتَغَيَّبِ مَوْضِعَ
الْمُتَغَيَّبِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَكَذَا وَجَدْتُهُ

(١) قوله : «كشف» بالشين المعجمة هكذا

في الطبقات جميعها . وهي في التهذيب ، وفي مادة «كشف» من اللسان : «كشف» بالسين المهملة ، وهو الصواب [عبد الله]

يَحْطُّ الْأَحْمِضُ ، وَالصَّحِيحُ الْمُتَغَيَّبُ ، بِالْكَسْرِ .

وَالْمَعْيَبِيُّ : خِلَافُ الْمُخَاطَبَةِ . وَتَغَيَّبَ عَنِّي فُلَانٌ . وَجَاءَ فِي ضُرُورَةِ الشَّعْرِ تَغَيَّبِي ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فَظَلُّ لَنَا يَوْمٌ لَدِيدٌ بِنِعْمَةٍ
فَقِيلَ فِي مَقِيلِ نَحْسُهُ مُتَغَيَّبٌ (٢)
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْمُتَغَيَّبُ مَرْفُوعٌ ، وَالشَّعْرُ مُكْفَأٌ . وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَرِدَ عَلَى الْمَقِيلِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ : مَرَّتْ بِرَجُلٍ أَبُوهُ قَائِمٌ .

وَفِي حَدِيثِ عَهْدَةِ الرَّبِيعِ : لَا دَاءَ ، وَلَا خَيْبَةَ ، وَلَا تَغْيِيبَ . التَّغْيِيبُ : الْأَيْبَةُ ضَالَّةٌ ، وَلَا لُقْطَةً .

وَقَوْمٌ غَيْبٌ ، وَغَيْابٌ ، وَغَيْبٌ : غَائِبُونَ ، الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وَصَحَّتِ الْبَاءُ فِيهَا تَنْبِيهاً عَلَى أَصْلِ غَابَ . وَإِنَّمَا تَبَيَّنَتْ فِيهِ الْبَاءُ مَعَ التَّحْرِيكِ لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِصَيْدٍ ، وَإِنْ كَانَ جَمْعًا ، وَصَيْدٌ : مَصْدَرٌ قَوْلِكَ بَعِيرٌ أَصَيْدٌ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ الْمَصْدَرَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ ، وَإِنَّ نَفَرْنَا غَيْبٌ ، أَيْ رِجَالُنَا غَائِبُونَ . وَالغَيْبُ ، بِالتَّحْرِيكِ : جَمْعُ غَائِبٍ كَخَادِمٍ وَخَدَمٍ .

وَأَمْرَةٌ مُغَيَّبٌ ، وَمُعْيَبٌ ، وَمُعْيَبَةٌ : غَابَ بَعْلُهَا أَوْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا ، وَيُقَالُ : هِيَ مُعْيَبَةٌ ، بِالْهَاءِ ، وَمُشْهَدٌ ، بِالْهَاءِ .

وَأَغَابَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُغَيَّبٌ : غَايَبَتْ عَنْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَهْمَلُوا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمُعْيَبَةَ ، هِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ امْرَأَةً مُعْيَبَةً أَتَتْ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا ، فَتَعَرَّضَ

(٢) نسب هذا البيت لامرئ القيس في زيادات الطوسي والسكري وابن النحاس وأبو سهل ، وهو البيت التاسع والأربعون من قصيدته التي مطلعها :

خَلِيلِي مَرًّا بِي عَلَى أَمِّ جُنْدَبٍ
نَقَضُ لِبَانَاتِ الْفَوَادِ الْمَذْذَبِ

[عبد الله]

لَهَا ، فَقَالَتْ لَهُ : وَيَحْكُ ! إِنِّي مُغَيَّبٌ ! فَتَرَكَهَا .

وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَحْيَانًا ، وَيَتَغَابُونَ أَحْيَانًا ، أَيْ يَبْيُونُ أَحْيَانًا . وَلَا يُقَالُ : يَتَغَيَّبُونَ .

وَغَابَتِ الشَّمْسُ وَغَيْرُهَا مِنَ الشُّجُومِ ، مَعْيَبًا ، وَغَيْبًا ، وَغُيُوبًا ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغُيُوبَةً ، (عَنِ الْهَجْرِيِّ) : عَرَبَتْ .

وَأَغَابَ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الْمَغْيِبِ . وَبَدَأَ غَيْبَانُ الْعُودِ إِذَا بَدَتْ عُرُوقُهُ الَّتِي تَغَيَّبَتْ مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ الْبُعَاقُ مِنَ الْمَطْرِ ، فَاشْتَدَّ السُّئُلُ فَحَقَّرَ أَصُولَ الشَّجَرِ حَتَّى ظَهَرَتْ عُرُوقُهُ ، وَمَا تَغَيَّبَ مِنْهُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَرَبُ تُسَمَّى مَا لَمْ تُصَبِّهِ الشَّمْسُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّ الْغَيْبَانِ ، بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ ، وَالغَيْبَانَةُ : كَالغَيْبَانِ . أَبُو زَيْدٍ الْكَلَابِيُّ : الْغَيْبَانُ ، بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ ، مِنَ النَّبَاتِ مَا غَابَ عَنِ الشَّمْسِ فَلَمْ تُصَبِّهِ ، وَكَذَلِكَ غَيْبَانُ الْعُرُوقِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَدَأَ غَيْبَانُ الشَّجَرَةِ ، وَهِيَ عُرُوقُهَا الَّتِي تَغَيَّبَتْ فِي الْأَرْضِ ، فَحَقَّرَتْ عَنْهَا حَتَّى ظَهَرَتْ .

وَالغَيْبُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا غَيَّبَكَ ، وَجَمَعُهُ غُيُوبٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا كَرِهُوا الْجَمِيعَ وَحَلَّ مِنْهُمْ
أَرَاهُطُ بِالغُيُوبِ وَبِالتَّلَاعِ
وَالغَيْبُ : مَا اطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ ، وَجَمَعُهُ غُيُوبٌ . قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ بَقْرَةً ، أَكَلَّ السَّبْعَ وَلَدَهَا فَأَقْبَلَتْ تَطُوفُ خَلْفَهُ :

وَتَسَمَعْتُ رِزَّ الْأَيْسِ قَرَاعَهَا
عَنْ ظَهْرِ غَيْبِ وَالْأَيْسِ سَقَامُهَا
تَسَمَعْتُ رِزَّ الْأَيْسِ ، أَيْ صَوْتَ الصَّيَّادِينَ ، قَرَاعَهَا أَيْ أَقْرَعَهَا . وَقَوْلُهُ : وَالْأَيْسُ سَقَامُهَا ، أَيْ أَنَّ الصَّيَّادِينَ يَصِيدُونَهَا ، فَهِيَ سَقَامُهَا .

وَوَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، أَيْ فِي هَبْطَةٍ (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) .

وَوَقَعُوا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، أَيْ فِي

مُتَهَيِّطٍ مِنْهَا. وَغَابَةُ كُلُّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ ، مِنْهُ ، كَالْجُبِّ وَالْوَادِي وَغَيْرِهَا ، تَقُولُ : وَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ وَغَابَةٍ ، أَيْ هَبَطْنَا مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فِي غَابَاتِ الْجُبِّ » . وَغَابَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ غَيْبَةً ، وَغُيُوبًا ، وَغِيَابًا ، وَغِيَابًا ، وَغَيْبَةً ، وَفِي حَرْفِ أُبَيٍّ ، فِي غَيْبَةِ الْجُبِّ . وَالغَيْبَةُ : مِنَ الْغَيْبِيَّةِ . وَالغَيْبَةُ : مِنَ الْإِغْيَابِ .

وَإِغْيَابَ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ إِغْيَابًا إِذَا وَقَعَ فِيهِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَلْفَ إِنْسَانٍ مَسْتُورٍ بِسُوءٍ ، أَوْ بِمَا يُعْتَمَدُ لَوْ سَمِعَهُ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ ؛ فَإِنْ كَانَ صِدْقًا فَهُوَ غَيْبَةٌ ؛ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا فَهُوَ الْبُهْتَانُ وَالْبُهْتَانُ ؛ كَذَلِكَ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ وَرَائِهِ ، وَالاسْمُ : الْغَيْبَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا يَعْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا » ؛ أَيْ لَا يَتَنَاوَلُ رَجُلًا يَظْهَرُ الْغَيْبُ بِمَا يَسُوءُهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ . وَإِذَا تَنَاوَلَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ بُهْتَانٌ وَبُهْتَانٌ . وَجَاءَ الْمُعْتَبَانُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ سَمِعَ : غَابَهُ يَغِيبُهُ إِذَا غَابَهُ ، وَذَكَرَ مِنْهُ مَا يَسُوءُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَابَ إِذَا ائْتَابَ وَغَابَ إِذَا ذَكَرَ إِنْسَانًا بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَالغَيْبَةُ : فِعْلَةٌ مِنْهُ ، تَكُونُ حَسَنَةً وَقَبِيحَةً .

وَغَائِبُ الرَّجُلِ : مَا غَابَ مِنْهُ ، اسْمٌ ، كَأَلْكَاهِلِ وَالْجَامِلِ ؛ أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْمَرْءِ هَدْيُهُ كَفَى الْهَدْيُ عَمَّا غَيْبَ الْمَرْءُ مُخْبِرًا وَالغَيْبُ : شَحْمٌ تَرَبُّبِ الشَّاةِ . وَشَاةٌ ذَاتُ غَيْبٍ أَيْ ذَاتُ شَحْمٍ ، لِتَغْيِبِهِ عَنِ الْعَيْنِ ، وَقَوْلُ ابْنِ الرَّقَّاعِ يَصِفُ قَرَسًا :

وَتَرَى لِعَرَّسَاهُ غَيْبًا غَامِضًا
فَلَقَّ الْحَصِيلَةَ مِنْ قُوْبِقِ الْمَفْصَلِ
قَوْلُهُ : غَيْبًا ، يَعْنِي انْفَلَقَتْ فَخَذَاهُ يَلْحَمْتَيْنِ عِنْدَ سِمِينِهِ ، فَجَرَى النَّسَاءَ بَيْنَهَا وَأَسْتَبَانَ . وَالْحَصِيلَةُ : كُلُّ لَحْمَةٍ فِيهَا عَصَبَةٌ . وَالْقَرُّ : تَكْسَرُ الْجِلْدُ وَتَفْضُهُ .

وَسُئِلَ رَجُلٌ عَنْ ضَمْرِ الْفَرَسِ ، فَقَالَ : إِذَا بَلَ فَرِيْرُهُ (١) ، وَتَفَلَّقَتْ غُرُورُهُ ، وَبَدَا حَصِيرُهُ ، وَاسْتَرْخَتْ شَاكِلَتُهُ . وَالشَّاكِلَةُ : الطَّفِيفَةُ . وَالْفَرِيرُ : مَوْضِعُ الْمَجَسَّةِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ . وَالْحَصِيرُ : الْعَقَبَةُ الَّتِي تَبْدُو فِي الْجَنْبِ ، بَيْنَ الصَّفَاقِ وَمَقَطِّ الْأَضْلَاعِ . الْهُوَازِيُّ : الْغَابَةُ الْوَطَاءَةُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي دُونَهَا شَرْقَةٌ ، وَهِيَ الْوَهْدَةُ ، وَقَالَ أَبُو جَابِرٍ الْأَسَدِيُّ : الْغَابَةُ الْجَمْعُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ : وَأَشَدُّنِي الْهُوَازِيُّ :

إِذَا نَصَبُوا رِمَاحَهُمْ بِغَابِ
حَصِيَتْ رِمَاحَهُمْ سَبَلِ الْغَوَادِي
وَالغَابَةُ : الْأَجْمَةُ الَّتِي طَالَتْ ، وَلَهَا أَطْرَافٌ مُرْتَفِعَةٌ بِاسِقَةٍ ؛ يُقَالُ : لَيْتَ غَابَةً . وَالغَابُ : الْأَجَامُ ، وَهُوَ مِنَ الْبَاءِ . وَالغَابَةُ : الْأَجْمَةُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَابَةُ أَجْمَةُ الْقَصَبِ ، قَالَ : وَقَدْ جُعِلَتْ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ ، لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْغَابَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ مِثْرَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ مِنْ أَثَلِ الْغَابَةِ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَثَلُ شَجَرٌ شَبِيهُ بِالطَّرَفَاءِ ، إِلَّا أَنَّهُ أَكْثَرُ مِنْهُ ، وَالغَابَةُ : عَيْضَةٌ ذَاتُ شَجَرٍ كَثِيرٍ ، وَهِيَ عَلَى تِسْعَةِ أَمْثَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : هِيَ مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، مِنْ عَوَالِيهَا ، وَبِهَا أَمْوَالٌ لِأَهْلِهَا . قَالَ : وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ ، وَفِي حَدِيثِ تَرْكَةِ ابْنِ الرَّبِيعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَالغَابَةُ : الْأَجْمَةُ ذَاتُ الشَّجَرِ الْمُتَكَثِفِ ، لِأَنَّهَا تُعَيَّبُ مَا فِيهَا .

وَالغَابَةُ مِنَ الرِّمَاحِ : مَا طَالَ مِنْهَا ، وَكَانَ لَهَا أَطْرَافٌ تَرَى كَأَطْرَافِ الْأَجْمَةِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْمُضْطَرِبَةُ مِنَ الرِّمَاحِ فِي الرِّيحِ ؛ وَقِيلَ هِيَ الرِّمَاحُ إِذَا اجْتَمَعَتْ ؛ (١) قَوْلُهُ : « إِذَا بَلَ فَرِيْرُهُ » هَكَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَهُوَ خَطَأٌ صَوَابُهُ : إِذَا ذَبَلَ فَرِيْرُهُ ، فَلَا مَعْنَى لِلْبَلَّةِ فِي ضَمْرِ الْفَرَسِ ، وَإِنَّمَا الضَّمُورُ الذَّبُولُ .

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالغَابَةِ الَّتِي هِيَ الْأَجْمَةُ ؛ وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ : غَابَاتٌ وَغَابٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :

كَلَيْتَ غَابَاتٍ شَدِيدِ الْقَسْوَرَةِ
أَضَافَهُ إِلَى الْغَابَاتِ لِشِدَّتِهِ وَقُوَّتِهِ ، وَأَنَّهُ يَحْمِي غَابَاتٍ شَيْئًا . وَغَابَةُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ .

« غَيْبٌ » الْعَيْتُ : الْمَطَرُ وَالْكَالُ ؛ وَقِيلَ : الْأَصْلُ الْمَطَرُ ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا بَنَتْ بِهِ غَيْبًا ؛ أَشَدُّ تَعَلُّبٌ :

وَمَارَلْتُ بِمِثْلِ الْعَيْتِ يَرْكَبُ مَرَّةً
فِيَعْلَى وَيُوَلِّي مَرَّةً فَيْسِبُ
يَقُولُ : أَنَا كَشَجَرٍ يُوَكَّلُ ، ثُمَّ يُصِيبُهُ الْعَيْتُ فَيَرْجِعُ ، أَيْ يَذْهَبُ مَالِي مَالِي ثُمَّ يَعُودُ ، وَالْجَمْعُ : أَعْيَاتٌ وَغَيْوَتْ ؛ قَالَ الْمُجَلِّبُ السَّعْدِيُّ :

لَهَا لَجَبٌ حَوْلَ الْحِيَاضِ كَأَنَّهُ
تَجَاوَبُ أَعْيَاتٍ لَهْنٌ هَرِيمٌ
وَغَاثُ الْعَيْتِ الْأَرْضُ : أَصَابَهَا ؛ وَيُقَالُ : غَاثَهُمُ اللَّهُ ، وَأَصَابَهُمُ غَيْثٌ ، وَغَاثَ اللَّهُ الْبِلَادَ يَغِيثُهَا غَيْثًا إِذَا أَنْزَلَ بِهَا الْعَيْثَ ؛ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : فَادَعُ اللَّهَ يَغِيثُنَا ، يَفْتَحِ الْبَاءَ . وَغَيْثَتِ الْأَرْضُ ، تُغَاثُ غَيْثًا ، فِيهِ مَغِيثَةٌ ، وَمَغِيثَةٌ : أَصَابَهَا الْعَيْثُ . وَغَيْثُ الْقَوْمِ : أَصَابَهُمُ الْعَيْثُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ ذَا الرُّمَّةَ يَقُولُ : قَاتَلَ اللَّهُ أُمَّةَ بَنِي فُلَانٍ مَا أَفْضَحَهَا ! قُلْتُ لَهَا : كَيْفَ كَانَ الْمَطَرُ عِنْدَكُمْ ؟ فَقَالَتْ : غَيْثًا مَا شِئْنَا . وَفِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ : أَلْفَعَيْتُمْ مَا شِئْتُمْ ! غَيْثُمْ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، أَيْ سَهَيْتُمْ الْعَيْثَ ، وَهُوَ الْمَطَرُ ، وَالسُّؤَالُ مِنْهُ : غَيْثًا ؛ وَمِنْ الْإِعَاثَةِ ، بِمَعْنَى الْإِعَاثَةِ : أَعَيْتُنَا ؛ وَإِذَا بَنَيْتَ مِنْهُ فِعْلًا مَا حَصِيًا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، قُلْتُ : غَيْثًا ، بِالْكَسْرِ ، وَالْأَصْلُ غَيْثًا ، فَحُدِّثَتْ الْبَاءُ ، وَكَثُرَتْ الْعَيْنُ ؛ وَرَأَى سُمِّيَ السَّحَابَ

وَالثَّبَاتُ : غَيْثًا .
وَالغَيْثُ الكَلَامُ يُثَبِّتُ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . وَفِي حَدِيثِ زَكَاةِ العَسَلِ : إِنَّا هُوَ ذِبَابُ غَيْثٍ ، قَالَ ابْنُ الأَثيرِ : يَعْني الثَّحْلُ ، وَأضَافَهُ إِلَى الغَيْثِ ، لِأنَّهُ يَطْلُبُ الثَّبَاتَ والأَزْهَارَ ، وَهَما مِنْ تَوَابِعِ الغَيْثِ .
وَعَيْثٌ مُعَيَّثٌ : عامٌ . وَبِئَرِ ذاتِ عَيْثٍ أَيُّ ذاتِ مادَّةٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

تَعْرِفُ مِنْ ذِي عَيْثٍ وَتُوزِي (١)
وَالغَيْثُ : عَيْثُ المَاءِ . وَفَرَسٌ ذُو عَيْثٍ : عَلى التَّشْبِيهِ ، إِذا جَاءَهُ عَدُوٌّ بَعْدَ عَدُوٍّ . وَغَيْثٌ الأَعْمَى : طَلَبَ الشَّيْءَ (عَنْ كِراعٍ) ، وَهُوَ بِالعينِ أَيْضاً ، وَهُوَ الصَّحيحُ ؛ قَالَ ابنُ سِيدَةَ : وَأَرَى العَيْنَ المَهْمَلَةَ تَضحيفاً .

وَعَيْثٌ : رَجُلٌ مِنْ طَيْبِي . وَبِئَرِ غَيْثٍ ، أَوْ عَيْثٍ : حَيٌّ . وَبَيْنَ مَعْدِنِ الثَّقَرَةِ وَالرَّيْدَةِ مَوْضِعٌ يُعْرَفُ بِمُعَيْثِ ماوانٍ ، وَمَاوَةٌ مَلْحٌ . وَمُعَيْثَةٌ : رَكِيَّةٌ أُخْرَى ، عَدْبَةُ المَاءِ ، وَهِيَ إِحدى مَناهِلِ الطَّرِيقِ مِمَّا يَلِي القادِسيَّةَ ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

شَرِبْنَا مِنْ ماوانٍ ماءً مَرًّا
وَمِنْ مُعَيْثٍ مِثْلُهُ أَوْشَرًّا

• غَيْدٌ • غَيْدٌ غَيْدًا وَهُوَ أَغْيَدٌ : مَالَتْ عُنُقُهُ وَلا نَتْ أَعْطافُهُ ؛ وَقِيلَ : اسْتَرَحَتْ عُنُقُهُ وَطَبِيٌّ أَغْيَدٌ كَذَلِكَ ؛ وَالأَغْيَدُ : الوَسْطانُ المائِلُ العُنُقِ . وَيُقَالُ : هُوَ يَتَغَايَدُ فِي مَشْيِهِ ؛ فَأَمَّا ما أَنشَدَهُ ابنُ الأَعرابيِّ مِنْ قَوْلِهِ :

وَلَيْلٍ هَدَيْتُ بِهِ فِتْيَةَ
سُفُوا بِصِبابِ الكَرِيِّ الأَغْيَدِ
فإِنما أَرادَ الكَرِيَّ الَّذِي يَعودُ مِنْهُ الرُّكْبُ

(١) قَوْلُهُ : « قَالَ رُوَيْبَةُ إِخ » صدره كما في التكملة :
أَنَا ابنُ أَنضادٍ إِلَيها أَرزِي
نَعْرِفُ
الأَنْضادُ الأَشْرافُ . وَأَرزِي أُسْنِدُ . وَتُوزِي أَي تُفْضِلُ عَلَيْهِ وَتُضَيِّفُ ، بِضَمِّ النونِ .

غَيْدًا ، وَذَلِكَ لِإِمْلابِهِمْ عَلى الرِّحالِ مِنْ نَشْوَةِ الكَرِيِّ ، طَوْرًا كَذَا ، وَطَوْرًا كَذَا ، لِأَنَّ الكَرِيَّ نَفْسُهُ أَغْيَدٌ ، لِأَنَّ القَيْدَ إِنما يَكُونُ فِي مَتَحَسِّمٍ ، وَالكَرِيُّ لَيْسَ بِجِسْمٍ . وَالقَيْدُ : الثُّغْمَةُ . وَالأَغْيَدُ مِنَ الثَّبَاتِ : النَّاعِمُ السَّيِّئُ . وَالقَيْدُ : المَرْأَةُ المُسْتَبِيَّةُ مِنَ اللَّيْنِ ، وَقَدْ تَغَايَدَتْ فِي مَشْيِها .

وَالعائِدَةُ : الفَتاةُ النَّاعِمَةُ اللَّيْنَةُ ، وَكَذَلِكَ العَيْدُاءُ بَيْنَهُ العَيْدُ ، وَكُلُّ حَوْطٍ ناعِمٍ مادَّةٌ . غادٌ . وَشَجَرَةٌ عادَةٌ : رِيًّا غَضَّةٌ ، وَكَذَلِكَ الجاريةُ الرُّطْبَةُ الشُّطْبَةُ ؛ قَالَ :

وَمَا جأَبَةُ المِدرى خَدُولٌ خَلالِها
أَرأكَ بِذِي الرِّيانِ عادٌ صَرِيمِها
وَعادَةُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ ساعِدَةُ بِنُ جَوَرةِ الهُدَليِّ :

فَما راعَهُمُ إلاَّ أَوْهُمُ كانَهُ
بِعادَةُ فَتَحاهُ العِظامُ تَحومُ (٢)
قال ابنُ سِيدَةَ : وَهُوَ بِالياءِ ، لِأَنَّ لَمَ نَجَدُ فِي الكَلامِ « غ و د » ، قَالَ : وَكَلِمَةٌ لِأَهْلِ الشَّحْرِ يَقولونَ : عِيدِ عِيدِ أَيِ اعْجَلْ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• غَيْدٌ • التَّهذِيبُ : عَنِ ابنِ الأَعرابيِّ قَالَ : القَيْدَانُ الَّذِي يَطُنُّ قَيْصِبَ ، بِالعينِ وَالدَّالِ المُعْجَمَتَيْنِ .

• غَيْرٌ • التَّهذِيبُ : غَيْرٌ مِنْ حُرُوفِ المَعانِي ، تَكُونُ نَعْتًا وَتَكُونُ بِمَعْنَى لا ، وَلَهُ بابٌ عَلى حِدَّةٍ . وَقَوْلُهُ تَعالَى : « ما لَكُمْ إِلاَّ تَناصُروُنَ » : المَعنى ما لَكُمْ غَيْرَ مَتانِصِرِينَ . وَقَوْلُهُمْ : لا إِلَهَ إِلاَّ غَيْرُكَ ، مَرْفُوعٌ عَلى خَبَرِ التَّبَرُّكِ ؛ قَالَ : وَيَجوزُ لا إِلَهَ إِلاَّ غَيْرُكَ ،

(٢) قَوْلُهُ : « فَتَحاهُ العِظامُ » كذا بالأصل وشرح القاموس . والذي يياقوت في معجمه : فتحاء الجناح بدل العظام وهو المعروف في الأشعار وكتب اللغة ، يقال عقاب فتحاء ، لأنها إذا انحطت كسرت جناحها وغمرتتها ، وهذا لا يكون إلا من اللين .

بِالثَّصْبِ أَي لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ؛ قَالَ : وَكَلِمًا أَخَلَّتْ غَيْرًا مَحَلًّا إِلاَّ نَصَبِها ، وَأَجازَ الفَرَّاءُ : ما جاءني غَيْرُكَ ، عَلى مَعْنَى ما جاءني إِلاَّ أَنْتَ ؛ وَأَنشَدَ :

لا عَيْبَ فِيها غَيْرَ شَهَلَةَ عَينِها
وَقِيلَ : غَيْرٌ بِمَعْنَى سِوَى ، وَالجَمْعُ أَغْيَارٌ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ يوصَفُ بِها وَيُسْتَشى فَإِنَّ وَصَفَتْ بِها أَتَبَعَتْها إِعْرابٌ ما قَبَلْها ، وَإِنْ اسْتَشِيَتْ بِها أَعْرَبَتْها بِالإِعْرابِ الَّذِي يَجِبُ لِلإِسْمِ الوائِعِ بَعْدَ الا ، وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ « غَيْرٌ » صِغَةُ ، وَالإِسْتِثْناءُ عارِضٌ ؛ قَالَ الفَرَّاءُ :

بَعْضُ بَنِي أُسَدٍ وَفِضاعةٌ يَنْصِبونَ غَيْرًا إِذا كانَ فِي مَعْنَى الا ، تَمَّ الكَلامُ قَبْلَها أَوْ لَمْ يَتِمَّ ، يَقولونَ : ما جاءني غَيْرُكَ وَما جاءني أَحَدٌ غَيْرُكَ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى لا فَتَنْصِبُها عَلى الحالِ كَقَوْلِهِ تَعالَى : « فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ باغٍ وَلا عادٍ » ، كانَهُ تَعالَى قَالَ : فَمَنْ اضْطَرَّ خائِفًا لا باغِيًا . وَكَقَوْلِهِ تَعالَى : « غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ » ، وَقَوْلِهِ سُبْحانَهُ : « غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيدِ » .

التَّهذِيبُ : غَيْرٌ تَكُونُ اسْتِثْناءً مِثْلُ قَوْلِكَ هَذَا إِذْ هُمُ غَيْرٌ دائقٌ ، مَعناه إِلاَّ دائقًا ؛ وَتَكُونُ غَيْرَ اسْمًا ، يَقولُ : مَرَّرتُ بِغَيْرِكَ ، وَهَذا غَيْرُكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزيزِ : « غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَیْهِمْ » خُفِضَتْ غَيْرٌ لِأَنَّها نَعَتْ لِللَّيْنِ ، جازًا أَنَّ تَكُونُ نَعْتًا لِمَعْرِفَةِ أَنَّ الَّذينَ غَيْرَ مَضْمُونٍ صَندُهُ ، وَإِنْ كانَ فِيهِ الأَلْفُ وَاللامُ ؛ وَقَالَ أَبُو العَباسِ : جَعَلَ الفَرَّاءُ الأَلْفَ وَاللامَ فِيها بِمِثْزَلَةِ التَّكْرِيرِ . وَيَجوزُ أَنَّ تَكُونُ غَيْرٌ نَعْتًا لِلأَسْماءِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ « اتَّعَمَّتْ عَلَیْهِمْ » وَهِيَ غَيْرٌ مَضْمُونٌ صَندُها ؛ قَالَ : وَهَذا قَوْلٌ بِغَضِضِهِمُ ، وَالفَرَّاءُ يَأبى أَنْ يَكُونَ « غَيْرٌ » نَعْتًا إِلاَّ لِلَّذينَ لِأَنَّها بِمِثْزَلَةِ التَّكْرِيرِ ، وَقَالَ الأَخْفَشُ : « غَيْرٌ » بَدَلٌ ، قَالَ نَعْلَبُ : وَلَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ ما قَالَ ، وَمَعناه التَّكْرِيرُ ، كانَهُ أَرادَ صِراطَ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَیْهِمْ ، وَقَالَ الفَرَّاءُ : مَعْنَى « غَيْرٌ » مَعْنَى « لا » ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ :

معنى : « غير » في قوله [تعالى] : « غير
 المعضوب عليهم » معنى « لا » ، ولذلك
 رُدَّتْ عَلَيْهَا لا ، كما تقول : فلان غير محسن
 ولا مجمل ، قال : وإذا كان غير بمعنى
 سوى لم يجز أن يكرر عليها ، ألا ترى أنه لا
 يجوز أن تقول عندي سوى عبد الله ولا
 زيد ؟ قال : وقد قال من لا يعرف العربية إن
 معنى غير ههنا بمعنى سوى ، وإن « لا »
 صلة ، واحتج بقوله :

في يثرا حورسرى وما شعر
 قال الأزهرى : وهذا قول أبى عبيدة ،
 وقال أبو زيد : من نصب قوله غير
 المعضوب فهو قطع ، وقال الزجاج : من
 نصب غيراً ، فهو على وجهين : أحدهما
 الحال ، والآخر الاستثناء . الفراء والزجاج
 في قوله عز وجل : « غير محلى الصيد »
 بمعنى لا ، جعلاً معاً غير بمعنى لا ، وقوله
 عز وجل : « غير متجانف لأنم » ، غير
 حال . قال الأزهرى : ويكون غير بمعنى
 ليس ، كما تقول العرب كلام الله غير
 مخلوق ، وليس بمخلوق . وقوله عز وجل :
 « هل من خالق غير الله يرزقكم » وقرئ :
 غير الله ، فمن حفض رده على خالق ، ومن
 رفعه فعلى المعنى أراد : هل خالق ، وقال
 الفراء : وجائز هل من خالق غير الله ،
 وكذلك : « ما لكم من إله غيره » هل من
 خالق إلا الله وما لكم من إله إلا هو ،
 فنصب غير إذا كانت محللاً إلا .

وقال ابن الأثيرى في قولهم : لا أراى
 الله بك غيراً : الغير من تعير الحال ، وهو
 اسم بمنزلة القطع والعنب وما أشبهها ،
 قال : ويجوز أن يكون جمعاً واحدته غيره ،
 وأنشد :

ومن يكفر الله يلق الغير
 وتغير الشيء عن حاله : تحول .
 وغيره : حوله وبذله ، كأنه جعله غير ما
 كان . وفي التنزيل العزيز : « ذلك بأن الله
 لم يك معيراً نعمة أنعمها على قوم حتى

يغيروا ما بأنفسهم » ، قال ثعلب : معناه
 حتى يبدلوا ما أمرهم الله . والغير : الاسم
 من التغير (عن اللحياني) ، وأنشد :
 إذ أنا معلوب قليل الغير
 قال : ولا يقال إلا غيرت . وذهب اللحياني
 إلى أن الغير ليس بمصدر إذ ليس له فعل
 ثلاثى غير مزيد .

وغير عليه الأمر : حوله .
 وتعايرت الأشياء : اختلفت .
 والمغير : الذى يغير على غيره أداته ،
 ليخفف عنه ويربحه ، وقال الأعشى :
 واستحث المعيرون من القو
 وكان النطاف ما فى العزالى
 ابن الأعرابى : يقال غير فلان عن غيره
 إذا حط عنه رحله وأصلح من شأنه ، وقال
 القطامى :

الإمغيرنا والمستقى العجل
 وغير الدهر : أحواله المتغيرة . وورد في
 حديث الاستسقاء : من يكفر الله يلق الغير ،
 أى تغير الحال وانتقالها من الصلاح إلى
 الفساد . والغير : الاسم من قولك غيرت
 الشيء فتغير . وأما ما ورد في الحديث : أنه
 كره تغيير الشبب يعنى نشفه ، فإن تغيير لونه
 قد أمر به فى غير حديث .

وغيرهم الله بخير ومطر يغيرهم غيراً
 وغياراً ويعورهم : أصابهم بمطر وحصب ،
 والاسم الغيرة وأرض مغيرة ، يفتح الميم ،
 ومغيرة ، أى منقبة . يقال : اللهم غرنا
 بخير ، وغرنا بخير . وغاز العيث الأرض
 يغيرها ، أى سقاها . وغازهم الله بمطر ، أى
 سقاها ، يغيرهم ويعورهم . وغازنا الله
 بخير : كقولك أعطانا خيراً ، قال أبو
 ذؤيب :

وما حُمل البحتى عام غياره
 عليه الوسوق برها وشعيرها
 وغاز الرجل يعوره ويغيره غيراً : نفعه ،
 قال عبد مناف بن ربيع الهذلى :

ماذا يغير ابنتى ربح عويلها
 لا ترقدان ولا بوسى لمن رقادا
 يقول : لا يعنى بكاؤها على أيها من طلب
 ثاره شيئاً .
 والغيرة ، بالكسر ، والغيار : الميرة .
 وقد غارهم يغيرهم وغاز لهم غياراً ، أى
 مارهم ونفعهم .

قال مالك بن زغبة الباهلى يصف امرأة
 قد كبرت وشاب رأسها تؤمل بينها أن ياتوها
 بالغنيمه وقد قتلوا :
 ونهديته شمطاء أو حارثية
 تؤمل نهياً من بينها يغيرها
 أى يأتيا بالغنيمه فقد قتلوا ، وقول بعض
 الأغفال :

ما زلت فى منكظة وسير
 لصبيته أغيرهم يغير
 قد يجوز أن يكون أراد أغيرهم بغير ، فغير
 للفاية ، وقد يكون غير مصدر غارهم إذا
 مارهم . وذهب فلان يغير أهله ، أى يغيرهم .
 وغازه يغيره غيراً : وداه ، أبو عبيدة :
 غارى الرجل يعورى ويغيرى ، إذا ودك ،
 من الدية . وغازه من أخيه يغيره ويعوره
 غيراً : أعطاه الدية ، والاسم منها الغيرة ،
 بالكسر ، والجمع غير ، وقيل : الغير اسم
 واحد مذكر ، والجمع أغيار . وفى
 الحديث : أن التسي ، ^{عليه السلام} قال لرجل
 طلب القود بولى له قيل : ألا تقبل الغير ؟
 وفى روايه ألا الغير تريد ؟ الغير : الدية ،
 وجمعه أغيار مثل صلح وأصلاح . قال أبو
 عمرو : الغير جمع غيره هى الدية ، قال
 بعض بنى عذرة :

لتجدعن بأيدينا أنوفكم
 بنى أميمة إن لم تقبلوا غيراً (١)
 وقال بعضهم : إنه واحد وجمعه أغيار .
 وغيره إذا أعطاه الدية ، وأصلها من المعايرة
 وهى المبادلة لأنها بدل من القتل ، قال أبو
 (١) قوله : « بنى أميمة » هكذا فى الأصل
 والأساس ، والذى فى الصحاح : بنى أمية .

عَبْدَةَ : وَأَنَا سَمَى الدِّبَةَ غَيْرًا فَمَا أَرَى لِأَنَّهُ
 كَانَ يَجِبُ الْفَوْدُ فَغَيَّرَ الْفَوْدَ دِبَةَ ، فَسُمِّيَتْ
 الدِّبَةُ غَيْرًا ، وَأَصْلُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ ، وَقَالَ أَبُو
 بَكْرٍ : سُمِّيَتْ الدِّبَةُ غَيْرًا لِأَنَّهَا غَيَّرَتْ عَنِ
 الْفَوْدِ إِلَى غَيْرِهِ ، رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْوَاوِ
 وَالْبَاءِ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ^(١) بِنِ جَنَامَةَ :
 إِنِّي لَمْ أَجِدْ لِمَا فَعَلَ هَذَا فِي عُرَّةِ الْإِسْلَامِ
 مَثَلًا إِلَّا غَنَمًا وَرَدَّتْ قَوْمِي أَوْلَاهَا فَفَرَّخَهَا :
 اسْتَنْ الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا ، مَعْنَاهُ أَنَّ مَثَلَ مُحَمَّدٍ
 فِي قَتْلِ الرَّجُلِ وَطَلْبِهِ إِلَّا يُتَمَصَّ مِنْهُ وَتُوَخَّدُ
 مِنْهُ الدِّبَةُ ، وَالْوَقْتُ أَوَّلُ الْإِسْلَامِ وَصَدْرُهُ ،
 كَمَثَلِ هَذِهِ الْعَنَمِ النَّافِرَةِ ، يَعْنِي إِنْ جَرَى
 الْأَمْرُ مَعَ أَوْلِيَاءِ هَذَا الْقَتِيلِ عَلَى مَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ
 يَكْبُطُ النَّاسَ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ مَعْرِفَتَهُمْ
 أَنَّ الْفَوْدَ يُغَيَّرُ بِالْمَدِيِّ ، وَالْعَرَبُ خُصُوصًا ،
 وَهُمْ الْحِرَاصُ عَلَى دَرْكِ الْأَوْتَارِ ، وَفِيهِمْ
 الْأَنْفَةُ مِنَ قَبُولِ الدِّيَاتِ ، ثُمَّ حَثَّ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ ، عَلَى الْإِقَادَةِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ : اسْتَنْ
 الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا ، يُرِيدُ : إِنْ لَمْ تَقْتَصَّ مِنْهُ
 غَيْرَتَ سِتِّكَ ، وَلَكِنَّهُ أُخْرِجَ الْكَلَامَ عَلَى
 الْوَجْهِ الَّذِي يُهَيِّجُ الْمُخَاطَبَ وَيَحْتَهُ عَلَى
 الْإِقْدَامِ وَالْجُرْأَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ مِنْهُ . وَمِنْهُ
 حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : قَالَ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا ، فِي رَجُلٍ قَتَلَ امْرَأَةً وَلَهَا أَوْلِيَاءُ فَعَنَّا
 بَعْضَهُمْ وَأَرَادَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنْ
 يُقِيدَ لِمَنْ لَمْ يَعْفُ ، فَقَالَ لَهُ : لَوْ غَيَّرْتَ
 بِالْمَدِيِّ كَانَ فِي ذَلِكَ وَفَاءً لِهَذَا الَّذِي لَمْ
 يَعْفُ ، وَكَانَتْ قَدْ أَتَمَّتْ لِلْعَافِي عَفْوَهُ ،
 فَقَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ مَلِيٌّ
 عِلْمًا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْغَيْرُ الْإِسْمُ مِنْ قَوْلِكَ
 غَيَّرْتُ الشَّيْءَ فَغَيَّرْتَهُ . وَالغَيْرَةُ ، بِالْفَتْحِ ،
 الْمَصْدَرُ مِنْ قَوْلِكَ غَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ .
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَغَارَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ ،

(١) قوله : « وفي حديث علم » أي حين قتل رجلاً فأبى عيينة بن حصن أن يقبل الدية ، فقام رجل من بني ليث فقال : يا رسول الله ، إني لم أجد إلخ . اهـ . من هامش النهاية .

وَالْمَرْأَةُ عَلَى بَعْلِهَا تَغَارُ غَيْرَةً وَغَيْرًا وَغَارًا
 وَغِيَارًا ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ قُدُورًا :
 لَهْنٌ نَشِيحٌ بِالنَّشِيلِ كَأَنَّهَا
 ضَرَائِرُ حَرِيمٍ تَفَاحَشَ غَارُهَا
 وَقَالَ الْأَعْمَشُ :

لَا حَةَ الصَّيْفُ وَالغِيَارُ وَإِشْفَا
 قُ عَلَى سَبَبَةِ كَفُوسِ الصَّالِ
 وَرَجُلٌ غَيْرَانُ ، وَالْجَمْعُ غِيَارَى
 وَغِيَارَى ، وَغَيْرُورٌ ، وَالْجَمْعُ غَيْرٌ ، صَحَّتْ
 الْبَاءُ لِخِفَتِهَا عَلَيْهِمْ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَقْبِلُونَ الضَّمَّةَ
 عَلَيْهَا اسْتِثْقَالُهُمْ لَهَا عَلَى الْوَاوِ ، وَمَنْ قَالَ
 رُسُلٌ قَالَ غَيْرٌ ، وَامْرَأَةٌ غَيْرَى وَغَيْرُورٌ ،
 وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، الْجَوْهَرِيُّ : امْرَأَةٌ غَيْرُورٌ
 وَنِسْوَةٌ غَيْرٌ وَامْرَأَةٌ غَيْرَى وَنِسْوَةٌ غِيَارَى ، وَفِي
 حَدِيثٍ أُمَّ سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ لِي
 بِنْتًا وَأَنَا غَيْرُورٌ ، هُوَ فِعْلٌ مِنَ الْغَيْرَةِ وَهِيَ
 الْحَمِيَّةُ وَالْأَنْفَةُ . يُقَالُ : رَجُلٌ غَيْرُورٌ وَامْرَأَةٌ
 غَيْرُورٌ بِلَا هَاءٍ ، لِأَنَّ فِعْلًا يَشْتَرِكُ فِيهِ الذَّكَرُ
 وَالْأُنْثَى . وَفِي رِوَايَةٍ : امْرَأَةٌ غَيْرَى ، هِيَ
 فَعْلَى مِنَ الْغَيْرَةِ . وَالْمِغْيَارُ : الشَّدِيدُ الْغَيْرَةِ ،
 قَالَ التَّائِبَةُ :

شُمْسٌ مَوَانِعُ كُلِّ لَيْلَةٍ حَرَّةٌ
 يُخْلِفْنَ ظَنَّ الْفَاحِشِ الْمِغْيَارِ

وَرَجُلٌ مِغْيَارٌ أَيْضًا وَقَوْمٌ مِغْيَارِيٌّ . وَفُلَانٌ لَا
 يَتَغَيَّرُ عَلَى أَهْلِهِ ، أَيْ لَا يَغَارُ . وَأَغَارَ أَهْلَهُ :
 تَزَوَّجَ عَلَيْهَا فَعَارَتْ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَعْبُرُ
 مِنَ الْحَمَى ، أَيْ أَنَّهُ تَلَازِمَ الْمَحْمُومِ مُلَازِمَةً
 الْغَيْرِ لِبَعْلِهَا .

وَغَيْرَةٌ مُغَايِرَةٌ : عَارِضَةٌ بِالْبَيْعِ وَبِادَلِهِ .
 وَالغِيَارُ : الْبِدَالُ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :
 فَلَا تَحْسَبِي لَكُمْ كَافِرًا
 وَلَا تَحْسَبِي أُرِيدُ الْغِيَارَا
 تَقُولُ لِلزَّوْجِ : فَلَا تَحْسَبِي كَافِرًا لِغَيْمَتِكَ وَلَا
 مِمَّنْ يُرِيدُ بِهَا تَغْيِيرًا .

وَقَوْلُهُمْ : نَزَلَ الْقَوْمُ بِغَيْرُونَ أَيْ يُضِلُّحُونَ
 الرَّحَالَ .
 وَبَنُو غَيْرَةَ : حَتَّى .

غَيْسٌ * الْغَيْسَاءُ مِنَ النِّسَاءِ : النَّاعِمَةُ ،
 وَالْمُدَّكَّرُ أَعْسٌ .
 وَلَمَّةٌ غَيْسَاءُ : وَاقِبَةُ الشَّعْرِ كَثِيرَتُهُ ، قَالَ
 رُوَيْبَةُ :

رَأَيْنَ سُودًا وَرَأَيْنَ غَيْسَا
 فِي شَائِعٍ يَكْسُو اللَّسَامَ الْغَيْسَا ^(١)
 وَالغَيْسَانُ : حِدَّةُ الشَّبَابِ ، وَهُوَ فَعْلَانٌ .
 الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَمْرٍو : فُلَانٌ يَتَقَلَّبُ فِي
 غَيْسَاتِ شَبَابِهِ ، أَيْ نَعْمَةَ شَبَابِهِ ، وَقَالَ أَبُو
 عَمِيْدٍ : فِي غَيْسَانِ شَبَابِهِ ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :
 بَيْنَا الْفَتَى يَحْطُبُ فِي غَيْسَاتِهِ
 تَقَلَّبَ الْحَيَّةُ فِي فَلَائِهِ
 إِذْ أَصْعَدَ الدَّهْرُ إِلَى عَفْرَاتِهِ
 فَاجْتَا حَهَا بِشَفْرَتِي مِيرَاتِهِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاللُّونُ وَالنَّاءُ فِيهَا لَيْسَتَا مِنْ
 أَصْلِ الْحَرْفِ ، مَنْ قَالَ : غَيْسَاتٌ فَهِيَ تَاءُ
 فَعْلَاتٍ ، وَمَنْ قَالَ : غَيْسَانٌ فَهُوَ نُونُ
 فَعْلَانٌ .

غَيْضٌ * غَاضُ الْمَاءِ يَغِيضُ غَيْضًا وَمَغِيضًا
 وَمَغَاضًا وَأَغَاضَ : نَقَصَ أَوْ غَارَ فَذَهَبَ ،

وَفِي الصَّحَاحِ : قَلَّ فَغَضِبَ . وَفِي حَدِيثِ
 سَطِيحٍ : وَأَغَاضَتْ بَحِيرَةٌ سَاوَةً ، أَيْ غَارَ
 مَاؤُهَا وَذَهَبَ . وَفِي حَدِيثِ خُرَيْمَةَ فِي ذِكْرِ
 السِّنَّةِ : وَأَغَاضَتْ لَهَا الدَّرَّةُ ، أَيْ نَقَصَ
 اللَّبْنَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ يَصِفُ أَبَاهَا ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَأَغَاضَ بِنِعَ الرَّدَّةِ ، أَيْ
 أَذْهَبَ مَا بِنِعَ مِنْهَا وَظَهَرَ . وَأَغَاضَهُ هُوَ وَغَيْضَهُ
 وَأَغَاضَهُ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى ، وَقَالَ
 بَعْضُهُمْ : غَاضَهُ نَقَصَهُ وَفَجَّرَهُ إِلَى مَغِيضٍ .
 وَالْمَغِيضُ : الْمَكَانُ الَّذِي يَغِيضُ فِيهِ الْمَاءُ .
 وَأَغَاضَهُ وَغَيْضَهُ ، وَغِيضَ مَاءَ الْبَحْرِ ، فَهُوَ
 مَغِيضٌ ، مَفْعُولٌ بِهِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَغِيضَ
 الْمَاءُ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ . وَأَغَاضَهُ اللَّهُ يَتَعَدَّى وَلَا
 يَتَعَدَّى ، وَأَغَاضَهُ اللَّهُ أَيْضًا ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

(٢) قوله : « في شائع » هكذا في الأصل
 وأنشده شارح القاموس : في سابع

إلى الله أشكو من خليل أودّه
ثلاث خلل كلها لي غائض
قال بعضهم: أراد غائظ، بالطاء، فأبدل
الطاء ضادا؛ هذا قول ابن جنّي، قال ابن
سيده: ويجوز عدي أن يكون غائض غير
بدل، ولكنّه من غاضه أي نقصه، ويكون
معناه حينئذ أنه ينقصني ويتهصّني.

وقوله تعالى: «وما تغيض الأرحام وما
تزداد»؛ قال الزجاج: معناه ما نقص
الحمل عن تسعة أشهر وما زاد على التسعة،
وقيل: ما نقص عن أن يتم حتى يموت،
وما زاد حتى يتم الحمل
وتغيضت الدمع: نقصته وحسنه.
والتغيض: أن يأخذ العبرة من عيبه ويقف
بها (حكاه نعلب)؛ وأنشد:

غِيضَنَ مِنْ عِبْرَاتِهِنَّ وَقَلْنَ لِي
مَازَا لَقِيتَ مِنَ الْهَوَىٰ وَلَقِينَا؟
معناه أنهم سئلن دموعهن حتى ترقنها. قال
ابن سيده: من ههنا للتبويض، وتكون
زائدة على قول أبي الحسن، لأنه يرى
زيادة من في الواجب. وحكى قد كان من
مطر، أي قد كان مطر.

وأعطاء غيضا من فيض، أي قليلا من
كثير؛ قال أبو سعيد في قولهم: فلان يعطي
غيضا من فيض: معناه أنه قد فاض ماله
وميسرته، فهو إنما يعطي من قلبه أعظم
أجرا. وفي حديث عثمان بن أبي
العاص: لدرهم ينفعه أحدكم من جهده
خير من عشرة آلاف ينفعها أحدنا غيضا من
فيض، أي قليل أحدكم مع فقره خير من
كثيرنا مع اغنانا.

وغاض ثمن السلعة يغيض: نقص،
وغاضه وتغيضه. الكسائي: غاض ثمن
السلعة وغضته أنا في باب فعل الشيء
وفعلته؛ قال الزجاج:

لا تَأْوِيَا لِلْحَوَاضِ أَنْ يَغِيضَا
أَنْ تَغْرِضَا خَيْرَ مِنْ أَنْ تَغِيضَا
يقول أن تملأه خير من أن تنقصاه؛ وقول

الأسود بن يعفر:

أَمَا تَرَىٰ قَدْ فَنَيْتُ وَغَاضَنِي

ما نيل من بصري ومن أجلادي؟
معناه نقصني بعد تامي؛ وقوله أنشده ابن
الأعرابي رحمه الله تعالى:

وَلَوْ قَدْ غَضَّ مَعْطَسُهُ جَرِيرِي

لَقَدْ لَانَتْ عَرِيكَتُهُ وَغَاضَا
فسره فقال: غاض أثر في أنفه حتى يذبل.

ويقال: غاض الكرام أي قلوبا، وفاض
اللئام أي تكروا. وفي الحديث: إذا كان
الشتاء قيطا وغاضت الكرام غيضا، أي فوا
وإبادوا.

وَالغَيْضَةُ: الأجمة. وَغِيضَ الأسدُ:
أَلْفَ الغَيْضَةِ. وَالغَيْضَةُ: مَغِيضُ ماءٍ يَجْتَمِعُ
فَيَبْتُ فِيهِ الشَّجَرُ، وَجَمْعُهَا غِيَاضُ
وَأَغْيَاضُ، الأخيرة على طرح التزايد، ولا
يكون جمع جمع لأن جمع الجمع مطروح
ما وجدت عنه مندوحة، ولذلك أقر أبو علي
قوله تعالى: «فرهن مبوضة» على أنه جمع
رهن كما حكى أهل اللغة، لا على أنه جمع
رهان الذي هو جمع رهن، فافهم.

وفي حديث عمر: لا تثرلوا المسلمين
الغياض؛ الغياض جمع غيضة وهي الشجر
الملتف، لأنهم إذا ثرلوا تفرقوا فيها فتمكن
منهم العدو.

وَالغَيْضُ: ما كثر من الأغلال، أي
الطرفاء والأثل والحاج والعكرش واللبثوت.
وفي الحديث: كان مثير رسول الله،
ﷺ، من أثل الغابة؛ قال ابن الأثير:
الغابة غيضة ذات شجر كثير وهي على تسعة
أميال من المدينة.

وَالغَيْضُ: الطلع، وكذلك الغييض
والإغريض، والله أعلم.

• غِيظُ: العَيْظُ: العَصْبُ، وَقِيلَ: العَيْظُ
غَضَبٌ كَامِنٌ لِلعَاجِزِ، وَقِيلَ: هُوَ أَشَدُّ مِنْ
الغَضَبِ، وَقِيلَ: هُوَ سَوْرَتُهُ وَأَوَّلُهُ. وَغَظْتُ
فُلَانًا أَغَيْظُهُ غَيْظًا وَقَدْ غَاطَهُ فَاغْتَاطَ وَغَيْظُهُ

فَغَيْظٌ وَهُوَ مَغِيظٌ، قَالَتْ قُتَيْبَةُ بِنْتُ النَّضْرِ
ابْنَ الحَارِثِ وَقَتَلَ النَّبِيَّ، ﷺ، أَبَاهَا
صَبْرًا:

مَا كَانَ صَرْكَ لَوْ مَنَنْتَ وَرَبًّا

مَنْ الفَتَى وَهُوَ المَغِيظُ المَحْتَقُ
وَالتَّعِيظُ: الاغْيَاطُ، وَفِي حَدِيثِ أُمِّ

زَرْعٍ: وَغَيْظُ جَارِهَا، لِأَنَّهَا تَرَى مِنْ
حُسْنِهَا مَا يَغِيظُهَا وَفِي الحَدِيثِ: أَغْظُ

الأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمَلَاكِ؛

قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: هَذَا مِنْ مَجَازِ الكَلَامِ
مَعْدُولٌ عَنْ ظَاهِرِهِ، فَإِنَّ الغَيْظَ صِفَةٌ تُعْبَرُ

المَخْلُوقُ عِنْدَ احْتِدَادِهِ بِتَحْرُكِ لَهَا، وَاللَّهُ
يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ كِتَابَةٌ عَنْ عَقُوبَتِهِ

لِلْمُسَمَّى بِهَذَا الأَسْمِ، أَيْ أَنَّهُ أَشَدُّ
أَصْحَابِ هَذِهِ الأَسْمَاءِ عَقُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ. وَقَدْ

جاءَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ: أَغْيَظُ رَجُلٌ
عَلَى اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَحْبَبُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ

تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمَلَاكِ؛ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: قَالَ
بَعْضُهُمْ لَا وَجْهَ لِتَكَرُّارِ لَفْظَتِي أَغْظُ فِي

الحَدِيثِ وَلَعَلَّهُ أَغْظُ، بِالنُّونِ، مِنَ العَيْظِ،
وَهُوَ شِدَّةُ الكَرْبِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا
وَزَفِيرًا» قَالَ الزَّجَّاجُ: أَرَادَ غَلِيَانًا تَغِيظًا،

أَيْ صَوْتَ غَلِيَانٍ. وَحَكَى الزَّجَّاجُ:
أَغَاطُهُ، وَكَيْسَتْ بِالفَاشِيَةِ. قَالَ ابْنُ

السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَغَاطُهُ. وَقَالَ ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ: غَاطَهُ وَأَغَاطَهُ وَغَيْظَهُ بِمَعْنَى

وَاحِدٍ. وَغَاطَهُ: كغَيْظَهُ فَاغْتَاطَ وَتَغِيظًا.
وَفَعَلَ ذَلِكَ غِيَاظَكَ وَغِيَاظِيكَ.

وَغَاطِيَهُ: بَارَاهُ فَصَنَعَ مَا يَصْنَعُ.
وَالْمُغَاطِيَةُ: فَعْلٌ فِي مُهَلَّةٍ أَوْ مِنْهَا جَمِيعًا.

وَتَغِيظَتِ الهَاجِرَةُ إِذَا اشْتَدَّ حَمِيمُهَا؛ قَالَ
الأَخْطَلُ:

لَدُنْ غَدُوَّةٍ حَتَّى إِذَا مَا تَغِيظَتِ

هَوَاجِرٌ مِنْ شَعْبَانَ حَامٍ أَصِيلُهَا
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنْ

لَعِيظٍ» أَيْ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ.
وَغِيَاظُ: اسْمٌ وَثَنُ غَيْظٍ: حَى مِنْ

قَيْسٌ عَيْلَانٌ ، وَهُوَ غَيْطٌ بِنُ مَرَّةٍ بِنِ عَوْفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ ذُبْيَانَ بْنِ بَغِيضِ بْنِ رَيْثِ بْنِ غَطَفَانَ . وَعَيْطَاطُ بْنُ الْحُصَيْنِ بْنِ الْمُنْدَلِيِّ : أَحَدُ بَنِي عَمْرِو بْنِ شَيْبَانَ الدَّهْلِيِّ السُّدُوسِيِّ ؛ وَقَالَ فِيهِ أَبُوهُ الْحُصَيْنُ يَهْجُوهُ :

نَسِيٌّ لِي أَوْلَيْتَ مِنْ صَالِحِ مَضَى وَأَنْتَ لِتَأْدِيبِ عَلِيٍّ حَفِيطٌ تَلِينُ لِأَهْلِ الْعُلَى وَالْعَمَزِ مِنْهُمْ وَأَنْتَ عَلِيٌّ أَهْلُ الصَّفَاءِ غَلِيطٌ

وَسُئِلْتُ عَيْطَاطًا وَلَسْتُ بِغَائِظٍ عَدُوًّا وَلَكِنْ لِلصَّادِقِ تَغِيطٌ فَلَا حَفِظَ الرَّحْمَنُ رُوحَكَ حَيَّةً

وَلَا وَهَى فِي الْأَرْوَاحِ حِينَ تَغِيطُ عَدُوَّكَ مَسْرُورٌ وَذُو الْوُدِّ بِالذِي

يَرَى مِنْكَ مِنْ غَيْطٍ عَلَيْكَ كَطَلِيطٌ وَكَانَ الْحُصَيْنُ هُنَا فَارِسًا ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَأْيَةٌ عَلِيٌّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، يَوْمَ صَفِّينَ وَفِيهِ يَقُولُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

لَمَنْ رَأَيْتَ سَوْدَاءَ يَحْفَقُ ظِلُّهَا إِذَا قِيلَ : قَدَّمَهَا حُصَيْنٌ تَقَدَّمَ وَبُورِدُهَا لِلطَّعْنِ حَتَّى يُزِيرَهَا حِيَاضَ الْمَنَابِا تَقَطَّرَ الْمَوْتُ وَالذَّمَا

* غَيْفٌ * تَغَيْفٌ : تَبَحَّرَ . وَتَغَيْفٌ : مَشَى مِشْيَةَ الطَّوَالِ ، وَقِيلَ : تَغَيْفٌ مَرَّ مَرًّا سَهْلًا سَرِيعًا . وَتَغَيْفُ الْفَرَسِ إِذَا تَعَطَّفَ وَمَالَ فِي أَحَدِ جَانِبَيْهِ . الْأَصْمَعِيُّ : مَرَّ الْبَعِيرُ تَغَيْفًا ، وَلَمْ يُفْسِرْهُ ، قَالَ شَمْرٌ : مَعْنَاهُ يُسْرِعُ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : التَّغَيْفُ أَنْ يَتَلْتَمِشَ وَيَتَيَلَّلَ فِي شِقْبِهِ مِنْ سَعَةِ الْحَطَوِ وَلِينِ السَّيْرِ ؛ كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَكَادُ يَرِيهِ الْغَائِرُ الْمُعَلَّفَا مِنْهُ أَجَارِيُّ إِذَا تَغَيْفَا وَالْعَيْفَانُ : مَرِحَ فِي السَّيْرِ . وَتَغَيْفٌ إِذَا اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ ؛ قَالَهُ الْمُفَضَّلُ .

وَالْمُعَيْفُ : فَرَسٌ لِأَبِي قَيْدِ بْنِ حَرْمَلٍ ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ مِنْ ذَلِكَ . وَالتَّغَيْفُ : التَّمِيلُ فِي الْعَدُوِّ . وَغَائِفٌ

الشَّجْرَةُ غَيْفَانًا وَأَغْيَمْتُ وَتَغَيْمْتُ : مَالَتْ بِأَغْصَانِهَا يَمِينًا وَشِمَالًا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِنُصَيْبٍ :

فَطَلَّ لَهَا لَدُنْ مِنْ الْأَثَلِ مُورِقٌ إِذَا زَعَزَعْتَهُ سَكَبَةٌ يَتَغَيْفُ وَأَغَاغَ الشَّجْرَةَ : أَمَالَهَا مِنَ التَّغَمَّةِ وَالْعُضُوضَةِ . وَشَجْرَةٌ غَيْفَاءُ وَشَجَرٌ أَغَيْفٌ وَغَيْفَانِيٌّ يَمْثُودٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَهَدَبٌ أَغَيْفٌ غَيْفَانِيٌّ وَالْأَغَيْفُ : كَالْأَعْبَدِ إِلَّا أَنَّهُ فِي غَيْرِ نَعَاسٍ .

وَالغَاغُ : شَجَرٌ عَظَامٌ تَنْبُتُ فِي الرَّمْلِ مَعَ الْأَرَاكِ وَتَعْظُمُ ، وَوَرَقُهُ أَصْغَرُ مِنْ وَرَقِ الثَّقَابِ ، وَهُوَ فِي خَلْقَتَيْهِ ، وَهُوَ تَمَرٌ حَلْوٌ جَدًّا وَتَمْرُهُ غَلْفٌ يُقَالُ لَهُ الْحَنْطَلُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَاهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَهُوَ مِنْ غَوْفِ الْبَلَوَاوِ . التَّهْلُوبِيُّ : الْغَاغُ يَنْبُتُ عَظَامٌ كَالشَّجَرِ يَكُونُ بِعَمَانَ ، الْوَاحِدَةُ غَاغَةٌ . أَبُو زَيْدٍ : الْغَاغُ مِنَ الْعِضَاءِ وَهِيَ شَجْرَةٌ نَحْوَ الْقَرْظِ شَاكَةٌ حِجَازِيَّةٌ تَنْبُتُ فِي الْغَوَاغِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْغَاغُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ :

أَلْفَيْتُهُمْ يَوْمَ الْهَيْجِ كَانَهُمْ أَسَدٌ بَيْسَةٌ أَوْ بِغَاغِ رَوَافِ وَرَوَافٍ : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقِيُّ :

إِلَيْكَ نَاشَتْ يَا بِنَّ أَبِي عَقِيلِ وَذُوْنِي الْغَاغُ غَاغُ قَرَى عَمَانَ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

إِلَى ابْنِ أَبِي الْعَاصِي هِشَامِ تَصَفَّتْ بِنَا الْعَيْسِ مِنْ حَيْثُ اتَّقَى الْغَاغُ وَالرَّمْلُ وَيُقَالُ : حَمَلَ فُلَانٌ فِي الْحَرْبِ تَغَيْفًا ، أَيْ كَذَبَ وَجَبَّنَ . وَعَيْفٌ إِذَا فَرَّ وَعَرَّدَ . وَتَغَيْفٌ عَنِ الْأَمْرِ وَعَيْفٌ : نَكَلٌ ؛ الْأَخِيرَةُ عَنْ نَعْلَبٍ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْقَطَامِيِّ :

وَحَسْبُنَا نَزْعُ الْكَيْبَةِ غَدَوَةٌ فَيْعَيْفُونَ وَرَجَعُ السَّرْعَانَا قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي فِي شِعْرِهِ :

فَيْعَيْفُونَ وَنُوزِعُ السَّرْعَانَا وَغَيْفَانُ : مَوْضِعٌ .

* غَيْقُ * غَيْقٌ فِي رَأْيِهِ تَغْيِيقًا : اخْتَلَطَ فَلَمْ يَثْبُتْ عَلَى شَيْءٍ ؛ فَهُوَ يَمُوجُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

غَيْقَنَ بِالْمَكْحُولَةِ السَّوَالِجِي شَيْطَانٌ كُلُّ مُتَرَفِّفٍ سَدَّاحٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : غَيْقَنٌ مَوْجَنٌ ، وَالْمَعْنَى صَلَّلَنَ .

وَغَيْقٌ ذَلِكَ الْأَمْرُ بَصْرِيٌّ : فَتَحَهُ فَجَاءَ بِهِ وَذَهَبَ وَلَمْ يَدَعُهُ فَيَثْبُتَ . وَتَغْيِيقُ بَصْرُهُ : اسْتَهْرَهُ وَأَطْلَمَهُ . وَغَيْقٌ بَصْرُهُ : عَطَفَهُ . وَغَيْقُ الشَّيْءِ بَصْرُهُ إِذَا حَيْرَهُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

أَذَى أَوْرَادٍ يُغْيِقُنُ الْبُصْرَ الْمُفْضَلُ : غَيْقٌ فَلَانَ مَالَهُ تَغْيِيقًا إِذَا أَفْسَدَهُ . وَغَيْقُ الطَّائِرِ : رَفَرَفَ عَلَى رَأْسِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ .

وَغَيْفَةٌ : مَوْضِعٌ . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ غَيْفَةً ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ الْيَاءِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مِنْ بِلَادِ غِفَارٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مَاءٌ لَيْسَ تَعْلَبَةَ ؛ وَقَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ :

فَتَيْفَةٌ فَالْأَخْيَافُ أَخْيَافُ طَلِيَّةٍ بِهَا مِنْ لَيْسَى مَحْرُوفٌ وَمَرَابِعُ

* غَيْلٌ * الْغَيْلُ : اللَّبَنُ الَّذِي تُرْضِعُهُ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا وَهِيَ تَوَيْيٌ (عَنْ نَعْلَبٍ) ؛ قَالَتْ أُمُّ تَابِطٍ شَرًّا تَوَيْيَةً بَعْدَ مَوْتِهِ ؛ وَلَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا . وَقِيلَ : الْغَيْلُ أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا

عَلَى حَبْلِ ، وَأَسْمُ ذَلِكَ اللَّبَنِ الْغَيْلُ أَيْضًا ، وَإِذَا شَرِبَهُ الْوَلَدُ صَوِيَ وَاعْتَلَّ عَنْهُ . وَأَغَالَتْ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا ، فِيهِ مُغِيلٌ ، وَأَغْيَلَتْهُ فِيهِ مُغِيلٌ : سَفَّتُهُ الْغَيْلُ الَّذِي هُوَ لَبَنُ الْمَائِيَّةِ أَوْ لَبَنُ الْحَلِيِّ ، وَهِيَ مُغِيلٌ وَمُغِيلٌ ، وَالْوَلَدُ مُغَالٌ وَمُغِيلٌ ؛ قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :

وَمَمْلُكَ حَبْلِي قَدْ طَرَفْتُ وَمُرْضِعَا قَالِهَيْشَا عَنْ ذِي تَائِمٍ مُغِيلٍ وَأَنْشَدَ سَيِّبِيُّ :

وَمِثْلِكَ بَكَرًا قَدْ طَرَفْتُ وَيَبِيًّا
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّىَ لِلْمُتَحَلِّهِ الْهَدْلَى :
كَلَابِيْمُ ذِي الطَّرَةِ أَوْ نَاشِيءِ الـ

بِرْدَى تَحْتَ الْحَقَا الْمُعْبِلِ
وَأَعَالَ فُلَانٌ وَلَدَهُ إِذَا غَشِيَ أُمَّهُ وَهِيَ
تُرْضِعُهُ ، وَاسْتَقْبَلَتْ هِيَ نَفْسَهَا ، وَالْإِسْمُ
الْغَيْلَةُ . يُقَالُ : أَصْرَتِ الْغَيْلَةُ بِوَلَدِ فُلَانٍ إِذَا
أَبَتْ أُمُّهُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَمَلَتْ
أُمُّهُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَقَدْ
هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَنَّ
فَارِسَ وَالرُّومَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَا يَصِيرُهُمْ
وَيُقَالُ : أَغْيَلْتَ الْقَنْمَ إِذَا نَجَحْتَ فِي
السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَعْشَى :
وَسِيَقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْغَيْلُ

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِ التَّهْمِي عَنِ
الْغَيْلَةِ ، قَالَ : هُوَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ
إِذَا حَمَلَتْ وَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَيُقَالُ فِيهِ الْغَيْلَةُ
وَالْغَيْلَةُ بِمَعْنَى ، وَقِيلَ : الْكَسْرُ لِلْإِسْمِ
وَالْفَتْحُ لِلْمَرْءِ ، وَقِيلَ : لَا يَبْصَحُ الْفَتْحُ إِلَّا مَعَ
حَذْفِ الْهَاءِ . وَالْغَيْلَةُ هُوَ الْغَيْلُ ، وَذَلِكَ أَنَّ
يُجَامِعُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَقَدْ أَعَالَ
الرَّجُلُ وَأَغْيَلَ .
وَالْغَيْلُ وَالْمُعْتَالُ : السَّاعِدُ الرَّيَّانُ
الْمُتَمَلِّئُ ، قَالَ :

لِكَاعِبٍ مَائِلَةٌ فِي الْعِطْفَيْنِ
بِيَضَاءِ ذَاتِ سَاعِدَيْنِ غَيْلَيْنِ
أَهْوَنُ مِنْ لَيْلَى وَلَيْلَى الرَّبْدَيْنِ
وَعَقِبَ الْعَيْسِ إِذَا تَمَطَّيْنِ
وَقَالَ الْمُتَحَلِّ الْهَدْلَى :

كَوْشَمِ الْمِعْصَمِ الْمُعْتَالِ عَلْتُ
نَوَاشِرُهُ بِوَسْمِ مُسْتَشَاطِ
وَقَالَ ابْنُ جَنَى : قَالَ الْفَرَّاءُ إِنَّمَا سُمِّيَ
الْمِعْصَمُ الْمُتَمَلِّئُ مُعْتَالًا لِأَنَّهُ مِنْ الْعَوَالِ ،
وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ، لِوُجُودِنَا سَاعِدِ غَيْلٍ فِي
مَعْنَاهُ .

وَعَلَامٌ غَيْلٌ وَمُعْتَالٌ : عَظِيمٌ سَمِينٌ ،
وَالْأُنثَى غَيْلَةٌ . وَالْغَيْلَةُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَرْأَةُ
السَّمِينَةُ . أَبُو عُبَيْدَةَ : امْرَأَةٌ غَيْلَةٌ عَظِيمَةٌ ،

وَقَالَ لَيْبِدٌ :

وَيَبْرَى عِصِيًّا دُونَهَا مُتَمَلِّئَةٌ
بَرَى دُونَهَا غَوْلًا مِنَ التُّرْبِ غَائِلًا
أَيُّ تُرْبًا كَثِيرًا يَنْهَالُ عَلَيْهِ ، يَغْنَى تَوْرًا وَحَشِيًّا
يَتَّخِذُ كِنَاسًا فِي أَصْلِ أَرْطَاةٍ ، وَالتُّرَابُ
وَالرَّمْلُ غَلَبَهُ لِكَثْرَتِهِ ، وَقَالَ آخَرُ :
بَتَّعْنَ هَيْفًا جَافِلًا مُضَلَّلًا
فَعَوَدَ حَنَّ مُسْتَقِرًّا أَغْيَالًا (١)

أَرَادَ بِالْأَغْيَالِ الْمُتَمَلِّئَةَ الْعَظِيمَةَ . وَاعْتَالَ الْغُلَامُ
أَيُّ غَلَطَ وَسَمِنَ .

وَالْغَيْلُ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا سُمِّيَ بِالْغَيْلِ فِيهِ
الْعُشْرُ ، وَمَا سُمِّيَ بِالْدَّلْوِ فِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ ؛
وَقِيلَ : الْغَيْلُ ، بِالْفَتْحِ ، مَا جَرَى مِنَ الْعِيَاةِ
فِي الْأَنْهَارِ وَالسَّوَابِقِ وَهُوَ الْفَتْحُ ، وَأَمَّا الْغَلُّ
فَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ . وَقَالَ
اللَّبِيثُ : الْغَيْلُ مَكَانٌ مِنَ الْعَيْضَةِ فِيهِ مَاءٌ
مَعِينٌ ، وَأَنشَدَ :

حِجَارَةٌ غَيْلٌ وَإِرْسَاتٌ بَطْحَابِ
وَالْغَيْلُ : كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ وَادٍ وَنَحْوِهِ .
وَالْغَيْلُ : الْعَلَمُ فِي التُّرْبِ ، وَالْجَمْعُ
أَغْيَالٌ ؛ عَنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ
كُثَيْبٍ :

وَحَسًّا تَعَاوَرَهَا الرِّيَّاحُ كَانَهَا

تَوْشِيحٌ عَضِبَ مَسْهَمُ الْأَغْيَالِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : الْغَيْلُ الْوَاسِعُ مِنَ التِّيَابِ ،
وَزَعَمَ أَنَّهُ يُقَالُ : تَوَّبَ غَيْلٌ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ فِي الْغَيْلِ ضَعِيفٌ لَمْ
أَسْمَعُهُ إِلَّا فِي هَذَا التَّفْسِيرِ . وَالْغَيْلُ : الشَّجَرُ
الْكَبِيرُ الْمُتَمَلِّئُ ، يُقَالُ مِنْهُ : تَعَبَلُ الشَّجَرُ ،
وَقِيلَ : الْغَيْلُ الشَّجَرُ الْكَبِيرُ الْمُتَمَلِّئُ الَّذِي
لَيْسَ بِشَوْكٍ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّىَ لِشَاعِرٍ :

أَسَدٌ أَضْبَطُ يَمْشِي

بَيْنَ طَرْفَاةٍ وَغَيْلِ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَيْلُ جَمَاعَةُ الْقَصَبِ
وَالْحَلْفَاءُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فِي غَيْلِ قِصْبَاءِ وَحَيْسٍ مُحْتَلَقِ

(١) قوله : « فعود حن » هكذا في الأصل

وَالْجَمْعُ أَغْيَالٌ . وَالْغَيْلُ ، بِالْكَسْرِ :
الْأَجْمَةُ ، وَمَوْضِعُ الْأَسَدِ غَيْلٌ مِثْلُ حَيْسٍ ،
وَلَا تَذْخُلُهَا الْهَاءُ ، وَالْجَمْعُ غُيُولٌ ؛ قَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عَجَلَانَ التَّهْدِيُّ :

وَحَقَقَهُ مِسْكٌ مِنْ نِسَاءِ لَيْسَتْهَا
شِبَابِي وَكَأْسٍ بَاكَرْتِي شَمُولَهَا
جَدِيدَةُ سِرْبَالِ الشَّبَابِ كَانَهَا
سَقِيَّةٌ بِرْدَى نَمَتْهَا غُيُولَهَا

قَالَ ابْنُ بَرِّىَ : وَالْغُيُولُ هُنَا جَمْعُ غَيْلٍ ،
وَهُوَ الْمَاءُ يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْقِي
وَالْأَجْمَةَ لَا تَسْقِي . وَفِي حَدِيثِ فُسْرٍ : أَسَدٌ
غَيْلٍ ، الْغَيْلُ ، بِالْكَسْرِ : شَجَرٌ مُتَمَلِّئٌ يُسْتَرُّ
فِيهِ كَالْأَجْمَةِ ، وَفِي قِصِيدِ كَعْبٍ :

يَطْبَنُ عَثْرَ غَيْلٍ دُونَهُ غَيْلٌ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَدَوَائِبِ الْحَقَا الرُّطِيبِ عَطَا بِهِ
غَيْلٌ وَمَدَّ بِجَانِبَيْهِ الطُّحْلُبُ
غَيْلٌ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

وَالْمُعْبِلُ : الثَّابِتُ فِي الْغَيْلِ ؛ قَالَ
الْمُتَحَلِّ الْهَدْلَى يَصِفُ جَارِيَةً :

كَلَابِيْمُ ذِي الطَّرَةِ أَوْ نَاشِيءِ الـ
بِرْدَى تَحْتَ الْحَقَا الْمُعْبِلِ

وَالْمُعْبِلُ : كَالْمُعْبِلِ ، وَقِيلَ : كُلُّ شَجَرَةٍ
كَثُرَتْ أَفْنَانُهَا وَتَمَّتْ وَالتَّفَتْ فِيهِ مُتَعَبِلَةٌ .
وَالْمُعْبِلُ : الشَّجَرَةُ الْمُتَمَلِّئَةُ الْأَفْنَانِ الْكَثِيرَةَ
الْوَرَقِ الْوَابِقَةِ الظِّلِّ . وَأَغْيَلَ الشَّجَرُ وَتَعَبَلَ
وَاسْتَقْبَلُ : عَظَمَ وَالتَّفَتْ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْعَوَائِلُ خُرُوقٌ فِي الْحَوْضِ ، وَاحْدَتُهَا
غَائِلَةٌ ؛ وَأَنشَدَ :

وَإِذَا الذُّنُوبُ أُحِيلَ فِي مُتَمَلِّمِ
شَرِبَتْ غَوَائِلُ مَائِهِ وَهَرُومُ

وَالْغَائِلَةُ : الْحَفْدُ الْبَاطِنُ ، اسْمٌ
كَالْوَالِيَةِ . وَفُلَانٌ قَلِيلُ الْغَائِلَةِ وَالْمَعَالَةِ ، أَيِ
الشَّرِّ الْكِسَائِيِّ : الْعَوَائِلُ الدَّوَاهِي .

وَالْغَيْلَةُ ، بِالْكَسْرِ : الْحَدِيعةُ وَالْإِغْيَالُ .
وَقِيلَ فُلَانٌ غَيْلَةٌ ، أَيِ خُدَعَةٌ ، وَهُوَ أَنْ
يَخْدَعُهُ فَيَذْهَبَ بِهِ إِلَى مَوْضِعٍ ، فَإِذَا صَارَ
إِلَيْهِ قَتَلَهُ وَقَدِ اغْيَلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْغَيْلَةُ فِي

كَلَامِ الْعَرَبِ إِيصَالُ الشَّرِّ وَالْقَتْلُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَشْعُرُ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: قَتَلَهُ غَيْلَةً إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، وَقَتَكَ بِهِ إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ يَرَاهُ، وَهُوَ غَارٌ غَافِلٌ غَيْرُ مُسْتَعِيدٍ. وَغَالٌ فَلَانًا كَذَا وَكَذَا إِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْهُ شَرٌّ، وَأَنْشَدَ:

وَغَالٌ أَمْرًا مَا كَانَ يَحْتَسِي غَوَائِلَهُ
أَيُّ أَوْصَلَ إِلَيْهِ الشَّرُّ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ
فَيَسْتَعِيدُ. وَيُقَالُ: قَدِرَ اغْتَالَهُ إِذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو: أَنَّ صَبِيًّا قَتِلَ بِضَعَاءِ غَيْلَةٍ فَقَتَلَ بِهِ عُمَرُ سَعْدَةَ، أَيُّ فِي حَفِيَّةٍ وَاغْتِيَالٍ، وَهُوَ أَنْ يُحْلَعَ وَيُقْتَلَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَرَاهُ فِيهِ أَحَدٌ. وَالغَيْلَةُ: فِعْلَةٌ مِنَ الْإِغْتِيَالِ. وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ: وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي، أَيُّ أَذْهَى مِنْ حَيْثُ لَا أَشْعُرُ، يُرِيدُ بِهِ الْحَسَفَ. وَالغَيْلَةُ: الشَّقِيقَةُ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَصْهَبَ هَدَارٌ لِكُلِّ أَرْكَبٍ
بِغَيْلَةٍ تَنْسَلُ نَحْوَ الْأَنْبِيِّ
وَأَبِلُ غَيْلٌ كَثِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ:

إِنِّي لَعَمْرُ اللَّهِ الَّذِي حَطَّتْ مَنَاسِيهَا
تَحْلِيْدِي وَسِيْقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْعَيْلُ
وَيُرْوَى: حَطَّتْ مَنَاسِمُهَا، الْوَاحِدُ غَيْوَلٌ؛ حَكَى ذَلِكَ ابْنُ جَنِّي عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ أَبُو عَمْرِو: الْغَيْوَلُ الْمُنْفَرِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَجَمْعُهُ غَيْلٌ، وَيُرْوَى الْعَيْلُ فِي الْبَيْتِ بَعَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، يُرِيدُ الْجَاعَةَ أَيُّ سِيْقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْكَثِيرُ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:

وَالْعَيْلُ السَّانُ أَيْضًا:
وَعَيْلَانٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْبِثٍ: مِنْ شُعْرَائِهِمْ، وَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ سَبْيُونِيهِ، وَقِيلَ: عَيْلَانُ حَرْبٍ، قَالَ: وَكَأَنَّ مِنْهُ عَلَى نَفَقَةٍ. وَاسْمُ ذِي الرُّمَّةِ: عَيْلَانُ بْنُ عَقْبَةَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: مَنْ اسْمُهُ عَيْلَانُ جَاعَةٌ: مِنْهُمْ عَيْلَانُ ذُو الرُّمَّةِ، وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْبِثِ الرَّاجِزِ، وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْثَةَ الضَّبِّيِّ، وَعَيْلَانُ بْنُ سَلْمَةَ التَّقْفِيُّ.

وَأُمُّ عَيْلَانَ: شَجَرُ السَّمْرِ.

غَيْمٌ * غَيْمٌ: السَّحَابُ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَنْزَلُ شَمْسًا مِنْ شِدَّةِ الدَّجَنِ، وَجَمْعُهُ غَيْوَمٌ وَغَيْامٌ؛ قَالَ أَبُو حَيْثَةَ التَّمِيمِيُّ:

يَلُوحُ بِهَا الْمُدَلَّقُ مِذْرِبَاهُ
خُرُوجَ النَّجْمِ مِنْ صَلَعِ الْغَيْامِ
وَقَدْ غَامَتِ السَّمَاءُ وَأَغَامَتِ وَأَغْيَمَتِ وَتَغَيَّمَتِ وَغَيَّمَتِ، كُلُّهُ بِمَعْنَى: وَأَغْيَمَ الْقَوْمُ إِذَا أَصَابَهُمْ غَيْمٌ. وَيَوْمٌ غَيْوَمٌ: ذُو غَيْمٍ (حَكَى عَنْ تَعَلُّبٍ). وَالغَيْمُ: الْعَطَشُ وَحَرُّ الْجَوْفِ؛ وَأَنْشَدَ:

مَا زَالَتْ الدَّلْوُ لَهَا تُعَوِّدُ
حَتَّى أَفَاقَ غَيْمُهَا الْمَجْهُودُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْهَاءُ فِي قَوْلِهِ لَهَا تُعَوِّدُ عَلَى يَثْرِ تَقْدَمُ ذِكْرُهَا، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تُعَوِّدَ عَلَى الْإِبِلِ، أَيُّ مَا زَالَتْ تُعَوِّدُ فِي الْبَيْرِ لِأَجْلِهَا. أَبُو عَيْبِدٍ: وَالغَيْمَةُ: الْعَطَشُ. وَهُوَ الْغَيْمُ. أَبُو عَمْرِو: الْغَيْمُ وَالغَيْنُ الْعَطَشُ، وَقَدْ غَامَ بَيْعِمٌ وَغَانَ بَيْعِنٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَتَعَوَّدُ مِنَ الْغَيْمَةِ وَالغَيْمَةِ وَالْأَيْمَةِ؛ فَالغَيْمَةُ: شِدَّةُ الشَّهْوَةِ لِلْبَيْنِ، وَالغَيْمَةُ: شِدَّةُ الْعَطَشِ، وَالْأَيْمَةُ: الْعَزْبَةُ. وَقَدْ غَامَ إِلَى الْمَاءِ بَيْعِمٌ غَيْمَةً وَغَيَانًا وَمَعْيَمًا؛ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، فَهُوَ غَيَانٌ، وَالْمَرْأَةُ غَيْمِيٌّ؛ وَقَالَ رَبِيعَةُ بْنُ مَرْوَمٍ الضَّبِّيُّ يَصِفُ أُمَّتًا:

فَطَلَّتْ صَوَافِنَ خُزْرِ الْعَيْوَنِ
إِلَى الشَّمْسِ مِنْ رَهْبَةٍ أَنْ تَغِيَا
وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ: فَطَلَّتْ صَوَادِي، أَيُّ عِطَاشًا.

وَشَجَرٌ غَيْمٌ: أَشْبَهُ مُلْتَفٌ كَثِيرٌ.
وَعَيْمٌ الطَّائِرُ إِذَا رَفُوفَ عَلَى رَأْسِكَ وَلَمْ يَبْعِدْ، (عَنْ تَعَلُّبٍ)، وَبِالغَيْنِ وَالنَّاءِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالغَيْامُ: اسْمُ مَوْضِعٍ؛ قَالَ لَيْبِدٌ:

بَكْنَا أَرْضَنَا لَمَّا طَعْنَا
وَحَيْثَنَا سَفِيرَةً وَالغَيْامِ
وَعَيْمٌ اللَّيْلُ نَعِيمًا إِذَا جَاءَ بِمِثْلِ النَّعِيمِ.
وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: قَالَ عِجْرَمَةُ الْأَسَدِيُّ: مَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا وَلَا بَاعَتِ إِلَّا بِعَاهَةٍ، فَيُرَكِّمُ النَّاسُ وَيُطَيَّنُونَ وَيُصَيِّهُمُ مَرَضٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْإِبِلِ فَإِنَّهَا تُغْلَبُ وَيَأْخُذُهَا عَتَةٌ.

وَالغَيْمُ: شُعْبَةٌ مِنَ الْغَلَابِ. يُقَالُ: بَعِيرٌ مَغْيُومٌ، وَلَا يَكَادُ الْمَغْيُومُ يَمُوتُ؛ فَأَمَّا الْمَقْلُوبُ فَلَا يَكَادُ يُفْرَقُ، وَذَلِكَ يُعْرَفُ بِمَنْحَرِهِ، فَإِذَا تَنَفَّسَ مَنَحَرَهُ فَهُوَ مَقْلُوبٌ، وَإِذَا كَانَ سَاكِنًا تَنَفَّسَ فَهُوَ مَغْيُومٌ.

غَيْنٌ * الْغَيْنُ: حَرْفُ تَهْجٍ، وَهُوَ حَرْفُ مَجْهُورٌ مُسْتَعْلِمٌ، يَكُونُ أَصْلًا لَا بَدَلًا وَلَا زَائِدًا، وَالغَيْنُ لَفَةٌ فِي الْغَيْمِ، وَهُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: الثُّونُ بَدَلٌ مِنَ الْجَيْمِ؛ أَنْشَدَ يَعْقُوبُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي تَعَلُّبٍ يَصِفُ قُرْسًا:

فِدَاءَ خَالِي وَفِدَى صَدِيقِي
وَأَهْلِي كُلَّهُمْ لَبْنِي قُهَيْبِ
فَأَنْتَ حَبِيبِي بَيْنَانِ طَرْفِي
شَدِيدِ الشَّدَى ذِي بَدَلِي وَصَوْنِي
كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتِي عَقَابِ
تُرِيدُ حَامَةً فِي يَوْمِ غَيْبِ
أَيُّ فِي يَوْمِ غَيْمٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الَّذِي أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ:

أَصَابَ حَامَةً فِي يَوْمِ غَيْبِ
وَالَّذِي رَوَاهُ ابْنُ جَنِّي وَغَيْرُهُ: تُرِيدُ حَامَةً، كَمَا لَوَزَدَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ وَغَيْرُهُ، قَالَ: وَهُوَ أَصْحَبُ مِنْ رِوَايَةِ الْجَوْهَرِيِّ: أَصَابَ حَامَةً.
وَغَامَتِ السَّمَاءُ غَيْمًا وَعَيْمَتِ غَيْمًا: طَلَبَهَا الْغَيْمُ. وَأَغَانَ الْغَيْنُ السَّمَاءَ أَيُّ التَّسْمِيَةَ؛ قَالَ رُوَيْدٌ:

أَمْسَى بِلَالٌ كَالرَّبِيعِ الْمُدْحَجِ
أَمَطَرَ فِي أَكْنَافِ غَيْبِ مَغْيِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَرَادَ بِالغَيْنِ السَّحَابَ، وَهُوَ

الغيم، فأخرجَهُ عَلَى الْأَصْلِ.
والأغين: الأخصر. وشجرة غيناء أي
خضراء كثيرة الورق ملتفة الأغصان ناعمة،
وقد يُقال ذلك في العشب، والجمع غين،
وأشجار غين، وأنشد الفراء:
لعرض من الأعراض يُسمى حامه
ويضحى على أفانیه الغين يهيف
والغينة: الأجمة.
والغين من الأراك والسدر: كثرة
واجتماعه وحسنه (عن كراع)،
والمعروف أنه جمع شجرة غيناء، وكذلك
حكى أيضاً الغينة جمع شجرة غيناء، قال
ابن سيده: وهذا غير معروف في اللغة ولا
في قياس العربية، إنها الغينة الأجمة كما
قلنا، ألا ترى أنك لا تقول البيضة في جمع
البيضاء، ولا العيسة في جمع العنساء؟
فكذلك لا يُقال الغينة في جمع العنساء،
اللهم إلا أن يكون لتمكين التائيد، أو
يكون اسماً للجمع.
والغينة الشجرا: مثل الغنصة
الخضراء. وقال أبو العَمَّال: الغينة
الأشجار الملتفة في الجبال وفي السهل بلا
ماء، فإذا كانت بماء فهي غنصة والغين:
شجر ملتف؛ قال ابن سيده: ومما يصعب به
من ابن السكيت ومن اعتقاده أن الغين هو
جمع شجرة غيناء، وأن الشيم جمع أشيم
وشيماء وزنه فعل، وذهب عنه أنه فعل،
غوم وشوم، ثم كبرت الفاء لتسلم الباء كما
فعل ذلك في بيض.
وغين على قلبه غيناً: تعشته الشهوة.
وقيل: غين على قلبه غطي عليه وألسن.
وغين على الرجل (١) كذا أي غطي عليه.
وفي الحديث: إنه كيان على قلبى
حتى استغفر الله في اليوم سبعين مرة؛
الغين: الغيم، وقيل: الغين شجر ملتف.
أراد ما يعشاه من السهو الذي لا يخلو منه
(١) قوله: «وغين على الرجل...» كغين
به، وأغين به، كما في التكلة.

البشر، لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله
تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارض بشري
يشغله من أمور الأمة والملة ومصالحها عد
ذلك ذنباً وتقصيراً، فيفرغ إلى الاستغفار؛
قال أبو عبيدة: يعنى أنه يتغشى القلب
ما يلبسه؛ وكذلك كل شئ يغشى شيئاً
حتى يلبسه فقد غين عليه.
وكانت نفسه تغين غيناً: غثت.
والغين: العطش، غان يغين. وغانت
الإبل: مثل غامت.
والغينة، بالكسر: الصديد؛ وقيل:
ماسال من الميت؛ وقيل: ماسال من
الجيفة.
والغينة، بالفتح: اسم أرض؛ قال
الرأعي:
ونكن زوراً عن محية بعدما
بدا الأثل أثل الغينة المتجاور
ويروى الغينة (٢).
الفراء: يقال هو أنس من حمى الغين.
والغين: موضع، لأن أهلها يحمون
كثيراً (٣).
* غيا * الغاية: مدى الشئ. والغاية
أقصى الشئ: الليث: الغاية مدى كل
شئ، وألفه ياء، وهو من تأليف غين
وباعين، وتصغيرها غيئة، تقول: غيئت
غاية. وفي الحديث: أنه سابق بين
الخيال، فجعل غاية المضمرة كذا؛ هو من
غاية كل شئ مداه ومتهاه. وغاية كل
شئ: متهاه، وجمعها غايات وغاى،
مثل ساعة وساع. قال أبو إسحق: الغايات
في العروض أكثر معتلاً، لأن الغايات إذا
كانت فاعلاتن أو مفاعيلن أو فعولن فقد
(٢) قوله: «ويروى الغينة» أي بكسر الغين
كما صرح به باقوت.
(٣) زاد في التكلة: عن ابن الأعرابي:
الغاة حلقة رأس الوتر. والأغين: الطويل. ومثله
في القاموس.

لزمها ألا تُخذف أسبابها، لأن آخر البيت لا
يكون إلا ساكناً، فلا يجوز أن يُخذف
الساكين ويكون آخر البيت متحركاً، وذلك
لأن آخر البيت لا يكون إلا ساكناً، فعين
الغايات المقطوع والمقصور والمكشوف
والمقطوف، وهذه كلها أشياء لا تكون في
حشو البيت، وسُمي غاية لأنه نهاية البيت.
قال ابن الأنباري: قول الناس هذا
الشئ غاية، معناه هذا الشئ علامة في
جنسه لا نظير له، أخذاً من غاية الحرب،
وهي الراية، ومن ذلك غاية الحمار خرقة
يرفعها. ويقال: معنى قولهم هذا الشئ
غاية، أي هو منهى هذا الجنس، أخذ من
غاية السبق، وهي قصبه تُنصب في
الموضع الذي تكون المسابقة إليه،
ليأخذها السابق. والغاية: الراية. يقال:
غيئت غاية. وفي الحديث: أن النبي،
ﷺ، قال في الكواكب قبل الساعة: منها
هذبة تكون بينكم وبين بني الأضر،
فيعدرون بكم، وتسيرون إليهم في ثمانين
غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً، الغاية
والراية سواء؛ ورواه بعضهم: في ثمانين
غاية، بالياء؛ قال أبو عبيد: من رواه غاية
بالياء فإنه يريد الراية، وأنشد بيت لبيد:
قد بت سامرها وغاية تاجر
واقبت إذ رفعت وعز مدامها
قال: ويقال: إن صاحب الحمر كانت له
راية يرفعها ليعرف أنه بائع حمر؛ ويقال:
بل أراد بقوله غاية تاجر أنها غاية متاعه في
الجودة؛ قال: ومن رواه غاية، بالياء،
يريد الأجمة، شبه كثرة الرماح في العسكر
بها؛ قال أبو عبيد: وبعضهم روى
الحديث في ثمانين غاية، وليس ذلك
بمحمول، ولا موضع للغاية هنا. أبو
زيد: غيئت للقوم تعنياً، وريئت لهم
تريباً، جعلت لهم غاية وراية. وغاية
الحمار: رايته. وغاها: عملها،
وأغاها: نصبها. والغاية: القصبه التي

يُصَادُ بِهَا الْعَصَا فِيرُ .

وَالْغَيَابَةُ : السَّحَابَةُ الْمُتَفَرِّدَةُ ، وَقِيلَ :
الوَاقِعَةُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْغَيَابَةُ :
ظِلُّ الشَّمْسِ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
ضَوْءُ شُعَاعِ الشَّمْسِ وَكَيْسَ هُوَ نَفْسَ
الشُّعَاعِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَتَدَلَّيْتُ عَلَيْهِ قَافِلًا

وَعَلَى الْأَرْضِ غَيَابَاتُ الطُّفْلِ

وَكُلُّ مَا أَظْلَكَ غَيَابَةً . وَفِي الْحَدِيثِ :
تَجِيءُ الْبَقَرَةُ وَأَلْ عِمْرَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهَا
غَامَتَانِ أَوْ غَيَابَتَانِ ؛ الْأَصْمَعِيُّ : الْغَيَابَةُ كُلُّ
شَيْءٍ أَظْلَى الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ ، مِثْلُ السَّحَابَةِ
وَالْعَبْرَةِ وَالظَّلِّ وَنَحْوِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ هِلَالِ
رَمَضَانَ : فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ ، أَيْ
سَّحَابَةٌ أَوْ قَتْرَةٌ . أَبُو زَيْدٍ : نَزَلَ الرَّجُلُ فِي
غَيَابَةٍ ، بِالْبَاءِ ، أَيْ فِي هَبْطَةٍ مِنَ الْأَرْضِ .
وَالْغَيَابَةُ ، بِالْيَاءِ : ظِلُّ السَّحَابَةِ ؛ وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : غَيَاءَةٌ .

وَفِي حَدِيثٍ أُمَّ زَرْعٍ : زَوْجِي غَيَابَاءُ
طَبَاقَاءُ ؛ كَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، أَيْ كَأَنَّهُ فِي
غَيَابَةٍ أَبَدًا ، وَظُلْمَةٍ لَا يَهْتَدِي إِلَى مَسَلِكِ
يُنْفَذُ فِيهِ ؛ وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ قَدْ وَصَفْتَهُ بِثِقَلِ
الرُّوحِ ، وَأَنَّهُ كَالظَّلِّ الْمُتَكَاثِفِ الْمُظْلِمِ
الَّذِي لَا إِشْرَاقَ فِيهِ .

وَعَايَا الْقَوْمِ فَوْقَ رَأْسِ فُلَانٍ بِالسَّيْفِ :
كَأَنَّهُمْ أَظْلَوْهُ بِهِ . وَكُلُّ شَيْءٍ أَظْلَى الْإِنْسَانَ
فَوْقَ رَأْسِهِ ، مِثْلُ السَّحَابَةِ وَالْعَبْرَةِ وَالظَّلْمَةِ
وَنَحْوِهِ ، فَهُوَ غَيَابَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْغَيَابَةُ تَكُونُ مِنَ الطَّيْرِ
الَّذِي يُعَيِّي عَلَى رَأْسِكَ ، أَيْ يُرْفَرُ .
وَيُقَالُ : أَعْيَا عَلَيْهِ السَّحَابُ بِمَعْنَى غَايَا إِذَا
أَظْلَى عَلَيْهِ ؛ وَأَنشَدَ :

أَرَبْتُ بِهِ الْأَرْوَاحَ بَعْدَ أَنْبَسِهِ

وَدُو حَوْمَلٍ أَعْيَا عَلَيْهِ وَأَظْلَمَا

وَتَغَايَتِ الطَّيْرُ عَلَى الشَّيْءِ : حَامَتُ .
وَعَيَّتْ : رَفَرَتْ . وَالغَايَةُ : الطَّيْرُ
الْمُرْفَرُفُ ، وَهُوَ مِنْهُ .

وَتَغَايَا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ ، أَيْ جَاءُوا مِنْ
هُنَا وَهُنَا . وَيُقَالُ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَتَغَايَا عَلَيْهِ
فَقَتَلُوهُ ؛ وَإِنْ اشْتَقَّ مِنَ الْغَاوِي قَبْلَ تَغَاوُوا :
وَالغَايَةُ الْبُئْرُ : قَعْرُهَا مِثْلُ الْغَيَابَةِ .


وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ غَيَا : وَيُقَالُ
فُلَانٌ لَعِيٌّ ، وَهُوَ نَقِيضُ قَوْلِكَ لِرَشْدَةٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَلَا رَبُّ مَنْ يَغْتَابُنِي وَكَأَنَّنِي

أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ وَيُنْسَبُ
عَلَى رَشْدَةٍ مِنْ أَمْرِهِ أَوْ لَعِيَّةٍ

فَيُعْلِبُهَا فَحُلُّ عَلَى التَّنْسَلِ مُنْجِبُ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُرْوَى رَشْدَةٌ وَعَيْهَ ، يَفْتَحُ
أُولَئِهَا وَكَسْرُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .





باب الفاء

الفاء من الحروف المهموسة ومن الحروف الشفوية .

• فاء : حرف هجاء ، وهو حرف مهموس ، يكون أصلاً وبدلاً ، ولا يكون زائداً مضعواً في الكلام ، إنما يزداد في أوله للعطف ونحو ذلك . وقبيلتها : عيمتها .

والفاء من حروف العطف ، ولها ثلاثة مواضع : يعطف بها وتدل على الترتيب والتعقيب مع الإشراك ، تقول ضربت زيداً فعمراً ، والموضع الثاني أن يكون ما قبلها علة لما بعدها ، ويجرى على العطف والتعقيب دون الإشراك ، كقولك ضربه فيكي ، وضربه فأوجعه ، إذا كان الضرب علة البكاء والوجع ، والموضع الثالث هو الذي يكون للإتياء ، وذلك في جواب الشرط ، كقولك إن تزني فأنت محسن ، يكون ما بعد الفاء كلاماً مستأنفاً يعمل بفضه في بعض ، لأن قولك أنت أتياء ومحسن خير ، وقد صارت الجملة جواباً بالفاء ، وكذلك القول إذا أجب بها بعد الأمر والتعجب والاستيفهام والتعجب والتعجب والتعجب ، إلا أنك تنصب ما بعد الفاء في هذه الأشياء الستة بإضمار أن ، تقول زرنى

فأحسن إليك ، لم تجعل الزيارة علة للإحسان ، ولكن قلت ذلك من شأني أبداً أن أفعل وأن أحسن إليك على كل حال . قال ابن برى عن قول الجوهري ، تقول زرنى فأحسن إليك : لم تجعل الزيارة علة للإحسان ، قال ابن برى : تقول زرنى فأحسن إليك ، فإن رفعت أحسن فقلت فأحسن إليك لم تجعل الزيارة علة للإحسان .

• فاء : افتات على ما لم أقل : اختلقه . أبو زيد : افتات الرجل على افتاتاً ، وهو رجل مفتت ، وذلك إذا قال عليك الباطل . وقال ابن شميل في كتاب المنطق : افتات فلان علينا بنتت إذا استبد علينا برأيه ، جاء به في باب الهمز . وقال ابن السكيت : افتات بأمره ورأيه إذا استبد به وانفرد . قال الأزهرى : قد صح الهمز عن ابن شميل ، وابن السكيت في هذا الحرف ، قال : وما علمت الهمز فيه أصلياً . وقال الجوهري : هذا الحرف سماع مهجوز ، ذكره أبو عمرو ، وأبو زيد ، وابن السكيت ، وغيرهم ، فلا يخلو إما أن يكونوا قد همزوا ما ليس بهموز ، كما قالوا :

حللت السويق ، ولبات بالبحج ، ورتات الميت ، أو يكون أصل هذه الكلمة من غير الفتوت .

• فاد : فاد الخبزة في الملة يقادها فادا : شواها . وفي التهذيب : فادت الخبزة إذا ملتها وخبزتها في الملة .

والفئيد : ما شوى وخبز على النار . وإذا شوى اللحم فوق الحمر ، فهو مفاد وفئيد . والأفود : الموضع الذي تُفاد فيه .

وفاد اللحم في النار يقادها فادا وافتاده فيها : شواه . واليفاد واليفادة : السؤد ، وهو من فادت اللحم وافتاده إذا شويته . ولحم فئيد أى مشوى والفئيد : الخبز المفثود واللحم المفثود . قال مرزاوى يخاطب خويلة :

أجارتنا سير النساء محرم
على وتشهاد التدامى مع الحمر
كذلك وأفلاذ الفئيد وما ارتمت
به بين جاليتها الزينة ملودر^(١)
واليفاد : ما يخبز ويشوى به ، قال الشاعر :
يظلل الغراب الأعور العين رافعا
مع الذئب يتسان نارى ومفادى

(١) قوله : « ملودر » أراد من الودر .

وَيُقَالُ لَهُ الْمِفَادُ عَلَى مِثَالِ . وَيُقَالُ :
فَحَصْتُ لِلْحَبْرَةِ فِي الْأَرْضِ ، وَقَادْتُ لَهَا
أَفَادًا فَادًا ، وَالْأَسْمُ أَفْحُوصٌ وَأَفْقُودٌ ، عَلَى
أَفْعُولٍ ، وَالْجَمْعُ أَفْحِصُ وَأَفَائِدُ .
وَيُقَالُ : قَادْتُ الْحَبْرَةَ إِذَا جَعَلْتُ لَهَا مَوْضِعًا
فِي الرَّمَادِ وَالتَّارِ لِتَضَعَهَا فِيهِ .

وَالْحَشْبَةُ الَّتِي يُحْرَكُ بِهَا التُّورُ مِفَادٌ ،
وَالْجَمْعُ مَفَائِدُ (١) وَأَفَادُوا : أَوْقَدُوا نَارًا .
وَالْفَيْدُ : التَّارُ نَفْسُهَا ، قَالَ لَيْدٌ :

وَجَدْتُ أَبِي رَيْبِعًا لِلتَّامِي
وَالضَّبَّانِ إِذْ حُبَّ الْفَيْدُ
وَالْمِفَادُ : مَوْضِعُ التُّورِ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

سَقُودٌ شَرِبَ نَسُوهُ عِنْدَ مُتَادٍ
وَالتَّقُودُ : التَّقُودُ . وَالْفُؤَادُ : الْقَلْبُ
لِتَقُودِهِ وَتَقُودِهِ ، مُذَكَّرٌ لَا غَيْرَ ؛ صَرَحَ بِذَلِكَ
اللِّحْيَانِيُّ ، يَكُونُ ذَلِكَ لِتَوَعُّدِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ
مِنْ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانِ الَّتِي لَهُ قَلْبٌ ، قَالَ
يَصِفُ نَاقَةً :

كَمِثْلِ أَنَانِ الْوَحْشِ ، أَمَّا فُؤَادُهَا
فَصَعْبٌ وَأَمَّا ظَهْرُهَا فَرُكُوبٌ
وَالْفُؤَادُ : الْقَلْبُ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ ،
وَقِيلَ : الْفُؤَادُ غِشَاءُ الْقَلْبِ ، وَالْقَلْبُ حَبْتُهُ
وَسُودَاؤُهُ ، وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

رَأَاهَا الْفُؤَادُ فَاسْتَصَلَّ صَلَاةً
نِيافًا مِنَ الْبَيْضِ الْجِسَانِ الْعَطَائِلِ
رَأَى هُنَا مِنْ رُؤْيَةِ الْقَلْبِ وَقَدْ بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ
رَأَاهَا الْفُؤَادُ ، وَالْمَفْعُولُ الْكَانِي نِيافًا ، وَقَدْ
يَكُونُ نِيافًا حَالًا كَأَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ مَحَبَّتُهَا تَلِي
الْقَلْبَ وَتَدْخُلُهُ صَارَ كَأَنَّهُ لَهُ عَيْنَيْنِ يَرَاهَا بِهَا ؛
وَقَوْلُ الْهَدَلِيِّ :

فَقَامَ فِي سِيَّتِهَا فَاذْحَنِي قَوْمِي
وَسَهَمُهُ لِبَنَاتِ الْجَوْفِ مَسَاسُ
يَعْنِي بِنَاتِ الْجَوْفِ الْأَفْنَدَةَ ، وَالْجَمْعُ
أَفْنَدَةٌ ؛ قَالَ سَبِيوِيَّةٌ : وَلَا نَعْلَمُهُ كَسْرًا عَلَى
غَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَاكُمْ أَهْلُ

(١) قوله : «والجمع مفائد» في القاموس
والجمع مفائيد .

الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةٌ وَالْيَمَنُ قُلُوبًا .
وَفَادُهُ بِفَادُهُ فَادًا : أَصَابَ فُؤَادَهُ .
وَفَيْدٌ (٢) فَادًا : شَكَا فُؤَادَهُ ، وَأَصَابَهُ دَاءٌ فِي
فُؤَادِهِ ، فَهُوَ مَفْقُودٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَادَ
سَعْدًا ، وَقَالَ : إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْقُودٌ .
الْمَفْقُودُ : الَّذِي أُصِيبَ فُؤَادُهُ بِوَجَعٍ . وَفِي
حَدِيثِ عَطَاءٍ : قِيلَ لَهُ : رَجُلٌ مَفْقُودٌ يَنْقُتُ
دَمًا أَحَدَتْ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ؛ أَيُّ يُوْجِعُهُ
فُؤَادُهُ فَيَنْقُتُ دَمًا . وَرَجُلٌ مَفْقُودٌ : جَبَانٌ
ضَعِيفُ الْفُؤَادِ ، مِثْلُ الْمُنْحُوبِ . وَرَجُلٌ
مَفْقُودٌ وَفَيْدٌ : لَا فُؤَادَ لَهُ ؛ وَلَا يَفْعَلَ لَهُ . قَالَ
ابْنُ جَنِّي : لَمْ يَصْرُفُوا مِنْهُ فِعْلًا ، وَمَفْعُولٌ
الصِّفَةُ إِنَّمَا يَأْتِي عَلَى الْفِعْلِ ، نَحْوُ مَضْرُوبٍ
مِنْ ضَرْبٍ وَمَفْعُولٍ مِنْ قَتَلَ . التَّهْدِيبُ :
قَادَتْ الصَّيْدَ أَفَادَهُ فَادًا إِذَا أَصَبَتْ فُؤَادَهُ .

• فَا ر ه الْفَارُ ، مَهْمُوزٌ : جَمْعُ فَا رَةَ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : الْفَارُ مَعْرُوفٌ ، وَجَمْعُهُ فُئْرَانٌ
وَفُئْرَةٌ ، وَالْأَثَى فَا رَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَارُ لِلذَّكْرِ
وَالْأَثَى ؛ كَمَا قَالُوا لِلذَّكْرِ وَالْأَثَى مِنْ
الْحَامِ : حَامَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلذَّكْرِ
الْفَارُ : الْفُؤُورُ (٣) وَالْعَصَلُ ، وَيُقَالُ لِلْحَمِ
الْمَثْنُ : فَا رُ الْمَثْنِ وَيُرَابِعُ الْمَثْنِ ؛ وَقَالَ
الرَّاجِزُ يَصِفُ رَجُلًا :

كَأَنَّ حَجْمَ حَجَرٍ إِلَى حَجَرٍ
نِيْطَ بِمِثْنِيهِ مِنَ الْفَارِ الْفُؤُورِ
وَفِي الْحَدِيثِ : حَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي
الْحَلِّ وَالْحَرَمِ ، مِنْهَا الْفَا رَةُ ، هِيَ مَهْمُوزَةٌ ،
وَقَدْ يُتْرَكُ هَمْزُهَا تَخْفِيفًا .
وَأَرْضٌ فُئْرَةٌ ، عَلَى فِعْلَةٍ ، وَمَقَا رَةٌ : مِنْ
الْفُئْرَانِ ، وَجَرْدَةٌ : مِنْ الْجُرْدِ . وَلَبِنٌ فُئْرٌ :
وَقَعَتْ فِيهِ الْفَا رَةُ .

وَفَا رُ الرَّجُلِ : حَفَرَ حَفْرَ الْفَارِ ؛ وَقِيلَ :
فَا رَ حَفْرٌ وَدَفْنٌ ؛ أَنشَدَ نَعْلَبٌ :

(٢) قوله : «وفد» في القاموس كحي وفتح .
(٣) قوله : «الفؤور» كذا هو بالأصل ،
والذي نقله شارح القاموس عن ابن الأعرابي : الفؤر
كصر ، واستشهد عليه بالبيت الآتي .

إِنَّ صُبْحَ ابْنِ الرِّزِيِّ قَدْ فَا رَا
فِي الرِّضْمِ لَا يُتْرَكُ مِنْهُ حَجْرًا .
وَرَبَّمَا سَمَى الْمِسْكَ فَا رًا ، لِأَنَّهُ مِنْ
الْفَا رِ يَكُونُ ، فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ . وَفَا رَةٌ
الْمِسْكَ : نَافِئَتُهُ . قَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ :
سَأَلْتُ رَجُلًا عَطَّارًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ عَنْ فَا رَةِ
الْمِسْكِ ، فَقَالَ : لَيْسَ بِالْفَا رَةِ ، وَهُوَ
بِالْخَشْفِ أَشْبَهُ ؛ ثُمَّ قَالَ : فَا رَةُ الْمِسْكِ
تَكُونُ بِنَاحِيَةِ نَيْبِ ، يَصِيدُهَا الصَّيَّادُ ،
فَيَعْصِبُ سُرَّتَهَا بِعَصَابٍ شَدِيدٍ ، وَسُرَّتُهَا
مُدْلَاةٌ ، فَيَجْتَمِعُ فِيهَا دَمُهَا ، ثُمَّ تُدْبِحُ ، فَا ذَا
سَكَتَتْ قَوَّرَ السَّرَّةَ الْمُعْصَرَةَ ، ثُمَّ دَفَنَهَا فِي
الشَّعِيرِ حَتَّى يَسْتَحِيلَ الدَّمُ الْجَامِدُ مِسْكَ ذَكِيًّا
بَعْدَمَا كَانَ دَمًا لَا يُرَامُ نَشَأً ؛ قَالَ : وَلَوْلَا أَنَّ
التَّيْسَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَدْ تَطَيَّبَ بِالْمِسْكِ مَا
تَطَيَّبْتُ بِهِ . قَالَ : وَيَقَعُ اسْمُ الْفَارِ عَلَى فَا رَةِ
التَّيْسِ ، وَفَا رَةُ التَّيْسِ ، وَفَا رَةُ الْمِسْكِ ،
وَفَا رَةُ الْإِبِلِ ؛ قَالَ : وَفَا رَةُ الْإِبِلِ أَنْ تَفْجَحَ
مِنْهَا رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، وَذَلِكَ إِذَا رَعَتِ الْعُشْبَ
وَزَهَرَهُ ثُمَّ شَرِبَتْ وَصَدَرَتْ عَنِ الْمَاءِ نَدِيَّتْ
جُلُودُهَا ، فَفَاحَتْ مِنْهَا رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، فَيُقَالُ
لِلتَّلِّكَ فَا رَةَ الْإِبِلِ (عَنْ يَعْقُوبَ) ، قَالَ
الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

لَهَا فَا رَةٌ ذَفْرَاءُ كُلِّ عَشِيَّةٍ
كَمَا فَتَقَى الْكَافُورَ بِالْمِسْكِ فَاتَّقَهُ
وَعَقِيلٌ تَهْمَزُ الْفَا رَةَ وَالْحُوتَةَ وَالْمُوسَى
وَالْحُوتَ .

وَمَكَانٌ فُئْرٌ : كَثِيرُ الْفَارِ . وَأَرْضٌ مَقَا رَةٌ :
ذَاتُ فَا رٍ . وَالْفَا رَةُ وَالْفُؤْرَةُ ، تُهْمَزُ وَلَا
تُهْمَزُ : رِيحٌ تَكُونُ فِي رُئْسِ الْبَعِيرِ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : فِي رُئْسِ الدَّابَّةِ تَنْفَسُ إِذَا
مُسِحَتْ ، وَتَجْتَمِعُ إِذَا تَرْتَكَتْ .

وَالْفُئْرَةُ وَالْفُؤَا رَةُ ، كِلَاهُمَا : حَلْبَةٌ وَتَمْرٌ
يُطْبَخُ وَتُسْفَاةُ التَّنْفَسَاءِ ، التَّهْدِيبُ : وَالْفُئْرَةُ
حَلْبَةٌ تُطْبَخُ حَتَّى إِذَا قَارَبَ فُورَانَهَا أَلْقِيَتْ فِي
مِعْصَرٍ فَصْفِيَتْ ، ثُمَّ يُلْفَى عَلَيْهَا تَمْرٌ ، ثُمَّ
تَحْسَاها الْمَرْأَةُ التَّنْفَسَاءُ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّوْرٍ :
هِيَ الْفُئْرَةُ وَالْفُئْرِيَّةُ وَالْفُئْرِيَّةُ .

وَالْفَارُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ، يَهْمَزُ وَلَا يَهْمَزُ .

ابن الأثير في هذه الترجمة : وفي الحديث ذُكِرَ فاران ، وهو اسمُ عيرانيٍّ لجبال مكة ، شرفها الله ، له ذُكُرٌ في أعلام النبوة ، قال : وألفه الأولى ليست همزة .

• فأس • الفأس : آلة من آلات الحديد يُخَمَّرُ بها ويُقَطَّعُ ، أتى ، والجمع أفوس وفؤوس ، وقيل : تُجَمَّعُ فؤوساً على فَعْلٍ .

وفأسه يفأسه فأساً : قطعته بالفأس . قال

أبو حنيفة : فأس الشجرة يفأسها فأساً ضربها بالفأس ، وفأس الحشبة : شقها بالفأس .

التهديب : الفأس التي يفلق بها الحطب .

يقال : فأسه يفأسه أى يفلقه . وفي

الحديث : ولقد رأيت الفؤوس في أصولها ،

وإنها لتحل عم ؛ هي جمع الفأس . وهي

مهموزة ، وقد تخفف . وفأس اللجام :

الحديدة القائمة في الحنك . وقيل : هي

الحديدة المعرصة فيه ، قال طفيل :

يُرَادَى عَلَى فَأْسِ اللِّجَامِ كَأَنَّا

تُرَادَى بِهِ مَرَقَاةٌ جَذَعٌ مُشَدَّبٌ

وَفَأْسُهُ : أَصَبْتُ فَأْسَ رَأْسِهِ . وفي

الحديث : فجعل إحدى يديه في فأس

رأسه ؛ هي طرف مؤخره المشرف على

القفا . وجمعها أفوس ثم فؤوس .

التهديب : وفأس اللجام التي في وسط

الشكيمة بين المسحكين . وقال ابن شميل :

الفأس الحديدة القائمة في الشكيمة . وفأس

الرأس : حرف القمحة المشرف على

القفا ، وقيل : فأس القفا مؤخر القمحة .

وفأس الفم : طرفه الذي فيه الأسنان ،

وقوله :

يا صاح أُرْجِلْ ضامرات العيس

وإبلك على لطم ابن خيبر الفؤوس

قال : لا أدرى أهو لجمع فأس كقولهم

رفؤوس في جمع رأس أم هي من غير هذا

الباب من تركيب فوس .

• فافا • الفافاء ، على فعلاي : الذي يُكثِرُ تَرَدَادَ الفاءِ إِذَا تَكَلَّمَ . والفافاء : حسنة في اللسان وغلبة الفاء على الكلام . وقد فافأ ورجل فافأ فافاً وفافاً ، يمدُّ ويُقصرُ ، وامرأة فافاة ، وفيه فافاة . الليث : الفافاة في الكلام كأن الفاء يغلب على اللسان ، فتقول : فافاً فلان في كلامه فافاة . وقال المبرد : الفافاة : التردد في الفاء ، وهو أن يتردد في الفاء إذا تكلم .

• فاق • الفائق : عظم في العنق . وفتح فاقاً ، فهو فتح مفتح : اشتكى فائقه . الليث : الفائق داء يأخذ الإنسان في عظم عنقه الموصول بدماعه ، واسم ذلك العظم الفائق ، وأنشد :

أَوْ مُشْتَكِّ فَائِقَهُ مِنَ الْفَاقِ

ويقال : فلان يشتكى عظم فائقه ، يعنى

العظم الذي في مؤخر الرأس يُعَمَّرُ مِنْ دَاخِلِ

الحنك إِذَا سَقَطَ .

والفواق : الريح التي تخرج من المعدة

لعة في الفواق ، وقد فاق فاقاً فواقاً .

وتفاق الشيء : تفرج ، قال روبة :

أَوْ فَكْ جَنَوى قَتَبِ تَفَاقَا

وَإِكَافٌ مُفَاقٌ : مُفَرَّجٌ . ابن

الأعرابي : الفائق هو الدرداقس .

التهديب : الفواق الوجع ، مضموم مهموز

لا غير ، والفواق بين الحلبتين ، وهو

السكون ، غير مهموز .

• فال • الفأل : ضد الطيرة ، والجمع

فؤل ، وقال الجوهري : الجمع أؤل ،

وأنشد للكثير :

وَلَا أَسْأَلُ الطَّيْرَ عَمَّا تَقُولُ

وَلَا تَتَبَخَّأَلْجَنِي الأؤل

وتفاءلت به وتقال به ، قال ابن الأثير :

يقال تفاءلت بكذا وتفاءلت . على التخفيف

والقلب ، قال : وقد أولع الناس بترك همزه

تخفيفاً . والفأل : أن يكون الرجل مريضاً

فيسمع آخر يقول يا سالم ، أو يكون طالب

ضالاً فيسمع آخر يقول يا واحد ، فيقول :

تفاءلت بكذا ، ويتوجه له في ظنه كما سمع

أنه يبرأ من مرضه أو يجد ضالته . وفي

الحديث : أنه ، عليه السلام ، كان يحب الفأل

ويكره الطيرة ، والطيرة : ضد الفأل ، وهي

فيما يكرهه ، كالفأل فيما يستحب ، والطيرة

لا تكون إلا فيما يسوء ، والفأل يكون فيما

يحسن وفيما يسوء . قال أبو منصور : من

العرب من يجعل الفأل فيما يكره أيضاً ، قال

أبو زيد : تفاءلت تفاعلاً ، وذلك أن تسمع

الإنسان وأنت تريد الحاجة يدعو يا سعيد ،

يا أفلح ، أو يدعو باسم فيح ، والاسم

الفأل ، مهموز ، وفي نوادر الأعراب : يقال

لا فال عليك بمعنى لا ضمير عليك ، ولا طير

عليك ، ولا شر عليك ؛ وفي الحديث عن

أنس عن النبي ، عليه السلام ، قال : لا عدوى

ولا طيرة ويعجبي الفأل الصالح ، والفأل

الصالح : الكلمة الحسنة ، قال : وهذا

يدل على أن من الفأل ما يكون صالحاً ومنه

ما يكون غير صالح ، وإنما أحب النبي ،

عليه السلام ، الفأل لأن الناس إذا أمَلُوا فائدة الله

ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوى

فهم على خير ، ولو غلطوا في جهة الرجاء

فإن الرجاء لهم خير ، ألا ترى أنهم إذا قطعوا

أملهم ورجاهم من الله كان ذلك من الشر ؟

وإنما خير النبي ، عليه السلام ، عن الفطرة كيف

هي وإلى أى شيء تنقلب ؛ فأما الطيرة فإن

فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء ، ويحب

للإنسان أن يكون لله تعالى راجياً ، وأن

يكون حسن الظن بربه ، قال : والكواذس

ما يتطير منه مثل الفأل والعطاس ونحوه .

وفي الحديث أيضاً : أنه كان يتفاءل ولا

يتطير . وفي الحديث : قيل يا رسول الله ما

الفأل ؟ قال : الكلمة الصالحة ، قال : وقد

جاءت الطيرة بمعنى الجنس ، والفأل بمعنى

النوع ؛ قال : ومنه الحديث : أصدق

الطيرة الفأل .

وَالْإِفْتِئَالُ : اِفْتَعَالَ مِنْ الْفَأَالِ ؛ قَالَ
 الْكُمَيْتُ يَصِفُ خَيْلًا :
 إِذَا مَا بَدَتْ تَحْتَ الْخَوَافِقِ صَدَقَتْ
 بِأَيْمَنِ قَالَ الرَّاجِرِينَ اِفْتِئَالَهَا
 التَّهْدِيبُ : تَقَبَّلَ إِذَا سَمِينُ كَانَهُ فَيْلٌ :
 وَرَجُلٌ فَيْلُ اللَّحْمِ : كَثِيرُهُ ؛ قَالَ : وَبَعْضُهُمْ
 يَهْمَزُهُ فَيَقُولُ : فَيْئَلٌ عَلَى فَيْعِلٍ . وَالْفِئَالُ ،
 بِالْهَمْزَةِ : لَعْبَةٌ لِلْأَعْرَابِ ، وَسَيِّدُكَرٍ فِي فَيْلٍ .

* فَأَمَّ * الْفِئَامُ : وَطَاءٌ يَكُونُ لِلْمَشَاجِرِ ،
 وَقِيلَ : هُوَ الْهُودُجُ الَّذِي قَدْ وَسِعَ أَسْفَلُهُ
 بِشَيْءٍ زِيدَ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ عَيْكُمُ مِثْلُ
 الْجَوَالِقِ صَغِيرِ الْقَمَرِ يُعْطَى بِهِ مَرْكَبُ
 الْمَرْأَةِ ، يُجْعَلُ وَاحِدٌ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَآخَرُ
 مِنْ هَذَا الْجَانِبِ ، قَالَ لَيْدٌ :
 وَارْتَبَدَ فَارِسُ الْهَيْجَا إِذَا مَا
 تَفَعَّرَتِ الْمَشَاجِرُ بِالْفِئَامِ
 وَالْجَمْعُ فُؤُومٌ . وَفِي التَّهْدِيبِ : الْجَمْعُ فُؤُومٌ
 عَلَى وَزْنِ فُعُولٍ ، مِثْلُ خَارِ وَخُمَيْرٍ .
 وَقَامَ الْهُودُجُ وَأَقَامَهُ ؛ وَسَمِعَ أَسْفَلُهُ ، قَالَ
 زُهَيْرٌ :

عَلَى كُلِّ قَبِيئِي قَشِيبٍ مَقَامٌ
 وَرُبُوبِي ؛ وَمَقَامٌ . وَهُودُجٌ مَقَامٌ ، عَلَى
 مُفْعَلٍ ؛ وَطِيٌّ بِالْفِئَامِ . وَالْتَفْسِيمُ : تَوْسِيعُ
 الدَّلْوِ . يُقَالُ : أَقَامْتُ الدَّلْوَ وَأَقَعَمْتُهُ إِذَا
 مَلَأْتَهُ . وَمَزَادَةٌ مَقَامَةٌ إِذَا وَسِعَتْ بِجِلْدِ ثَالِثٍ
 بَيْنَ الْجِلْدَيْنِ كَالرَّأْوِيَةِ وَالشَّعِيبِ ، وَكَذَلِكَ
 الدَّلْوُ الْمُقَامَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : أَقَامْتُ الرَّحْلَ
 وَالْقَتَبَ إِذَا وَسَعْتُهُ وَزِدْتُهُ فِيهِ ، وَفَلَمْتُهُ تَفْسِيمًا
 مِثْلَهُ ، وَرَحَلْتُ مَقَامٌ وَمَقَامٌ وَأَشَدُّ بَيْتَ زُهَيْرٍ
 أَيْضًا :

ظَهَرَنَ مِنَ السُّوْبَانِ ثُمَّ جَرَعْتَهُ
 عَلَى كُلِّ قَبِيئِي قَشِيبٍ وَمَقَامٌ
 وَقَالَ رُوبَةُ :

عَبَّالًا تَرَى فِي خَلْقِهِ تَفْسِيمًا
 ضَخْمًا وَسَعَةً .
 أَبُو عَمْرٍو : قَامَتْ وَصَامَتْ إِذَا رُوِيَتْ
 مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : التَّفَاوُمُ أَنْ تَمْلَأَ

الْأَشْيَةَ أَوْهَاهَا مِنَ الْعُشْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 قَامَ الْبَعِيرُ إِذَا مَلَأَ فَاهُ مِنَ الْعُشْبِ ؛ وَأَشَدُّ :
 ظَلَّتْ بِرَمْلٍ عَلِجٍ تَسْمُهُ
 فِي صِلَابٍ وَنَصِيٍّ قَتَامُهُ
 وَقَالَ أَبُو ثُرَابٍ : سَمِعْتُ أَبَا السَّمَيْدِعِ
 يَقُولُ : قَامَتْ فِي الشَّرَابِ وَصَامَتْ إِذَا
 كَرَعَتْ فِيهِ نَفْسًا ؛ قَالَ أَبُو مَثُورٍ : كَانَهُ مِنْ
 أَقَامْتُ الْإِنَاءَ إِذَا أَقَعَمْتَهُ وَمَلَأْتَهُ .
 وَالْأَقَامُ : فُرُوعُ الدَّلْوِ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي بَيْنَ
 أَطْرَافِ الْعَرَاقِ (حَكَاهَا نُعَلْبٌ) وَأَشَدُّ فِي
 صِفَةِ دَلْوٍ :

كَأَنَّ تَحْتَ الْكَيْلِ مِنْ أَقَامِهَا
 شَقْرَاءَ خَيْلِي شَدَّ مِنْ حِزَامِهَا
 وَبَعِيرٌ مَقَامٌ (١) وَمَقَامٌ : سَمِينٌ وَاسِعٌ
 الْجَوَفِ . وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا اِمْتَلَأَ شَخْمًا : قَدْ
 فِيمَ حَارِكُهُ ، وَهُوَ مَقَامٌ .

وَالْفِئَامُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ :
 كَأَنَّ مَجَامِعَ الرِّبَلَاتِ مِنْهَا
 فِئَامٌ يَنْهَضُونَ إِلَى فِئَامِ
 وَفِي التَّهْدِيبِ :

فِئَامٌ مُجْلِبُونَ إِلَى فِئَامِ
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .
 يُقَالُ : عِنْدَ فُلَانٍ فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالْعَامَّةُ
 تَقُولُ فِئَامٌ ، بِلا هَمْزٍ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : يَكُونُ الرَّجُلُ عَلَى الْفِئَامِ مِنَ
 النَّاسِ ، هُوَ مَهْمُوزٌ ، الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ .
 وَفِي تَرْجِمَةِ قَعَمَ : سِقَاءَةٌ مَقْعَمٌ وَمَقَامٌ أَيْ
 مَمْلُوءٌ .

* فَأَيْ * فَأَوْتُهُ بِالْعَصَا : ضَرَبْتُهُ (عَنِ ابْنِ

(١) قوله : « وبعير مقام » . إلخ . وكذا ضبط
 الأول في الأصل كمكرم والثاني كمعظم . والذي في
 التكملة : والمقام الواسع الجوف مثل المقام ، يعنى
 كمحراب ومكرم .

وقوله : فِيمَ حَارِكُهُ . كذا ضبط في الأصل
 أيضاً ، والذي في القاموس : فَمَ حَارَكَ البعير كَفَرِحَ
 فهو مَقَامٌ وَمَقَامٌ ، كمنبر ومحراب . ووقع في بعض
 نسخ الصحاح أمم فهو مَقَامٌ ، أى كمكرم .

الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ اللَّيْثُ : فَأَوْتُ رَأْسَهُ فَأَوًّا
 وَفَأَيْتُهُ فَأَيًّا إِذَا فَلَغْتُهُ بِالسِّيفِ ، وَقِيلَ : هُوَ
 ضَرْبُكَ فَخْفَهُ حَتَّى يَنْفَرِحَ عَنِ الدَّمَاعِ .
 وَالْإِنْفِيَاءُ : الْإِنْفِرَاجُ ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ اسْمُ
 الْفَيْقَةِ ، وَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ . وَالْفَأَوُ :
 الشَّقِيُّ . فَأَوْتُ رَأْسَهُ فَأَوًّا وَفَأَيْتُهُ فَأَفَأَى
 وَفَأَى ، وَفَأَيْتُ الْفَدْحَ فَفَأَى : صَدَعْتُهُ
 فَتَصَدَّعَ . وَأَفَأَى الْفَدْحَ : انشَقَّ . وَالْفَأَوُ :
 الصَّدْعُ فِي الْجَبَلِ (عَنِ اللَّخْيَانِيِّ) وَالْفَأَوُ :
 مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ، وَهُوَ أَيْضًا الطَّوِيءُ بَيْنَ
 الْحَرَّتَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الدَّارَةُ مِنَ الرَّمَالِ ؛
 قَالَ النَّجْرِيُّ تَوْلَبَ :

لَمْ يَزْعَمَا أَحَدًا وَآكَمْتُمْ رَوْضَتَهَا
 فَأَوَّ مِنَ الْأَرْضِ مَخْضُوفٌ بِأَعْلَامِ
 وَكُلُّهُ مِنَ الْإِنْشِقَاقِ وَالْإِنْفِرَاجِ . وَقَالَ
 الْأَضْمَعِيُّ : الْفَأَوُ بَطْنٌ مِنَ الْأَرْضِ يُعْطَفُ بِهِ
 الرَّمَالُ يَكُونُ مُسْتَطِيلًا وَعَبِيرٌ مُسْتَطِيلٌ ، وَأَنَا
 سَمِيٌّ فَأَوًّا لِإِنْفِرَاجِ الْجَبَالِ عَنْهُ ، لِأَنَّ
 الْإِنْفِيَاءَ الْإِنْفِتَاحَ وَالْإِنْفِرَاجَ ؛ وَقَوْلُ ذِي
 الرُّؤْمَةِ :

رَاحَتْ مِنَ الْحَرِّجِ تَهْجِيرًا فَمَا وَقَعَتْ
 حَتَّى انْفَأَى الْفَأَوُ عَنْ أَعْنَاقِهَا سَحْرًا
 الْمَخْرُجُ : مَوْضِعٌ ، يَعْنِي أَنَّهَا قَطَعَتْ الْفَأَوُ
 وَخَرَجَتْ مِنْهُ ، وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : الْفَأَوُ اللَّيْلُ
 (حَكَاهُ أَبُو لَيْلَى) قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي
 مَا صَحَّتُهُ . التَّهْدِيبُ فِي قَوْلِ ذِي الرُّؤْمَةِ :
 حَتَّى انْفَأَى أَيْ انْكَشَفَ . وَالْفَأَوُ فِي بَيْتِهِ
 أَيْضًا : طَرِيقٌ بَيْنَ قَارَتَيْنِ بِنَاحِيَةِ الدَّوِّ بَيْنَهُمَا
 فَجٌّ وَاسِعٌ يُقَالُ لَهُ فَأَوُ الرِّيَّانِ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ مَرَرْتُ بِهِ . وَالْفَأَوِيُّ ،
 مَقْصُورٌ : الْفَيْشَةُ ؛ قَالَ :

وَكُنْتُ أَقُولُ لِحُجْمَتِهِ فَاَضْحَوَا
 هُمُ الْفَأَوِيُّ وَأَسْفَلُهَا قَفَاها
 وَالْفَيْقَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَالْجَمْعُ
 فَيْقَاتٌ وَفَيْقُونَ عَلَى مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا النَّحْوِ ،
 وَهَلَاءُ عَوْصٌ مِنَ الْبِئَاءِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

تَرَى مِنْهُمْ جِجَامَهُمْ فَيْئِنَا
 أَيْ فِرْقًا مُتَفَرِّقَةً ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ

يَقُولُ: وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ، لِأَنَّ الْفَتْحَ الْفِرْقَةَ مِنَ النَّاسِ، مِنْ فَأَوْتُ بِأَوَاوِ، أَيْ قَرَفْتُ وَشَقَقْتُ. قَالَ: وَقَدْ حَكِي فَأَوْتُ فَأَوًّا وَفَأِيًّا، قَالَ: فَعَلَى هَذَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فَتْحٌ مِنَ الْبَاءِ.

التَّهْدِيبُ: وَالْفَتْحَةُ، بِوَزْنِ فَعِيٍّ، الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ، مِنْ فَأَيْتُ رَأْسَهُ أَيْ شَقَقْتُهُ، قَالَ: وَكَانَتْ فِي الْأَصْلِ قُوَّةً بِوَزْنِ فَعْلَةٍ فَتَقَصَّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو وَجَاعِيهِ: لَمَّا رَجَعُوا مِنْ سَرِيَّتِهِمْ قَالَ لَهُمْ: أَنَا فَتُّكُمْ، الْفَتْحَةُ: الْفِرْقَةُ وَالْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ فِي الْأَصْلِ، وَالطَّائِفَةُ الَّتِي تُقِيمُ وَرَاءَ الْجَيْشِ، فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ خَوْفٌ أَوْ هَزِيمَةٌ التَّجَاوَأَ إِلَيْهِمْ.

فَتْحًا. مَا فَتِحْتُ وَمَا فَتَّاتُ أَذْكَرُهُ: لُغَاتَانِ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، فَتَّاهُ فَتَّاتًا وَفُتَّوْهُ وَمَا أَفَّاتُ، الْأَحِيرَةُ تَمِيمِيَّةٌ، أَيْ مَا بَرِحْتُ وَمَارَلْتُ، لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّنْفِيهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا مَعَ الْجَحْدِ، فَإِنْ اسْتَعْمِلَ بَعِيرٌ مَا وَنَحْوَهَا فَهِيَ مَثْوِيَّةٌ عَلَى حَسَبِ مَا تَجِيءُ عَلَيْهِ أَخْوَانُهَا. قَالَ: وَرَبَّمَا حَذَفْتَ الْعَرَبُ حَرْفَ الْجَحْدِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، وَهُوَ مَثْوِيٌّ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «قَالُوا تَاللَّهِ تَفَّاتًا تَذَكَّرُ يُوسُفُ»، أَيْ مَا فَتَّاتًا.

وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْبَةَ: أُنَدُّ مِنْ قَارِبِ رُوحِ قَوَائِمِهِ صُمٌّ حَوَافِرُهُ مَا يَفْتَأُ الدَّلَجَا أَرَادَ مَا يَفْتَأُ مِنَ الدَّلَجِ، فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ. وَرَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: تَمِيمٌ يَقُولُ أَفَّاتُ، وَفَيْسٌ وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ فَتَّتُ. يَقُولُ: مَا أَفَّاتُ أَذْكَرُهُ إِفَّاتًا، وَذَلِكَ إِذَا كُنْتُ لَا تَرَالُ تَذَكَّرُهُ، وَمَا فَتَّتُ أَذْكَرُهُ أَفَّاتًا فَتَّاتًا. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ فَتَّتُ عَنِ الْأَمْرِ أَفَّاتًا إِذَا نَسِيْتَهُ وَأَنْقَدَعَتْ (١).

(١) قوله: «وانقذعت» كذا هو في المحكم أيضًا بالقاف والعين لا بالفاء والعين.

فَتْحًا. فَتَّ الشَّيْءَ يَفْتُّهُ فَتَّاتًا، وَفَتْحَهُ: دَفَّهُ. وَقِيلَ فَتَّهَ كَسْرَهُ؛ وَقِيلَ: كَسَرَهُ بِأَصَابِعِهِ.

قَالَ اللَّيْثُ: الْفَتْحُ أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءَ بِأَصْبَعِكَ، فَتَصِيرُهُ فَتَّاتًا، أَيْ دَفَّاقًا، فَهُوَ مَمْتُوتٌ وَفَيْتٌ. وَفِي الْمَثَلِ: كَمَا مُطْلَقَةٌ نَفَتْ الرِّمْعَ؛ الرِّمْعُ: حِجَارَةٌ بِيضٌ تُفْتُ بِالْيَدِ؛ وَقَدْ أَنْفَتْ وَفَتَّتْ. وَالْفَتَاتُ: مَا تَفَّتَتْ؛ وَفَتَاتُ الشَّيْءِ: مَا تَكَسَّرَ مِنْهُ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:

كَانَ فَتَاتَ الْعَيْنِ فِي كُلِّ مَنْزِلٍ
تَزَلُّنَ بِهِ حَبَّ الْفَنَاءِ لَمْ يُحْطَمِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَفَتَاتُ الْعَيْنِ وَالصُّوفِ مَا تَسَاقَطَ مِنْهُ.

وَالْفَتْ وَالْفَتْتُ: الشَّقُّ فِي الصَّخْرَةِ، وَهِيَ الْفَتُوتُ وَالْفَتُوتُ.

وَالْفَتَّتُ: التَّكْسَرُ. وَالْإِنْفَاتُ: الْإِنْكَسَارُ.

وَالْفَيْتُ وَالْفَيْتُوتُ: الشَّيْءُ الْمَمْتُوتُ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى مَا فَتَّ مِنَ الْحَبْرِ، وَفِي التَّهْدِيبِ: إِلَّا أَنَّهُمْ خَصَّصُوا الْحَبْرَ الْمَمْتُوتَ بِالْفَيْتِ، وَالْفَيْتُ: الشَّيْءُ يَسْقُطُ فَيَنْتَقِطُ وَيَفْتَّتُ.

وَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فَتَّتَ فِي سَاعِدِهِ، أَيْ أَضْعَمَهُ وَأَوْهَنَهُ، وَيُقَالُ: فَتَّتَ فُلَانٌ فِي عَضْدِي، وَهَذَا رُكْنِي. وَفَتَّتَ فُلَانٌ فِي عَضْدِ فُلَانٍ، وَعَضْدُهُ أَهْلُ بَيْتِهِ، إِذَا رَامَ إِضْرَارَهُ بِتَحْوِينِهِ إِيَّاهُمْ.

وَالْفَتْةُ: الْكُتْلَةُ مِنَ التَّمْرِ.

الْفَرَاءُ: أَوْلِيكَ أَهْلُ بَيْتِ فَتَّتَ وَقَتَّتَ إِذَا كَانُوا مُتَشَبِّهِينَ غَيْرِ مُجْتَمِعِينَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَتَّتَ الرَّاعِي إِبِلَهُ إِذَا رَدَّهَا عَنِ الْمَاءِ، وَلَمْ يَفْصَحْ صَوَارِهَا.

وَالْفَتْةُ: بَعْرَةٌ، أَوْ رَوْثَةٌ مَمْتُوتَةٌ، يُوضَعُ تَحْتَ الرَّزْدِ عِنْدَ الْقَدْحِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَتْةُ مَا يَفْتُّ وَيُوضَعُ تَحْتَ الرَّزْدِ.

فتح. الفتح: تقيض الإغلاق؛ فتحه

يَفْتَحُهُ فَتْحًا، وَافْتَحَهُ وَفَتْحَهُ فَأَفْتَحَ وَفَتَّحَ. الْجَوْهَرِيُّ: فَتَّحَتِ الْأَبْوَابُ، شَدَّدَ لِلْكُفْرَةِ، فَفَتَّحَتْ هِيَ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

«لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ»؛ قُرِئَتْ بِالْتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، وَبِالْيَاءِ وَالتَّاءِ، أَيْ لَا تَصْعَدُ أَرْوَاحُهُمْ وَلَا أَعْمَالُهُمْ، لِأَنَّ أَعْمَالَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرْوَاحَهُمْ تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنْ كُتِبَ الْأَبْرَارُ لِقَبِي عَمَلِينَ»؛ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: «إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَبْوَابُ السَّمَاءِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، لِأَنَّ الْجَنَّةَ فِي السَّمَاءِ وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»؛ فَكَانَتْ قَالَ: لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مُفْتَحَةً لَهُمْ الْأَبْوَابُ»؛ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ مَرَّةً: مَعْنَاهُ مُفْتَحَةً لَهُمْ الْأَبْوَابُ مِنْهَا؛ وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّمَا هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي مُفْتَحَةً.

وَقَالَ: الْعَرَبُ يَقُولُ فَتَّحَتِ الْجَنَانُ؛ تُرِيدُ فَتَّحَتِ أَبْوَابُ الْجَنَانِ؛ قَالَ تَعَالَى:

«وَفَتَّحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا»؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: مَعْنَاهُ مَا يَأْتِيهِمْ بِهِ اللَّهُ مِنْ مَطَرٍ أَوْ رِزْقٍ فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُمْسِكَهُ، وَمَا يُمْسِكُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُرْسِلَهُ.

وَالْمِفْتَحُ، بِكسْرِ الميم، والمفتاح: مفتاح الباب، وكل ما فتح به الشيء، قال الجوهري: وكل مستعلق؛ قال سيبويه:

هذا الضرب مما يعتمل، مكسور الأول، كانت فيه الهاء أو لم تكن، والجمع مفاتيح ومفاتيح أيضًا؛ قال الأخصس: هو مثل قولهم أمانى وأمانى، يخفف ويشدد.

وقوله تعالى: «وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو»؛ قال الرجَّاج: جاء في التفسير أنه عنى قوله: «إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام

والمفتاح، بكسر الميم، والمفتاح: مفتاح الباب، وكل ما فتح به الشيء، قال الجوهري: وكل مستعلق؛ قال سيبويه:

هذا الضرب مما يعتمل، مكسور الأول، كانت فيه الهاء أو لم تكن، والجمع مفاتيح ومفاتيح أيضًا؛ قال الأخصس: هو مثل قولهم أمانى وأمانى، يخفف ويشدد.

وقوله تعالى: «وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو»؛ قال الرجَّاج: جاء في التفسير أنه عنى قوله: «إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام

والمفتاح، بكسر الميم، والمفتاح: مفتاح الباب، وكل ما فتح به الشيء، قال الجوهري: وكل مستعلق؛ قال سيبويه:

هذا الضرب مما يعتمل، مكسور الأول، كانت فيه الهاء أو لم تكن، والجمع مفاتيح ومفاتيح أيضًا؛ قال الأخصس: هو مثل قولهم أمانى وأمانى، يخفف ويشدد.

وقوله تعالى: «وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو»؛ قال الرجَّاج: جاء في التفسير أنه عنى قوله: «إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام

والمفتاح، بكسر الميم، والمفتاح: مفتاح الباب، وكل ما فتح به الشيء، قال الجوهري: وكل مستعلق؛ قال سيبويه:

هذا الضرب مما يعتمل، مكسور الأول، كانت فيه الهاء أو لم تكن، والجمع مفاتيح ومفاتيح أيضًا؛ قال الأخصس: هو مثل قولهم أمانى وأمانى، يخفف ويشدد.

وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ بَأَىٰ أَرْضٍ تَمُوتُ» ، قَالَ فَمَنْ أَدْعَى أَنَّهُ يَعْلَمُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْحُمُسِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ ، لِأَنَّهُ قَدْ خَالَفَهُ .

وفى الحديث : أوتيتُ مفاتيحَ الكلمِ ، وفى روايةٍ : مفاتيحُ ؛ هُما جَمْعُ مفْتَاحٍ ، ومِفْتَاحٍ وهُما فى الأصلِ مِمَّا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى اسْتِخْرَاجِ الْمُعْلَقَاتِ الَّتِي يَتَعَدَّرُ الرُّسُولُ إِلَيْهَا ، فَأَجْرٌ أَنَّهُ أُوتِيَ مَفَاتِيحَ الْكَلَامِ ، وَهُوَ مَا يَسِّرُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ ، وَالرُّسُولِ إِلَى غَوَامِضِ الْمَعَانِي وَبَدَائِعِ الْحِكْمِ وَمَحَاسِنِ الْعِبَارَاتِ ، وَالْأَلْفَافِ الَّتِي أُغْلِقَتْ عَلَى غَيْرِهِ وَتَعَدَّرَتْ عَلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَ فى يَدِهِ مَفَاتِيحُ شَيْءٍ مَحْزُونٍ سَهَّلَ عَلَيْهِ الرُّسُولُ إِلَيْهِ .

وَبَابُ فَتْحٍ أَيْ وَاسِعٌ مُفْتَحٌ ؛ وَفى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : وَمَنْ يَأْتِ بِبَابٍ مُّغْلَقًا يَجِدُ إِلَى جَنِبِهِ بَابًا فَتْحًا ، أَيْ وَاسِعًا ، وَلَمْ يُرِدِ الْمَفْتُوحَ ، وَارَادَ بِالْبَابِ الْفَتْحَ : الطَّلَبَ إِلَى اللَّهِ وَالْمَسْأَلَةَ .

وَقَارِوْرَةٌ فَتْحٌ : وَاسِعَةٌ الرَّأْسِ بِلا صِامٍ وَلَا غِلَافٍ ، لِأَنَّهَا تَكُونُ حَيْثُ تَدْفَعُ ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ الْمُفْتَحُ إِلَى الْأَرْضِ لِيُسْقَى لَهُ . وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) . الْأَزْهَرِيُّ : وَالْفَتْحُ النَّهْرُ . وَجَاءَ فى الْحَدِيثِ : مَا سَقَى فَتْحًا ، وَمَا سَقَى بِالْفَتْحِ ، ففِيهِ الْعُشْرُ ، الْمَعْنَى مَا فَتِحَ إِلَيْهِ مَاءُ النَّهْرِ فَتْحًا مِنَ الزُّرُوعِ وَالنَّحِيلِ ففِيهِ الْعُشْرُ . وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ يَجْرِي مِنْ عَيْنٍ أَوْ غَيْرِهَا . وَالْمَفْتُوحُ وَالْمِفْتُوحُ (١) : قَنَاةُ الْمَاءِ . وَكُلُّ مَا انْكَشَفَ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ انْفَتَحَ عَنْهُ وَفَتِّحَ .

وَفَتِّحَ الْأَكْمَةَ عَنِ الثَّوْرِ : تَشَفَّقُهَا . وَالْفَتْحُ : انْفِتَاحُ دَارِ الْحَرْبِ ، وَجَمْعُهُ

(١) قوله : «والفتح» ضبط بالأصل بفتح الميم وكسرها بمعنى مكان الفتح ، أى الماء الجارى أولته .

فَوْحٌ . وَالْفَتْحُ : النَّصْرُ . وَفى حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ : أَهْوُ فَتْحٌ ؟ أَيْ نَصْرٌ . وَاسْتَفْتَحْتُ الشَّيْءَ : وَانْفَتَحْتُهُ ، وَالِاسْتِفْتَاخُ : الْإِسْتِنْسَارُ . وَفى الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ أَيْ يَسْتَنْصِرُ بِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» وَاسْتَفْتَحَ الْفَتْحُ : سَأَلَهُ ، وَقَالَ الْقَرَاءُ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ : اللَّهُمَّ انْصُرْ أَفْضَلَ الدِّينَيْنِ وَأَحَقَّهُ بِالنَّصْرِ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَقْضُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقَضَاءُ ، وَقَدْ جَاءَ التَّفْسِيرُ بِالْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا . رَوَى أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ أَقْطَعْنَا لِلرَّجِمِ ، وَأَسَدْنَا لِلْجَمَاعَةِ ، فَأَجِنَهُ الْيَوْمَ ! فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ ، فَنَصَرَ النَّبِيَّ ، ﷺ ، وَنَالَهُ هُوَ الْحَيِّينَ وَأَصْحَابَهُ . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» ؛ أَرَادَ إِنْ تَسْتَقْضُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقَضَاءُ ، وَقِيلَ أَنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ انْصُرْ أَحَبَّ الْفِئَتَيْنِ إِلَيْكَ ، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا ، وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ جَيِّدٌ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا» ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : جَاءَ فى التَّفْسِيرِ قَضِينَا لَكَ قَضَاءَ مُبِينًا ، أَيْ حَكَمْنَا لَكَ بِإِظْهَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَبِالنَّصْرِ عَلَى عَدُوِّكَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ قَتَادَةُ : أَيْ قَضِينَا لَكَ قَضَاءَ فَبِهَا اخْتَارَ اللَّهُ لَكَ مِنْ مُهَادَنَةِ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَوَادَعَتِهِمْ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ؛ ابْنُ سَيِّدَةَ قَالَ : وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فى التَّفْسِيرِ أَنَّهُ فَتَحَ الْحُدَيْبِيَّةَ ، وَكَانَتْ فىهِ آيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ آيَاتِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، وَكَانَ هَذَا الْفَتْحُ عَنْ غَيْرِ قِتَالٍ شَدِيدٍ ؛ وَقِيلَ : إِنَّهُ كَانَ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَ الْقَوْمِ ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْبَيْتُ اسْتَقْبَلَتْ جَمِيعُ مَا فىهَا مِنَ الْمَاءِ حَتَّى تَزَحَّتْ ، وَلَمْ يَبْقَ فىهَا مَاءٌ ، فَتَمَضَّضَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، ثُمَّ

مَجَّهَ فىهَا ، فَذَرَّتْ الْبَيْتُ بِالْمَاءِ حَتَّى شَرِبَ جَمِيعٌ مِنْ كَانَ مَعَهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» ؛ قِيلَ عَنَى فَتْحَ مَكَّةَ ؛ وَجَاءَ فى التَّفْسِيرِ أَنَّهُ نُبِيتَ إِلَى النَّبِيِّ ، ﷺ ، نَفْسُهُ فى هَذِهِ السُّورَةِ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَ فَتْحُ مَكَّةَ ، وَدَخَلَ النَّاسُ فى الْإِسْلَامِ أَفْوَاجًا ، فَقَدْ قَرَّبَ أَجَلَهُ ، فَكَانَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ نُبِيتَ إِلَى نَفْسِى فى هَذِهِ السُّورَةِ ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُكْبِرَ التَّسْبِيحَ وَالِاسْتِغْفَارَ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ» ؛ قَالَ مُجَاهِدٌ : يَوْمَ الْفَتْحِ هُنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ قَتَادَةُ وَالْكَلْبِيُّ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُونَ إِنْ لَنَا يَوْمًا أَوْشَكَ أَنْ تَسْتَرْجِحَ فىهِ وَنَعْمَ ، فَقَالَ الْكُفَّارُ : مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ؟ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يَوْمَ الْفَتْحِ عَنَى بِه فَتْحَ مَكَّةَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّفْسِيرُ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ : وَقَدْ نَفَعَ الْكُفَّارَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ إِيمَانُهُمْ يَوْمَ الْفَتْحِ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاجُ : جَاءَ أَيْضًا فى قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ» مَتَى هَذَا الْحُكْمُ وَالْقَضَاءُ ؟ فَأَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ يَوْمَ ذَلِكَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانُهُمْ ، أَيْ مَا دَامُوا فى الدُّنْيَا فَالتَّوْبَةُ مُعَرَّضَةٌ ، وَلَا تَوْبَةَ فى الآخِرَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ» ؛ أَيْ فَاجَبْنَا الدُّعَاءَ .

وَاسْتَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى فُلَانٍ : سَأَلَهُ النَّصْرَ عَلَيْهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ . وَالْفَتَاخَةُ : النَّصْرَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَتَاخَةُ ، بِالضَّمِّ ، الْحُكْمُ . وَالْفَتَاخَةُ وَالْفَتَاخَةُ : أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ خَصْمَيْنِ ، وَقِيلَ : الْفَتَاخَةُ الْحُكُومَةُ ؛ قَالَ الْأَسْعَدُ الْجَعْفِيُّ :

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ عَمْرًا رَسُولًا
فَأَنبَى عَن فَتَاخَتِكُمْ غَنِيٌّ ؟
الْأَزْهَرِيُّ : الْفَتْحُ أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ قَوْمِ

يَحْتَضِرُونَ إِلَيْكَ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ مُخْبِرًا عَنْ شُعَيْبٍ: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ». الْأَزْهَرِيُّ: وَالْفَتْاحُ الْحُكُومَةُ.

وَيُقَالُ لِلْقَاضِي: الْفَتْاحُ، لِأَنَّهُ يَفْتَحُ مَوَاضِعَ الْحَقِّ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا» أَيِ اقْضِ بَيْنَنَا.

وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: لَا يَفْتَحُ عَلَى الْإِمَامِ؛ أَرَادَ إِذَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ لَا يَفْتَحُ لَهُ الْمَأْمُومُ مَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ، أَيِ لَا يُلْفِتُهُ، يُقَالُ: أَرَادَ بِالْإِمَامِ الشُّطْرَانَ، وَبِالْفَتْحِ الْحُكْمَ، أَيِ إِذَا حَكَّمَ بِشَيْءٍ فَلَا يُحَكِّمُ بِخِلَافِهِ.

وَالْفَتْاحُ: الْحَاكِمُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: الْفَتْاحُ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى الْحَاكِمُ، قَالَ: وَأَهْلُ الْبَيْتِ يَقُولُونَ لِلْقَاضِي الْفَتْاحُ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَى حَتَّى أَفَاتِحَكَ إِلَى الْفَتْاحِ، وَيَقُولُ: افْتَحْ بَيْنَنَا أَيِ احْكَمْ، وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ».

وَفَاتِحَةُ مَفَاتِحِهِ وَفَاتِحَا: حَاكِمُهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَا كُنْتُ أَدْرِي مَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا»؛ حَتَّى سَمِعْتُ بِنْتَ ذِي يَزَنَ تَقُولُ لِزَوْجِهَا: تَعَالَى أَفَاتِحَكَ أَيِ احْكَمْكَ، وَمَنْهُ: لَا تُفَاتِحُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، أَيِ لَا تُحَاكِمُوهُمْ، وَقِيلَ: لَا تُجِدُّوهُمْ بِالْمُجَادَلَةِ وَالْمُنَاطَرَةِ.

وَفِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْحُسْنَى: الْفَتْاحُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ الَّذِي يَفْتَحُ أَبْوَابَ الرِّزْقِ وَالرَّحْمَةَ لِعِبَادِهِ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْحَاكِمُ بَيْنَهُمْ، يُقَالُ: فَتَحَ الْحَاكِمُ بَيْنَ الْحَضَمِيِّينَ إِذَا فَصَلَ بَيْنَهُمَا. وَالْفَاتِحُ: الْحَاكِمُ، وَالْفَتْاحُ مِنَ أُنْيَةِ الْمُبَالَغَةِ.

وَيَفْتَحُ بِمَا عِنْدَهُ مِنْ مَالٍ أَوْ أَدَبٍ: تَطَاوَلَ بِهِ، وَهِيَ الْفَتْحَةُ؛ تَقُولُ: مَا هَدَيْهِ الْفَتْحَةُ الَّتِي أَظْهَرْتَهَا وَفَتَحْتَهَا بِهَا عَلَيْنَا؟ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا.

وَفَاتِحَ الرَّجُلِ: سَاوَمَهُ وَكَمْ يُعْطِيهِ شَيْئًا، فَإِنْ أَعْطَاهُ قِيلَ: فَاتِحَهُ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ).

الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ بَرُوجٍ: الْفَتْحِيُّ الرَّيْحُ؛ وَأَشَدُّ: أَكْلُهُمْ لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهِمْ!

إِذَا ذَكَرْتَ فَتَحَى مِنَ الشَّيْءِ عَاجِبٌ؟ فَتَحَى عَلَى فَعْلَى. وَفَاتِحَةُ الشَّيْءِ: أَوَّلُهُ. وَافْتِحَا الصَّلَاةَ: التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى. وَفَاتِحُ الْقُرْآنِ: أَوَائِلُ السُّورِ، الْوَاحِدَةُ فَاتِحَةٌ. وَأَمُّ الْكِتَابِ يُقَالُ لَهَا: فَاتِحَةُ الْقُرْآنِ. وَالْفَتْحُ: أَنْ تَفْتَحَ عَلَى مَنْ يَسْتَقْرِئُكَ.

وَالْمَفْتَحُ: الْخِزَانَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَكُلُّ خِزَانَةٍ كَانَتْ لِصِنْفٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِيهِ مَفْتَحٌ، وَالْمَفْتَحُ: الْكَنْزُ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ»؛ قِيلَ: هِيَ الْكَنْزُ وَالْخِزَانُ، قَالَ الرَّجَّازُ: رَوَى أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَانَتُهُ. الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمَعْنَى مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتُنِيءُ الْعُصْبَةَ، أَيِ تُعْمِلُهُمْ مِنْ نِقْلِهَا. وَرَوَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ: مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ، قَالَ مَا فِي الْخِزَانِ مِنْ مَالٍ تَنُوءُ بِهِ الْعُصْبَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَشْبَهُ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَانَتُ مَالِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ. وَقَالَ: قَالَ اللَّيْثُ: جَمَعَ الْمِفْتَاحَ الَّذِي يُفْتَحُ بِهِ الْمِعْلَاقَ مَفَاتِيحَ، وَجَمَعَ الْمَفْتَحَ الْخِزَانَةَ الْمَفَاتِيحَ؛ وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا أَنَّ مَفَاتِحَهُ كَانَتْ مِنْ جُلُودٍ عَلَى مِقْدَارِ الْأَصْبَعِ، وَكَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى سَبْعِينَ بَعْلًا أَوْ سِتِّينَ، قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: مَفَاتِحُهُ خِزَانَتُهُ إِنْ كَانَ لِكَافِيَا مِفْتَاحٍ وَاحِدٍ خِزَانَتِ الْكُوفَةِ، إِنَّمَا مَفَاتِحُهُ الْمَالُ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْتَيْتَ مَفَاتِيحَ خِزَانِ الْأَرْضِ، أَرَادَ مَا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ وَلَأَمِنَهُ مِنْ افْتِتَاحِ الْبِلَادِ الْمُتَعَدِّاتِ وَاسْتِخْرَاجِ الْكَنْزِ الْمُتَمْتِنَاتِ. وَالْفَتْوحُ مِنَ الْإِبِلِ: النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْأَحْلِيلِ، وَقَدْ فَتَحَتْ (١) وَأَفْتَحَتْ.

بِمَعْنَى: وَالْقُرُورُ: بِمِثْلِ الْفَتْوحِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: قَدَّرَ حَلَبَ شَاةٍ فَتَوَّحَّ، أَيِ الْوَاسِعَةِ الْأَحْلِيلِ. وَالْفَتْحُ: أَوَّلُ مَطَرٍ الْوَسْمِيِّ؛ وَقِيلَ: أَوَّلُ الْمَطَرِ وَجَمَعَهُ فَتْوحٌ (٢). يَفْتَحُ الْفَاءُ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي مُخْلِفًا قُرُوحًا رَعَى عَيْوُثُ الْعَهْدِ وَالْفَتْوحَا وَيُرْوَى جَمِيمُ الْعَهْدِ، وَهُوَ الْفَتْحَةُ أَيْضًا. وَالْفَتْحُ: الْمَاءُ الْخَارِجِي فِي الْأَنْهَارِ. وَنَاقَةُ مَفَاتِيحٍ، وَأَيْتُنِي مَفَاتِيحَاتُ: سِمَانٌ حَكَاهَا السَّرَافِيُّ، وَالْفَتْحُ: مُرَكَّبُ التَّصَلُّ فِي السُّهْمِ، وَجَمَعَهُ فَوْحٌ. وَالْفَتْحُ: جَمْعُ النَّبْعِ، وَهُوَ كَانَهُ النَّجْبَةُ الْحَضْرَاءُ إِلَّا أَنَّهُ أَحْمَرُ حُلُوٌّ مُدْحَرَجٌ يَأْكُلُهُ النَّاسُ.

الْأَزْهَرِيُّ: فَاتِحَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ إِذَا جَامَعَهَا. وَفَاتِحَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَفَاتِحَا كَلَامًا بَيْنَهُمَا وَتَخَافَا دُونَ النَّاسِ. وَالْفَتْحَةُ: الْفَرْجَةُ فِي الشَّيْءِ. وَالْفَاتِحَةُ: طَوِيرَةٌ مُمَشَقَّةٌ بِحُمْرٍ (٣). وَالْفَتْاحُ: طَائِرٌ أَسْوَدٌ يَكْثُرُ تَحْرِيكُ ذَنَبِهِ، أَيْضًا أَصْلُ الذَّبِّ مِنْ تَحَنُّهِ وَمِنْهَا أَحْمَرٌ، وَالنَّجْمُ فَتَاتِيحٌ، وَلَا يَجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالثَّاءِ.

١. فَتَحَ. الْفَتْحَةُ وَالْفَتْحَةُ: خَاتَمٌ يَكُونُ فِي الْبَيْدِ وَالرَّجْلِ بَقْصٌ وَغَيْرُ بَقْصٍ؛ وَقِيلَ: هِيَ الْخَاتَمُ أَيًّا كَانَ؛ وَقِيلَ: هِيَ حَلَقَةٌ تُثَبِّتُ فِي الْأَصْبَعِ كَالنَّخَامِ وَكَانَتْ نِسَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ (٢) قَوْلُهُ: «وَجَمَعَهُ فَوْحٌ»، فَتَحَ الْفَاءُ؛ قَالَ شَارِحُ الْقَامُوسِ أَنْكَرَ ذَلِكَ شَيْخَنَا وَشَدَّدَ فِيهِ وَقَالَ لَا قَائِلَ بِهِ. وَلَا يَعْرِفُ فِي الْعَرَبِيَّةِ جَمْعَ فَعْلٍ بِالْفَتْحِ عَلَى فَعُولٍ بِالْفَتْحِ، بَلْ لَا يَعْرِفُ فِي أَوْرَاقِ الْجَمْعِ فَعُولٌ بِالْفَتْحِ مَطْلَقًا.

(٣) قَوْلُهُ: «وَالْفَاتِحَةُ طَوِيرَةٌ»، عِبَارَةٌ بِالْحَدِّ وَالْفَاتِحَةُ، بِزِيَادَةِ بَاءٍ نَحْوِيَّةٍ، قَالَ لِلشَّارِحِ: وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ وَالْفَاتِحَةُ بَدُونَ بَاءٍ.

الْفَتْحُ: أَوَّلُ مَطَرٍ الْوَسْمِيِّ؛ وَقِيلَ: أَوَّلُ الْمَطَرِ وَجَمَعَهُ فَتْوحٌ (١). يَفْتَحُ الْفَاءُ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي مُخْلِفًا قُرُوحًا رَعَى عَيْوُثُ الْعَهْدِ وَالْفَتْوحَا وَيُرْوَى جَمِيمُ الْعَهْدِ، وَهُوَ الْفَتْحَةُ أَيْضًا. وَالْفَتْحُ: الْمَاءُ الْخَارِجِي فِي الْأَنْهَارِ. وَنَاقَةُ مَفَاتِيحٍ، وَأَيْتُنِي مَفَاتِيحَاتُ: سِمَانٌ حَكَاهَا السَّرَافِيُّ، وَالْفَتْحُ: مُرَكَّبُ التَّصَلُّ فِي السُّهْمِ، وَجَمَعَهُ فَوْحٌ. وَالْفَتْحُ: جَمْعُ النَّبْعِ، وَهُوَ كَانَهُ النَّجْبَةُ الْحَضْرَاءُ إِلَّا أَنَّهُ أَحْمَرُ حُلُوٌّ مُدْحَرَجٌ يَأْكُلُهُ النَّاسُ.

الْأَزْهَرِيُّ: فَاتِحَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ إِذَا جَامَعَهَا. وَفَاتِحَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَفَاتِحَا كَلَامًا بَيْنَهُمَا وَتَخَافَا دُونَ النَّاسِ. وَالْفَتْحَةُ: الْفَرْجَةُ فِي الشَّيْءِ. وَالْفَاتِحَةُ: طَوِيرَةٌ مُمَشَقَّةٌ بِحُمْرٍ (٣). وَالْفَتْاحُ: طَائِرٌ أَسْوَدٌ يَكْثُرُ تَحْرِيكُ ذَنَبِهِ، أَيْضًا أَصْلُ الذَّبِّ مِنْ تَحَنُّهِ وَمِنْهَا أَحْمَرٌ، وَالنَّجْمُ فَتَاتِيحٌ، وَلَا يَجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالثَّاءِ.

١. فَتَحَ. الْفَتْحَةُ وَالْفَتْحَةُ: خَاتَمٌ يَكُونُ فِي الْبَيْدِ وَالرَّجْلِ بَقْصٌ وَغَيْرُ بَقْصٍ؛ وَقِيلَ: هِيَ الْخَاتَمُ أَيًّا كَانَ؛ وَقِيلَ: هِيَ حَلَقَةٌ تُثَبِّتُ فِي الْأَصْبَعِ كَالنَّخَامِ وَكَانَتْ نِسَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ (٢) قَوْلُهُ: «وَجَمَعَهُ فَوْحٌ»، فَتَحَ الْفَاءُ؛ قَالَ شَارِحُ الْقَامُوسِ أَنْكَرَ ذَلِكَ شَيْخَنَا وَشَدَّدَ فِيهِ وَقَالَ لَا قَائِلَ بِهِ. وَلَا يَعْرِفُ فِي الْعَرَبِيَّةِ جَمْعَ فَعْلٍ بِالْفَتْحِ عَلَى فَعُولٍ بِالْفَتْحِ، بَلْ لَا يَعْرِفُ فِي أَوْرَاقِ الْجَمْعِ فَعُولٌ بِالْفَتْحِ مَطْلَقًا.

(٣) قَوْلُهُ: «وَالْفَاتِحَةُ طَوِيرَةٌ»، عِبَارَةٌ بِالْحَدِّ وَالْفَاتِحَةُ، بِزِيَادَةِ بَاءٍ نَحْوِيَّةٍ، قَالَ لِلشَّارِحِ: وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ وَالْفَاتِحَةُ بَدُونَ بَاءٍ.

(١) قَوْلُهُ: «وَقَدْ فَتَحَتْ» (١) وَأَفْتَحَتْ.

(١) قَوْلُهُ: «وَقَدْ فَتَحَتْ» مِنْ بَابِ مَنَعَ كَمَا فِي الْقَامُوسِ.

القَامُوسِ.

يَتَّخِذْنَهَا فِي عَشْرِينَ ، وَالْجَمْعُ فَتْحٌ وَفَتْوحٌ وَفَتْحَاتٌ ، وَذَكَرَ فِي جَمْعِهِ فَتَاحٌ ، وَقِيلَ : الْفَتْحَةُ حَلَقَةٌ مِنْ فَصَّةٍ لَا فَصَّ فِيهَا ، فَإِذَا كَانَ فِيهَا فَصٌّ فَهِيَ الْخَاتَمُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَسْفُطُ مِنْهَا فَتْحِي فِي كُمِّي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الشَّعْرُ لِلدَّهْنَاءِ بِنْتِ مِسْحَلِ زَوْجِ الْعَبَّاجِ ، وَكَانَتْ رَفَعَتْهُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ سَعْبَةَ فَقَالَتْ لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، إِنْ مِنْهُ بِجَمْعٍ ، أَيْ لَمْ يَفْتَضِنِي ، فَقَالَ الْعَبَّاجُ :

اللَّهُ يَعْلَمُ يَا مُغِيرَةُ أَتْنِي
قَدْ دُسَّتْهَا دُوسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ
وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصَبِ شَاتَهُ
عَجَلَانَ يَدْبُجُهَا لِقَوْمٍ تَزَلُّ

فَقَالَتْ الدَّهْنَاءُ :
وَاللَّهِ لَا تَخْدَعُنِي بِشِمِّ
وَلَا بِتَقْبِيلٍ وَلَا بِضَمِّ
إِلَّا بِرِزْزَاعٍ يُسَلِّي مَمِّي
تَسْفُطُ مِنْهُ فَتْحِي فِي كُمِّي ^(١)

قَالَ : وَحَقِيقَةُ الْفَتْحَةِ أَنْ تَكُونَ فِي أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ وَفِي يَدَيْهَا فَتْحٌ كَثِيرَةٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ فُتُوحٌ ، هَكَذَا رَوَى ، وَإِنَّمَا هُوَ فَتْحٌ ، بِفَتْحَيْنِ ، جَمْعُ فَتْحَةٍ ، وَهِيَ خَوَاتِيمُ تَكَادُ تُلْبَسُ فِي الْأَيْدِي ؛ قَالَ وَرَبُّهَا وَضَعَتْ فِي أَصَابِعِ الْأَرْجُلِ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ؛ قَالَ : الْقَلْبُ وَالْفَتْحَةُ .

وَمَعْنَى شِعْرِ الدَّهْنَاءِ : أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَتَّخِذْنَ فِي أَصَابِعِ أَرْجُلِهِنَّ ، قَتِصَفُ هَذِهِ أَنَّهُ إِذَا شَالَ بِرِجْلَيْهَا سَفَطَتْ خَوَاتِيمُهَا فِي كُمِّهَا ، وَإِنَّمَا تَمَّتْ شِدَّةُ الْجَاعِ ؛ وَقِيلَ : الْفَتْوحُ خَوَاتِيمُ بِلَا فُصُوصٍ كَأَنَّهَا حَلَقٌ . وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : الْفَتْحُ حَلَقٌ مِنْ فَصَّةٍ يَكُونُ فِي أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ ، قَائِلَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِلَّا

(١) قوله « منه » هكذا في نسخة المؤلف ولعله روى بالتذكير والتانيث .

مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ؛ قَالَتْ : الْقَلْبُ وَالْفَتْحَةُ وَالْفَتْحُ : كُلُّ خَلْخَالٍ لَا يَجْرُسُ . وَالْفَتْحُ وَالْفَتْحَةُ : بَاطِنُ مَا بَيْنَ الْعَصْدِ وَالذَّرَاعِ . وَالْفَتْحُ : اسْتِرْحَاءُ الْمَفَاصِلِ وَلَيْئِهَا وَعَرَضُهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ اللَّيْنُ فِي الْمَفَاصِلِ وَغَيْرِهَا ؛ فِخْ فَتْحًا وَهُوَ أَفْتَحُ . وَعُقَابُ فَتْحَاءَ : لَيْتَةُ الْجَنَاحِ ، لِأَنَّهَا إِذَا انْحَطَّتْ كَسَرَتْ جَنَاحَيْهَا وَعَمَرَتْهُمَا ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ اللَّيْنِ . وَالْفَتْحُ : عَرَضُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ وَطَوْلُهُمَا . وَأَسَدُ أَفْتَحُ : عَرِيضُ الْكَفِّ . وَالْفَتْحُ : عَرَضُ مَخَالِبِ الْأَسَدِ وَلَيْنُ مَفَاصِلِهَا . وَالْأَفْتَحُ : اللَّيْنُ مَفَاصِلِ الْأَصَابِعِ مَعَ عَرَضِ . وَالْفَتْحُ فِي الرَّجُلَيْنِ : طَوْلُ الْعَظْمِ وَقَلَّةُ اللَّحْمِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

عَلَى فَتْحَاءَ تَعْلَمُ حَيْثُ تَنْجُو
وَمَا إِنْ حَيْثُ تَنْجُو مِنْ طَرِيقِ
قَالَ : عَنَى بِالْفَتْحَاءِ رِجْلَهُ ، قَالَ : وَهَذَا صِفَةُ مُشْتَارِ الْعَسَلِ . الْأَصْمَعِيُّ : فَتْحَاءُ قَدَمٌ لَيْتَةٌ ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِيهَا عَرِجٌ .

وَفَتْحَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ فَتْحًا وَفَتْحَهَا : عَرَضَهَا وَأَرْخَاها ؛ وَقِيلَ : فَتَحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ فِي جُلُوسِهِ فَتْحًا : ثَنَاها وَلَيْئِها ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : يَبْنِيها إِلَى ظَاهِرِ الْقَدَمِ لِأَنَّ بَاطِنِها . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَصْدِيهِ عَنْ جَنَّتِيهِ ، وَفَتْحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : الْفَتْحُ أَنْ يَضَعَهُ هَكَذَا ؛ وَنَصَبَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ عَمَرَ مَوْضِعَ الْمَفَاصِلِ مِنْهَا إِلَى بَاطِنِ الرَّاحَةِ وَثَنَاها إِلَى بَاطِنِ الرَّجْلِ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَصَابِعِ رِجْلَيْهِ فِي السُّجُودِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُ الْفَتْحِ اللَّيْنُ ؛ وَيُقَالُ لِلرَّاحِمِ إِذَا كَانَ فِيهَا لَيْنٌ وَعَرَضٌ : إِنَّمَا لَفْتَحُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْعُقَابِ : فَتْحَاءُ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنِّي بِفَتْحَاءِ الْجَنَاحَيْنِ لِقَوَّةِ
دَعْوَفٍ مِنَ الْعُقَابِ طَاطَأَتْ شِمْلَالِي
وَتَقُولُ : رَجُلٌ أَفْتَحُ بَيْنَ الْفَتْحِ إِذَا كَانَ
عَرِيضَ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ مَعَ اللَّيْنِ ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ :
فَتْحُ الشَّائِلِ فِي أَمَانِهِمْ رَوْحٌ
وَالْفَتْحُ إِلَى الْإِبِلِ : كَالطَّرْقِ وَنَاقَةٍ
فَتْحَاءُ الْأَخْلَافِ : ارْتَفَعَتْ أَخْلَافُهَا قِيلَ
بَطْنِهَا ، وَكَذَلِكَ الْمَرْءُ ، وَهُوَ فِيهَا مَدْحٌ وَفِي
الرَّجُلِ دَمٌ ، وَهُوَ الْفَتْحُ
وَالْفَتْحَاءُ : شَيْءٌ مُرْتَفِعٌ مِنْ حَسَبٍ
يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ، وَيَكُونُ لِمُشْتَارِ
العَسَلِ ؛ وَقِيلَ : الْفَتْحَاءُ شَيْءٌ مَبِينٌ مِنْ
حَسَبٍ يَقَعْدُ عَلَيْهِ الْمُشْتَارُ ، ثُمَّ يَمُدُّ [يَدَهُ]
مِنْ قَوْفٍ حَتَّى يَبْلُغَ مَوْضِعَ الْعَسَلِ .
وَيُقَالُ لِلْفَاتِرِ الطَّرْفِ : أَفْتَحَ الطَّرْفَ ؛
قَالَ :

وَهِيَ تَتَلَوُ رَحِصَ الظُّلُوفِ صَبِيلاً
أَفْتَحَ الطَّرْفَ فِي قَوْلِهِ إِشْرَافٌ ^(٢)
وَالْأَفَاتِيخُ مِنَ الْفُتُوحِ : هِنَاءٌ تُخْرَجُ فِي
أَوَّلِهِ فَيَحْسِبُهَا النَّاسُ كَمَاءً حَتَّى يَسْتَحْرِجُوهَا
فَيَعْرِفُوهَا ، حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَلَمْ يَحْكُ
لِلْأَفَاتِيخِ وَاجِدًا .
وَفَتْحٌ وَفَتْحٌ : دَحْلَانٌ بِأَطْرَافِ الدَّهْنَاءِ
مِمَّا يَلِي الْيَمَامَةَ (عَنِ الْهَجْرِيِّ) . وَفَتْحٌ :
اسْمٌ مُوَضَّعٌ :

• فتره القفرة : الانكسار والضعف . وقره
الشيء والحجر وفلان يفتقر ويفتقر قوفاً
وفتاراً : سكن بعد جدو ، ولأن بعد شدة ؛
وقره الله فقيراً . وقره هو ؛ قال ساعدة بن
جوبة الهذلي :

أَحْبَلُ بَرَقَةً لِعَيْنِي حَابٌ لَهُ زَجَلٌ
إِذَا يَهْمُرُ مِنْ تَوَامِيضِهِ حَلَجًا
يُرِيدُ مِنْ حَسَابِ ^(٣) حَابٍ . وَالرَّجُلُ :
صَوْتُ الرَّعْدِ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ مِقْبَلٍ يَصِفُ عَيْنًا :

(٢) قوله : « في قوله إشراف » كذا في نسخة المؤلف ، وهو مكسور ، ولعله يخلف في ليزن .

(٣) قوله : « يريد من حساب » أي في معنى من ، ويحتمل أن تكون بمعنى وسط ، أو بمعنى في ، كما ذكره في مادة ح ل ج ، وقال هناك ويروي خليفًا .

تأمل خليلي هل ترى ضوء بارق
 ما بين مرثه ریح نجدي هتورا ؟
 قال حماد الراوية : فتق ، أي أقام وسكن .
 وقال الأصبغي : فتق مطر وفرغ ماؤه وكف
 وتحرير .

والفتق : الضعف . وفتق جسمه يفتق
 فتورا : لانت مفاصله وضعف . ويقال :
 أجد في نفسي فترة ، وهي كالضعفة .
 ويقال للشيخ : قد علته كبرة ، وعرته فترة .
 وأقره الداء : أضعفه ، وكذلك أقره
 السكر .

والفتار ابتداء الشوة (عن أبي حنيفة) ،
 وأنشد للأخطل :

وتجردت بعد الهدير وصرحت
 صهباء ترمي شربها بفنار
 وفي الحديث : أنه صلى الله عليه وسلم ، نهى عن كل
 مسكر ومفتّر ، فالمسكر الذي يريل العقل إذا
 شرب ، والمفتّر الذي يفتّر الجسد إذا
 شرب ، أي يحمي الجسد ويصير فيه فتورا ؛
 فإما أن يكون أقره بمعنى فترة ، أي جعله
 فائرا ؛ وإما أن يكون أقر الشراب إذا فتق
 شاربته ، كأقطف إذا قطفت دابته .

وماء فائر : بين الحار والبارد . وفتق
 الماء : سكن حره . وماء فائور : فائر وطرف
 فائر : فيه فور وسجور ليس بحاد النظر . ابن
 الأعرابي : أقر الرجل ، فهو مفتّر ، إذا
 ضعفت جفونه فانكسر طرفه . الجوهري :
 طرف فائر إذا لم يكن حديدا .

والفتق : ما بين طرف الإبهام وطرف
 المشيرة ؛ وقيل : ما بين الإبهام والسبابة .
 الجوهري : الفتق ما بين طرف السبابة
 والإبهام إذا فتحتهما . وفتق الشيء : قدره
 وكاله بفتيره ، كسبته : كاله بشيره .
 والفترة : ما بين كل نبين ؛ وفي

الصحيح : ما بين كل رسولين من رسل
 الله ، عز وجل من الزمان الذي انقطعت فيه
 الرسالة . وفي الحديث : فترة ما بين عيسى
 ومحمد ، عليها الصلاة والسلام . وفي

حديث ابن مسعود ، رضى الله عنه : أنه
 مرض فبكي ، فقال : إنا أبكي لأنه أصابني
 على حال فترة ولم يصيبني على حال
 اجتهاد ، أي في حال سكون وتقليل من
 العبادات والمجاهدات .

وفتق وفتق : اسم امرأة ؛ قال المسيب بن
 علس ووروي للأعشى :

أصرت حبيل الوصل من فتق
 وهجرتها ولججت في الهجر
 وسمعت حلفتها التي حلفت

إن كان سمعك غير ذي وفر
 قال ابن بري : المشهور عند الرواة من فتق ،
 يفتح الفاء ، وذكر بعضهم أنها قد تكسر
 ولكن الأشهر فيها الفتح ، وصرت :
 قطعت . والحبل : الوصل . والوفر : الثقل
 في الأذن . يقال منه : وقرت أذنه توفرا وقر
 ووفرت توفرا أيضا ، وجواب إن
 الشريطة أعنى عنه ما تقدم ، تقديره : إن لم
 يكن بك صمم فقد سمعت حلفتها .

أبو زيد الفتق النبوة ، وهو الذي يعمل
 من خوص ينحل عليه الدقيق كالسفرة .

• فترص • فترص الشيء قطعه .

• ففش • الفنش والتفنيش : الطلب
 والبحث ، وفشيت الشيء فشأ وقشته تفنيشا
 مثله . قال شمر : فشيت شعر ذي الرمة
 أطلب فيه بيتا .

• فتح • فتح الشيء يفتقه فتحا إذا وطئه حتى
 يتشذخ وهو مثل القدح .

• فتق • الفتق : خلاف الرثق . فتقه بفتقه
 وفتقه فتحا : شقه ؛ قال :

ترى جوانبها بالشخم مفتوقا
 إنما أراد مفتوقة ، فأوقع الواحد موقع
 الجاعة . وفتقه تفنيقا فانفتق وفتق .
 والفتق : الحلة من العيم ، والجمع

فتوق ؛ قال أبو محمد الحذلي :
 إن لها في العام ذي الفتوق
 وزلال النبوة والتصفيق
 رعته رب ناصح شفيق
 بطل تحت الفن الوريق
 يشول بالمحجن كالمحروق

قوله « لها » يعنى للإبل ، ذو الفتوق :
 القليل المطر ، وزلال النبوة : أن ترل من
 موضع إلى موضع لطلب الكلاء ، والنبوة :
 حيث يتوى من نواحي البلاد ؛ والمحجن :
 شيء يجذب به أغصان الشجر لتقرب من
 الإبل فأكل منها ، فإذا سيم ربط في أسفل
 المحجن عقلا ثم جعله في ركبته ؛
 والمحروق : الذي انقطعت حارقته .

وأفتق القوم : تفق عنهم العيم .
 وأفتق قرن الشمس : أصاب فتقا من

السحاب فبدأ منه ؛ قال الراعي :
 تريك بياض لبيها ووجهها
 كقرن الشمس أفتق ثم زالا
 والفتاق : الشمس حين يطبق عليها
 [العيم] ثم يبدو منها شيء .

والفتقة : الأرض التي يصب ما حولها
 المطر ولا يصبها . وأفتقنا : لم نمتطر بلادنا
 ومطر غيرنا (عن ابن الأعرابي) ،
 وحكي : خرجنا فإفتقنا حتى وردنا
 البياض ، ولم يفسره ، فقد يكون من قوله
 أفتق القوم إذا تفق عنهم العيم ، وقد يكون
 من قولهم أفتقنا إذا لم نمتطر بلادنا ومطر
 غيرها . وأفتق : الموضع الذي لم يمتطر .

وفي حديث مسيره إلى بدر : خرج حتى
 أفتق بين الصدمتين ، أي خرج من مضيق
 الوادي إلى المتسع . وأفتق السحاب إذا
 انفرج . وأفتقنا : صادفنا فتقا ، أي موضعا
 لم يمتطر وقد مطر ما حوله ؛ وأنشد :

إن لها في العام ذي الفتوق
 والفتق : الصبح . وصبغ قيق :
 مشرق التهذيب : وأفتق انفلاق الصبح ؛
 قال ذو الرمة :

وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي الَّذِي كَمَلَ السَّرِي .
 عَلَى أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ فَتَقُ مُشَهَّرٌ
 وَالْفَتَقُ اللِّسَانُ : الْحَدَائِيُ الْفَصِيحُ
 وَرَجُلٌ فَتِيحٌ اللِّسَانُ ، عَلَى لَفِيحٍ : فَصِيحُهُ
 حَلِيدُهُ . وَصَلَّ فَتِيحٌ : حَلِيدُهُ الشُّرَيْتَيْنِ جَعَلَ
 لَهُ شُعْبَتَيْنِ كَأَنَّهُ إِحْدَاهُمَا فُتِقَتْ مِنَ الْأُخْرَى ؛
 وَأَنْشَدَ :

فَتِيحُ الْغَرَارِي حَشْرًا سَيِّئًا
 وَسَيْفٌ فَتِيحٌ إِذَا كَانَ حَادًّا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
 وَنَصَلَ كَنَصَلَ الرَّاعِي فَتِيحٌ
 وَفَتَقُ فُلَانٌ الْكَلَامَ وَبَنِيَهُ إِذَا قَوْمَهُ
 وَفَتَقَهُ : وَأَمْرًا فَتَقُ ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَالنَّوْءِ :
 مُمْتَقَّةٌ بِالْكَلامِ .

وَالْفَتَقُ ، بِالشُّرَيْكِ : مُضْدَرٌ قَوْلُكَ
 امْرَأَةٌ فَتَقَاءُ ، وَهِيَ الْمُتَمَتِّعَةُ الْفَرَجِ ، خِلَافُ
 الرَّتْقَاءِ أَبُو الْهَيْثِمِ : الْفَتَقَاءُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي
 صَارَ مَسْلُوكًا وَاحِدًا ، وَهِيَ الْأَوْمُ . ابْنُ
 السُّكَيْتِ : امْرَأَةٌ فَتَقُ لِلَّتِي تَفْتِقُ فِي الْأُمُورِ ؛
 قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَيْسَتْ بِشَوْشَاءَ الْحَلِيدِ وَلَا
 فَتَقٌ مَقَالِيَةً عَلَى الْأَمْرِ
 لِلسَّوْفِيَاتِ : الْإِنْفِاقُ الْفَيْمُ عَنِ الشَّمْسِ فِي
 قَوْلِهِ :

وَقَفَاءُ بَيْضَاءُ نَاعِمَةٌ الْجَنَّةِ

مِ لَعُوبٍ وَوَجْهَهَا كَالْفِتَاقِ
 وَقِيلَ : الْفِتَاقُ أَضَلُّ اللَّيْفِ الْأَبْيَضِ ، يُشَبَّهُ
 بِهِ الْوَجْهُ لِتَفَائِهِ وَصَفَائِهِ ؛ وَقِيلَ : الْفِتَاقُ
 أَضَلُّ اللَّيْفِ الْأَبْيَضِ الَّذِي لَمْ يَطْهَرْ .
 وَالْفَتَقُ : الْإِنْفِاقُ الْعَصَا . وَوُقُوعُ
 الْحَرْبِ بَيْنَ الْجَمَاعَةِ ، وَتَصَدُّعُ الْكَلِمَةِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَجْلِسُ الْمَسْأَلَةُ إِلَّا فِي حَاجَةٍ
 أَوْ فِتَقٍ . التَّهْدِيبُ : وَالْفَتَقُ شَقُّ عَصَا
 الْمُشْجَلِينَ بَعْدَ الْجِنَاحِ الْكَلِمَةَ مِنْ قِتْلِ حَرْبٍ
 فِي نَفَرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَا أَرَى فَتَقَهُمْ فِي الدِّينِ بَرِّيحُ
 وَفِي الْحَدِيثِ : يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِي الْجَانِحَةِ
 أَوْ الْفَتَقِ ، أَيِ الْحَرْبِ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ وَتَقَعُ
 فِيهَا الْجَرَاحَاتُ وَالذَّمَامُ ، وَأَضْلَعُ الشَّقُّ

وَالْفَتْحُ ، وَقَدْ يُرَادُ بِالْفَتَقِ نَقْضُ الْعَهْدِ ؛ وَمِنْهُ
 حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : أَهْمَبَ فَقَدْ كَانَ
 فَتَقُ بَيْنَ جَرَشٍ (١) .

وَأَفْتَقَ الرَّجُلُ إِذَا أَلْحَتَ عَلَيْهِ الْفَتُوقُ ،
 وَهِيَ الْآفَاتُ مِنْ جُوعٍ وَفَقْرٍ وَدَيْنٍ .

وَالْفَتَقُ : عِلَّةٌ أَوْ تَوُّ فِي مَرَأَقِ الْبَطْنِ .
 التَّهْدِيبُ : الْفَتَقُ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِي

مَرَأَقِ بَطْنِهِ يَفْتَقُ الصَّفَاقُ الدَّاحِلُ .
 ابْنُ بَرِّ : وَالْفَتَقُ ، هُوَ انْفِاقُ الْمَنَاءِ ،
 وَيُقَالُ : هُوَ أَنْ يَفْتَقَ الصَّفَاقُ إِلَى دَاخِلِ ؛
 وَكَانَ الْأَزْهَرِيُّ يَقُولُ : هُوَ الْفَتَقُ ، يَفْتَحُ
 النَّاءُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : فِي الْفَتَقِ
 الدَّبِيَّةُ ؛ قَالَ الْهَرَوِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأَنِي الْأَزْهَرِيُّ
 يَفْتَحُ النَّاءُ . وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ فِي
 خَاصِرَتَيْهِ انْفِاقٌ ، أَيِ النَّسَاعِ ، وَهُوَ مَحْمُودٌ
 فِي الرِّجَالِ مَذْمُومٌ فِي النِّسَاءِ . وَالْفَتَقُ : أَنْ
 تَنْشَقَّ الْجِلْدَةُ الَّتِي بَيْنَ الْخُصْيَةِ وَأَسْفَلَ الْبَطْنِ
 فَتَمَعَ الْأَمْعَاءُ فِي الْخُصْيَةِ .

وَالْفَتَقُ : الْخُصْبُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
 لِانْفِاقِ الْأَرْضِ بِالنِّبَاتِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

تَأْوَى إِلَى سَفْعَاءِ كَالثُّوبِ الْخَلْقُ
 لَمْ تَرْجُ رِسْلًا بَعْدَ أَعْوَامِ الْفَتَقِ
 أَيِ بَعْدَ أَعْوَامِ الْخُصْبِ ، تَقُولُ مِنْهُ : فَتَقُ ،
 بِالْكَسْرِ . وَعَامُ الْفَتَقِ : عَامُ الْخُصْبِ .

وَقَدْ أَفْتَقَ الْقَوْمُ إِفْتِاقًا إِذَا سَمِتَتْ دَوَابُّهُمْ
 فَتَفْتَقَتْ . وَتَفْتَقَتْ خَوَاصِرُ الْعَتَمِ مِنَ الْبَقْلِ
 إِذَا أَسَمَتْ مِنْ كَرَّةِ الرَّغْمِ . وَبِعَيْرِ فَتِيحٍ وَنَاقَةٍ
 فَتِيحٌ أَيِ تَفْتَقَتْ فِي الْخُصْبِ ، وَقَدْ فَتَقَتْ
 فَتَقُ فَتَقًا . وَعَامُ فَتَقُ : خُصْبِي . وَانْفَتَقَتِ
 الْمَاشِيَةُ وَفَتَقَتْ : سَمِتَتْ . وَجَمَلَ فَتِيحٌ إِذَا
 تَفْتَقَ سَمَنًا . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَمَطَرُوا
 حَتَّى بَنَتِ الْعُشْبُ وَسَمِتَتِ الْإِبِلُ حَتَّى
 تَفْتَقَتْ ، أَيِ انْتَفَحَتْ خَوَاصِرُهَا وَأَسَمَتْ
 مِنْ كَرَّةِ مَارَعَتِ ، فَسَمِيَ عَامُ الْفَتَقِ ، أَيِ
 الْخُصْبِ . الْفَرَاءُ : أَفْتَقَ الْحَيُّ إِذَا أَصَابَ

(١) قوله : « بين جرش » في النهاية : « نحو
 جرش » .
 [عبد الله]

إِلَيْهِمُ الْفَتَقُ ، وَذَلِكَ إِذَا انْفَتَقَتْ خَوَاصِرُهَا
 سَمَنًا ، فَتَمُوتُ لِذَلِكَ ، وَرَبَّمَا سَلِمَتْ .
 وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرُ فَتَقُ ، هُوَ بَضْمَتَيْنِ :

مَوْضِعٌ فِي طَرِيقِ تَبَالَةَ ، سَلَكَهُ قُطَيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ
 لَمَّا وَجَّهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِيُغَيِّرَ عَلَى
 خُتْمِهِ سَنَةَ تِسْعٍ .

وَالْفَتَقُ : دَاءٌ يَأْخُذُ النَّاقَةَ بَيْنَ ضَرْعِهَا
 وَسُرَّتِهَا فَتَفْتَقُ ، وَذَلِكَ مِنَ السَّمَنِ .
 أَبُو زَيْدٍ : انْفَتَقَتِ النَّاقَةُ انْفِتَاقًا ، وَهُوَ
 الْفَتَقُ ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُهَا مَا بَيْنَ ضَرْعِهَا
 وَسُرَّتِهَا ، فَرَبَّمَا أَفْرَقَتْ ، وَرَبَّمَا مَاتَتْ ،
 وَذَلِكَ مِنَ السَّمَنِ ؛ وَقِيلَ : الْفَتَقُ انْفِتَاقُ
 الصَّفَاقِ إِلَى دَاخِلِ فِي مَرَأَقِ الْبَطْنِ ، وَفِيهِ
 الدَّبِيَّةُ ، وَقَالَ شُرَيْحٌ وَالشَّيْبِيُّ : فِيهِ ثَلَاثُ
 الدَّبِيَّةِ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ : فِيهِ الْإِجْهَادُ
 مِنَ الْحَاكِمِ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : فِيهِ
 الْحُكُومَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَفْتَقِ اللَّحْمُ
 الْمُشْتَمِلُ عَلَى الْأَشْتَيْنِ .

وَفَتَقَ الْخِيَاطَةَ يَفْتَقُهَا . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : « كَانَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهَا » ، قَالَ : فُتِقَتْ
 السَّمَاءُ بِالْقَطْرِ وَالْأَرْضُ بِالنِّبَاتِ ، وَقَالَ
 الرَّجَاجُ : الْمَعْنَى أَنَّ السَّمَوَاتِ كَانَتْ سَمَاءً
 وَاحِدَةً مُرْتَبَقَةً لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَهَا اللَّهُ غَيْرَ
 وَاحِدَةً ، فَفَتَقَ اللَّهُ السَّمَاءَ فَجَعَلَهَا سَمْعًا ،
 وَجَعَلَ الْأَرْضَ سَبْعَ أَرْضِينَ ؛ قَالَ : وَبَدَّلَ
 عَلَى أَنَّهُ يُرِيدُ يَفْتَقُهَا كَوْنُ الْمَطَرِ قَوْلُهُ :
 « وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا » .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْتَقَ الْقَمَرُ إِذَا بَرَزَ بَيْنَ
 سَحَابَتَيْنِ سُودَاوَيْنِ ، وَأَفْتَقَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَنَكَ
 بِالْفِتَاقِ ، وَهُوَ عَرَجُونَ الْكِبَاسَةِ ؛ وَفَتَقَ
 الطَّيْبُ يَفْتَقُهُ فَتَقًا : طَيَّبَهُ وَخَلَطَهُ بِعُودٍ
 وَغَيْرِهِ ، وَكَذَلِكَ الدُّهْنُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

لَهَا قَارَةٌ ذَفْرَاءُ كُلِّ عَشِيَّةٍ
 كَمَا فَتَقَ الْكُافِرُ بِالْمَسْكَ فَاتِقُهُ
 ذَكَرَ إِبِلًا رَعَتِ الْعُشْبَ وَزَهْرَتَهُ ، وَأَنَّهَا نَدِيَتْ
 جُلُودَهَا ، فَحَاحَتْ رَائِحَةَ الْمَسْكَ .

وَالْفِتَاقُ : مَا فَتَقَ بِهِ . وَفَتَقُ الْمَسْكَ بِغَيْرِهِ :
 اسْتِخْرَاجُ رَائِحَتِهِ بِشَيْءٍ يُذْخِلُهُ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ :

الْفِتَاقُ أَخْلَاطٌ مِنْ أَدْوِيَةِ مَذْقُوقَةٍ تُفْتَقُ ، أَيْ تُحْلَطُ بِدَهْنِ الرَّبِيِّ كَمَا تَفُوحُ رِيحُهُ ، وَالْفِتَاقُ : أَنْ تَفْتَقَ الْمِسْكَ بِالْعَبِيرِ . وَيُقَالُ : الْفِتَاقُ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ ، وَيُقَالُ طَيْبٌ الرَّائِحَةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ الْأَرَى الْمَشُورَ مَعَ الْخَدِّ
رَ فِيهَا يَشُوبُ ذَلِكَ فِتَاقُ
وَقَالَ آخَرُ :

عَلَّتُهُ الذِّكْيُ وَالْمِسْكَ طَوْرًا
وَمِنَ الْبَابِ مَا يَكُونُ فِتَاقًا
وَالْفِتَاقُ : خَمِيرَةٌ صَحْمَةٌ لَا يَلْبَثُ الْعَجِينُ إِذَا
جُعِلَ فِيهِ أَنْ يَذْرَكَ ، تَقُولُ : فَتَقْتُ الْعَجِينَ
إِذَا جَعَلْتُ فِيهِ فِتَاقًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَالْفِتَاقُ خَمِيرُ الْعَجِينِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ .
وَالْفَيْتِيُّ : التَّجَارُ ، وَهُوَ فَيْعَلٌ ، قَالَ

الْأَعْمَى :

وَلأَبْدُ مِنْ جَارٍ يُجِيرُ سَبِيلَهَا
كَمَا سَلَكَ السَّكِّيُّ فِي الْبَابِ فَيْتِيُّ
وَالسَّكِّيُّ : الْمِسَارُ . وَالْفَيْتِيُّ : الْبُؤَابُ ،
وَقِيلَ الْحَدَّادُ ، وَقِيلَ الْمَلِكُ ، التَّهْدِيدُ :
يُقَالُ لِلْمَلِكِ فَيْتِيُّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

رَأَيْتُ الْمَتَايَا لَا يُعَادِرُونَ ذَاغِيئِي

لِمَا لِي وَلَا يَنْجُو مِنَ الْمَوْتِ فَيْتِيُّ
وَفِتَاقُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ الْحَارِثُ
ابْنَ حِلْزَةَ :

فَمُحْيِيَةٌ فَالْصَّفَاحُ فَاعْنَا
قُ فِتَاقُ فَعَادِبُ فَالْوَفَاءُ (١)
فَرِيَاضُ الْقَطَا فَأَوْدِيَةُ الشَّرِّ
بُبُ فَالشُّعْبَتَانِ فَالْأَبْلَاهُ

• فَتَكَ • الْفَتَكُ : رُكُوبُ مَا هَمَّ مِنَ الْأُمُورِ
وَدَعَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، فَتَكَ يَفْتِكُ وَيَفْتِكُ
فَتَكًا وَفَتَكًا وَفَتَكًا وَفَتُوكًا . وَالْفَاتِكُ :
الْحَجْرِيُّ الصَّدْرُ ، وَالْجَمْعُ الْفَتَاكُ . وَرَجُلٌ

(١) روى هذا البيت في معلقة الحارث
ابن حلزة على هذه الصورة :

فَالْمُحْيِيَةُ فَالْصَّفَاحُ فَاعْلَى
ذِي فِتَاقٍ فَعَادِبُ فَالْوَفَاءُ

فَاتِكُ : جَرِيٌّ . وَفَتَكَ بِالرَّجُلِ فَتَكًا وَفَتَكًا
وَفَتَكًا : انْتَهَرَ مِنْهُ غَيْرَةٌ فَفَتَلَهُ أَوْ جَرَحَهُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْفَتْلُ أَوْ الْجَرَحُ مُجَاهَرَةً ، وَكُلُّ
مَنْ قَتَلَ رَجُلًا غَارًا فَهُوَ فَاتِكٌ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : أَنْ رَجُلًا أَمَى الرَّبِيرَ فَقَالَ لَهُ :
أَلَا أَفْتَلُ لَكَ عَلِيًّا ؟ قَالَ : فَكَيْفَ تَفْتَلُهُ ؟
فَقَالَ : أَفْتَكُ بِهِ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : قَبَدَ الْإِيمَانَ الْفَتَكُ ،
لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَتَكُ أَنْ
يَأْتِيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ غَارٌ غَافِلٌ حَتَّى يَشُدَّ
عَلَيْهِ فَيَفْتَلُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَعْطَاهُ أَمَانًا قَبْلَ
ذَلِكَ ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْلِمَهُ ذَلِكَ ، قَالَ
الْمُحَلِّ السَّعْدِيُّ :

وَإِذْ فَتَكَ الثُّعْمَانَ بِالنَّاسِ مُحْرِمًا
فَعَلَّى مِنْ عَوْفِ بْنِ كَعْبِ سَلَسِلُهُ
وَكَانَ الثُّعْمَانُ بَعَثَ إِلَى بَنِي عَوْفِ بْنِ كَعْبِ
جَيْشًا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهُمْ آمِنُونَ غَارُونَ ،
فَقَتَلَ فِيهِمْ وَسْبِيَّ ، الْجَوْهَرِيُّ : فِيهِ ثَلَاثُ
لُغَاتٍ : فَتَكَ وَفَتَكَ وَفَتَكُ ، مِثْلُ وُدٍّ وَوُدُّ
وَوُدٌّ وَرُزْعِمٌ وَرُزْعِمٌ وَرُزْعِمٌ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّى :

قُلْ لِلْعَرَبِيِّ أَمَا فَيَكُنْ فَاتِكَةً
تَعْلُو اللَّيْمِ بِضَرْبٍ فِيهِ إِمْحَاضُ ؟
الْفَرَاءُ : الْفَتَكُ وَالْفَتَكُ الرَّجُلُ يَفْتِكُ
بِالرَّجُلِ يَفْتَلُهُ مُجَاهَرَةً ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ
الْفَتَكُ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ أَيْضًا : فَتَكَ بِهِ
وَأَفْتَكَ ، وَذَكَرَ عَنْهُ اللُّغَاتُ الثَّلَاثُ .

ابْنُ سُبَيْلٍ : تَفْتَكُ فُلَانٌ بِأَمْرِهِ أَيْ مَضَى
عَلَيْهِ لَا يُؤَمِّرُ أَحَدًا ، الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ
رُوبَةَ :

لَيْسَ أَمْرُو يَمْضِي بِهِ مَضَاؤُهُ
إِلَّا أَمْرُو مِنْ فَتَكَ دَهَاؤُهُ
أَيَّ مَعَ فَتَكَ ، كَقَوْلِهِ : الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ،
أَيُّ هُوَ مَعَهُ لَا يُفَارِقُهُ ، قَالَ : وَمَضَاؤُهُ نَفَادُهُ
وَدَهَاؤُهُ . وَفِي التَّوَادِرِ : فَاتَكْتُ فُلَانًا
مُفَاتِكَةً ، أَيْ دَاوَمْتُهُ وَأَسْتَأْكَلْتُهُ . وَرَبْلٌ
مُفَاتِكَةٌ لِلْمُحَضِّ إِذَا دَاوَمَتْ عَلَيْهِ مُسْتَأْكَلَةً
مُسْتَمِرَّةً . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَصْلُ الْفَتَكِ فِي

اللُّغَةِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، ثُمَّ جَعَلُوا كُلُّ مَنْ
هَجَمَ عَلَى الْأُمُورِ الْعِظَامِ فَاتِكًا ، قَالَ خَوَاتِ
ابْنُ جُبَيْرٍ :

عَلَى سَنِينِهَا وَالْفَتَكُ مِنْ فَعَلَاتِي
وَالغَيْلَةُ : أَنْ يَخْلُدَ الرَّجُلُ حَتَّى يَجْرَحَ بِهِ إِلَى
مَوْضِعٍ يَخْفَى فِيهِ أَمْرُهُ ثُمَّ يَقْتَلُهُ . وَفِي مَثَلٍ :
لَا تَنْفَعُ حَيْلَةً مَعَ غَيْلَةٍ .

وَالْمُفَاتِكَةُ : مُوَاقَعَةُ الشَّيْءِ بِشِدَّةٍ
كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَنَحْوِهِ . وَفَاتَكَ الْأَمْرُ :
وَاقَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْفَتَاكُ . وَفَاتَكَتِ الْإِبِلُ
الْمَرْعَى : أَتَتْ عَلَيْهِ بِأَخَانِكِهَا . وَفَاتَكَتْ :
أَعْطَاهُ مَا اسْتَأَمَّ بِبَيْتِهِ ، فَإِنْ سَاوَمَهُ وَلَمْ يَعْطِهِ
شَيْئًا قِيلَ : فَاتَحَهُ . وَفَتَكَ فَتَكَ : لَجَّ . وَفَتَكَ
الْفُطْنَ : نَفَسَهُ كَهَفَاكَ .

• فَكَّرَ • لَقِيَتْ مِنْهُ الْفَتَكَرِينَ وَالْفَتَكَرِينَ ،
بِكَسْرِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا (١) ، وَالتَّاءُ مَفْتُوحَةٌ ،
وَالتَّوْنُ لِلْجَمْعِ ، أَيْ الدَّوَاهِي وَالشَّدَائِدُ ،
وَقِيلَ : هِيَ الْأَمْرُ الْعَجَبُ الْعَظِيمُ ، كَانَ
وَاحِدَ الْفَتَكَرِينَ فَتَكَرَّ ، وَلَمْ يُنْقَلْ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ
مُقَدَّرٌ كَانَ سَبِيلُهُ أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ فَتَكَرَّةً ،
بِالتَّائِيثِ ، كَمَا قَالُوا : دَاهِيَةٌ وَمُنْكَرَةٌ ، فَلَمَّا
لَمْ تَظْهَرْ الْهَاءُ فِي الْوَاحِدِ جَعَلُوا جَمْعَهُ بِالْوَاوِ
وَالتَّوْنِ عِوَضًا مِنَ الْهَاءِ الْمُقَدَّرَةِ ، وَجَرَى
ذَلِكَ مَجْرَى أَرْضٍ وَأَرْضِيَيْنِ ، وَإِنَّمَا
لَمْ يَسْتَعْمِلُوا فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْإِفْرَادَ
فَيَقُولُوا : فَتَكَرَّ وَرَبِحَ وَأَقُورُ ، وَاقْتَصَرُوا فِيهِ
عَلَى الْجَمْعِ دُونَ الْإِفْرَادِ ، مِنْ حَيْثُ كَانُوا
يَصِفُونَ الدَّوَاهِي بِالْكَرَّةِ وَالْعُمُومِ وَالِاشْتِهَالِ
وَالْعَلْبَةِ .

• فَفَلَ • الْفَتْلُ : لَمَى الشَّيْءُ كَلَيْكَ الْحَبْلُ
وَكَفَتَلَ الْفَتِيلَةَ . يُقَالُ : انْفَتَلَ فُلَانٌ عَنْ

(٢) قوله : « بكسر الفاء وضمتها .. الخ »
عبارة القاموس : « الفَتَكَرُ ، كخَضِرٍ وَخَضِرٌ ،
وَالْفَتَكَرِينَ بِتَثْنِ الْفَاءِ وَفَتْحِ التَّاءِ وَبِكَسْرِ الْفَاءِ
وَسُكُونِ التَّاءِ وَفَتْحِ الْكَافِ : الدَّاهِيَةُ أَوِ الْأَمْرُ
الْعَجَبُ الْعَظِيمُ . »

صَلَاتِهِ أَيْ أَنْصَرَفَ، وَلَفَّتَ فَلَانًا عَنْ رَأْيِهِ وَقَلَّهَ أَيْ صَرَفَهُ وَلَوَاهُ، وَقَلَّهَ عَنْ وَجْهِهِ فَانْفَتَلَ أَيْ صَرَفَهُ فَانصَرَفَ، وَهُوَ قَلْبٌ لَفَّتَ. وَقَتَلَ وَجْهَهُ عَنِ الْقَوْمِ: صَرَفَهُ كَلَفْتُهُ. وَقَتَلْتُ الْحَبْلَ وَغَيْرَهُ وَقَتَلْتُ الشَّيْءَ يَقْتَلُهُ قِتْلًا، فَهُوَ مَقْتُولٌ وَقِتِيلٌ، وَقَلَّهَ: لَوَاهُ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

لَوْهَا أَحْمَرُ صَافٍ

وَهِيَ كَالْمِسْكِ الْفَتِيلِ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَيُرْوَى كَالْمِسْكِ الْفَتِيَةِ، قَالَ: وَهُوَ كَالْفَتِيلِ؛ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَعْرٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ إِذْ لَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَمَا اخْتَلَفَ فِي قَافِيَتِهِ، فَتَفَهَّمَهُ جِدًّا. وَقَدْ انْفَتَلَ وَتَفَتَّلَ.

وَالْفَتِيلُ: حَبْلٌ دَقِيقٌ مِنْ خَرَمٍ أَوْلِيْفٍ أَوْ عَرِقٍ أَوْ قَدْ يُشَدُّ عَلَى الْعِنَانِ، وَهِيَ الْحَلَقَةُ الَّتِي عِنْدَ مُلْتَقَى الدُّجْرَيْنِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ. وَالْفَتِيلُ وَالْفَتِيلَةُ: مَا قَتَلْتَهُ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، وَقِيلَ: الْفَتِيلُ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الإِصْبَعَيْنِ إِذَا فُكَّتْهُمَا. وَالْفَتِيلُ: السَّحَابَةُ فِي شَقِّ النَّوَاةِ. وَمَا أَعْنَى عَنهُ فِتِيلًا وَلَا قَتَلَةً وَلَا قَتْلَةً؛ الإِسْكَانُ عَنِ تَعَلُّبٍ، وَالْفَتْحُ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ، أَيْ مَا أَعْنَى عَنهُ مَقْدَارُ تِلْكَ السَّحَابَةِ الَّتِي فِي شَقِّ النَّوَاةِ. وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ: «وَلَا يَظْلَمُونَ فِتِيلًا»؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقِطْعِيُّرُ القِشْرَةُ الرَّيْقَةُ عَلَى النَّوَاةِ، وَالْفَتِيلُ مَا كَانَ فِي شَقِّ النَّوَاةِ، وَبِهِ سُبَيْتٌ فِتِيلَةٌ، وَقِيلَ: هُوَ مَا يَقْتُلُ بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ مِنَ الرَّسَخِ، وَالتَّغْيِيرُ التُّكْحَةُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذِهِ الأَشْيَاءُ تُضْرَبُ كُلُّهَا أَمْتَالًا لِلشَّيْءِ التَّافِهِ الْحَقِيرِ القَلِيلِ، أَيْ لَا يَظْلَمُونَ قَدْرَهَا.

وَالْفَتِيلَةُ: الدَّبَالَةُ. وَدِبَالٌ مُقْتَلٌ: شُدُّ لِلْكُفْرَةِ. وَمَا زَالَ فَلَانٌ يَقْتُلُ مِنْ فَلَانٍ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ، أَيْ يَدُورُ مِنْ وَرَاءِ خَدَيْتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الرُّبَيْرِ وَعَائِشَةَ: فَلَمْ يَزَلْ يَقْتُلُ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ، وَهُوَ مَثَلٌ فِي المُخَادَعَةِ. وَوَرَدَ فِي حَدِيثِ حَبِيبٍ

ابْنُ أَخْطَبٍ أَيْضًا: لَمْ يَزَلْ يَقْتُلُ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ.

وَالْفَتْلَةُ: وَعَاءٌ حَبُّ السَّلْمِ وَالسَّمْرِ خَاصَّةً، وَهُوَ الَّذِي يُشْبِهُ قُرُونِ البَاقِلَاءِ، وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا يَطَّلِعُ، وَقَدْ أَقْتَلَتِ السَّلْمَةُ وَالسَّمْرَةُ. وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: أَلَسْتَ تَرَعِي مَعُونَهَا وَقَتَلْتَهَا؟ الْفَتْلَةُ: وَاحِدَةُ الْفَتْلِ، وَهُوَ مَا يَكُونُ مَقْتُولًا مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ كَوَرَقِ الطَّرْفَاءِ وَالْأَنْثَلِ وَنَحْوِهَا، وَقِيلَ: الْفَتْلَةُ حَمْلُ السَّمْرِ وَالْعُرْفُطِ، وَقِيلَ: تَوَرَّ الْعِضَاءُ إِذَا تَعَقَّدَ، وَقَدْ أَقْتَلَتْ إِفْتَالًا إِذَا أَحْرَجَتْ الْفَتْلَةَ. وَالْفَتْلَةُ: شِدَّةُ عَصَبِ الذَّرَاعِ. وَالْفَتْلُ أَيْضًا: انْدِمَاجٌ فِي مِرْفَقِ الثَّاقِفِ وَيُؤُونُ عَنِ الْجَنْبِ، وَهُوَ فِي الوُطَيْفِ وَالرَّوْسِينِ عَيْبٌ، وَيُرْفَقُ أَقْتَلُ بَيْنَ الْفَتْلِ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْفَتْلُ، بِالتَّحْرِيكِ، مَا بَيْنَ المِرْفَقَيْنِ عَنِ جَنْبِي الجَبْرِ، وَقَوْمٌ قَتَلُوا الأَيْدِي؛ قَالَ طَرْفَةُ:

لَهَا مِرْفَقَانِ أَفْتَالَانِ كَانَا

أَمْرًا يَسْلَمِي دَالِحٍ مَشْدَدٍ
وَفِي الصَّحَاحِ: كَانَا تَمُرٌ يَسْلَمِي^(١).
وَنَاقَةٌ قَلَاءٌ: نَقِيلَةٌ. وَنَاقَةٌ قَلَاءٌ إِذَا كَانَ فِي ذِرَاعِهَا قَتْلٌ وَيُؤُونُ عَنِ الْجَنْبِ؛ قَالَ لَبِيدٌ:
حَرَجٌ فِي مِرْفَقَيْهَا كَالْفَتْلِ

وَقَتَلَتِ الثَّاقِفَةُ قَلَاءً إِذَا أَمْسَسَ جِلْدٌ إِطْبَاحًا فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ عَرَكٌ وَلَا حَارٌّ وَلَا خَالِجٌ، وَهَذَا إِذَا اسْتَرَخِيَ جِلْدٌ إِطْبَاحًا وَتَبَحَّحَ.

وَالْفَتْلَةُ: تَوَرَّ السَّمْرَةُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْفَتْلُ مَا لَيْسَ بِوَرَقٍ إِلاَّ أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الْوَرَقِ، وَقِيلَ: الْفَتْلُ مَا لَمْ يَتَبَسَّطْ مِنَ الثَّبَاتِ وَلَكِنْ تَفَتَّلَ فَكَانَ كَالْهَدَبِ، وَذَلِكَ كَهَدَبِ الطَّرْفَاءِ وَالْأَنْثَلِ وَالْأَرَطِيِّ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الْفَتَالُ البَيْلُ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِهِ الْفَتْلُ، فَهُوَ مُضَدَّرٌ.

• فتن • الأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ: جِاعٌ مَعْنَى الْفِتْنَةِ الإِيتِلَاءُ وَالإِيتِحَانُ وَالإِخْتِيَارُ، وَأَضْلَاهَا

(١) هذه الرواية هي رواية ديوان طرفة.

مَأخُودٌ مِنْ قَوْلِكَ فَتَنَتُ الْفِضَّةَ وَالذَّهَبَ، إِذَا أَذْبَتَهَا بِالنَّارِ لِشُبُهَيْهِ الرَّدِيِّ مِنَ الجَبْدِ، وَفِي الصَّحَاحِ: إِذَا أَذْحَلْتَهُ النَّارَ لِنَتْنِهَا مَا جُودَتْهُ؛ وَدِيْنَارٌ مَقْتُونٌ. وَالْفَتْنُ: الإِخْرَاقُ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ»؛ أَيْ يُحْرَقُونَ بِالنَّارِ. وَيُسَمَّى الصَّائِغُ الْفَتَّانَ، وَكَذَلِكَ الشَّيْطَانُ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْحِجَارَةِ السُّودِ الَّتِي كَانَتْهَا أَحْرَفَتْ بِالنَّارِ: الْفَتِينُ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ:

«يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ»، قَالَ: يُعْرَرُونَ بِدُنُوبِهِمْ. وَوَرَقٌ فِتْنٌ، أَيْ فِضَّةٌ مُحْرَقَةٌ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الْفِتْنَةُ الإِخْتِيَارُ، وَالْفِتْنَةُ المِحْنَةُ، وَالْفِتْنَةُ المَالُ، وَالْفِتْنَةُ الأَوْلَادُ، وَالْفِتْنَةُ الكُفْرُ، وَالْفِتْنَةُ اخْتِلَافُ النَّاسِ بِالأَرَاءِ، وَالْفِتْنَةُ الإِخْرَاقُ بِالنَّارِ؛ وَقِيلَ: الْفِتْنَةُ فِي التَّأْوِيلِ الظُّلْمُ.

يُقَالُ: فَلَانٌ مَقْتُونٌ يَطَّلِبُ الدُّنْيَا قَدْ غَلَا فِي طَلَبِهَا.

ابْنُ سَيِّدَةَ: الْفِتْنَةُ الْخَيْرَةُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ»؛ أَيْ خَيْرَةً، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ أَقْتَنُوا بِشَجَرَةِ الرَّقُومِ، وَكَذَبُوا بِكُفْرَانِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا أَنَّهَا تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الجَحِيمِ قَالُوا: الشَّجَرُ يَحْتَرِقُ فِي النَّارِ، فَكَيْفَ يَبْنُتُ الشَّجَرُ فِي النَّارِ؟ فَصَارَتْ فِتْنَةً لَهُمْ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»، يَقُولُ: لَا تَظْهَرُهُمْ عَلَيْنَا فَيَعْبُجُوا وَيَطْفُوا أَنَّهُمْ خَيْرٌ مِنَّا، فَالْفِتْنَةُ هُنَا إِعْجَابُ الكُفَّارِ بِكُفْرِهِمْ.

وَيُقَالُ: فِتْنَتِ الرَّجُلُ بِالمَرْأَةِ وَأَفْتَنَتْ، وَأَهْلُ الحِجَازِ يَقُولُونَ: فَتَنَتِ المَرْأَةُ، إِذَا وَلَّهَتْ وَأَحْبَبَتْ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: أَفْتَنَتْ، قَالَ أَصْحَى هَمْدَانَ فَجَاءَ بِالْمَقْتَنِ:

لَيْنٌ فَتَنَتْنِي لَهْيَ بِالأَمْسِ أَفْتَنَتْ

سَعِيدًا فَأَمْسَى قَدْ قَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَيُقَالُ هَذَا البَيْتُ لِابْنِ قَيْسٍ؛ وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: هَذَا سَمِعْتَاهُ مِنْ مُحْتَسِبٍ وَليْسَ بِبَيْتٍ، لِأَنَّهُ كَانَ

يُنْكِرُ أَهْنًا ، وَأَجَارَهُ أَبُو زَيْدٍ ، وَقَالَ هُوَ فِي رَجْعِ رُؤْيَاهُ ، يَعْنِي قَوْلَهُ :

يُعْرِضُ إِعْرَاضًا لِلدِّينِ الْمُفْتِنِ وَقَوْلُهُ أَيْضًا :

أَيْ وَيَعْصُ الْمُفْتِنِينَ دَاوُدَ وَيُوسُفَ كَادَتْ بِهِ الْمَكَائِدُ

قَالَ : وَحَكَى أَبُو الطَّاسِرِ الرَّجَّاجُ فِي أَمَالِيهِ سَيِّدَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ عَمْرِو بِنْتُ الْأَهْتَمِ قَالَتْ : مَرَرْنَا وَحَسْبُ جَوَارِي بِمَجْلِسٍ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَمَعَنَا جَارِيَةٌ تُعْنَى بِلَفْظِ مَعَهَا وَقَوْلُ :

لَيْنٌ فَتَنَّتْنِي لَهَى بِالْأَمْسِ أَفْتَنَتْ سَعِيدًا فَأَمْسَى قَدْ فَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ وَالْقَى مَصَابِيحَ الْقِرَاءَةِ وَاشْتَرَى وَصَالَ الْعَوَالِي بِالْكِتَابِ الْمُتَمِّمِ فَقَالَ سَعِيدٌ : كَذَبْتَنُ كَذَبْتَنُ

وَالْفِتْنَةُ : إِعْجَابُكَ بِالشَّيْءِ ، فَتَنَّهُ بِفِتْنَتِهِ فَتَنَّا وَقَتُونَا ، فَهُوَ فَاتِنٌ وَأَفْتَنَهُ ، وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ بِالْأَلْفِ فَأَنْشَدَهُ نَيْتَ رُؤْيَاهُ :

يُعْرِضُ إِعْرَاضًا لِلدِّينِ الْمُفْتِنِ فَلَمْ يَعْرِفِ النَّيْتَ فِي الْأَرْجُوزِيَّةِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا :

لَيْنٌ فَتَنَّتْنِي لَهَى بِالْأَمْسِ أَفْتَنَتْ فَلَمْ يَغْبَأْ بِهِ ، وَلَكِنَّ أَهْلَ اللَّغَةِ أَجَارُوا اللَّعْنَتَيْنِ ، وَقَالَ سَيِّوِيَّةٌ : فَتَنَهُ جَحَلٌ فِيهِ فِتْنَةٌ ، وَأَفْتَنَهُ أَوْصَلَ الْفِتْنَةَ إِلَيْهِ . قَالَ سَيِّوِيَّةٌ : إِذَا قَالَ أَفْتَنْتُهُ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِفِتْنَةٍ ، وَإِذَا قَالَ فَتَنْتُهُ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِفِتْنَةٍ .

وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : أَفْتِنَ الرَّجُلُ ، بِصِغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، أَيْ فِتْنٌ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ شُمَيْلٍ : أَفْتَنَ الرَّجُلُ وَأَفْتِنَ لَمَّانٌ ، قَالَ : وَهَذَا صَحِيحٌ ، قَالَ : وَأَمَّا فَتَنْتُهُ فَهِنَّ فَعِي لَعْنَةٌ ضَعِيفَةٌ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : فِتْنُ الرَّجُلِ يُفْتَنُ فَتُونًا إِذَا أَرَادَ الْفُجُورَ ، وَقَدْ فَتَنْتُهُ فِتْنَةً وَفَتُونًا ، وَقَالَ أَبُو السَّرِّ : أَفْتَنْتُهُ إِفْتَانًا ، فَهُوَ مُفْتَنٌ ، وَأَفْتِنَ الرَّجُلُ وَقَفِنَ ، فَهُوَ مُفْتُونٌ إِذَا أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ .

فَدَهَبَ مَالُهُ أَوْ عَقَلُهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا اخْتَبِرَ قَالَ تَعَالَى : « وَفَتَاكَ فَتُونًا » . وَقَدْ فَتَنَ وَأَفْتَنَ ، جَعَلَهُ لَازِمًا وَمُتَعَدِّيًا ، وَفَتْنَتُهُ تَفْتِينًا فَهُوَ مُفْتَنٌ ، أَيْ مَفْتُونٌ جَدًّا . وَالْفَتُونُ أَيْضًا : الْإِفْتِنَانُ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : قَلْبُ فَاتِنٌ ، أَيْ مُفْتِنٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

رَحِيمُ الْكَلَامِ قَطِيعُ الْقِيَامِ مِ أَمْسَى قَوَادِي بِهَا فَاتِنَا

وَالْمَفْتُونُ : الْفِتْنَةُ ، صَبَحَ الْمَصْدَرُ عَلَى لَفْظِ الْمَفْعُولِ ، كَالْمَعْقُولِ وَالْمَجْلُودِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَسْتَبْصِرْ وَبُصِرُونَ بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَى الْمَفْتُونِ الَّذِي فِتِنَ بِالْجُنُونِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى الْبَاءِ الطَّرْحُ كَأَنَّهُ قَالَ أَيْكُمْ الْمَفْتُونُ ، قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ لِعَوَا ، وَلَا ذَلِكَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَفِيهِ قَوْلَانِ لِلنَّحْوِيِّينَ : أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمَفْتُونَ هَهُنَا بِمَعْنَى الْفَتُونِ ، مَصْدَرٌ عَلَى الْمَفْعُولِ ، كَمَا قَالُوا مَا لَهُ مَعْقُولٌ وَلَا مَعْقُودٌ رَأَى ، وَلَيْسَ لِفُلَانٍ مَجْلُودٌ ، أَيْ لَيْسَ لَهُ جَلْدٌ ، وَمِثْلُهُ الْمَيَسُورُ وَالْمَعْسُورُ كَأَنَّهُ قَالَ بِأَيْكُمْ الْفَتُونُ ، وَهُوَ الْجُنُونُ ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي فَسْتَبْصِرْ وَبُصِرُونَ فِي أَيْ الْفَرِيقَيْنِ الْمَجْنُونِ أَيْ فِي فِرْقَةِ الْإِسْلَامِ أَوْ فِي فِرْقَةِ الْكُفْرِ ، أَقَامَ الْبَاءُ مَقَامَ فِي ، وَفِي الصَّحَاحِ : إِنَّ الْبَاءَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] « بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ » زَائِدَةٌ كَمَا زِيدَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا » ، قَالَ :

وَالْمَفْتُونُ الْفِتْنَةُ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالْمَحْلُوفِ وَالْمَنْعُولِ ، وَيَكُونُ أَيْكُمُ الْإِبْدَاءِ وَالْمَفْتُونُ خَبْرُهُ ، قَالَ : وَقَالَ الْمَازِنِيُّ الْمَفْتُونُ هُوَ رَفَعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ وَمَا قَبْلَهُ خَبْرُهُ كَقَوْلِهِمْ بَعَثَ مُرُورُكَ ، وَعَلَى أَيْهِمْ تَزُولُكَ ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ فِي مَعْنَى الظَّرْفِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِذَا كَانَتْ الْبَاءُ زَائِدَةً فَالْمَفْتُونُ الْإِنْسَانُ ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ ، فَإِنْ جُعِلَتْ الْبَاءُ غَيْرَ زَائِدَةٍ فَالْمَفْتُونُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْفَتُونِ .

وَأَفْتَنَ فِي الشَّيْءِ : فِتْنَنَ فِيهِ . وَقَفِنَ إِلَى النِّسَاءِ فَتُونًا وَقَفِنَ إِلَيْهِمْ : أَرَادَ الْفُجُورَ بِهِمْ .

وَالْفِتْنَةُ : الضَّلَالُ وَالْإِنْمُ . وَالْفَاتِنُ : الْمُضِلُّ عَنِ الْحَقِّ . وَالْفَاتِنُ : الشَّيْطَانُ لِأَنَّهُ يُضِلُّ الْعِبَادَ ، صِفَةً غَالِيَةً . وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : الْمُسْلِمُ أَحْوَالُ الْمُسْلِمِ يَسْعُهُا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَاوَانُ عَلَى الْفَتَانِ ، الْفَتَانُ : الشَّيْطَانُ الَّذِي يَقْتِنُ النَّاسَ بِخِدَاعِهِ وَعُرْوَرِهِ وَتَزْيِينِهِ الْمَعَاصِيَ ، فَإِذَا نَهَى الرَّجُلُ أَخَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى الشَّيْطَانِ . قَالَ : وَالْفَتَانُ أَيْضًا اللَّصُّ الَّذِي يُعْرِضُ لِلرَّفَقَةِ فِي طَرِيقِهِمْ ، فَيَسْتَبْجِي لَهُمْ أَنْ يَتَعَاوَنُوا عَلَى اللَّصِّ ، وَصَحَّحَ الْفَتَانُ فَتَانٌ ، وَالْحَدِيثُ يُرْوَى بِفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا ، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْفَتْحِ فَهُوَ وَاحِدٌ ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ ، لِأَنَّهُ يَقْتِنُ النَّاسَ عَنِ الدِّينِ ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّمِّ فَهُوَ جَمْعٌ فَاتِنٌ ، أَيْ يُعَاوَنُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ عَلَى الدِّينِ يُضِلُّونَ النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ وَيَفْتِنُونَهُمْ ، وَقَتَانٌ مِنْ أَيْنَةِ الْمُبَالِغَةِ فِي الْفِتْنَةِ ، وَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : أَفْتَانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ ؟ وَرَوَى الرَّجَّاجُ عَنِ الْمُفْسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَضْتُمْ » ، اسْتَعْمَلْتُمُوهَا فِي الْفِتْنَةِ ، وَقِيلَ : أَمْتُمُوهَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَفَتَاكَ فَتُونًا » ، أَيْ أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصًا .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْتِنَّا لِي وَلَا تَفْتِنِي » ، أَيْ لَا تُؤْتِنِنِي بِأَمْرِكَ إِبَائِي بِالْخُرُوجِ ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُتَّبِعٍ لِي فَأَنْتُمْ ، قَالَ الرَّجَّاجُ : وَقِيلَ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هَزَّوْا بِالْمُسْلِمِينَ فِي غُرُوقِ ثُبُوكَ ، فَقَالُوا يُرِيدُونَ بِنَاتِ الْأَصْفَرِيَّةِ ، فَقَالَ : « لَا تَفْتِنِي » . أَيْ لَا تَفْتِنِي بِنَاتِ الْأَصْفَرِ ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُمْ قَدْ سَقَطُوا فِي الْفِتْنَةِ ، أَيْ فِي الْإِنْمِ .

وَقَفِنَ الرَّجُلُ أَيْ أَرَاةَهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ » ، أَيْ يُبِيلُونَكَ وَيُرِيدُونَكَ . ابْنُ الْأَثَرِيِّ : وَقَوْلُهُمْ فَتَنَتْهُ فَلَانَةٌ فَلَانًا ، قَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ أَمَالَتْهُ عَنِ الْقَيْضِ ، وَالْفِتْنَةُ فِي كَلَامِهِمْ مَعْنَاهُ الْمَيْلَةُ

عَنِ الْحَقِّ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ، إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِحُ الْحَجِيمِ » ، فَسَرَهُ نَعْلَبُ فَقَالَ : لَا تَقْدِرُونَ أَنْ تَفْتِنُوا إِلَّا مَنْ قَضَى عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ ، وَعَدَى بِفَاتِنِينَ بَعْلَى لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى قَادِرِينَ ، فَعَدَاهُ بِمَا كَانَ يُعَدَى بِهِ قَادِرِينَ لَوْلَيْفَظَ بِهِ ، وَقِيلَ : الْفِتْنَةُ الْإِضْهَالُ فِي قَوْلِهِ : « مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ » ، يَقُولُ مَا أَنْتُمْ بِمُضِلِّينَ إِلَّا مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ ، أَيْ لَسْتُمْ تُضِلُّونَ إِلَّا أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ سَبَى عَلَيْهِمُ اللَّهُ فِي ضَلَالِهِمْ ، قَالَ الْفَرَاءُ : أَهْلُ الْحِجَارِ يَقُولُونَ بِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ بِمُفْتِنِينَ ، مِنْ أَفْتَنَتْ .

وَالْفِتْنَةُ : الْحُجُونُ ، وَكَذَلِكَ الْفُتُونُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ » ، مَعْنَى الْفِتْنَةُ هُنَا الْكُفْرُ ، كَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْفِتْنَةُ الْكُفْرُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ » وَالْفِتْنَةُ : الْفَضِيحَةُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ » ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ فَضِيحَتُهُ ، وَقِيلَ : كُفْرُهُ ، قَالَ أَبُو اسْحَقَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اخْتِبَارُهُ بِمَا يَظْهَرُ بِهِ أَهْرُهُ .

وَالْفِتْنَةُ : الْعَذَابُ ، نَحْرُ تَعْدِيْبِ الْكُفْرَارِ ضَمْعِي الْمُؤْمِنِينَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، لِيُصْذِبُوهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ ، كَمَا مَطَى بِلَالٌ عَلَى الرَّمْضَاءِ يُعَذِّبُ حَتَّى أَفْتَنَكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَاعْتَقَهُ .

وَالْفِتْنَةُ : مَا يَبْعُ بَيْنَ النَّاسِ مِنَ الْقِتَالِ . وَالْفِتْنَةُ : الْقَتْلُ ، وَمَنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا » ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ يُونُسَ : « عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ » ، أَيْ يَقْتُلَهُمْ ، وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : إِنْ أَرَى الْفِتْنََةَ خِلَالَ بَيِّنَاتِكُمْ ، فَإِنَّهُ يَكُونُ الْقَتْلُ وَالْحُرُوبُ وَالِاخْتِلَافُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَحَرَّبُوا ، وَيَكُونُ مَا يُتَوَلَّى بِهِ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا ، فَمُفْتِنُونَ بِذَلِكَ عَنِ الْآخِرَةِ وَالْعَمَلِ لَهَا . وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

مَا تَرَكْتُ فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ ؛ يَقُولُ : أَخَافُ أَنْ يُعْجَبُوا بِهِنَّ فَيَسْتَعْلُوا عَنِ الْآخِرَةِ وَالْعَمَلِ لَهَا .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْتِبَارُ . وَفِتْنَةُ يَفْتِنُهُ : اخْتَبَرَهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أُولَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ » ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ يُخْتَبَرُونَ بِاللِّدْعَاءِ إِلَى الْجِهَادِ ، وَقِيلَ : يُفْتَنُونَ بِأَنْزَالِ الْعَذَابِ وَالْمَكْرُوهِ .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْرَاقُ بِالنَّارِ . وَفَتَنَ الشَّيْءُ فِي النَّارِ يَفْتِنُهُ : أَحْرَقَهُ . وَالْفَتْنُ مِنْ الْأَرْضِ : الْحَرَّةُ الَّتِي قَدْ أَلْبَسَتْهَا كُلُّهَا حِجَارَةٌ سُودٌ كَانَتْهَا مُحْرَقَةٌ ، وَالْجَمْعُ فُتْنٌ . وَقَالَ شَيْرٌ : كُلُّ مَا عِزَّتْهُ النَّارُ عَنْ حَالِهِ فَهُوَ مَفْتُونٌ ؛ وَيُقَالُ لِلْأَمَةِ السُّودَاءِ مَفْتُونَةٌ ، لِأَنَّهَا كَالْحَرَّةِ فِي السُّودِ كَانَتْهَا مُحْرَقَةٌ ؛ وَقَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسَلْتِ :

غِرَاسُ كَالْفَتَانِ مِعْرَضَاتُ
عَلَى آبَارِهَا أَبَدًا عَطُونُ
وَكَأَنَّ وَاحِدَةَ الْفَتَانِ فَيْتَةٌ ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

الرَّاحِدَةُ فَيْتَةٌ ، وَجَمْعُهَا فَيْتَانٌ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

ظَلَمَانٌ مِنْ بَنِي الْخَلَافِ تَأَوَى
إِلَى خُرْسٍ نَوَاطِقِ كَالْفَيْتَانِ
فَحَدَفَ الْمَاءَ وَتَرَكَ التُّونَ مَنصُوبَةً ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : كَالْفَيْتَانِ . وَيُقَالُ : وَاحِدَةُ الْفَيْتَانِ فَيْتَةٌ ، مِثْلُ عِزَّةٍ وَعِزِينِ . وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ :

يُقَالُ فَيْتَانٌ فِي الرَّفْعِ ، وَفَيْتَانٌ فِي التَّضْبِ وَالْجَرِّ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْرَاقُ . وَفَتَنَتْ الرَّغِيفَ فِي النَّارِ إِذَا أَحْرَقَتْهُ .

وَفِتْنَةُ الصِّدْرِ : الْوَسْوَاسُ . وَفِتْنَةُ الْمَحْيَا : أَنْ يَعْدِلَ عَنِ الطَّرِيقِ . وَفِتْنَةُ الْمَمَاتِ : أَنْ يُسْأَلَ فِي الْقَبْرِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنْ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا » ، أَيْ أَحْرَقُوهُمْ بِالنَّارِ الْمُوقَدَةِ فِي الْأَخْدُودِ يُلْقُونَ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا لِيُصْذِبُوهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : « إِنْ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » ؛ قَالَ :

فَتَنُوهُمْ بِالنَّارِ ، أَيْ امْتَحَنُوهُمْ وَعَدَّبُوهُمْ ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى امْتِحَانِ عِبِيدِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَلْوَاءِ ، لِيَتَلَوَّ صَبْرَهُمْ فِيهِمْ ، أَوْ جَزَعَهُمْ عَلَى مَا ابْتَلَاهُمْ بِهِ فَيَجْزِبَهُمْ ، جَزَاؤُهُمْ فِتْنَةٌ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَلَمْ ، أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : وَهُمْ لَا يُتَوَلَّوْنَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ، فَيُعَلِّمُ بِالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ الصَّادِقِ الْإِيمَانَ مِنْ غَيْرِهِ ، وَقِيلَ : « وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » وَهُمْ لَا يُسْتَحْتَنُونَ بِمَا يُبَيِّنُ بِهِ حَقِيقَةَ إِيْمَانِهِمْ ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » ؛ أَيْ اخْتَبَرْنَا وَابْتَلَيْنَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنِ الْمَلَائِكَةِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ : « إِنَّا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ » ؛ مَعْنَاهُ إِنَّا نَحْنُ ابْتِلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ لَكُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْمُؤْمِنُ خَلِقَ مُفْتَنًا ، أَيْ مُمْتَحِنًا ، يَمْتَحِنُهُ اللَّهُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ يَتُوبُ ، ثُمَّ يَعُودُ ثُمَّ يَتُوبُ ، مِنْ فِتْنَتِهِ إِذَا امْتَحَنَتْهُ . وَيُقَالُ فِيهَا أَفْتَنَتْهُ أَنْصًا ، وَهُوَ قَلِيلٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا أَخْرَجَهُ الْإِخْتِبَارُ لِلْمَكْرُوهِ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمِلَ بِمَعْنَى الْإِيمِ ، وَالْكَفْرِ ، وَالْقِتَالِ ، وَالِإِحْرَاقِ ، وَالِإِزَالَةِ ، وَالصَّرْفِ عَنِ الشَّيْءِ .

وَقَتَانَا الْقَبْرِ : مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْكُسُوفِ : « وَإِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقَبْرِ ، يُرِيدُ مُسَاءَلَةَ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ ، مِنَ الْفِتْنَةِ الْإِمْتِحَانِ ، وَقَدْ كَثُرَتْ اسْتِعَادَتُهُ مِنْ قِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَقِتْنَةُ الدَّجَالِ ، وَفِتْنَةُ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَيَسَى تُفْتَنُونَ ، وَعَنْهُ يُسْأَلُونَ ، أَيْ تُمْتَحَنُونَ بِي فِي قُبُورِكُمْ وَيُتَعَرَفُ إِيْمَانُكُمْ بِنُبُوَّتِي .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْفِتَنِ ، فَقَالَ : أَسْأَلُ رَبَّكَ أَلَّا يَرْزُقَكَ أَهْلًا وَلَا مَالًا ؟ تَأَوَّلَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ » ، وَلَمْ يَرُدَّ فِتْنَ الْقِتَالِ وَالِاخْتِلَافِ . وَهِيَ فَتْنَانِ أَيْ ضَرْبَانِ وَلَوْانٍ ؛ قَالَ نَابِغَةُ بِنْتُ جَعْدَةَ :

وَفَأَ اللَّيْنُ يُفَأُّ فَمَا إِذَا أُغْلِيَ حَتَّى يَرْتَفِعَ لَهُ
 زُبْدٌ وَيَقْطَعُ ، فَهُوَ فَائِيٌّ . وَمِنْ أُمَّتَالِهِمْ فِي
 الْبَسِيرِ مِنَ الْبَرِّ : إِنَّ الرِّيْقَةَ تَفَأُّ الْغَضْبَ ،
 وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ ،
 وَكَانَ مَعَ غَضَبِهِ جَائِعًا ، فَسَفَوَهُ رِيْقَةً ، فَسَكَنَ
 غَضَبُهُ وَكَفَّ عَنْهُمْ . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ : لَهُوَ
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رِيْقَةِ فَيْتَتْ بِسَلَالَةٍ ، أَيْ
 خُلِطَتْ بِهِ وَكَسِرَتْ حِلَّتُهُ .
 وَالْفَتْءُ : الْكَسْرُ ، يُقَالُ : فَنَأَتْهُ أَفْئُوهُ
 فَنَأًا .

وَأَفَأَّا الْحَرُّ : سَكَنَ وَفَتَرَ . وَفَأَّا الشَّيْءَ عَنَّهُ
 بِفَتْئُوهُ فَنَأًا . كَقَوْلِهِ : وَعَدَا الرَّجُلُ حَتَّى أَفَأَّا أَيْ
 حَتَّى أَغْيَا وَأَنْبَهَرَ وَفَتَرَ ، قَالَتْ الْحَنَسَاءُ :
 أَلَا مَنْ لَمَعِنِ لَا تَجِفُّ دُمُوعُهَا
 إِذَا قُلْتَ أَفَأَّا تَسْتَهْلُ فَتَحْضِلُ
 أَرَادَتْ أَفَأَّا ، فَحَفَفَتْ .

• فَفَتْ • الْفَتْ : نَبَتْ يُحْتَبِزُ حَبُّهُ ، وَيُؤْكَلُ
 فِي الْجَدْبِ ، وَتَكُونُ خَبْرَتُهُ غَلِيظَةً ، شَبِيهَةً
 بِخَبْرِ الْمَلَّةِ ؛ قَالَ أَبُو دَهْبِيلٍ :
 حَرْمِيَّةٌ لَمْ يَحْتَبِزِ أَهْلُهَا (١)

فَمَا وَلَمْ تَسْتَضْمِرِ الْعَرَجَا
 وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَتْ حَبُّ يُشْبَهُ
 الْجَاوَرِسَ ، يُحْتَبِزُ وَيُؤْكَلُ ، قَالَ
 أَبُو مَنْصُورٍ : وَهُوَ حَبُّ بَرِيٍّ يَأْخُذُهُ الْأَعْرَابُ
 فِي الْمَجَاعَاتِ ، فَيَدُقُّونَهُ وَيَحْتَبِزُونَهُ وَهُوَ
 غِذَاءٌ رَدِيٌّ ، وَرُبَّمَا تَبَلَّغُوا بِهِ أَبَامَا ، قَالَ
 الطَّرِمَّاحُ :

لَمْ تَأْكُلِ الْفَتْ وَالِدَاعَ وَلَمْ
 تَجْنِ هَيْدًا يَجْنِيهِ مُهْتَبِدُهُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ يَحْطُّ شَمِيرٌ :
 الْفَتْ حَبُّ شَجَرَةٍ بَرِّيَّةٍ ، وَأَنْشَدَ :

أَجْدُ كَالْأَتَانِ لَمْ تَزْرَعْ الْفَتْ
 سَتْ وَلَمْ يَسْتَقِلْ عَلَيْهَا الدُّعَاعُ

(١) قوله : « لم يخبز أهلها » في الصحاح :
 « لم يخبز أمها » .

[عبد الله]

وَقِيلَ : الْفَتْ مِنْ تَجِيلِ السَّيَاحِ ، وَهُوَ
 مِنَ الْحُمُوضِ ، يُحْتَبِزُ ، وَاحِدَتُهُ فَفَةٌ (عَنْ
 ثَعْلَبٍ) وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ بَزْرُ
 النَّبَاتِ ، وَأَنْشَدَ :

عَيْشَهَا الْعِلْهَزُ الْمُطْحَنُ بِالْفَتْ
 سَتْ وَإِضَاعُهَا الْفَعُودُ الرَّوْسَاعَا
 وَتَمْرُ فَتْ : مُشْتَرِكٌ لَيْسَ فِي جِرَابِ
 وَلَا وَعَاءٍ ، كَقَوْلِهِ (عَنْ كِرَاعٍ) : اللَّحْيَابِيُّ :
 تَمْرُ فَتْ ، وَفَدٌ ، وَبَدٌ : وَهُوَ الْمُتَفَرِّقُ الَّذِي
 لَا يَلْزُقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 تَمْرُ فَضٌّ . مِثْلُهُ .

الْأَصْمَعِيُّ : فَتْ جَلَّتْهَا فَمَا إِذَا تَرَّتْ تَمْرَهَا .
 وَمَا رَأَيْتَا جَلَّةً أَكْثَرَ مَفَكَّةً مِنْهَا ، أَيْ أَكْثَرَ
 تَزَلًّا . وَيُقَالُ : وَجَدَ لَيْبِي فُلَانٍ مَفَكَّةً إِذَا
 عُدُوا ، فَوَجَدَ لَهُمْ كَلَّةً .
 وَيُقَالُ : أَنْفَتْ الرَّجُلُ مِنْ هَمٍّ أَصَابَهُ
 انْفِئَاتًا ، أَيْ انْكَسَرَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَإِنْ يَذْكَرُ بِالْإِلَهِ يَنْحَنِيَتْ
 وَنَسْهَشِمُ مَرُوتُهُ فَتَنْفِيَتْ
 أَيْ تَنْكَسِرُ . وَفَتْ الْمَاءُ الْحَارُّ بِالْبَارِدِ يَفْتُهُ
 فَمَا : كَسَرُهُ وَسَكَنَهُ (عَنْ يَفْقُوبٍ) .

• فَفَجْ • نَاقَةٌ فَائِيَّةٌ : سَمِيئَةٌ حَائِلَةٌ ؛ وَقِيلَ :
 سَمِيئَةٌ كَوْمَاءٌ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَائِلَةً .
 الْأَصْمَعِيُّ : الْفَائِيَّةُ وَالْفَائِيَّةُ : الْحَامِلُ مِنَ
 النَّوْقِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي لَقِحَتْ
 وَحَسَبَتْ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَقِحَتْ فَسَمِيَتْ
 وَهِيَ قَيْبَةٌ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْفَيْبَةُ اللَّافِحُ ؛ وَقَالَ
 هِمِّيَانُ بْنُ قُحَافَةَ :

يَطْلُ يَدْعُو نَيْبَهَا الضَّمَا عِجَا
 وَالْبِكْرَاتِ اللَّفْحَ الْفَوَائِجَا
 وَيُرْوَى الْفَوَائِجَا .

وَفَقَّحَ الْمَاءُ الْحَارُّ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَفَقَّحًا :
 كَسَرَهُ بِرُوحِهِ . وَمَاءٌ لَا يُفْتَجُّ وَلَا يُنْكَسُ ، أَيْ
 لَا يُتْرَجُّ . وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ : مَاءٌ لَا يُفْتَجُّ أَيْ
 لَا يُبْلَغُ غَوْرُهُ ، وَقَوْلُهُمْ : يَثْرُ لَا تُفْتَجُّ ،
 وَفُلَانٌ يَجْرُ لَا يُفْتَجُّ .

وَأَفْتَجَّ الرَّجُلُ : أَغْيَا وَأَنْبَهَرَ ، وَحَكَاهُ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْتَجَّ ، عَلَى صِيغَةِ فِعْلٍ
 الْمَفْعُولِ . الْكِسَائِيُّ : عَدَا الرَّجُلُ حَتَّى أَفْتَجَّ
 وَأَفْتَى إِذَا أَغْيَا وَأَنْبَهَرَ . أَبُو عَمْرٍو : فَتَجَّ إِذَا
 نَقَصَ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

• فَفَد • فِي تَرْجَمَةِ نَقَدَ : التَّفَائِدُ بِطَائِنِ كُلِّ
 شَيْءٍ مِنَ النَّبَاتِ وَغَيْرِهَا . وَقَدْ نَقَدَ دِرْعُهُ
 بِالْحَرِيرِ إِذَا بَطَّنَهَا . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَغَيْرُهُ
 يَقُولُ فَتَائِدُ .

• فَفَر • الْفَانُورُ ، عِنْدَ الْعَامَّةِ : الطَّسْتُ أَوْ
 الْخِوَانُ يَتَّخَذُ مِنْ رُحَامٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ ؛
 قَالَ الْأَعْلَبُ الْجَلْبِيُّ :

إِذَا أَنْجَلِي فَانُورٌ عَيْنِ الشَّمْسِ
 وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي الْخِوَانِ الَّذِي يَتَّخَذُ مِنْ
 الْفِضَّةِ :

وَنَحْرًا كَهَاتُورِ اللَّجِينِ يَزِينُهُ
 تَوَقَّدُ بِأَثُورِ وَشَدْرًا مَنظَمَا
 وَمِثْلُهُ لِمَعْنِ بْنِ أَوْسٍ :

وَنَحْرًا كَهَاتُورِ اللَّجِينِ وَنَاهِدًا
 وَبَطْنًا كَغَيْمِدِ السَّيْفِ لَمْ يَدْرِ مَا الْحَمَلَا

وَيُرْوَى : لَمْ يَعْرِفِ الْحَمَلَا . وَفِي حَدِيثِ
 أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَتَكُونُ الْأَرْضُ كَهَاتُورِ
 الْفِضَّةِ ؛ قَالَ : الْفَانُورُ الْخِوَانُ ، وَقِيلَ :
 طَسْتُ أَوْ جَامٌ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ ؛ وَمِنْهُ
 قَوْلُهُمْ لِقَرُصِ الشَّمْسِ فَانُورُهَا ؛ وَفِي حَدِيثِ
 عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَوْمَ
 عَيْدِ فَانُورٍ عَلَيْهِ خَبْرُ السَّمْرَاءِ أَيْ خِوَانٌ ، وَقَدْ
 يُشْبَهُ الصَّدْرُ الْوَاسِعُ بِهِ فَيَسْمَى فَانُورًا ؛ قَالَ
 الشَّاعِرُ :

لَهَا جِيدٌ رِبِمِ قَوْقِ فَانُورِ فِضَّةٍ
 وَفَوْقَ مَنَاطِ الْكُرْمِ وَجْهٌ مَصُورٌ

وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جَمِيعَ الْأَخَوِيَّةِ ؛ وَخَصَّ
 التَّهْدِيبُ بِهِ أَهْلَ الشَّامِ فَقَالَ : وَأَهْلُ الشَّامِ
 يَتَّخِذُونَ خِوَانًا مِنْ رُحَامٍ يُسَمُّونَهُ الْفَانُورَ ،
 فَأَقَامَ فِي مَقَامِ عَلِيٍّ (١) ؛ وَقَوْلُ لَيْبِي :

(٢) قوله : « فأقام في مقام علي » هكذا في
 الأصل ، وانظره ، وراجع عبارة التهذيب . =

حَقَائِبُهُمْ رَاحٌ عَمِيقٌ وَدَرْمَكٌ
 وَرَبِطٌ وَفَائُورِيَّةٌ وَسُلَاسِلٌ
 قَالَ: الْفَائُورِيَّةُ هُنَا أَخُوْنَةٌ وَجَمَاتٌ. وَفِي
 الْحَدِيثِ: تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَفَائُورِ
 الْفِصَّةِ، وَقِيلَ: أَنَّهُ خِوَانٌ مِنْ فِصَّةٍ،
 وَقِيلَ: جَامٌ مِنْ فِصَّةٍ.

وَالْفَائُورُ: الْمِصْحَاةُ، وَهِيَ التَّاجُودُ
 وَالْبَاطِيَةُ. وَقَالَ اللَّيْثُ فِي كَلَامِهِ ذَكَرَهُ
 لِيَتَمَضَّيْهِمْ: وَأَهْلُ الشَّامِ وَالْحَزْرِيَّةُ عَلَى فَائُورٍ
 وَاحِدٍ، كَأَنَّهُ عَنَى عَلَى بِسَاطٍ وَاحِدٍ.
 ابْنُ سَيِّدَةَ وَعَيْرُهُ: وَالْفَائُورُ الْحَقْفَةُ، عِنْدَ
 رِبِيْعَةَ. وَهُمْ عَلَى فَائُورٍ وَاحِدٍ، أَيْ بُسْطٍ
 وَاحِدَةٍ، وَمَائِدَةٍ وَاحِدَةٍ، وَمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؛
 قَالَ: وَالْكَلِمَةُ لِأَهْلِ الشَّامِ وَالْحَزْرِيَّةِ.
 وَفَائُورٌ: مَوْضِعٌ (عَنْ كِرَاعٍ) قَالَ لَيْدٌ:
 بَيْنَ فَائُورٍ أَفَاقٍ فَالِدَحَلُ (١)

* فحل * ابن بَرِّي: رَجُلٌ فَيَقُولُ، أَيْ عَيْبٌ
 فَذَمٌّ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

لَا تَجْعَلِنِي كَمَنْتِي فَيَقُولُ
 خَالِي كَعُودِ النَّبَعَةِ الْمَبْتَلِ
 قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا بِالْقَافِ،
 وَلَمْ أَرَهُ أَنَا لِغَيْرِ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدَ بْنِ بَرِّي،
 رَحِمَهُ اللَّهُ.

* فجاه * فَجَّهَ الْأَمْرَ وَفَجَّاهُ، بِالْكَسْرِ
 وَالْفَتْحِ، يَفْجُوهُ فَجْجًا وَفُجْجَةً، بِالضَّمِّ
 وَالْمَدِّ، وَافْتَجَّاهُ وَفَاجَّاهُ يُفَاجِّجُهُ مُفَاجَّاةً
 وَفِجْجًا: هَجَمَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ بِهِ؛

= هكذا جاء في هامش طبعة يولاق وسائر
 الطبعات

اما عبارة التهذيب فهي: وأهل الشام يتخذون
 خواناً من رخام يسمونه الفائور، وأنشد:
 والأكل في الفائور بالظواهر
 أراد على الفائور، فأقام «في» مقام «على».
 [عبد الله]

(١) قوله: «بين فائور الخ» صدره:
 ولدى النعمان مني موقف.

وَقِيلَ: إِذَا جَاءَهُ بَعَثَةٌ مِنْ غَيْرِ تَقَدَّمَ سَبَبٌ.
 وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
 كَأَنَّهُ إِذْ فَاجَّاهُ افْتِجَاوُهُ
 أَنَاءً لَيْلٍ مُتَدَفِّبٍ أَنَاءُوهُ
 وَكُلُّ مَا هَجَمَ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرٍ لَمْ تَحْتَسِبْهُ فَقَدْ
 فَجَّكَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْجَأٌ إِذَا صَادَفَ
 صَدِيقَهُ عَلَى فَصِيحَةٍ.

الْأَصْمَعِيُّ: فَجَّحَتِ النَّاقَةُ: عَظُمَ
 بَطْنُهَا، وَالْمَصْدَرُ الْفَجْجُ، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ.
 وَالْفُجْجَاءَةُ: أَبُو قَطْرَى الْهَازِنِيُّ. وَلَقِيْتُهُ
 فُجْجَاءَةً، وَضَعُوهُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَاسْتَعْمَلَهُ
 ثَعْلَبٌ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ وَمَكَّنَهُ، فَقَالَ: إِذَا
 قُلْتُ خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ، فَهَذَا هُوَ الْفُجْجَاءَةُ،
 فَلَا يُدْرَى أَهْوَى مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، أَمْ هُوَ مِنْ
 كَلَامِهِ. وَالْفُجْجَاءَةُ: مَا فَاجَّأَ الْإِنْسَانَ مِنْ ذَلِكَ، وَوَرَدَ
 الْفُجْجَاءَةُ: مَا يَفْجَأُ الْإِنْسَانَ مِنْ ذَلِكَ، وَوَرَدَ
 فِي الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَقِيْدَهُ بَعْضُهُمْ
 يَفْتَحُ الْفَاءَ وَسُكُونِ الْجِيمِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ عَلَى
 الْمَرْءِ.

* فججج * الفجج: الطريق الواسع بين
 جبلين؛ وقيل: في جبل، أو في قبل
 جبل، وهو أوسع من الشعب. الفجج:
 المضرب البعيد، وقيل: هو الشعب الواسع
 بين الجبلين؛ وقال ثعلب: هو ما انحفض
 من الطريق، وجمعه فجاج وأفجة (الأخيرة
 نادرة)؛ قال جندل بن المتنى الحارثي:

يَجْسَنَ مِنْ أَفْجَجَةٍ مَنَاهِجٍ
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ»؛ قَالَ
 أَبُو الْهَيْثَمِ: الْفَجْجُ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ فِي الْجَبَلِ.
 وَكُلُّ طَرِيقٍ بَعْدَ فَجٍّ هُوَ فَجٌّ.

وَيُقَالُ: أَفْجَجَ فَلَانٌ افْتِجَاجًا إِذَا سَلَكَ
 الْفِجْجَاجَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ: وَكُلُّ فِجْجَاجٍ
 مَكَّةَ مَنْحَرٌ، هُوَ جَمْعُ فَجٍّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ
 الْوَاسِعُ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَنَّهُ قَالَ لِيُحَمَّرَ:
 مَا سَلَكَتُ فَجْجًا إِلَّا سَلَكَ الشَّيْطَانُ فَجْجًا غَيْرَهُ.
 وَفَجَّ الرُّوحَاءُ سَلَكَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، إِلَى

بَدْرٍ، وَعَامَ الْفَتْحِ وَالْحَجِّ.
 وَوَادٍ إِفْجِجٌ: عَمِيقٌ كَأَيْتِهِ، وَبَعْضُهُمْ
 يَجْعَلُ كُلَّ وَادٍ إِفْجِجًا، وَرَبِّمَا سُمِّيَ بِهِ النَّبِيُّ
 فِي الْجَبَلِ. وَالْإِفْجِجُ: الْوَادِي الْوَاسِعُ،
 وَهُوَ مَعْنَى الْفَجِّ: ابْنُ سُمَيْلٍ: الْفَجُّ كَأَنَّهُ
 طَرِيقٌ، قَالَ: وَرَبِّمَا كَانَ طَرِيقًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ أَوْ
 فَاوَيْنِ، وَيَتَفَادُ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً إِذَا كَانَ
 طَرِيقًا أَوْ غَيْرِ طَرِيقٍ، وَإِنْ يَكُنْ طَرِيقًا فَهُوَ
 أَرِيضٌ كَثِيرُ الْعُشْبِ وَالْكَلاهِ. وَالْفَجُّ فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ: تَفْرِيقُكَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، يُقَالُ:
 فَجَّ الرَّجُلُ بَعْضَ فِجْجًا وَمُفَاجَّاةً إِذَا بَاعَدَ
 إِحْدَى رَجْلَيْهِ مِنَ الْأُخْرَى لِيَبُولَ؛ وَأَنْشَدَ:
 لَا تَمْلَأُ الْحَوْضَ فِجْجًا ذُوْنَهُ
 إِلَّا سِجَالًا رُدْمٌ يَغْلُوْنَهُ
 وَالْفَجْجُ فِي الْقَدَمَيْنِ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَهُمَا،
 وَهُوَ أَقْبَحُ مِنَ الْفَجْحِ؛ وَقِيلَ: الْفَجْجُ فِي
 الْإِنْسَانِ تَبَاعُدُ الرَّكْبَتَيْنِ، وَفِي الْبَهَائِمِ تَبَاعُدُ
 الْعُرْقَتَيْنِ.

فَجَّ فِجْجًا، وَهُوَ أَفْجَجٌ بَيْنَ الْفَجْحِ. وَفَجَّ
 رَجُلِيْهِ وَمَا بَيْنَ رَجْلَيْهِ يَفْجُجُهَا فَجْجًا: فَتَحَهُ
 وَبَاعَدَ مَا بَيْنَهُمَا؛ وَفَاجَّ، كَذَلِكَ. وَقَدْ
 فَجَّحْتُ رَجُلِيْ أَفْجَجًا وَفَجَّوْتُهَا إِذَا وَسَّعْتَ
 بَيْنَهُمَا. وَالْفَجْجُ أَقْبَحُ مِنَ الْفَجْحِ؛ يُقَالُ:
 هُوَ يَمْشِي مُفَاجَّجًا وَقَدْ تَفَاجَّجَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
 الْأَفْجَجُ وَالْمَنْجَلُ مَعَا الْمُتَبَاعِدُ الْفَخْدَيْنِ الشَّدِيدِ
 الْفَجْجِ، وَمِثْلُهُ الْأَفْجَى؛ وَأَنْشَدَ:
 اللَّهُ أَعْطَانِيكَ غَيْرَ أَحْدَلَا
 وَلَا أَصَلَكْ أَوْ أَفْجَجٌ فَتَجَلَا

وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ إِذَا بَالَ تَفَاجَّ حَتَّى
 تَأْوِي لَهُ، التَّفَاجُّ: الْمُبَالَغَةُ فِي تَفْرِيجِ
 مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ، وَهُوَ مِنَ الْفَجِّ الطَّرِيقِ،
 وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ مَعْبُدٍ: فَتَفَاجَّجَتْ عَلَيْهِ وَدَرَّتْ
 وَاجْتَرَّتْ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُبَادَةَ الْهَازِنِيِّ:
 فَرَكِبَ الْفَحْلَ فَتَفَاجَّجَ لِلْبُؤْلِ؛ وَمِنْهُ
 الْحَدِيثُ: حِينَ سُئِلَ عَنْ بَنِي عَامِرٍ،
 فَقَالَ: جَمَلٌ أَزْهَرُ مُتَفَاجَّجًا؛ أَرَادَ أَنَّهُ
 مُحْضَبٌ فِي مَاءٍ وَشَجَرٍ، فَهُوَ لَا يَزَالُ يَبُولُ
 لِكُرَّةِ أَكْلِهِ وَشَرْبِهِ.

وَرَجُلٌ مُفِجٌ السَّاقَيْنِ إِذَا تَبَاعَدَتِ إِحْدَاهُمَا
مِنَ الْأُخْرَى . وَفِيهَا سَبَّ بِهِ حَجَلُ بْنُ شَكَلٍ
الْحَارِثُ بْنُ مُصَرِّفٍ بَيْنَ يَدَيْ التَّمَانِي : إِنَّهُ
لَمُفِجُ السَّاقَيْنِ ، فَعَوَ الْأَيْتَيْنِ .
وَقَوْسٌ فُجَاءٌ : ارْتَفَعَتْ سَيْتُهَا فَإِنْ وَتَرُهَا
عَنْ عَجْسِهَا ، وَقِيلَ : قَوْسٌ فُجَاءٌ وَمُفَجَّةٌ :
بَانَ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا . وَفُجَّ قَوْسُهُ ، وَهُوَ
يَفْجُجُهَا فُجًّا : رَفَعَ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا ، مِثْلُ
فُجُوتِهَا ، وَكَذَلِكَ فُجًّا قَوْسُهُ .

الْأَضْمَعِيُّ : مِنَ الْقِيَاسِ الْفُجَاءُ
وَالْمُتَفَجَّةُ وَالْفُجُوءُ وَالْفَارُجُ وَالْفُرُجُ : كُلُّ
ذَلِكَ الْقَوْسُ الَّتِي يَبِينُ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا ،
وَهِيَ بَيْتَةُ الْفُجَجِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا فُجَجٌ يَرَى بِهَا وَلَا فُجَا

وَأَفَجَّ الظُّلِيمُ : رَمَى بِصَوْمِهِ . وَالنَّعَامَةُ
تَفْجُ إِذَا رَمَتْ بِصَوْمِهَا . وَقَالَ ابْنُ الْقَرَبِيِّ :
أَفَجَّ إِفْجَاجَ النَّعَامَةِ ، وَأَجَلَّ إِجْجَالَ
الظُّلِيمِ ، وَأَفَجَّتِ النَّعَامَةُ ، كَذَلِكَ
وَالْفُجَاجُ : الظُّلِيمُ بَيِّضٌ وَاحِدَةٌ ؛

قَالَ :

بَيِّضَاءُ مِثْلُ بَيِّضَةِ الْفُجَاجِ
وَحَافِرٌ مُفِجٌ : مُقْسِبٌ وَقَاجٌ ، وَهُوَ
مَحْمُودٌ . وَفَجَّ الْفَرَسُ وَغَيْرُهُ : هَمَّ بِالْعَدْوِ
وَالْفُجَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا لَمْ يَنْضَجْ .
وَفَجَاجَتُهُ : نَهَائُهُ وَقَلَّةُ نَضِجِهِ . وَبَطِخُ فِجٍّ
إِذَا كَانَ صُلْبًا غَيْرَ نَضِجٍ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
العَرَبِ : الثَّارُ كُلُّهَا فِجَّةٌ فِي الرَّبِيعِ حِينَ
تَتَعَدَّى حَتَّى يَنْضَجَهَا حُرُّ القَيْظِ ، أَيْ تَكُونُ
نَيْقَةً . وَالْفِجُّ : التَّيُّ . الصَّحَاحُ : الفِجُّ ،
بِالْكَسْرِ ، البَطِخُ الشَّامِيُّ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْفَرَسُ
الهِندِي . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ البَطِخِ وَالْفَوَاحِي لَمْ
يَنْضَجْ ، فَهُوَ فِجٌّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُجُجُ الثَّقَلَاءُ مِنَ
النَّاسِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفُجَّانُ عُدُو النِّكَايَةِ ،
قَالَ : وَقَصِينَا بَأَنَّهُ فَعْلَانٌ لَعَلَّتْهُ بَابُ فَعْلَانٍ
عَلَى بَابِ فَعَالٍ ؛ أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
لِلْوَفْدِ الْقَاتِلِينَ لَهُ : نَحْنُ بَنُو عِيَانَ ، فَقَالَ :

أَنْتُمْ بَنُو رَشْدَانَ ؟ فَحَمَلَهُ عَلَى بَابِ «ع وى»
وَلَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى بَابِ «ع ي ن» لِغَلَبَةِ زِيَادَةِ
الْأَلْفِ وَالثَّوْنِ .

وَرَجُلٌ فُجَجٌ وَفُجَافٌ وَفُجَفَاجٌ : كَثِيرُ
النِّكَامِ وَالْفَخْرِ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْكَثِيرُ النِّكَامِ وَالصَّبَاحِ وَالجَلْبَةِ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ الْكَثِيرُ النِّكَامِ بِلا نِظَامٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
المُجَلَّبُ الصَّبَاحِ ، وَالْأَثْنَى بِالْهَاءِ ؛ وَفِيهِ
فُجَفَجَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِأَبِي عَارِمٍ
الْكِلَابِيِّ فِي صِفَةِ بَحِيلٍ :

أَعْنَى ابْنُ عَمْرٍو عَنْ بَحِيلِ فُجَفَاجٍ

ذِي هَجَمَةٍ يُخْلِفُ حَاجَاتِ الرَّاجِ

شَحْمُ تَوَاصِيهَا عِظَامُ الْأَثَاجِ

مَا ضَرَّهَا مَسٌّ زَمَانِ سَحَاجِ

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّ هَذَا الْفُجَفَاجَ
لَا يَذُرِي أَيْنَ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ؛ هُوَ الْمَهْدَارُ
المُكْتَارُ مِنَ الْقَوْلِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُرْوَى
الْبُجَاجُ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ ، أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ .
وَأَفَجَّ الرَّجُلُ أَيْ أَسْرَعَ .

فَجَرَهُ الْفَجْرُ : ضَوْؤُ الصَّبَاحِ ، وَهُوَ
حُمْرَةُ الشَّمْسِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، وَهِيَ فَجْرَانِ ؛
أَحَدُهُمَا الْمُسْتَطِيلُ ، وَهُوَ الكَاذِبُ الَّذِي
يُسَمَّى ذَنْبُ السَّرْحَانِ ، وَالْآخَرُ الْمُسْتَطِيرُ ،
وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُتَشِيرُ فِي الْأَفْقِ ، الَّذِي يُحَرِّمُ
الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ عَلَى الصَّائِمِ ، وَلَا يَكُونُ
الصُّبْحُ إِلَّا الصَّادِقَ . الجَوْهَرِيُّ : الْفَجْرُ فِي
آخِرِ اللَّيْلِ كَالشَّفَقِ فِي أَوَّلِهِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ أَفَجَرَ الصُّبْحُ وَتَفَجَّرَ
وَأَفَجَّرَ عَنْهُ اللَّيْلُ . وَأَفَجَّرُوا : دَخَلُوا فِي
الْفَجْرِ كَمَا تَقُولُ : أَصْبَحْنَا ، مِنَ الصُّبْحِ ؛
وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ :

فَمَا أَفَجَّرَتْ حَتَّى أَهَبَّ بِسُدُوقِهِ

عَلَاجِيمُ عَيْنِ ابْنِي صُبَاحٍ تُبِيرُهَا

وَفِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ : كُنْتُ أَحْلُ إِذَا

أَسْحَرْتُ ، وَأُرْحَلُ إِذَا أَفَجَّرْتُ . وَفِي

الحَدِيثِ : أُعْرِسُ إِذَا أَفَجَّرْتُ ، وَأُرْحَلُ إِذَا

أَسْقَرْتُ ، أَيْ أَنْزَلَ لِلنَّوْمِ وَالتَّعْرِيسِ إِذَا

فَرَّتْ مِنَ الفَجْرِ ، وَأُرْحَلُ إِذَا أَصَابَ قَلْبُ
ابْنِ السَّكَيْتِ : أَنْتَ مُفَجِّرٌ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ
إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَحَكَى الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ
طَرِيقُ فَجْرٍ وَاضِحٌ .

وَالْفَجَارُ : الطَّرِيقُ مِثْلُ الْفُجَاجِ .

وَمُفَجِّرُ الرَّمْلِ : طَرِيقٌ يَكُونُ فِيهِ .

وَالْفَجْرُ : تَفْجِيرُكَ الْمَاءِ ، وَالْمُفَجِّرُ :

المَوْضِعُ يُفَجِّرُ مِنْهُ . وَأَنْفَجَرَ الْمَاءُ وَاللَّيْمُ

وَنَحْوُهَا مِنَ السَّيَالِ وَتَفَجَّرَ : انْبَعَثَ سَيَالًا

وَفَجَرَهُ هُوَ يَفْجُرُهُ ، بِالضَّمِّ ، فَجْرًا فَانْفَجَرَ .

أَيَّ بَجَسَهُ فَلْيَنْحَسِ .

وَفَجْرَهُ : شُدُّدٌ لِلْكَثْرَةِ ؛ وَفِي حَدِيثِ

ابْنِ الزُّبَيْرِ : فَجَّرْتَ بَقِيضَكَ ، أَيْ نَسَبْتَهَا إِلَيَّ

الْفُجُورَ كَمَا يُقَالُ فَسَقْتَهُ وَكَفَرْتَهُ .

وَالْمُفَجَّرَةُ وَالْفُجْرَةُ ، بِالضَّمِّ : مُفَجَّرُ

المَاءِ مِنَ الحَوْضِ وَغَيْرِهِ ؛ وَفِي الصَّبَاحِ :

مَوْضِعُ تَفْتَحُ الْمَاءِ . وَفَجْرَةُ الْوَادِي : مُسَمَّعُهُ

الَّذِي يُفَجِّرُ إِلَيْهِ الْمَاءُ كَثْرَتِهِ . وَالْمُفَجَّرَةُ :

أَرْضٌ تَطْمِئِنُّ فَتَفْجُرُ فِيهَا أَوْدِيَتُهُ . وَأَفْجَرَ

يَتَّبِعُوا مِنْ مَاءٍ ، أَيْ أَخْرَجَهُ وَمَفَاجِرُ

الْوَادِي : مَرَايِضُهُ حَيْثُ يَرْفُضُ إِلَيْهِ السَّيْلُ .

وَأَنْفَجَرَتْ عَلَيْهِمُ الدَّوَاهِي : أَتَتْهُمْ مِنْهُ

كُلُّ وَجْهِ كَثِيرَةٌ بِعَتَّةٍ ؛ وَأَنْفَجَرَ عَلَيْهِمُ الْقَوْمُ :

وَكَلَّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ .

وَالْمُفَجَّرُ : فَرَسُ الْحَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ ،

كَانَهُ يُفَجِّرُ بِالْعَرَقِ .

وَالْفَجْرُ : الْعَطَاءُ وَالْكَرْمُ وَالْجُودُ

وَالْمَعْرُوفُ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

مَطَاعِمٌ لِلصَّبْفِ حِينَ الشَّنَائِ

شَمُّ الْأَنْوَابِ كَثِيرُ الْفَجْرِ

وَقَدْ تَفَجَّرَ بِالْكَرَمِ وَأَنْفَجَرَ . أَبُو عُبَيْدَةَ :

الْفَجْرُ الْجُودُ الوَاسِعُ وَالْكَرْمُ ، مِنَ التَّفَجُّرِ فِي

الحَيِّزِ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ امْرِئِ الْقَيْسِ

الْأَنْصَارِيُّ يُخَاطِبُ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ :

يَا مَالِ وَالسَّيِّدُ الْمَعْمَمُ قَدْ

يُطِرُهُ بَعْدَ زَأْيِهِ السَّرَفُ

نَحْنُ يَا عَيْدَنَا وَأَنْتَ يَا

عَيْدَكَ رَاضِيٌ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ

يا مالٍ وَالْحَقُّ إِنْ قَبِعْتَ بِهِ
فَالْحَقُّ فِيهِ لِأَمْرِنَا نَصَفُ
خَالَفْتَ فِي الرَّأْيِ كُلَّ ذِي فَجْرٍ
وَالْحَقُّ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ
إِنَّ بُجَيْرًا مَوْلَى لِقَوْمِكُمْ
وَالْحَقُّ يُوفِي بِهِ وَيُعْتَرَفُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَبَيَّنَّ الْأَسْهَادُ أَوْرَدَهُ
الْجَوْهَرِيُّ:

خَالَفْتَ فِي الرَّأْيِ كُلَّ ذِي فَجْرٍ
وَالْبُهَيْ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ
قَالَ: وَصَوَّبَ إِشَادَهُ:
وَالْحَقُّ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ

قَالَ: وَسَبُّ هَذَا الشُّعْرُ أَنَّهُ كَانَ لِلْمَلِكِ
ابْنِ الْعَجَلَانِ مَوْلَى يُقَالُ لَهُ بُجَيْرٌ، جَلَسَ مَعَ
نَفَرٍ مِنَ الْأَوْسِ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ،
فَتَفَاخَرُوا، فَذَكَرَ بُجَيْرٌ مَالِكُ بْنُ الْعَجَلَانِ
وَفَضَّلَهُ عَلَى قَوْمِهِ، وَكَانَ سَيِّدَ الْحَيِّينَ فِي
زَمَانِهِ، فَغَضِبَ جَاعَةٌ مِنْ كَلَامِ بُجَيْرٍ،
وَعَدَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَوْسِ يُقَالُ لَهُ سُمَيْرٌ
ابْنُ زَيْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَخَذَ بَنِي عَمْرٍو
ابْنَ عَوْفٍ، فَفَقَلَهُ، فَبَعَثَ مَالِكٌ إِلَى
عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ أَنْ ابْعَثُوا إِلَيَّ سُمَيْرًا حَتَّى أَقْتَلَهُ
بِمَوْلَايَ، وَالْأَجْرُ ذَلِكَ الْحَرْبُ بَيْنَنَا، فَبَعَثُوا
إِلَيْهِ: إِنَّا نَعْطِيكَ الرِّضَا، فَخُذْ مِنَّا عَقْلَهُ،
فَقَالَ: لَا أَخُذُ إِلَّا دِيَةَ الصَّرِيحِ، وَكَانَتْ
دِيَةُ الصَّرِيحِ ضِعْفُ دِيَةِ الْمَوْلَى، وَهِيَ عَشْرٌ
مِنَ الْأَيْلِ، وَدِيَةُ الْمَوْلَى خَمْسٌ، فَقَالُوا
لَهُ: إِنْ هَذَا مِنْكَ اسْتِدْلَالٌ لَنَا وَبِعَى عَلَيْنَا،
فَأَبَى مَالِكٌ إِلَّا أَخُذَ دِيَةَ الصَّرِيحِ، فَوَقَعَتْ
بَيْنَهُمُ الْحَرْبُ إِلَى أَنْ اتَّفَقُوا عَلَى الرِّضَا بِمَا
يَحْكُمُ بِهِ عَمْرٍو بْنُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ، فَحَكَّمَ
بِأَنْ يُعْطَى دِيَةَ الْمَوْلَى، فَأَبَى مَالِكٌ،
وَنَشِبَتْ الْحَرْبُ بَيْنَهُمْ مُدَّةً عَلَى ذَلِكَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْجَرَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ
بِالْفَجْرِ، وَهُوَ الْهَالُ الْكَبِيرُ، وَأَفْجَرَ إِذَا
كَذَبَ، وَأَفْجَرَ إِذَا عَصَى، وَأَفْجَرَ إِذَا كَفَرَ.
وَالْفَجْرُ: كَثْرَةُ الْهَالِ، قَالَ أَبُو مِحْجَنِ
الْقَفْقِيُّ:

فَقَدْ أَجْرُدُ وَمَا لِي بِذِي فَجْرٍ
وَأَكْثَمُ السَّرِّ فِيهِ ضَرْبُهُ الْعُنُقِ
وَيُرْوَى: بِذِي فَجْرٍ، وَهُوَ الْكَثْرَةُ، وَسَيَأْتِي
ذِكْرُهُ. وَالْفَجْرُ: الْهَالُ (عَنْ كُرَاعٍ).
وَالْفَاجِرُ: الْكَثِيرُ الْمَالِ، وَهُوَ عَلَى النَّسَبِ.
وَفَجْرَ الْإِنْسَانُ يَفْجُرُ فَجْرًا وَفُجْرًا:

أَبَعَثَ فِي الْمَعَاصِي. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ
الشُّجَارُ يُعْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى
اللَّهَ، الْفَاجِرُ: جَمْعُ فَاجِرٍ وَهُوَ الْمُتَّبِعُ فِي
الْمَعَاصِي وَالْمَحَارِمِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي الْعُمْرَةِ:
كَانُوا يَرَوْنَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرَ
الْفُجْرِ، أَيْ مِنْ أَكْثَمِ الذُّنُوبِ؛ وَقَوْلُ
أَبِي ذُوَيْبٍ:

وَلَا تَحْتُوا عَلَيَّ وَلَا تَشْطُرُوا
بِقَوْلِ الْفَجْرِ إِنْ الْفَجْرُ حُوبٌ
يُرْوَى: الْفَجْرُ وَالْفَحْرُ، فَمَنْ قَالَ الْفَجْرُ
فَمَعْنَاهُ الْكَذِبُ، وَمَنْ قَالَ الْفَحْرُ فَمَعْنَاهُ
التَّرِيدُ فِي الْكَلَامِ. وَفَجْرٌ فَجْرًا أَيْ فَسَقَ.
وَفَجْرٌ إِذَا كَذَبَ، وَأَصْلُهُ الْمَيْلُ. وَالْفَاجِرُ:
الْمَائِلُ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَقَلْتُمْ قَتَى لَا يَفْجُرُ اللَّهُ عَامِدًا
وَلَا يَحْتَوِيهِ جَارُهُ حِينَ يَمْجُلُ
أَيْ لَا يَفْجُرُ أَمْرُ اللَّهِ، أَيْ لَا يَمِيلُ عَنْهُ
وَلَا يَتْرُكُهُ. الْهَرَاذِيُّ: الْإِفْجَارُ فِي الْكَلَامِ
اخْتِرَافُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ أَحَدٍ فَتَعَلَّمَهُ؛
وَأَنشَدَ:

نَاذِعِ الْقَوْمِ إِذَا نَاذَعْتَهُمْ
بِأَرِيْبٍ أَوْ بِحَلَاْفٍ أَبْلُ
يَفْجُرُ الْقَوْلَ وَلَمْ يَسْمَعْ بِهِ

وَهُوَ إِنْ قِيلَ: أَتَى اللَّهَ احْتَفَلُ
وَفَجَرَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ يَفْجُرُ فَجْرًا:
زَنَى. وَفَجَرَتِ الْمَرْأَةُ: زَنَتْ. وَرَجُلٌ فَاجِرٌ
مِنْ قَوْمِ فَجَارٍ وَفَجْرَةٍ، وَفَجْرٌ مِنْ قَوْمِ
فُجْرٍ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى بَعِيرٌ هَاءٌ؛ وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ»؛
أَيْ يَقُولُ سَوْفَ أَتُوبُ؛ وَيُقَالُ: يُكْثِرُ
الذُّنُوبَ وَيُوَخِّرُ التَّوْبَةَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ

يُسَوِّفُ بِالتَّوْبَةِ وَيُقَدِّمُ الْأَعْمَالَ السَّئِيَةَ؛ قَالَ:
وَيَجُورُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، لِيَكْفُرَ بِمَا قَدَّمَ مِنْ
الْبَعْثِ. وَقَالَ الْمَوْجِبُ: فَجْرٌ إِذَا رَكِبَ رَأْسَهُ
فَمَضَى غَيْرَ مُكْرَبٍ. قَالَ: وَقَوْلُهُ
«لِيَفْجُرَ»، لِيَمْضِيَ أَمَامَهُ رَاكِبًا رَأْسَهُ.
قَالَ: وَفَجْرٌ أَخْطَأَ فِي الْجَوَابِ؛ وَفَجْرٌ مِنْ
مَرَضِهِ إِذَا بَرَأَ؛ وَفَجْرٌ إِذَا كَلَّ بَصْرُهُ.
ابْنُ شَيْبَانَ: الْفُجُورُ الرُّكُوبُ إِلَى
مَا لَا يَحِلُّ. وَحَلَفَ فَلَانَ عَلَى فَجْرَةٍ وَاشْتَمَلَ
عَلَى فَجْرَةٍ، إِذَا رَكِبَ أَمْرًا قَبِيحًا مِنْ بَيْنِ
كَادِبَةٍ أَوْ زَنَى أَوْ كَذَبَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
فَالْفَجْرُ أَصْلُهُ الشَّقُّ، وَمِنْهُ أَخَذَ فَجْرَ السَّكْرِ،
وَهُوَ بَيْتُهُ؛ وَيُسَمَّى الْفَجْرُ فَجْرًا لِإِنْفِجَارِهِ،
وَهُوَ أَنْصِدَاعُ الظُّلْمَةِ عَنْ نُورِ الصُّبْحِ.
وَالْفُجُورُ: أَصْلُهُ الْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ؛ قَالَ لَيْدٌ
يُخَاطِبُ عَمَّهُ أَبَا مَالِكٍ:

فَقُلْتُ: أزدَجِرَ أَخْنَاءَ طَيْرِكَ وَأَعْلَمَنْ
بِأَنَّكَ إِنْ قَدَّمْتَ رَجْلَكَ عَائِرُ
فَأَصْبَحْتَ أَنَّى تَأْتِيهَا تَبْتَسِسُ بِهَا
كَلَا مَرَكِبِيهَا تَحْتَ رَجْلِكَ شَاجِرُ
فَإِنْ تَقَدَّمَ تَعَسَّرَ مِنْهَا مُقَدَّمًا
غَلِيظًا وَإِنْ أَخَّرْتَ فَالْخَلُّ فَاجِرُ
يَقُولُ: مَقَعَدُ الرَّدِيفِ مَائِلٌ. وَالشَّاجِرُ:
الْمُحْتَلِفُ. وَأَخْنَاءُ طَيْرِكَ، أَيْ جَوَائِبُ
طَيْرِكَ. وَالْكَادِبُ فَاجِرٌ، وَالْمَكْدَبُ
فَاجِرٌ، وَالْكَافِرُ فَاجِرٌ، لِمِثْلِهِمْ عَنِ الصَّدِيقِ
وَالْقَصْدِ؛ وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِعَمْرٍو:

فَاغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فَجْرٌ
أَيْ مَالٌ عَنِ الْحَقِّ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ
[تعالى]: «لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ»: أَيْ لِيَكْذِبَ بِهَا
أَمَامَهُ مِنَ الْبَعْثِ وَالْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ. وَقَوْلُ
النَّاسِ فِي الدُّعَاءِ: وَنَحْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ
يَفْجُرُكَ؛ فَسَرُّهُ تُعَلِّبُ فَقَالَ: مَنْ يَفْجُرُكَ مَنْ
يَعْصِيكَ وَمَنْ يُخَالِفُكَ؛ وَقِيلَ: مَنْ يَضَعُ
الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ
فَمَنَعَهُ لِيَضَعَفَ بَدَنِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَطَلَقْتَنِي
وَالْأَفْجُرْتُكَ؛ قَوْلُهُ: وَالْأَفْجُرْتُكَ، أَيْ

عَصِيْبِكَ وَخَالَفَكَ وَمَضَيْتُ إِلَى الْعَرَبِ
وَيُقَالُ : مَا لَ مِنْ خُنٍّ إِلَى بَاطِلٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَجْرُ وَالْفَجْرُ الْبَاطِلُ
وَالسَّاقِطُ عَنِ الطَّرِيقِ .

وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ : يَا فَجَارُ ! مَعْدُولٌ عَنْ
الْفَاجِرَةِ ، يُرِيدُ : يَا فَاجِرَةَ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ (١) ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَا لَفَجْرٍ ! هُوَ
مَعْدُولٌ عَنِ فَاجِرِ الْمُبَالِغَةِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا
فِي التَّذَاهُ غَالِبًا . وَفَجْرِيَّةٌ اسْمٌ لِلْفَجْرَةِ
وَالْفَجْرُ مِثْلُ قَطَامٍ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ ، قَالَ
التَّائِبَةُ :

إِنَّا أَقْسَمْنَا حُطَّتَيْنَا بَيْنَنَا

فَحَمَلْتُ بَرَّةً وَوَأَحْتَمَلْتُ فَجَارِ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَالَ ابْنُ جُنَيْنٍ : فَجَارٌ
مَعْدُولَةٌ عَنِ فَجْرَةٍ ، وَفَجْرَةٌ عَلَمٌ غَيْرُ
مَضْرُوفٍ ، كَمَا أَنَّ بَرَّةً كَذَلِكَ . قَالَ : وَقَوْلُ
سَيِّبَوَيْهِ : إِنَّهَا مَعْدُولَةٌ عَنِ الْفَجْرَةِ تَفْسِيرٌ عَلَى
طَرِيقِ الْمَعْنَى لَا عَلَى طَرِيقِ اللَّفْظِ ، وَذَلِكَ
أَنَّ سَيِّبَوَيْهِ أَرَادَ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنْ
فَجْرَةٍ ، عَلِمًا فَيُرِيدُ ذَلِكَ ، فَعَدَلَ عَنِ لَفْظِ
الْعَلَمِيَّةِ الْمُرَادِ إِلَى لَفْظِ التَّعْرِيفِ فِيهَا
الْمُعْتَادِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ عَدَلْتَ عَنْ سَيِّبَةَ قُلْتَ
بَرَّارٌ مَشْكَمَا قُلْتَ فَجَارٌ ، وَشَاهِدُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ
عَدَلُوا حَتَامًا وَقَطَامًا عَنْ حَادِمَةٍ وَقَاطِمَةٍ ،
وَهَلْ عَلَّانٍ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فَجَارٌ
مَعْدُولَةٌ عَنِ فَجْرَةٍ عَلَمًا أَيْضًا .

وَأَفْجَرَ الرَّجُلُ : وَجَدَهُ فَاجِرًا . وَفَجَرَ أَمْرٌ
الْقَوْمَ : فَسَدَ . وَالْفَجْرُ الرَّبِيَّةُ ، وَالْكَذِبُ
مِنَ الْفَجْرِ ، وَقَدْ رَكِبَ فُلَانٌ فَجْرَةَ وَفَجَارًا ،
لَا يُجْرِيَانِ ، إِذَا كَذَبَ وَفَجَرَ . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيَاكُمْ وَالْكَذِبُ
فَأَنَّهُ مَعَ الْفَجْرِ ، وَهِيَ فِي التَّنْزِيلِ ، يُرِيدُ الْمِثْلَ
عَنِ الصِّدْقِ وَأَعْمَالِ الْحَيْرِ .

وَأَيَّامُ الْفَجْرِ : أَيَّامُ رُكْنَتَيْ بَيْنِ قَيْسٍ
وَقُرَيْشٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : كُنْتُ أَيَّامَ الْفَجْرِ
أَهْلًا عَلَى عُمَرُوَيْهِ ، وَقِيلَ : أَيَّامُ الْفَجْرِ أَيَّامُ

(٢٣٥٣) قوله : « وفي حديث عائشة » .
بالأصل . والمعنى في النهاية ما عانك .

وَقَائِمٌ كَانَتْ بَيْنَ الْعَرَبِ ، تَفَاجَرُوا فِيهَا
بِعِكَاظٍ ، فَاسْتَحَلُّوا الْحُرْمَاتِ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْفَجَارُ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ
أَفْجَرَةٌ كَانَتْ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَمَنْ مَعَهَا مِنْ
كِنَانَةٍ ، وَبَيْنَ قَيْسِ عِيلَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،
وَكَانَتْ الدَّبْرَةُ عَلَى قَيْسٍ ، وَإِنَّمَا سَمَّتْ
قُرَيْشٌ هَذِهِ الْحَرْبَ فَجَارًا لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي
الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ ، فَلَمَّا قَاتَلُوا فِيهَا قَالُوا : قَدْ
فَجَرْنَا فَسُمِّيَتْ فَجَارًا .

وَفَجَارَاتُ الْعَرَبِ : مُفَاخَرَاتُهَا ، وَاجِدُهَا
فَجَارٌ . وَالْفَجَارَاتُ أَرْبَعَةٌ : فَجَارُ الرَّجُلِ ،
وَفَجَارُ الْمَرْأَةِ ، وَفَجَارُ الْفَرْدِ ، وَفَجَارُ
الْبَرَّاسِ ، وَلِكُلِّ فَجَارٍ خَيْرٌ .

وَفَجَرَ الرَّأْيُ فَجْرًا : مَالَ عَنْ سَرِّهِ .
وَفَجَرَ أَيْضًا : مَالَ عَنِ الْحَقِّ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :
كَذَبَ وَفَجَرَ ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : اسْتَحْمَلَهُ أَعْرَابِيٌّ وَقَالَ : إِنَّ نَاقَتِي قَدْ
نَقَيْتُ ، فَقَالَ لَهُ : كَذَبْتَ ، وَلَمْ يَحْمِلْهُ ،
فَقَالَ :

أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ :
مَا مَسَّهَا مِنْ نَقَبٍ وَلَا دَبْرٍ
فَاغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فَجَرَ

أَي كَذَبَ وَمَالَ عَنِ الصِّدْقِ . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لِأَنَّ يُقَدَّمُ
أَحَدُكُمْ فَضْرَبَ عَنْقَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَحْوِضَ
عَمْرَاتِ الدُّنْيَا ، يَا هَادِي الطَّرِيقِ جُرْتُ ، إِنَّمَا
هُوَ الْفَجْرُ أَوْ الْبَحْرُ ، يَقُولُ : إِنْ أَنْظَرْتُ
حَتَّى يَضِيءَ لَكَ الْفَجْرُ أَنْصَرْتَ قَصْدَكَ ،
وَإِنْ خَبَطْتَ الظُّلْمَاءَ وَرَكِبْتَ الْعَشْوَاءَ مَهْجَا
بِكَ عَلَى الْمَكْرُوهِ ، يَضْرِبُ الْفَجْرُ وَالْبَحْرُ
مِثْلًا لِعَمْرَاتِ الدُّنْيَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْرُ فِي
مَوْضِعِهِ .

فَجْرَمُ الْفَجْرَمُ : الْحَوْزُ الَّذِي يُوَكَّلُ ،
وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ كَلَامِ ذِي الرُّمَّةِ .

فَجَزَ الْفَجْرُ : لَعَنَهُ فِي الْفَجْسِ ، وَهُوَ
التَّكْبِيرُ .

فَجَسَ . الْفَجْسُ : الْفَجْسُ وَالْفَجْسُ
عَظْمَةٌ وَتَكْبَرٌ وَطَاوُلٌ ، وَأَنْشَدَ :
عَسْرَاءُ حِينَ تَوَدَّى مِنْ نَفْسِهَا
وَفِي كَوَارِثِهَا مِنْ بَعْثِهَا مِثْلُ
وَفَجَسَ يَفْجَسُ . بِالضَّمِّ ، فَجَسًا
وَنَفَجَسَ : تَكَبَّرَ وَتَعَظَّمَ وَفَخَرَ ، قَالَ
الْعَجَّاجُ :

إِذَا أَرَادَ خُلُقًا عَنَقَسَا
أَوْرَهُ النَّاسُ وَإِنْ تَفَجَسَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْجَسَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَحَرَ
بِالْبَاطِلِ .

وَتَفَجَسَ السَّحَابُ بِالْمَطَرِ : تَفَتَّحَ ، قَالَ
الشَّاعِرُ يَصِفُ سَحَابًا :

مُتَسَنَّمٌ سَمَاتِهَا مُتَفَجَسٌ
بِالْهَيْدَرِ يَمَلَأُ أَنْفُسًا وَعُيُونًا

فَجَسَ . الْفَجْسُ : الشَّدْحُ . فَجَسَهُ
فَجَسًا : شَدَحَهُ ، بِسَامِيَّةٍ ، وَفَجَسْتُ الشَّيْءَ
بِيَدِي . التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : فَجَسْتُ
وَاسِعٌ ، وَفَجَسْتُ الشَّيْءَ : وَسَعْتُهُ ، قَالَ
وَأَحْسَبُ اشْتِقَاقَهُ مِنْهُ .

فَجَعُ . الْفَجِيعَةُ : الرِّزِيَّةُ الْمُوجِعَةُ بِمَا
يَكْرَهُ . فَجَعَهُ يَفْجَعُهُ فَجَعًا . فَهُوَ مَفْجُوعٌ
وَفَجِيعٌ . وَفَجَعَهُ . وَهِيَ الْفَجِيعَةُ . وَكَذَلِكَ
التَّفْجِيعُ . وَفَجَعْتُهُ الْمُصِيبَةَ أَيْ أَوْجَعْتُهُ .
وَالْفَوَاجِعُ : الْمَصَائِبُ الْمُؤَلِّمَةُ الَّتِي تَفْجَعُ
الْإِنْسَانَ بِمَا يَعْزُّ عَلَيْهِ مِنْ مَالٍ أَوْ حَيِّمٍ ،
الْوَاحِدَةُ فَاجِعَةٌ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : وَفَجَعْتِي
الْمَوْتَ يَفْلَانِ ، إِذَا أُصِيبَ لَهُ حَيِّمٌ ، قَالَ
لَيْدٌ :

فَجَعْتِي الرَّعْدُ وَالصَّوَاعِقُ بَأْدُ
فَارِسٍ يَوْمَ الْكَرْبِيَّةِ التَّجْدِ
وَنَزَلَتْ يَفْلَانِ فَاجِعَةٌ .

وَالْتَفَجُّعُ : التَّوَجُّعُ وَالتَّصَوُّرُ لِلرِّزِيَّةِ .
وَتَفَجَّعَتْ لَهُ ، أَيْ تَوَجَّعَتْ .

وَالْفَاجِعُ : الْغُرَابُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ ، لِأَنَّهُ
يَفْجَعُ لِتَغِيهِ بِالْبَيْنِ .

وَرَجُلٌ فَاجِعٌ وَمُتَمَجِّعٌ : لَهْفَانٌ مُتَأَسِّفٌ .
وَمِثْلُ فَاجِعٍ وَمُتَمَجِّعٍ : جَاءَ عَلَى أَفْجَعٍ ،
وَلَمْ يُتَكَلَّمْ بِهِ .

فَجَلَّ : فَجَّلَ الشَّيْءَ : عَرَّضَهُ ، وَرَجُلٌ
أَفْجَلٌ : مُتَبَاعِدٌ مَا بَيْنَ السَّاقِنِينَ . وَفَجَلَّ
الشَّيْءُ وَفَجَلَّ يَفْجَلُ فَجَلًّا وَفَجَلًّا : اسْتَرْخَى
وَعَلَّطَ .

وَالْفُجْلُ وَالْفُجْلُ (جَمِيعًا عَنْ أَبِي
حَنِيْفَةَ) : أُرُومَةٌ نَبَاتٌ حَبِيبَةٌ الْجُشَاءِ ،
مَعْرُوفٌ ، وَاحِدُهُ فُجْلَةٌ وَفُجْلَةٌ ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ ؛ وَأَيَّاهُ عَنَى بِقَوْلِهِ وَهُوَ مُجَهِّزُ السَّقِيَّةِ
يَهْجُو رَجُلًا :

أَسْبَهُ شَيْءٌ بِجُشَاءِ الْفُجْلِي
نَفْلًا عَلَى نَفْلٍ وَأَيُّ نَفْلٍ !

وَالْفَنْجَلَةُ وَالْفَنْجَلِيُّ : مِثْلُهُ فِيهَا اسْتَرْخَاءٌ
يَسْتَحِبُّ رَجُلُهُ عَلَى الْأَرْضِ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَأَيُّهَا قَضَيْتُ عَلَى تَوَلَّيْتُ بِالزِّيَادَةِ
لِقَوْلِهِمْ فَجَلَّ إِذَا اسْتَرْخَى . الصَّحَّاحُ :
الْفَنْجَلَةُ مِثْلُهُ فِيهَا اسْتَرْخَاءٌ كَمِثْلِيَّةِ الشَّيْخِ ؛
وَقَالَ صَخْرَبْنُ عَمِيرٌ :

فَإِنْ تَرَبَّى فِي الْمَسِيْبِ وَالْعِلَّةِ
فَصَبْرَتْ أَمْشَى الْفَعُولَى وَالْفَنْجَلَةُ
وَبَارَةٌ أَيْبَتْ نَبَاتًا نَفَلَتْهُ
النَّفَلَةُ : مِثْلُهُ الشَّيْخُ يُبِيرُ التُّرَابَ إِذَا مَشَى .

وَالْفَنْجَلُ : الَّذِي يَسْمَى الْفَنْجَلَةَ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

لَا هَجْرًا رَخْوًا وَلَا مَجَلًا
وَلَا أَصَبَكَ أَوْ أَفَجَّ فَجَلًا
وَالْفَاجِلُ الْقَائِمُ

فَجَمَّ : الْفَجَمُّ : غَلَطَ فِي الشَّدَقِ . رَجُلٌ
أَفْجَمٌ : يَمَانِيَةٌ .

وَفَجَمَةُ الْوَادِي وَفَجَمَتُهُ : مُتَّسِمَةٌ ، وَقَدْ
أَنْفَجَمَ وَتَفَجَّمَ .

وَفُجُومَةٌ : حَيٌّ مِنْ الْعَرَبِ وَضُبَيْمَةٌ
أَفْجَمٌ : قَبِيلَةٌ .

فَجَنَّ : الْفَيْجَنُ وَالْفَيْجَلُ : السَّدَابُ ؛
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً
صَحِيحَةً . وَقَدْ أَفْجَنَ الرَّجُلُ إِذَا دَامَ عَلَى
أَكْلِ السَّدَابِ .

فَجَا (١) : الْفَجْوَةُ وَالْفَرْجَةُ : الْمَتَسِّعُ بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ ، تَقُولُ مِنْهُ : تَفَجَّيَ الشَّيْءُ صَارَ لَهُ
فَجْوَةٌ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّجِ : كَانَ يَسِيرُ
الْعَمَقَ ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ ؛ الْفَجْوَةُ :
الْمَوْضِعُ الْمَتَسِّعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : لَا يَصِلُنَّ أَحَدُكُمْ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ
الْقَبِيلَةِ فَجْوَةٌ ، أَي لَا يَبْعُدُ مِنْ قَبِيلَتِهِ وَلَا سِتْرَتِهِ
إِلَّا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ أَحَدٌ .

وَفَجَا الشَّيْءُ : فَتَحَهُ . وَالْفَجْوَةُ فِي
الْمَكَانِ : فَتَحَ فِيهِ . شَمِرٌ : فَجَا بَابَهُ يَفْجُوهُ
إِذَا فَتَحَهُ ، يُلْعَقُ طَيْسِيٌّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَهُ
أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ ؛ وَأَنْشَدَ لِلطَّرْمَاحِ :

كَحَبَّةِ السَّاجِ فَجَا بَابَهَا

صُبِحَ جَلًا خُضْرَةً أَهْدَامِهَا
قَالَ : وَقَوْلُهُ فَجَا بَابَهَا يَفْجِي الصُّبْحَ ؛ وَأَمَّا
أَجَافُ الْبَابِ فَمَعْنَاهُ رَدَّةٌ ، وَهِيَ ضِدَانٌ .

وَأَنْفَجَى الْقَوْمُ عَنْ فُلَانٍ : أَنْفَرَجُوا عَنْهُ
وَأَنْكَشَفُوا ؛ وَقَالَ :

لَمَّا أَنْفَجَى الْخَيْلَانِ عَنْ مُضَعَبٍ

أَدَى إِلَيْهِ قَرْضَ صَاعٍ بِصَاعٍ
وَالْفَجْوَةُ وَالْفَجْوَاءُ ، مَمْدُودٌ ؛ مَا أَسَّعَ
مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : مَا أَسَّعَ مِنْهَا

وَأَنْخَفَضَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَهُمْ فِي
فَجْوَةٍ مِنْهُ» ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : فِي سَعَةٍ ،
وَجَمْعُهُ فَجَوَاتٌ وَفَجَاءَ ، وَفَسَّرَهُ ثَعْلَبٌ بِأَنَّهُ مَا
أَنْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسَّعَ .

وَفَجْوَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
بَرِّي :

أَلْبَسْتَ قَوْمَكَ مَعْرَاةً وَمَنْقَصَةً

حَتَّى أَيُّحُوا وَحَلُّوا فَجْوَةَ الدَّارِ

(١) مما يستدرك على اللسان مادة وف ث ي
بالمثلثة ، في القاموس تبعاً للمحكم ، كما في شرح
السيد المرتضى : أفضى إفتاء : أعبأ .

وَفَجْوَةُ الْحَاوِرِ : مَا بَيْنَ الْحَوَائِي
وَالْفَجَا : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ الْفَحْلَيْنِ ؛
وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَتَبَاعُدٌ مَا
بَيْنَ السَّاقِنِينَ . وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْبَغْيِ تَبَاعُدٌ
مَا بَيْنَ عُرُوفَتَيْهِ ، وَمِنَ الْإِنْسَانِ تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ
رُكْبَتَيْهِ ، فَجَى فَجَى ، فَهُوَ أَفْجَى . وَالْأُنثَى
فَجْوَاءُ ، وَقِيلَ : الْفَجَى وَالْفَجْحُ وَاحِدٌ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : وَالْأَفْجَى الْمُنْتَابِعُ الْفَحْلَيْنِ
الشَّيْئِدُ الْفَجْحُ . وَيُقَالُ : بِفُلَانٍ فَجَى شَيْئِدٌ
إِذَا كَانَ فِي رَجْلَيْهِ انْفِتَاحٌ ، وَقَدْ فَجَى يَفْجِي
فَجَى . ابْنُ سَيِّدَةَ : فَجِيَتْ النَّاقَةُ فَجَى عَظْمًا
بَعَثَهَا . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا
صَحَّتُهُ ، وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ مَهْمُوزًا وَأَكْبَدَهُ بِأَنَّ
قَالَ : الْفَجَا مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ (عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ) .

وَقَوَّسُ فَجْوَاءُ : بَانَ وَتَرَّهَا عَنْ كِبْدِهَا
وَفَجَاهَا يَفْجُوهَا فَجْوًا : رَفَعَ وَتَرَّهَا عَنْ كِبْدِهَا
وَفَجِيَتْ هِيَ تَفْجِي فَجَى ؛ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

لَا فَجِحَ يَرَى بِهَا وَلَا فَجَا

إِذَا حِجَّاجَا كُلُّ جَلْدٍ مَحْجَا
وَقَدْ أَنْفَجَتْ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، وَهِيَ
نَمٌّ قَبْلَ لَوْسَطِ الدَّارِ فَجْوَةٌ ؛ وَقَوْلُ الْهَلْدِيِّ :

تَفْجَى خُمَامُ النَّاسِ عَنَّا كَأَطْمَافِ

يُفْجِيهِمْ خَمٌّ مِنَ النَّارِ ثَائِبٌ
مَعْنَاهُ تَذْفَعُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْجَى إِذَا وَسَّعَ عَلَى
عِيَالِهِ فِي الشَّقَقَةِ .

فَجَثَّ : الْفَجَثَةُ ، وَالْفَجَثُ ، يَكْثُرُ
الْحَاءُ : ذَاتُ الْأَطْبَاقِ ، وَالْجَمْعُ أَفْجَاثٌ .
الْحَوْهَرِيُّ : الْفَجَثُ لَغَةٌ فِي الْحَصِيثِ ، وَهُوَ
الْقَبِيَةُ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ مِنَ الْكَرْشِ .

وَفَجَثَ عَنِ الْحَبْرِ : فَحَصَّ ؛ فِي بَعْضِ
اللُّغَاتِ .

فَجَحَّ : الْفَجْحُ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ أَوْسَاطِ
السَّاقِنِينَ فِي الْإِنْسَانِ وَالذَّائِبَةِ ؛ وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ
مَا بَيْنَ الْفَحْلَيْنِ ؛ وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ

الرَّجُلَيْنِ، وَالنَّعْتُ أَفْحَجُ، وَالْأُنْثَى فَحَجَاءُ، وَقَدْ فَحِجَ فَحَجًا وَفَحِجَةً (الْأَخِيرَةَ عَنِ اللَّحْيَانِي). وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ بَالَ فَلَمَّا فَحِجَ رَجُلِيهِ، أَيْ مَرَقَهَا.
وَالْمُفْحَجُ: الَّذِي فِي رِجْلَيْهِ اعْوِجَاجٌ. وَرَجُلٌ أَفْحَجٌ بَيْنَ الْفَحِجِ: وَهُوَ الَّذِي تَنَدَّأَنِي صُلُورٌ قَدَمَيْهِ وَتَتْبَاعُهُ عِقَابُهُ وَتَفْحَجُ سَاقَاهُ، وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ: أَعْوَرٌ أَفْحَجٌ. وَحَدِيثُ الَّذِي يُحْرَبُ الْكَلِمَةَ: كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْحَجٌ يَقْلَمُهَا حَجْرًا حَجْرًا، وَدَابَّةٌ فَحَجَاءُ، وَتَفْحَجُ وَأَنْفَحُ.
وَالْفَحِجُ، بِالتَّسْكِينِ: مِثْلَةُ الْأَفْحَجِ. وَالتَّفْحِجُ، مِثْلُ التَّفْحِجِ: وَهُوَ أَنْ يُفْرَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ إِذَا جَلَسَ، وَكَذَلِكَ التَّفْحِجُ، مِثْلُ التَّفْحِجِ. وَأَفْحَجَ الرَّجُلُ حَلُوتَهُ إِذَا فَرَجَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهَا لِحَلِّهَا.
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمُفْحَجُ الْأَفْحَجُ، زَيْدَتِ اللَّامُ فِيهِ كَمَا قِيلَ: عَدَدٌ طَيْسٌ وَطَيْسَلٌ، أَيْ كَثِيرٌ، وَلِذَلِكَ التَّعَامُّ هُنَّ وَهَيْقَلٌ، قَالَ: وَلَا يَعْرِفُ سَيَّوِيهِ اللَّامُ زَائِدَةٌ إِلَّا فِي عَبْدِ اللَّهِ.
وَفَحْرَجُ: اسْمٌ. وَالْفَحِجُ: بَطْنٌ، اسْمٌ أَيْبِهِمْ فَحْرَجُ.

• فحج • فحج الأفعى: صوتها من فيها، والكنشيش: صوتها من جلدِها. الأضمي: تفتح وتفتح وتحت، والحقيف من جلدِها، والفحج من فيها. وفحت الأفعى تفتح وتفتح فحًا وفحجًا، وهو صوتها من فيها، شبيهة بالفحج في نضضة، وقيل: هو تحكك جلدِها بعضه ببعض، وعم بعضهم به جميع الحيات، قال: يا حي لا أفرق أن تفحى أو أن ترحى كرحى المرحى وخص به بعضهم أنى الأسود. وكل ما كان من المضاعف لازماً فالمستقبل منه يجيء بفعل، بالكسر، إلا سبعة أحرف جاءت بالضم والكسر، وهي: نعل، وتشح وتجدد

فِي الْأَمْرِ وَتَصِدُّ أَيْ تَصِيحُ وَتَجَمُّ مِنَ الْجَمَامِ وَالْأَفْعَى تَفْحُ وَالْفَرَسُ تَشْبُ، وَمَا كَانَ مُتَعَدِّيًا فَاسْتَقْبَلَهُ بِجِيءٍ بِالضَّمِّ إِلَّا خَمْسَةً أَحْرَفُ جَاءَتْ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَهِيَ: تَشُدُّهُ وَتَعْلَهُ وَيُبْتُ، الشَّيْءُ وَيَنْمُ الْحَدِيثُ وَرَمَّ الشَّيْءَ بِرَمِّهِ.
وَالْفُحُجُ: الْأَفَاعِي، وَفَحِجُ الْحَيَاتِ مِنْ أَصْوَاتِ أَوْهَاهَا.
وَفَحَّ الرَّجُلُ فِي نَوْمِهِ يَفْحُ فَحِيحًا وَفَحْفَحَ: تَفْحُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِفَحِجِ الْأَفْعَى.
وَالْفَحْفَحَةُ: تَرْدُّ الصَّوْتِ فِي الْحَلْقِ شَبِيهٌ بِالْبَحَّةِ. وَالْفَحْفَاحُ: الْأَبْحُ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ: مِنَ الرَّجَالِ. وَالْفَحْفَحَةُ: الْكَلَامُ (عَنْ كِرَاعٍ). وَرَجُلٌ فَحْفَاحٌ: مُتَكَلِّمٌ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَحْفَحَ إِذَا صَحَّحَ الْمَوَدَّةَ وَأَخْلَصَهَا.
وَحَفْحَفَ إِذَا ضَاقَتْ مَعِيشَتُهُ.
وَالْفَحْفَاحُ: اسْمٌ نَهَرَ فِي الْحَجَّةِ.

• فحس • الأزهرى، ابن الأعرابي: واحد فاحد؛ قال الأزهرى: هكذا رواه أبو عمرو، بالفاء؛ قال وقرأت بخط شمر لابن الأعرابي: الفحاد الرجل الفرد الذي لا أخ له ولا ولد. يقال: واحد فاحد واحد، وهو الصبور. قال الأزهرى: أنا واقف في هذا الحرف، وخط شمر أقربهما إلى الصواب، كأنه مأخوذ من فحدة السنام وهو أصله.

• فحز • يقال رجل متفحز أي متعظم متفحش (حكاه الجوهري عن ابن السكيت).

• فحس • الفحش: أخذك الشيء من يدك بلسانك وفمك من الماء وغيره. وأفحس الرجل إذا سحج شيئاً بعد شيء.

• فحش • الفحش: معروف. ابن سيده: الفحش والفحشاء والفاحشة الفحش من القول والفعل، وجمعها الفواحش. وأفحش عليه في المنطق، أي قال الفحش. والفحشاء: اسم الفاحشة، وقد فحش وفحش وأفحش، وفحش علينا وأفحش إفحاشاً وفحشاً (عن كِرَاعٍ وَاللَّحْيَانِي) وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِفْحَاشَ وَالْفُحْشَ اسْمٌ. وَرَجُلٌ فَاحِشٌ: ذُو فُحْشٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، فَالْفَاحِشُ ذُو الْفُحْشِ وَالْحَنَا مِنْ قَوْلِي وَفَعَلِي، وَالْمُتَفَحِّشُ الَّذِي يَتَكَلَّفُ سَبَّ النَّاسِ وَيَتَعَدَّهُ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْفُحْشِ وَالْفَاحِشَةِ وَالْفَاحِشِ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ كُلُّ مَا يَشْتَدُّ قُبْحُهُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَكَثِيرًا مَا تَرَدَّدَ الْفَاحِشَةُ بِمَعْنَى الزَّوْنِ، وَيُسَمَّى الزَّوْنِي فَاحِشَةً، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ»؛ قِيلَ: الْفَاحِشَةُ الْمُبِينَةُ أَنْ تَرْتَبِي فَتُخْرَجَ لِلْحَدِّ؛ وَقِيلَ الْفَاحِشَةُ خُرُوجُهَا مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَنْ تَبْدُو عَلَى أَحْبَابِهَا بِدِرَابَةِ لِسَانِهَا فَتُؤْذِيَهُمْ وَتَلُوكَ ذَلِكَ. فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّ بِجَعْلِ لِسَانِهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَهَا إِلَى بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ لِيَدَاعِيَهَا وَسُلَاطَةَ لِسَانِهَا، وَلَمَّ بِجَعْلِ سَكْنَاهَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ».

وَكُلُّ خَصَلَةٍ قَبِيحَةٍ فَهِيَ فَاحِشَةٌ، مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: قَالَ لِعَائِشَةَ: لَا تَقُولِي ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَاحُشَ، أَرَادَ بِالْفُحْشِ التَّعَدَّى فِي الْقَوْلِ وَالْجَوَابِ، لَا الْفُحْشَ الَّذِي هُوَ مِنْ قَدَحِ الْكَلَامِ وَرَدِّيهِ، وَالتَّفَاحُشُ تَفَاعُلٌ مِنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْفُحْشُ بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ وَالْكَثْرَةِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثٌ بَعْضُهُمْ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ دَمِ الْبَرَاغِيثِ فَقَالَ:

إِنْ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا فَلَا بَأْسَ .
وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ قَدْرَهُ وَحَدَّهُ ، فَهُوَ
فَاحِشٌ . وَقَدْ فَحِشَ الْأَمْرُ فَحِشًا وَفَاحِشٌ .
وَفَحِشَ بِالشَّيْءِ : شَبَّعَ .

وَفَحِشَتِ الْمَرْأَةُ : قَبِحَتْ وَكَبِرَتْ
(حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

وَعَلَيْتُ تُجْرِبُهُمْ عَجُوزُكَ بَعْدَمَا
فَحِشْتَ مَحَاسِنَهَا عَلَى الْخُطَابِ
وَأَفْحَشَ الرَّجُلُ إِذَا قَالَ قَوْلًا فَاحِشًا ؛
وَقَدْ فَحِشَ عَلَيْنَا فُلَانٌ ، وَإِنَّهُ لَفَحَّاشٌ ،
وَتَفَحَّشَ فِي كَلَامِهِ ؛ وَيَكُونُ الْمُتَفَحِّشُ
الَّذِي يَأْتِي بِالْفَاحِشَةِ الْمُنْتَهَى عَنْهَا . وَرَجُلٌ
فَحَّاشٌ : كَثِيرُ الْفَحِشِ ، وَفَحِشَ قَوْلُهُ
فَحِشًا . وَكُلُّ أَمْرٍ لَا يَكُونُ مُوَافِقًا لِلْحَقِّ
وَالْقَدْرِ فَهُوَ فَاحِشَةٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَقَالُوا
فَاحِشٌ وَفَحِشَاءٌ كَجَاهِلٍ وَجُهَلَاءٌ حَيْثُ كَانَ
الْفَحِشُ ضَرْبًا مِنْ ضُرُوبِ الْجَهْلِ وَنَقِصًا
لِلْحِلْمِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

وَهَلْ عَلِمْتَ فَحِشَاءَ جَهْلِهِ
وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «الشَّيْطَانُ
يَعِدُّكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحِشَاءِ» ؛ قَالَ
الْمُفَسِّرُونَ : مَعْنَاهُ يَأْمُرُكُمْ بِالْأَفْحَاشِ قَوْلًا ،
وَقِيلَ : الْفَحِشَاءُ هُنَا الْبُحْلُ ، وَالْعَرَبُ
تُسَمَّى الْبُخَيْلَ فَاحِشًا ؛ وَقَالَ طَرَفَةُ :

أَرَى الْمَوْتَ يَغْتَامُ الْكِرَامَ وَيَضْطَفِي
عَقِيلَةَ مَالِ الْفَاحِشِ الْمُتَشَدِّدِ
يَعْنِي الَّذِي جَاوَزَ الْحَدَّ فِي الْبُحْلِ . وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي : الْفَاحِشُ السَّبِيُّ الْخُلُقِ الْمُتَشَدِّدِ
الْبُخَيْلِ . يَغْتَامُ : يَحْتَارُ . يَضْطَفِي أَيُّ يَأْخُذُ
صَفْوَتَهُ وَهِيَ خِيَارُهُ . وَعَقِيلَةُ الْهَالِ : أَكْرَمُهُ
وَأَفْسَهُ ؛ وَتَفَحَّشَ عَلَيْهِمْ بِلِسَانِهِ .

• فحص • الفحص : شدته الطلب خلال
كل شيء ، فحص عنه فحصاً : بحث ،
وكذلك تفحص وافحص . وتقول :
فحصت عن فلان ، وفحصت عن أمره ،
لأعلم كنه حاله ؛ والدجاجة تفحص برجلها
وجناحها في التراب ، تتخذ لنفسها

أَفْحُوصَةً تَبْيِضُ أَوْ تَجْنِمُ فِيهَا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
عُمَرَ : إِنَّ الدَّجَاجَةَ لَتَفْحِصُ فِي الرَّمَادِ ،
أَيُّ تَبْحُثُهُ وَتَسْرَعُ فِيهِ .

وَالْأَفْحُوصُ : مَجْتَمِعُ الْقَطَاةِ لِأَنَّهَا
تَفْحِصُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمَفْحِصُ ؛ يُقَالُ : لَيْسَ
لَهُ مَفْحِصٌ قَطَاةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَالْأَفْحُوصُ مَبْيِضُ الْقَطَاةِ ، لِأَنَّهَا تَفْحِصُ
الْمَوْضِعَ ثُمَّ تَبْيِضُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ
لِلدَّجَاجَةِ ؛ قَالَ الْمُعَرِّقُ الْعَبْدِيُّ :

وَقَدْ تَخَذْتُ رَجُلِي إِلَى جَنْبِ غَرْزِهَا
نَسِيفًا كَأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ الْمُطْرِقِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَفَاحِصُ الْقَطَاةِ الَّتِي
تُفْرَخُ فِيهَا ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : فَحِصُوا عَنْ أَوْسَاطِ الرُّؤُوسِ ،
أَيُّ عَمِلُوهَا مِثْلَ أَفَاحِصِ الْقَطَاةِ . وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ : مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا أَوْ لَوْ
كَمَفْحِصِ قَطَاةٍ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ،
وَمَفْحِصُ الْقَطَاةِ : حَيْثُ تُفْرَخُ فِيهِ مِنَ
الْأَرْضِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مَفْعَلٌ مِنَ
الْفَحِصِ ، كَالْأَفْحُوصِ ، وَجَمْعُهُ مَفَاحِصُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَوْصَى أُمَّرَاءَ جَيْشِ
مُوتَةَ : وَسَتَجِلُونُ آخِرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِي
رُءُوسِهِمْ مَفَاحِصَ فَاغْلِقُوهَا بِالسَّيْفِ ، أَيُّ
أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَوَظَنَ رُءُوسَهُمْ فَجَعَلَهَا لَهُ
مَفَاحِصَ ، كَمَا تَسْتَوِظِنُ الْقَطَاةُ مَفَاحِصَهَا ،
وَهُوَ مِنَ الْإِسْتِعَارَاتِ اللَّطِيفَةِ ، لِأَنَّ مِنْ
كَلَامِهِمْ إِذَا وَصَفُوا إِنْسَانًا بِشِدَّةِ الْعِيِّ
وَالْإِنْهَاكِ فِي الشَّرِّ قَالُوا : قَدْ فَرَّخَ الشَّيْطَانُ
فِي رَأْسِهِ ، وَعَشَّشَ فِي قَلْبِهِ ؛ فَذَهَبَ بِهَذَا
الْقَوْلِ ذَلِكَ الْمَذْهَبُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَسَتَجِدُ قَوْمًا فَحِصُوا عَنْ
أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ الشَّرَّ ، فَأَضْرَبَ مَا فَحِصُوا
عَنْهُ بِالسَّيْفِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : كَأَنَّهُمْ
حَلَقُوا وَسَطَهَا وَتَرَكُوهَا مِثْلَ أَفَاحِصِ الْقَطَاةِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَكُونُ الْأَفْحُوصُ
لِلنَّعَامِ .
وَفَحِصَ لِلخَيْزَةِ يَفْحِصُ فَحِصًا : عَمِلَ
لَهَا مَوْضِعًا فِي النَّارِ ؛ وَاسْمُ الْمَوْضِعِ

الْأَفْحُوصُ .

وَفِي حَدِيثِ زَوْاجِهِ بَرِّتَبَ وَوَلِيَمَتِهِ :
فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِصَ ، أَيُّ حُفِرَتْ .
وَكُلُّ مَوْضِعٍ فَحِصَ أَفْحُوصٌ وَمَفْحِصٌ ؛
فَأَمَّا قَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

وَمَفْحِصُهَا عَنْهَا الْحَصَى بِجِرَانِهَا
وَمَتَى نَوَاحٍ لَمْ يَخْنَهُنَّ مَفْصِلُ
فَأَنَّمَا عَنَى بِالْمَفْحِصِ هُنَا الْمَفْحِصُ لَا اسْمُ
الْمَوْضِعِ ، لِأَنَّهُ قَدْ عَدَّاهُ إِلَى الْحَصَى ،
وَاسْمُ الْمَوْضِعِ لَا يَتَعَدَّى .

وَفَحِصَ الْمَطَرُ التُّرَابَ يَفْحِصُهُ : قَلَبَهُ
وَنَحَى بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ فَجَعَلَهُ كَالْأَفْحُوصِ .

وَالْمَطَرُ يَفْحِصُ الْحَصَى إِذَا اشْتَدَّ وَقَعُ غَيْثِهِ
فَقَلَبَ الْحَصَى وَنَحَى بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ . وَفِي
حَدِيثِ قُسٍّ : وَلَا سَمِعْتُ لَهُ فَحِصًا ، أَيُّ
وَقَعَ قَدَمٌ وَصَوَّتَ مَشَى . وَفِي حَدِيثِ
كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ بَارَكَ فِي الشَّامِ ، وَخَصَّ
بِالْقُدَيْسِ مِنْ فَحِصِ الْأُرْدُنِّ إِلَى رَفْعِ
الْأُرْدُنِّ : التَّهْرُ الْمَعْرُوفُ تَحْتَ طَبَرِيَّةَ ،
وَفَحِصُهُ : مَا بَسَطَ مِنْهُ وَكَشَفَ مِنْ نَوَاحِيهِ ،

وَرَفَعَ قَرِيْبَةً مَعْرُوفَةً هُنَاكَ . وَفِي حَدِيثِ
الشُّفَاعَةِ : فَأَنْطَلِقُ حَتَّى آتِيَ الْفَحِصَ (١) أَيُّ
قَدَامَ الْعَرْشِ ؛ هَكَذَا فَسَّرَ فِي الْحَدِيثِ ،
وَلَعَلَّهُ مِنَ الْفَحِصِ : الْبَسْطِ وَالْكَشْفِ .

وَفَحِصَ الظُّبْيُ : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا ،
وَالْأَعْرَافُ مَحِصٌ . وَالْفَحِصُ : مَا اسْتَوَى
مِنَ الْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ فُحُوصٌ .
وَالْفَحِصَةُ : الثُّقْرَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الذَّقَنِ
وَالْحَدِيدِ مِنَ بَعْضِ النَّاسِ .

وَيُقَالُ : بَيْنَهُمَا فَحَاصٌ ، أَيُّ عَدَاوَةٌ .
وَقَدْ فَاحِصَنِي فُلَانٌ فَحَاصًا : كَانَ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَفْحِصُ عَنْ عَيْبِ صَاحِبِهِ وَعَنْ
سِرِّهِ .

(١) قوله : «فانطلق حتى آتيت الفحص» بصيغة
الماضي ، في النهاية : «فانطلق حتى آتيت» بصيغة
المضارع .

وَفَلَانٌ فَحِصِيٌّ وَمَفَاحِصِيٌّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

• فحص • فَحَصَ الشَّيْءَ يَفْحَصُهُ فَحْصًا : شَدَّخَهُ ؛ يَمَانِيَةً ، وَأَكْثَرَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الرَّطْبِ كَالْبَطِيخِ وَشِبْهِهِ .

• فحطل • فَحَطَلَ : اسْمٌ ، قَالَ : تَبَاعَدَ مِنِّي فَحَطَلْتُ إِذْ سَأَلْتُهُ أَمِينٌ فَرَادَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا بَعْدًا وَهَذِهِ تَرْجَمَةٌ وَجَدْتَهَا فِي الْمَحْكَمِ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ ، وَرَأَيْتُ هَذَا الْبَيْتَ فِي الصَّاحِحِ : تَبَاعَدَ مِنِّي فَحَطَلْتُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فحق • ابْنُ سِيدَةَ الْفَحْقَةِ رَاحَةُ الْكَلْبِ (١) يَلْعَقُ أَهْلَ الْيَمِينِ .

وَأَفْحَقَ الشَّيْءَ : مَلَأَهُ ؛ وَقِيلَ : حَاوَهُ بَدَلًا مِنْ هَاءِ أَفْحَقَ . الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْقُرَاءِ قَالَ : الْعَرَبُ تَقُولُ فَلَانٌ يَفْحَقُ فِي كَلَامِهِ وَيَفْحَقُهُ إِذَا تَوَسَّعَ فِيهِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَفْحَقَ بِالْكَلَامِ انْفِخَاقًا وَطَرِيقَ مُتَفَحِّقٍ ؛ وَاسْبَغَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالْعَيْسُ فَوْقَ لَاجِبِ مُعَبَّدٍ
غَيْرِ الْحَصَى مُتَفَحِّقِي عَجْرَدٍ

• فحل • الْفَحْلُ مَعْرُوفٌ : الذَّكَرُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ ، وَجَمْعُهُ أَفْحُلٌ وَفُحُولٌ وَفُحُولَةٌ وَفُحَالٌ وَفُحَالَةٌ مِثْلُ الْجَالَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : فُحَالَةٌ تُطْرَدُ عَنْ أَشْوَالِهَا
قَالَ سَيِّبُونِي : أَحَقُّوا الْهَاءَ فِيهَا لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ .

وَرَجُلٌ فَحِيلٌ : فَحْلٌ ، وَإِنَّهُ لَيَبِينُ الْفُحُولَةَ وَالْفُحَالََةَ وَالْفُحْلَةَ .

وَفَحْلٌ إِبْلُهُ فَحْلًا كَرِيمًا : اخْتَارَ لَهَا ،

(١) قوله : «راحة الكلب» في المحكم لابن سيدة : «راحة الكف» ، ونراها الصواب وراحة الكلب : نبات .

[عبد الله]

وَأَفْحَلُ لِلنَّوَابِيهِ فَحْلًا كَذَلِكَ . الْجَوْهَرِيُّ : فَحَلْتُ إِلَيَّ إِذَا أُرْسَلْتُ فِيهَا فَحْلًا ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ :

نَفَحَلُهَا الْبَيْضَ الْقَلِيلَاتِ الطَّبْعِ
مِنْ كُلِّ عَرَاصِمٍ إِذَا هَرَّ اهْتَرَعُ
أَيُّ نَعْرِفُهَا بِالسُّيُوفِ ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَزْهَرِيِّ : وَالْفُحْلَةُ انْفِخَالُ الْإِنْسَانِ فَحْلًا لِلنَّوَابِيهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

نَحْنُ انْفُخَلْنَا فَحْلَنَا لَمْ نَأْتِلْهُ (٢)
قَالَ : وَمَنْ قَالَ اسْتَفْحَلْنَا فَحْلًا لِلنَّوَابِيَةِ فَقَدْ أَخْطَأَ ، وَإِنَّمَا اسْتَفْحَالُ مَا يَقَعَلُهُ عُلُوجُ أَهْلِ كَابِلٍ وَجُهَالِهِمْ ، وَسَيَأْتِي .
وَالْفَحِيلُ : فَحْلُ الْإِبِلِ إِذَا كَانَ كَرِيمًا مُنْجِبًا . وَأَفْحَلُ : اتَّخَذَ فَحْلًا ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَكُلُّ أَنَاسٍ وَإِنْ أَفْحَلُوا

إِذَا عَابَتُوا فَحْلَكُمْ بَصْبُصُوا
وَبَعِيرٌ ذُو فَحْلَةٍ : يَصْلُحُ لِلانْفِخَالِ .

وَفَحْلٌ فَحِيلٌ : كَرِيمٌ مُنْجِبٌ فِي ضِرَابِهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

كَانَتْ نَجَائِبُ مُنْذِرٍ وَمُحَرَّقٍ

أَمَاتِهِنَّ وَطَرَفَهُنَّ فَحِيلًا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَيُّ وَكَانَ طَرَفُهُنَّ فَحْلًا مُنْجِبًا ، وَالطَّرْفُ : الْفَحْلُ هُنَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :

صَوَابُ انْشَادِ الْبَيْتِ : نَجَائِبُ مُنْذِرٍ ، بِالنَّصْبِ ، وَالتَّقْدِيرُ كَانَتْ أَمَاتِهِنَّ نَجَائِبُ مُنْذِرٍ ، وَكَانَ طَرَفُهُنَّ فَحْلًا . وَقِيلَ :

الْفَحِيلُ كَالْفَحْلِ (عَنْ كُرَاعٍ) .

وَأَفْحَلَهُ فَحْلًا : أَعَارَهُ إِيَّاهُ بَضْرِبُ فِي إِبْلِهِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : فَحَلَّ فَلَانًا بَعِيرًا وَأَفْحَلَهُ إِيَّاهُ وَأَفْحَلَهُ أَيُّ أَعْطَاهُ .

وَالانْفِخَالُ : شَيْءٌ يَقَعَلُهُ أَعْلَاجُ كَابِلٍ ، إِذَا رَأَوْا رَجُلًا جَسِيمًا مِنَ الْعَرَبِ خَلَوْا بَيْتَهُ وَيَبِينُ نِسَابَهُمْ ، رَجَاءً أَنْ يُوَلَّدَ فِيهِمْ مِثْلُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

وَالانْفِخَالُ : شَيْءٌ يَقَعَلُهُ أَعْلَاجُ كَابِلٍ ، إِذَا رَأَوْا رَجُلًا جَسِيمًا مِنَ الْعَرَبِ خَلَوْا بَيْتَهُ وَيَبِينُ نِسَابَهُمْ ، رَجَاءً أَنْ يُوَلَّدَ فِيهِمْ مِثْلُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

وَالانْفِخَالُ : شَيْءٌ يَقَعَلُهُ أَعْلَاجُ كَابِلٍ ، إِذَا رَأَوْا رَجُلًا جَسِيمًا مِنَ الْعَرَبِ خَلَوْا بَيْتَهُ وَيَبِينُ نِسَابَهُمْ ، رَجَاءً أَنْ يُوَلَّدَ فِيهِمْ مِثْلُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

(٢) قوله : «نأته» هكذا في الطبقات

جميعها ، وفي شرح القاموس ، ورواية التهذيب :

«لم نأته» بالياء للشاة .

وَكَبَشُ فَحِيلٌ : يُشْبِهُ الْفَحْلَ مِنَ الْإِبِلِ فِي عِظْمِهِ وَنَبْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهُ بَعَثَ رَجُلًا يَشْتَرِي لَهُ أَوْشَاجًا ، فَقَالَ : اشْتَرِهْ فَحْلًا فَحِيلًا ؛ أَرَادَ بِالْفَحْلِ غَيْرَ حِصِيٍّ ، وَبِالْفَحِيلِ مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي قَوْلِهِ فَحِيلًا : هُوَ الَّذِي يُشْبِهُ الْفُحُولَةَ فِي عِظْمِ خَلْقِهِ وَنَبْلِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُنْجِبُ فِي ضِرَابِهِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الرَّاعِي ؛ قَالَ : وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَالَّذِي يُرَادُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ اخْتَارَ الْفَحْلَ عَلَى الْحِصِيِّ

وَالنَّعْجَةِ ، وَطَلَبَ جَمَالَهُ وَنَبْلَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، يُرِيدُ فَحْلَ الْإِبِلِ إِذَا عَلَا نَاقَةً دُونَهُ أَوْ قَوْفَةً فِي الْكُرْمِ وَالتَّجَابَةِ ، فَإِنَّهُمْ يَضْرِبُونَهُ عَلَى ذَلِكَ وَيَمْتُونَهُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ :

لَمَّا قَدِمَ الشَّامَ فَحَلَّ لَهُ امْرَأَةُ الشَّامِ ، أَيَّ أَنَّهُمْ تَلْقَوُهُ مِتْدَلِينَ غَيْرَ مِتْرَتَيْنِ ، مَأْخُودٍ مِنَ الْفَحْلِ ضِدَّ الْأَنْثَى ، لِأَنَّ التَّرْتِينَ وَالتَّصْنَعُ فِي الرَّيِّ مِنْ شَأْنِ الْإِنَاثِ وَالتَّمَاتَيْنِ ، وَالفُحُولُ لَا يَتَرْتِنُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لَبِنَ الْفَحْلُ حِرْمًا ؛ يُرِيدُ بِالْفَحْلِ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ امْرَأَةٌ

وَلَدَتْ مِنْهُ وَلَدًا وَلَهَا لَبِنٌ ، فَكُلٌّ مَنْ أَرْضَعَتْهُ مِنْ الْأَطْفَالِ بِهَذَا [اللَّبَنِ] فَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَى الرَّوْحِ وَخَوَاتِمِهِ وَأَوْلَادِهِ مِنْهَا ، وَمِنْ غَيْرِهَا ، لِأَنَّ اللَّبْنَ لِلرَّوْحِ حَيْثُ هُوَ سَبَبُهُ وَهَذَا مَذْهَبُ الْجَمَاعَةِ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَالتَّحْمِيُّ :

لَا يَحْرَمُ ، وَسَدَّ كُرْهُ فِي مَادَّةِ لَبِنِ الْأَزْهَرِيِّ : اسْتَفْحَلَ امْرَأَتَهُ إِذَا قَوِيَ وَاشْتَدَّ ، فَهُوَ مُسْتَفْحَلٌ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي سُهَيْلًا الْفَحْلَ ، تَشْبِيهًا لَهُ بِفَحْلِ الْإِبِلِ ، وَذَلِكَ لِاعْتِرَاقِهِ عَنِ التُّجُومِ وَعِظْمِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَحْلَ إِذَا قَرَعَ الْإِبِلَ اعْتَرَلَهَا ، وَذَلِكَ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي سُهَيْلٌ كَأَنَّهُ قَرِيعٌ هِجَانٍ دُسٌّ مِنْهُ الْمَسَاعِرُ

اللَّبِنُ : يُقَالُ لِلنَّحْلِ الذَّكَرِ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

وَالنَّحْلُ الذَّكَرُ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ حَوَائِلَ النَّحْلِ فَحْلًا ، الْوَاحِدَةُ فَحَالَةٌ ،

قال ابن سيده: الفحل والفحل ذكر النخل، وهو ما كان من ذكوره فحلاً لإنايه؛ وقال:

يُظْفِرُ بِفَحَالٍ كَانَ ضِبابُهُ

بُطُونُ السَّوَالِي يَوْمَ عِيدِ تَعَدَّتْ
قال: ولا يُقالُ لِغَيْرِ الذِّكْرِ مِنَ النَّخْلِ
فُحَالٌ؛ وقال أبو حنيفة عن أبي عمرو:
لا يُقالُ فحلٌ إلا في ذِي الرُّوحِ، وكذلك
قال أبو نصر، قال أبو حنيفة: والناس على
خلافٍ هذا. واستفحلت النخل: صارت
فحلاً. ونخلة مستفحلة: لا تحمِلُ (عن
اللخائبي). الأزهرى عن أبي زيد:
ويُجمعُ فحَالُ النَّخْلِ فَحاحِلٌ، ويُقالُ
لِلْفَحَالِ فحلٌ، وجمعه فحول؛ قال أحيحة
ابن الجلاح:

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ

تَأْبِرِي مِنْ حَنْدِ فُحُولِ

إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

الجوهري: ولا يُقالُ فحَالٌ إلا في النَّخْلِ.
والفحل: حصيرٌ تُسجُّ من فحَالِ
النَّخْلِ، والجمع فحول. وفي الحديث:
أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَى
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي نَاحِيَةِ النَّبِيِّ فحلٌ مِنْ
تِلْكَ الْفُحُولِ، فَأَمَرَ بِنَاحِيَةٍ مِنْهُ فَكُنِسَ وَرُشٌّ
ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ؛ قال الأزهرى: قال شمر:
قِيلَ لِلْحَصِيرِ فحلٌ لِأَنَّهُ يُسَوَّى مِنْ سَعَفِ
النَّخْلِ مِنَ النَّخِيلِ، فَتَكَلَّمَ بِهِ عَلَى النَّجْوِزِ،
كَمَا قَالُوا: فَلَانَ يَلْبَسُ الْفُطْنَ وَالصُّوفَ،
وَإِنَّا هِيَ نِيَابٌ تُعْرَلُ وَتُتَّخَذُ مِنْهَا؛ قال
المرزوق:

وَالْوَحْشُ سَارِيَةٌ كَأَنَّ مَثُونَهَا

فَطْنٌ تُبَاعُ شَدِيدَةُ الصَّفَلِ
أَرَادَ كَأَنَّ مَثُونَهَا نِيَابٌ فَطْنٌ لِشِدَّةِ بَيَاضِهَا؛
وسمى الحصيرُ فحلاً مجازاً. وفي حديث
عثمان: أَنَّهُ قَالَ لَا شُعْفَةَ فِي بَيْتٍ وَلَا فحلٍ،
وَالْأَرْفُ تَقَطُّعُ كُلِّ شُعْفَةٍ؛ فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالْفحلِ
فحلَ النَّخْلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَبَّما يَكُونُ بَيْنَ جَاعِيَةٍ
مِنْهُمْ فحلٌ نَحْلٌ يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشُّرَكَاءِ

فِيهِ، زَمَنَ تَأْبِيرِ النَّخْلِ، مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ
الْحَرْقِ لِتَأْبِيرِ النَّخْلِ، فَإِذَا بَاعَ وَاحِدٌ مِنَ
الشُّرَكَاءِ نَصِيْبَهُ مِنَ الْفحلِ بَعْضَ الشُّرَكَاءِ فِيهِ
لَمْ يَكُنْ لِلْبَاقِينَ مِنَ الشُّرَكَاءِ شُعْفَةٌ فِي
السَّبِيحِ. وَالَّذِي اشْتَرَاهُ أَحَقُّ بِهِ لِأَنَّهُ
لَا يَنْقَسِمُ، وَالشُّعْفَةُ إِنَّمَا تَجِبُ فِيهَا يَنْقَسِمُ،
وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِلَيْهِ يَذْهَبُ
الشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِحَدِيثِ
جَابِرٍ: إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، الشُّعْفَةَ فِيهَا لَمْ يَنْقَسِمِ، فَإِذَا حَدَّتِ
الْحُدُودُ فَلَا شُعْفَةَ لِأَنَّ قَوْلَهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ،
فِيهَا لَمْ يَنْقَسِمِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ جَعَلَ الشُّعْفَةَ فِيهَا
يَنْقَسِمُ، فَأَمَّا مَا لَا يَنْقَسِمُ مِنْهُ النَّخْلُ فَحَلٌّ
النَّخْلِ يُبَاعُ مِنْهَا الشُّعْفُ بِأَصْلِهِ مِنَ الْأَرْضِ
فَلَا شُعْفَةَ فِيهِ، لِأَنَّهُ لَا يَنْقَسِمُ؛ قال: وكان
أبو عبيدٍ فسر حديث عثمان تفسيراً لم يرتضيه
أهل المعرفة فلذلك تركه ولم أحكيه بعينه،
قال: وتفسيره على ما بيته، ولا يُقالُ لَهُ إلا
فحَالٌ.

وفحول الشعراء: هم الذين غلبوا
بالهجاء من هاجهم مثل جرير والفرزدق
وأشابهها، وكذلك كل من عارض شاعراً
فقلب عليه، مثل علقمة بن عبدة، وكان
يسمى فحلاً، لأنه عارض امرأ القيس في
قصيدته التي يقول في أولها:

خَلِيلِي مَرَّ بِبِي عَلَى أُمِّ جُنْدَبِ

بِقَوْلِهِ فِي قَصِيدَتِهِ:

ذَهَبَتْ مِنَ الْهَجْرَانِ فِي غَيْرِ مَذْهَبِ
وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعَارِضٌ صَاحِبُهُ فِي نَعْتِ
قَرِيْبِهِ، فَفَضَّلَ عَلَقْمَةَ عَلَيْهِ، وَلَقَّبَ
الْفحلَ؛ وقيل: سُمِّيَ عَلَقْمَةُ الشَّاعِرِ
الْفحلَ، لِأَنَّهُ تَزَوَّجَ بِأُمِّ جُنْدَبِ حِينَ طَلَّقَهَا
امْرَأُ الْقَيْسِ لَمَّا غَلَبَتْهُ عَلَيْهِ فِي الشَّعْرِ.

والفحول: الرواة، الواحد فحلٌّ
وتفحل، أي تشبه بالفحل.

واستفحل الأمر، أي تقام.

وامرأة فحلة: سليطة.

وفحلٌ والفحلاء: موضعان

وفحلان: جبلان صغيران؛ قال الراعي:
هَلْ تُؤنِسُونَ بِأَعْلَى عَاسِمٍ ظَعْنًا
وَرَكْنٌ فَحْلَيْنِ وَاسْتَقْبَلْنَ ذَا بَقْرًا؟
وفي الحديث ذكر فحلٍ، بكسر الفاء
وسكون الحاء، موضع بالشام كانت به وقعة
المسلمين مع الروم؛ ومنه يوم فحلٍ، وفيه
ذكر فحلين، على التثنية موضع في جبل
أحد.

فحم * الفحم والفحم، معروف مثل نهر
ونهر: الحجر الطافي. وفي المتل: لو كنت
أفخ في فحم، أي لو كنت أعمل في
عائدة؛ قال الأغلب العجلي:

هَلْ غَيْرَ غَارٍ هَذَا غَارًا قَانَهْدَمَ؟

قَدْ قَاتَلُوا لَوْ يَنْفُخُونَ فِي فَحْمٍ

وَصَبَرُوا لَوْ صَبَرُوا عَلَى أَمَمٍ

يقول: لو كان قتالهم يعني شيئاً، ولكنه لا
يعني، فكان كالذي يتفخ ناراً ولا فحم ولا
حطب، فلا تثق الثار؛ يضرب هذا المثل
للرجل يارسُ أمراً لا يجدي عليه، واحده
فحمة وفحمة. والفحيم: كالفحم؛ قال
امرؤ القيس:

وَإِذْ هِيَ سَوْدَاءُ مِثْلُ الْفَحِيمِ

تُعْشَى الْمَطَانِبَ وَالْمَنْكِبَا
وقد يجوز أن يكون الفحيم جمع فحم كعبد
وعبيد، وإن قل ذلك في الأجناس، ونظير
معر ومعيذ وضانٍ وضين.

وفحمة الليل: أوله وقيل أشد سواد في
أوله؛ وقيل: أشد سواداً؛ وقيل: فحمة
ما بين غروب الشمس إلى نوم الناس،
سميت بذلك لحرها، لأن أول الليل أحر
من آخره، ولا تكون الفحمة في الشتاء،
وجمعها فحام وفحوم مثل مائة ومؤون؛
قال كثير:

ثَنَزَعُ أَشْرَافَ الْإِكَامِ مَطِيئِي

مِنَ اللَّيْلِ شَيْحَانًا شَدِيدًا فُحُومَهَا
ويجوز أن يكون فحومها سوادها، كأنه
مصدر فحم.

وَالْفَحْمَةُ : الشَّرَابُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الْمَذْكُورَةِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا يُقَالُ لِلشَّرَابِ فَحْمَةٌ كَمَا يُقَالُ لِلْجَاشِرِيَّةِ وَالصُّبُوحِ وَالنَّبْرُوقِ وَالْقَبِيلِ .

وَأَفْحَمُوا عَنكُمْ مِنَ اللَّيْلِ وَفَحَّمُوا ، أَيْ لَا تَسِيرُوا حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَتُهُ ، وَالْفَحْمُ مِثْلُهُ . وَأَنْطَلَقْنَا فَحْمَةَ السَّحَرِ أَيْ حِينَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ضَمُّوا فَوَاشِيَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، وَالْفَوَاشِي : مَا انْتَشَرَ مِنَ الْهَالِ وَالْأَيْلِ وَالْعَنَمِ وَغَيْرِهَا . وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ : شِدَّةُ سَوَادِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتِيهِ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى إِذَا سَكَنَ قُورُهُ قَلَّتْ ظِلْمَتُهُ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَكَى حَمَزَةُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيَّ أَنَّ أَبَا الْمَفْضَلِ قَالَ : اخْتَبَرْنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدَ الْوَارِثِ قَالَ : كُنَّا بِبَابِ بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ ، فَقَالَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فِي عَرْضِ كَلَامِ لَهُ : فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، فَقُلْنَا : لَعَلَّهَا فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، فَقَالَ : هِيَ فَحْمَةٌ ،

بِالْقَافِ ، لَا يُحْتَلَفُ فِيهَا ، فَذَخَلْنَا عَلَى بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَحَكَيْتَاهَا لَهُ ، فَقَالَ : هِيَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، بِالْقَافِ لَا غَيْرَ ، أَيْ قُورَتُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : اكْفَيْتُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، هِيَ إِقْبَالُهُ وَأَوَّلُ سَوَادِهِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلظُّلْمَةِ الَّتِي بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَحْمَةِ ، وَالَّتِي بَيْنَ الْعَتَمَةِ وَالْعُدَاةِ الْمَسْعُومَةِ .

وَيُقَالُ : فَحَّمُوا عَنِ الْعِشَاءِ ، يَقُولُ : لَا تَسِيرُوا فِي أَوَّلِهِ حِينَ تَقُورُ الظُّلْمَةُ وَلَكِنْ امْهَلُوا حَتَّى تَسْكُنَ وَتَعْتَدِلَ الظُّلْمَةُ ثُمَّ سِيرُوا ، وَقَالَ لَيْبَدٌ :

وَاضْبِطِ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ السَّرَى
وَتَدَجِّ بَعْدَ قُورٍ وَاعْتَدَلْ
وَجَاءَنَا فَحْمَةُ ابْنِ جُمَيْرٍ إِذَا جَاءَ نَصَفَ اللَّيْلِ ، أَنَشَدَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ :

عِنْدَ دَيْجُورٍ فَحْمَةُ ابْنِ جُمَيْرٍ
طَرَقْنَا وَاللَّيْلُ دَاجٍ بِهِمْ
وَالْفَاحِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الْأَسْوَدُ بَيْنَ

الْفُحُومَةِ ، وَيُأَلَّغُ فِيهِ يُقَالُ : أَسْوَدُ فَاحِمٌ . وَشَعْرٌ فَحِيمٌ : أَسْوَدٌ ، وَقَدْ فَحِمَ فُحُومًا . وَشَعْرٌ فَاحِمٌ وَقَدْ فَحِمَ فُحُومَةً : وَهُوَ الْأَسْوَدُ الْحَسَنُ ، وَأَنَشَدَ :

مِثْلُهُ هَيْفَاءَ رُوْدُ شَبَابِهَا
لَهَا مُقَلْنَا رِيمٍ وَأَسْوَدُ فَاحِمٌ
وَفَحِمَ وَجْهَهُ تَفْحِيمًا : سَوَدَهُ .

وَالْمُفْحِمُ : الْعَيْبِيُّ . وَالْمُفْحِمُ : الَّذِي لَا يَقُولُ الشَّعْرَ . وَأَفْحَمَهُ الْهَمُّ أَوْ غَيْرُهُ : مَنَعَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّعْرِ . وَهَاجَاهُ فَافْحَمَهُ : صَادَقَهُ مُفْحَمًا . وَكَلِمَتُهُ فَحَمَ : لَمْ يُطِقْ جَوَابًا .

وَكَلِمَتُهُ حَتَّى أَفْحَمْتُهُ إِذَا أَسْكَنْتَهُ فِي خُصُومَةٍ أَوْ غَيْرِهَا . وَأَفْحَمْتُهُ أَيْ وَجَدْتُهُ مُفْحَمًا لَا يَقُولُ الشَّعْرَ . يُقَالُ : هَاجَيْتَاكُمْ فَأَافَحَمْنَاكُمْ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ هَاجَيْتُهُ فَافْحَمْتُهُ بِمَعْنَى أَسْكَنْتُهُ ، قَالَ : وَيَجِيءُ أَفْحَمْتُهُ بِمَعْنَى صَادَقْتُهُ مُفْحَمًا ، تَقُولُ : هَجَوْتُهُ فَافْحَمْتُهُ ، أَيْ صَادَقْتُهُ مُفْحَمًا ،

قَالَ : وَلَا يَجُوزُ فِي هَذَا هَاجَيْتُهُ لِأَنَّ الْمَهَاجَةَ تَكُونُ مِنَ اثْنَيْنِ ، وَإِذَا صَادَقَهُ مُفْحَمًا لَمْ يَكُنْ مِنْهُ هِجَاءٌ ، فَإِذَا قُلْتَ فَأَافَحَمْنَاكُمْ بِمَعْنَى مَا أَسْكَنْتَاكُمْ جَازَ كَقَوْلِ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ : وَهَاجَيْتَاكُمْ فَأَافَحَمْنَاكُمْ ، أَيْ فَأَاسْكَنْتَاكُمْ عَنِ

الْجَوَابِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ مَعَ رَبِيبِ بِنْتِ جَحْشٍ : فَلَمَّ اللَّيْتُ أَنَّ أَفْحَمْتَهَا ، أَيْ أَسْكَنْتَهَا . وَشَاعِرٌ مُفْحِمٌ : لَا يَجِيبُ مُهَاجِيهِ ، وَقَوْلُ الْأَخْطَلِ :

وَأَنْزَعُ إِلَيْكَ فَأَنْبِيَّ لَا جَاهِلٌ
بِكَيْمٍ وَلَا أَنَا إِنْ نَطَقْتُ فُحُومٌ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ فُحُومٌ مُفْحِمٌ ، قَالَ : وَلَا أَذْرَى مَا هَذَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَوَهُمٌ حَذَفَ الزِّيَادَةَ فَجَعَلَهُ كَرُكُوبٍ وَحُلُوبٍ ، أَوْ يَكُونُ أَرَادَ بِهِ فَاعِلًا مِنْ فَحَمَ إِذَا لَمْ يُطِقْ جَوَابًا ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلَّذِي لَا يَتَكَلَّمُ أَضْلًا فَاحِمٌ . وَفَحِمَ الصَّبِيُّ ، بِالْفَتْحِ ، يَفْحِمُ ، وَفَحِمَ فَحْمًا وَفَحَامًا وَفُحُومًا ، وَفَحِمَ وَأَفْحَمَ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا بَكَى

حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ وَصَوْتُهُ . اللَّيْتُ : كَلِمَتِي فَلَنْ فَأَفْحَمْتُهُ إِذَا لَمْ يُطِقْ جَوَابَكَ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : كَأَنَّهُ شَبَّهَ بِالَّذِي يَبْكِي حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ . وَفَحِمَ الْكَبْشُ وَفَحِمَ ، فَهُوَ فَاحِمٌ وَفَحِمٌ : صَاحٌ . وَتَعَا الْكَبْشُ حَتَّى فَحِمَ ، أَيْ صَارَ فِي صَوْتِهِ بُحُوحَةً .

* فحمن * الْأَزْهَرِيُّ : أَمَّا فَحَنَ فَأَهْمَلَهُ اللَّيْتُ . قَالَ : وَفِيحَانُ اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ : وَأَطَّهَ فَيْعَالٌ مِنْ فَحَنَ . وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ فَعْلَانٌ مِنَ الْأَفْحِجِ ، وَهُوَ الْوَاسِعُ ، وَسَمَّتِ الْعَرَبُ الْمَرْأَةَ فَيْحُونَةً .

* فحا * الْفَحَا وَالْفَحَا ، مَقْصُورٌ : أَبْرَارُ الْقَيْدِ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا ، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ ، وَفِي الْمَحْكَمِ : الْبُرْزُ ، قَالَ : وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَابِيسَ مِنْهُ ، وَجَمَعَهُ أَفْحَاءٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَكَلَ فِحَا أَرْضِنَا لَمْ يَصْرُهُ مَاوَهَا ، يَعْنِي الْبَصَلَ ، الْفَحَا : تَوَابِلُ الْقُلُوبِ كَالْفَلْفَلِ وَالْكُمُونَ وَنَحْوِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَصَلُ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِقَوْمٍ قَدِمُوا عَلَيْهِ : كُلُوا مِنْ فِحَا أَرْضِنَا ، فَقَالَ مَا أَكَلَ قَوْمٌ مِنْ فِحَا أَرْضِي فَصْرَهُمْ مَاوَهَا ، وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّي :

كَانَهَا يَبِيرُدُنْ بِالنَّبْرُوقِ
كُلُّ مِدَادٍ ^(١) مِنْ فِحَا مَذْقُوقِ
الْمِدَادُ : جَمْعُ مِدِّ الَّذِي يَكَالُ بِهِ ، وَيَبِيرُدُنْ : يَحْلِطُنْ .

وَيُقَالُ : فَحَّ قَدْرَكَ تَفْحِيَةً ، وَقَدْ فَحَيْتَهَا تَفْحِيَةً . وَالْفَحْوَةُ : الشَّهْدَةُ (عَنْ كُرَاعِ) . وَفَحَوَى الْقَوْلُ : مَعْنَاهُ وَلَحْنُهُ .

وَالْفَحْوَى : مَعْنَى مَا يُعْرَفُ مِنْ مَذْهَبِ الْكَلَامِ ، وَجَمَعَهُ الْأَفْحَاءُ . وَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي فَحَوَى كَلَامِهِ وَفَحَوَائِهِ وَفَحَوَائِهِ ، أَيْ مِعْرَاضِهِ وَمَذْهَبِهِ ، وَكَانَهُ مِنْ فَحَيْتُ

(١) قوله : « كل مداد » كذا بالأصل هنا ، وسأيت في م د د : كيل مداد ، وكذا هو في شرح القاموس هنا .

الْقِدْرَ إِذَا قَلَّتِ الْإِزَارَ، وَالْبَابُ كُلُّهُ يَفْتَحُ
أَوَّلُهُ مِثْلُ الْحَشَا الطَّرْفِ مِنَ الْأَطْرَافِ،
وَالْعَقَا وَالرَّحَى وَالْوَعَى وَالشَّوَى.

وَهُوَ يُفَعَّى بِكَلَامِهِ إِلَى كَذَا وَكَذَا أَيْ
يَذْهَبُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَحِيحَةُ الْحَسَاءُ؛ أَبُو
عَمْرٍو: هِيَ الْفَحِيحَةُ وَالْفَحِيحَةُ وَالْفَارَةُ وَالْفَيْبَرَةُ
وَالْحَرِيرَةُ: الْحَسُو الرَّقِيقُ.

• فَحَتْ • الْفَاخِخَةُ: وَاحِدَةٌ الْفَوَاحِخِ،
وَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْحَامِ الْمَطْوِقِ. قَالَ ابْنُ
بَرِّي: ذَكَرَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ أَنَّ الْفَاخِخَةَ مُشْتَقَّةٌ
مِنَ الْفَحْتِ الَّذِي هُوَ ظِلُّ الْقَمَرِ. وَفَحَّخْتُ
الْفَاخِخَةَ: صَوَّغْتُ.

وَتَفَحَّخْتُ الْمَرْأَةَ: مَشَتْ مِثْلَ الْفَاخِخَةِ.
الْيَثُ: إِذَا مَسَتْ الْمَرْأَةُ مُجْنَحَةً قِيلَ:
تَفَحَّخْتُ تَفَحُّخًا، قَالَ: أَظُنُّ ذَلِكَ مُشْتَقًّا مِنْ
مَشَى الْفَاخِخَةَ، وَجَمَعَ الْفَاخِخَةَ فَوَاحِخًا.
قَوْلُهُ مُجْنَحَةٌ إِذَا تَوَسَّعَتْ فِي مَشِيهَا، وَفَرَّجَتْ
بَيْنَهَا مِنْ إِيَّاطِهَا.

وَالْفَحَّخْتُ: ضَوْؤُ الْقَمَرِ أَوَّلَ مَا يَبْدُو،
وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ؛ يُقَالُ: جَلَسْنَا فِي
الْفَحَّخِ، وَقَالَ شَمْرٌ: لَمْ أَسْمَعْ الْفَحَّخَةَ إِلَّا
هَهُنَا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
اللُّغَةِ: الْفَحَّخُ، لَا أَذْرِي اسْمَ ضَوْؤِهِ، أَمْ
اسْمُ ظَلْمَتِهِ. وَاسْمُ ظَلْمَةِ ظِلِّهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ:
السَّمَرُ؛ وَلِهَذَا قِيلَ لِلْمُتَحَدِّثِينَ لَيْلًا:
سَمَارًا، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الصَّوَابُ فِيهِ ظِلُّ
الْقَمَرِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: الصَّوَابُ مَا قَالَهُ، لِأَنَّ
الْفَاخِخَةَ يَلْوَنُ الظِّلُّ أَشْبَهُ مِنْهَا يَلْوَنُ الضُّوءُ.
وَفَحَّخْتُ رَأْسَهُ بِالسِّفِّ فَحَّخًا: قَطَعَهُ.
وَفَحَّخْتُ الْإِنَاءَ فَحَّخًا: كَشَفْتُهُ.

وَالْفَحَّخْتُ: نَشَلُ الطَّلَاحِ الْفَيْدَرَةَ مِنَ
الْقِدْرِ. وَيُقَالُ: هُوَ يَفَحَّخُ، أَيْ
يَتَعَجَّبُ، يَقُولُ: مَا أَحْسَنَهُ.

• فَخِخَ • الْفَخِخُ: الطَّرْمَدَةُ؛ وَقَدْ فَخِخَهُ
وَفَخَّخَ بِهِ. وَالْفَخَّخُ: مُبَابَتُهُ إِحْدَى الْفَخْلَيْنِ

لِلْأَخْرَى، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَيْلِ، وَقَدْ فَخِخَ
فَخَجًا، وَهُوَ أَفْخَجُ.

• فَخِخَ • الْفَخُ: الْمَضِيدَةُ الَّتِي يُصَادُ بِهَا،
مَعْرُوفٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ مُعْرَبٌ مِنْ كَلَامِ
الْعَجَمِ، وَالْجَمْعُ فَخُوحٌ وَفَخَاخٌ؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْفَخَّ الطَّرْقَ. قَالَ
الْفَرَّاءُ: الْحَضْبُ سُرْعَةُ أَخَذِ الطَّرْقِ
الرَّهْدَانَ، قَالَ: وَالطَّرْقُ الْفَخُّ.

وَالْفَخَّةُ وَالْفَخِخُ فِي التَّوَمِ: دُونَ
الْعَطِيطِ؛ تَقُولُ: سَمِعْتُ لَهُ فَخِخًا. وَفِي
حَدِيثِ صَلَاةِ اللَّيْلِ: أَنَّهُ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ
فَخِخَةً أَيْ عَطِيطَةً؛ وَقِيلَ: الْفَخَّةُ
وَالْفَخِخُ أَنَّ يَنَامَ الرَّجُلُ وَيَتَفَخَّ فِي نَوْمِهِ؛
وَفَخَّ النَّائِمُ يَفُخُّ، وَاسْمُ هَذِهِ التَّوَمَةِ الْفَخَّةُ،
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مِرْخَةٌ
يُرْخِهَا، ثُمَّ يَنَامُ الْفَخَّةُ

أَيْ يَنَامُ تَوَمَةً يُسْمَعُ فَخِخُهُ فِيهَا. وَقَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ ثُمَّ يَنَامُ الْفَخَّةُ: قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ الْفَخَّةُ أَنَّ يَنَامَ عَلَى قَفَاهُ وَيَتَفَخَّ مِنْ
الشَّعْرِ؛ وَفِي حَدِيثِ بِلَالٍ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْبَنَ لَيْلَةً
بِفَخٍّ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلُ؟
فَخٌّ: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ؛ وَقِيلَ: وَإِذْ ذُقِنَ بِهِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ أَيْضًا مَا أَقْطَعَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، عَظِيمُ بْنُ الْحَارِثِ
الْمَحَارِبِيُّ.

وَالْأَفْعَى لَهُ فَخِخٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
الْفَخِخُ مِنْ أَصْوَاتِ الْحَيَاتِ شَبِيهُ بِالْفَخِّ،
وَقَدْ يُقَالُ بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ أَعْلَى.
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَمَّا الْأَفْعَى فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي فِعْلِهِ
فَخَّ يَفُخُّ فَخِخًا، بِالْحَاءِ، قَالَهُ الْأَضْمَعِيُّ
وَأَبُو حَيْرَةَ الْأَعْرَابِيُّ؛ وَقَالَ شَمْرٌ: الْفَخِخُ
لِمَا سَوَى الْأَسْوَدِ مِنَ الْحَيَاتِ، بِنَفْسِهِ، كَأَنَّهُ
نَفْسٌ شَدِيدٌ؛ قَالَ: وَالْحَقِيفُ مِنْ جَرَشٍ
بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ
لِأَحَدٍ فِي الْأَفْعَى وَسَائِرِ الْحَيَاتِ فَخِخًا،

بِالْحَاءِ، وَهَذَا غَلَطٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَعْنَةً
لِيَمْنُصِ الْعَرَبُ لَا أَعْرِفُهَا؛ فَإِنَّ اللَّغَاتِ أَكْثَرُ
مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهَا رَجُلٌ وَاحِدٌ. وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: فَحَّتْ الْأَفْعَى تَفُحُّ إِذَا سَمِعَتْ
صَوْتَهَا مِنْ فِيهَا، فَأَمَّا الْكَشِيشُ فَصَوْتُهَا مِنْ
جِلْدِهَا.

وَأَمْرَأَةٌ فَخٌّ وَفَخَّةٌ: قَدِيرَةٌ؛ قَالَ جَرِيرٌ:
وَأَمَّكُمْ فَخٌّ قَدَامٌ وَخَنْدَفٌ (١)

وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِلْعَيْنِ الْمُنْتَرَى:
اللَّسْتُ ابْنَ سَوْدَاءِ الْمَحَاجِرِ فَخَّةٌ
لَهَا عَلْبَةٌ لَحْوَى وَوَطْبٌ مُجْرَمٌ
الْمُفْضَلُ: فَخَّخَ الرَّجُلُ إِذَا فَاخَرَ
بِالْبَاطِلِ.

وَالْحَخَّخَةُ وَالْفَخَّخَةُ: حَرَكَةُ الْقِرْطَاسِ
وَالثَّوْبِ الْجَدِيدِ.

• فَخَدَجَ • فَخَدَجٌ: اسْمُ شَاعِرٍ.

• فَخَذَ • الْفَخْدُ: وَضَلُّ مَا بَيْنَ السَّاقِ
وَالْوَرِكِ، أَيْتَى، وَالْجَمْعُ أَفْخَادٌ. قَالَ
سَيِّبِيُّوهُ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ، وَقِيلَ:
فَخَذَ، وَفَخَذَ أَيْضًا، بِكَسْرِ الْفَاءِ.

وَفَخَذَ فَخْدًا، فَهُوَ مَفْخُودٌ: أُصِيبَتْ
فَخْدُهُ. وَرَمَيْتُهُ فَخَذَتُهُ أَيْ أَصَبَتْ فَخْدَهُ.
وَفَخَذَ الرَّجُلُ: نَفَرَهُ مِنْ حَيْهٍ (٢) الَّذِي
هُمُ أَقْرَبُ عَشِيرَتِهِ إِلَيْهِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ
وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الْبَطْنِ، وَأَوَّلُهَا الشَّعْبُ، ثُمَّ

(١) هذا عجز بيت صدره كما جاء في مادة
«قدم»:

وَأَنْتُمْ بَنُو الْخَوَّارِ يَعْرِفُ ضَرْبَكُمْ
وَأَمَّكُمْ فَخٌّ قَدَامٌ وَخَيْضَفُ
وَجَاءَ الْبَيْتُ فِي مَادَةِ «خَضَفُ» بِرَوَايَةِ أُخْرَى:

فَأَنْتُمْ بَنُو الْخَوَّارِ يَعْرِفُ ضَرْبَكُمْ
وَأَمَّانَكُمْ فَخُّ الْقَدَامِ وَخَيْضَفُ
[عبد الله]

(٢) فَخَذَ الرَّجُلُ: «نَفَرَهُ مِنْ حَيْهٍ» فِي
الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا: «فَخَذَ الرَّجُلُ نَفَرَهُ...»
وَالصَّوَابُ مَا اثْبَتَاهُ، لِأَنَّ يَفْتَضِيهِ الْكَلَامُ بَعْدَهُ.

[عبد الله]

السَّمْبِ. وَفَرَسٌ فُخْرٌ: عَظِيمُ الْجُرْدَانِ طَوِيلُهُ. وَغُرْمُولٌ فَيَحْرُ: عَظِيمٌ. وَرَجُلٌ فَيَحْرُ: عَظِيمٌ ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَدْ يُقَالُ بِالرَّأْيِ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ مِنَ الْكَبِيرِ وَالْفَخْرِ: فَعَزَّ الرَّجُلُ، بِالرَّأْيِ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: فَجَعَلَ الْفَحْرَ وَالْفَعْرَ وَاحِدًا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَرَسٌ فَيَحْرُ وَيَفْحْرُ، بِالرَّاهِ وَالرَّأْيِ، إِذَا كَانَ عَظِيمَ الْجُرْدَانِ.

أَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَعَزَّ الرَّجُلُ يَفْحَرُ إِذَا أَنْفَ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:
وَرَاهُ يَفْحَرُ أَنْ تَحُلَّ يَبُوتُهُ
بِمَحَلَّةِ الزُّبَيْرِ الْقَصِيرِ عِنَانَا
وَفَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: مَعْنَاهُ يَأْنَفُ.
وَالْفَخَّارُ: الْحَزْفُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ خَرَجَ يَبْتَرِّزُ، فَاتَّبَعَهُ عُمَرُ بِإِدَاوَةٍ وَفَخَّارَةٍ؛ الْفَخَّارُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَزْفِ مَعْرُوفٌ تُعْمَلُ مِنْهُ الْجِرَارُ وَالْكَزِيرَانُ وَغَيْرَهَا. وَالْفَخَّارَةُ: الْجِرَّةُ، وَجَمْعُهَا فَخَّارٌ، مَعْرُوفٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ».

وَالْفَاخُورُ: نَبْتُ طَيْبِ الرِّيحِ، وَقِيلَ: ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَاحِينَ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ الْمَرِيُّ الْعَرِيضُ الْوَرِقُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي خَرَجَتْ لَهُ جَامِغٌ فِي وَسْطِهِ كَأَنَّهُ أَذْنَابُ الثَّعَالِبِ، عَلَيْهَا تَوْرٌ أَحْمَرٌ فِي وَسْطِهِ، طَيْبُ الرِّيحِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ رَيْحَانَ الشُّيُوخِ، زَعَمَ أَطْيَابُهُمْ أَنَّهُ يَقَطَعُ السُّبَاتَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ:

إِنَّ لَنَا لِحَارَةً فُنَاخِرَةً
تَكَدَحُ لِلدُّنْيَا وَتَنْسَى الْآخِرَةَ
فَيُقَالُ: هِيَ الْمَرَاةُ الَّتِي تَمْدَحُحُجُ فِي مِشْيَتِهَا.

فَخْرٌ. فَخْرٌ وَتَفْحَرُ: التَّعَظُّمُ، فَخْرٌ فَخْرًا^(١) وَتَفْحَرُ: فَخْرٌ، وَقِيلَ: تَكَبَّرَ وَتَعَظَّمَ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ مِنَ الْكَبِيرِ وَالْفَخْرِ فَخَّرَ الرَّجُلُ وَجَمَعَ وَجَمَعَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَجُلٌ مُتَفَخِّرٌ أَيْ مُتَعَظِّمٌ مُتَفَحِّشٌ؛

(١) قوله: «فخر فخرًا» بابه منع وفتح، كما في القاموس.

وَأَمَّا. وَفَخْرُهُ عَلَيْهِ يَفْحَرُهُ فَخْرًا وَأَفْحَرُهُ عَلَيْهِ: فَضَّلَهُ عَلَيْهِ فِي الْفَخْرِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: فَخَّرَ فُلَانٌ الْيَوْمَ عَلَى فُلَانٍ فِي الشَّرَفِ وَالْجَلَدِ وَالْمُنْتَبِطِ، أَيْ فَضَّلَ عَلَيْهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَا سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ وَلَا فَخْرَ؛ الْفَخْرُ: ادِّعَاءُ الْعَظَمِ وَالْكَبِيرِ وَالشَّرَفِ؛ أَيْ لَا أَقُولُهُ تَبْجُحًا، وَلَكِنْ شُكْرًا لِلَّهِ وَتَحَدُّثًا بِنِعْمِهِ.

وَالْفَخِيرُ: الْمَغْلُوبُ بِالْفَخْرِ. وَالْمَفْخَرَةُ وَالْمَفْخَرَةُ، يَفْتَحُ الْخَاءُ وَضَمًّا: الْمَأْتَرَةُ وَمَا فَعَزِبَهُ. وَفِيهِ فَخْرَةٌ أَيْ فَخْرٌ. وَإِنَّهُ لَدُو فَخْرَةٌ عَلَيْهِمْ، أَيْ فَخْرٌ وَمَالِكٌ فَخْرَةٌ هَذَا، أَيْ فَخْرُهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَخَّرَ الرَّجُلُ: تَكَبَّرَ بِالْفَخْرِ؛ وَقَوْلُ لَبِيدٍ:

حَتَّى تَرَيْتِ الْجَوَاءَ يَفَاخِرُ
فَقِصْفِ كَالْوَالِ الرَّحَالِ عَمِيمِ
عَنَى بِالْفَاخِرِ الَّذِي بَلَغَ وَجَادَ مِنَ الثَّبَاتِ، فَكَأَنَّهُ فَخَّرَ عَلَى مَا حَوَّلَهُ. وَالْفَاخِرُ مِنَ الْبَسْرِ: الَّذِي يَعْظُمُ وَلَا تَوَى لَهُ. وَالْفَاخِرُ: الْجَيِّدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَاسْتَفْحَرَ الشَّيْءُ: اشْتَرَاهُ فَاخِرًا، وَكَذَلِكَ فِي التَّرْوِيجِ. وَاسْتَفْحَرَ فُلَانٌ مَا شَاءَ، وَأَفْحَرَتِ الْمَرَاةُ إِذَا لَمْ تَلِدْ إِلَّا فَاخِرًا. وَقَدْ يَكُونُ فِي الْفَخْرِ مِنَ الْفِعْلِ مَا يَكُونُ فِي الْمَجْدِ، إِلَّا أَنَّكَ لَا تَقُولُ فَيَحْرُ مَكَانَ مَجِيدٍ، وَلَكِنْ فُخْرٌ، وَلَا أَفْحَرْتُهُ مَكَانَ أَمَجَدْتُهُ.

وَالْفُخْرُ مِنَ الْإِبِلِ: الْعَظِيمَةُ الضَّرْعُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ، وَمِنْ الْعَتَمِ كَذَلِكَ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تُعْطِيكَ مَا عِنْدَهَا مِنَ اللَّبَنِ وَلَا تَبْقَاءُ لِلنِّبَا؛ وَقِيلَ: الثَّاقَةُ الْفُخْرُ الْعَظِيمَةُ الضَّرْعُ الضَّيْفَةُ الْأَحْيَالِيلِ. وَضَرَعُ فُخْرٌ: غَلِظُ ضَيْقِ الْأَحْيَالِيلِ قَلِيلُ اللَّبَنِ، وَالْإِسْمُ الْفُخْرُ وَالْفُخْرُ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

حَدَّثَلِسُ غَلْبَاءُ مِضْبَاحِ الْبُكْرِ
وَاسِمَةُ الْأَخْلَافِ فِي غَيْرِ فُخْرٍ
وَنَحْلَةُ فُخْرٌ: عَظِيمَةُ الْجِلْعِ غَلِظَةٌ

الْقَبِيلَةُ، ثُمَّ الْفَصِيلَةُ، ثُمَّ الْعِمَارَةُ، ثُمَّ الْبَطْنُ، ثُمَّ الْفَخْدُ؛ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: الشَّعْبُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ، ثُمَّ الْعِمَارَةُ، ثُمَّ الْبَطْنُ، ثُمَّ الْفَخْدُ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: وَالْفَصِيلَةُ أَقْرَبُ مِنَ الْفَخْدِ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ.

وَالْفَخِيدُ: الْمُمَاخَذَةُ. وَأَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ: «وَأَنْزِلْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»؛ بَاتَ يُفَخِّدُ عَشِيرَتَهُ، أَيْ يَدْعُوهُمْ فَيَخْدُ فَيَخْدُ. يُقَالُ: فَخَّدَ الرَّجُلُ بَنِي فُلَانٍ إِذَا دَعَاهُمْ فَيَخْدُ فَيَخْدُ. وَيُقَالُ: فَخَّدْتُ الْقَوْمَ عَنْ فُلَانٍ، أَيْ خَدَّيْتُهُمْ. وَفَخَّدْتُ بَيْنَهُمْ، أَيْ قَرَفْتُ وَخَدَلْتُ.

فخر. الفخر والفخر، مثل نهر ونهر، والفخر والفخر، والفخار والفخار، والفخري والفخري، التمدح بالخصال والافتخار وعدة القديم، وقد فخر بفخر فخرًا وفخره حسنة (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، فَهُوَ فَاخِرٌ وَفُخْرٌ، وَكَذَلِكَ افْتَحَرَ. وَتَفَاخَرَ الْقَوْمُ: فَخَّرَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَالْفَخَّارُ: التَّعَظُّمُ. وَالتَّفَحُّرُ: التَّعَظُّمُ وَالتَّكَبُّرُ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ مُتَفَحِّرٌ مُتَفَحِّشٌ. وَفَاخِرُهُ مَفَاخِرَةٌ وَفَخَّارٌ: عَارِضُهُ بِالْفَخْرِ فَخْرُهُ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ:

فَأَصَمْتُ عَمْرًا وَأَعَمَيْتُهُ
عَنِ الْجُودِ وَالْفَخْرِ يَوْمَ الْفِيخَارِ
كَمَا أَنشَدَهُ بِالْكَسْرِ، وَهُوَ نَشْرُ الْمَنَاقِبِ وَذِكْرُ الْكِرَامِ بِالْكَرَمِ.

وَفَخِيرُكَ: الَّذِي يَفَاخِرُكَ، وَمِثَالُهُ الْحَصِيمُ. وَالْفَخِيرُ: الْكَبِيرُ الْفَخْرُ، وَمِثَالُهُ السَّكِيرُ. وَفَخِيرٌ: كَثِيرُ الْإِفْخَارِ، وَأَنشَدَ:

بِمَنْبَى كَمْشَى الْفَرِحِ الْفَخِيرِ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ»؛ الْفُخْرُ: التَّكَبُّرُ. وَفَاخِرُهُ فَخْرُهُ يَفْحَرُهُ فَخْرًا؛ كَانَ أَفْحَرُ مِنْهُ وَأَكْرَمُ أَبَا

وَيُقَالُ : هُوَ يَفْجُرُ عَلَيْنَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ فَجَّرَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِفَجْرِهِ وَفَجَّرَ غَيْرَهُ وَكَذَّبَ فِي مَخَازِرِهِ ، وَالْأَسْمُ الْفَجْرُ ، بِالزَّيِّ . أَبُو عُبَيْدٍ : فَرَسٌ فَيَجُرُّ ، بِالضَّمِّ وَالزَّيِّ ، إِذَا كَانَ ضَحْمَ الْجُرْدَانِ .

• فحل . تَحَلَّلَ الرَّجُلُ : أَظْهَرَ الرِّوَاةَ وَالْحِلْمَ . وَتَفَحَّلَ أَيضاً : تَهَيَّأَ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فحم . فَحِمَ الشَّيْءُ يَقْحِمُهُ فَحَامَةً ، وَهُوَ فَحْمٌ : عَبَلٌ ، وَالْأَثَى فَحْمَةٌ . وَفَحِمَ الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ ، فَحَامَةً أَيْ ضَحْمًا . وَرَجُلٌ فَحِمٌ أَيْ عَظِيمُ الْقَدْرِ . وَفَحِمَهُ وَفَحِمَتْهُ : أَجَلَّهُ وَعَظَّمَهُ ، قَالَ كُبَيْرٌ عَزَّةً : فَانْتِ إِذَا عَدَّ الْمَكَارِمَ بَيْنَهُ

وَبَيْنَ ابْنِ حَرْبٍ ذِي النَّهْيِ الْمُتَفَحِّمِ وَالْتَفْحِيمِ : التَّعْظِيمِ . وَفَحِمَ الْكَلَامُ : عَظَّمَهُ . وَمَطْوَنٌ فَحِمٌ : جَزَلٌ ، عَلَى الْمَثَلِ ، وَكَذَلِكَ حَسِبَ فَحِمٌ ، قَالَ :

دَعِذَا وَهَجَ حَسَبًا مَبْهَجًا فَحِمًا وَسَنَنْ مَطْوَنًا مَرُوجًا
وَرَوَى فِي حَدِيثِ أَبِي هَالَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ فَحِمًا مَفْحَمًا ، أَيْ عَظِيمًا مُعْظَمًا فِي الصُّدُورِ وَالْعُيُونِ ، وَلَمْ تَكُنْ خَلْقَتُهُ فِي جِسْمِهِ الضَّخَامَةَ ، وَقِيلَ : الضَّخَامَةُ فِي وَجْهِ نُبَلَةٍ وَأَمْتِلَاؤُهُ مَعَ الْجَالِ وَالْمَهَابَةِ .

وَأَتَيْنَا فَلَانًا فَفَحَمْنَا ، أَيْ عَظَمْنَا وَرَفَعْنَا مِنْ شَأْنِهِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

نَحْمَدُ مَوْلَانَا الْأَجَلَ الْأَفْحَا
وَالْفَيْحَانَ : الرَّئِيسُ الْمُعْظَمُ الَّذِي يُصَدَّرُ عَنْ رَأْيِهِ ، وَلَا يَقْطَعُ أَمْرَ دُونِهِ . أَبُو عُبَيْدٍ : الضَّخَامَةُ فِي الْوَجْهِ نُبَلَةٌ وَأَمْتِلَاؤُهُ . وَرَجُلٌ فَحِمٌ : كَثِيرٌ لَحْمٍ الْوَجْتَيْنِ .

وَالْتَفْحِيمُ فِي الْحُرُوفِ ضِدُّ الْإِمَامَةِ . وَاللَّفُّ التَّفْحِيمُ : هِيَ الَّتِي تَجِلُّهَا بَيْنَ الْأَلْفِ وَالْوَاوِ كَقَوْلِكَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ، وَقَامَ زَيْدٌ ،

وَعَلَى هَذَا كَتَبُوا الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالْحَيَاةَ ، كُلُّ ذَلِكَ بِالْوَاوِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ مَالَتْ نَحْوَ الْوَاوِ ، وَهَذَا كَمَا كَتَبُوا إِحْدِيهَا وَسُيُوبَهُنَّ بِالْيَاءِ لِمَكَانِ إِمَالَةِ الْفَتْحَةِ قَبْلَ الْأَلْفِ إِلَى الْكَسْرِ .

• فودج . الْفَوْدَجُ : الْهُودَجُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَصْعَرٌ مِنَ الْهُودَجِ ، وَالْجَمْعُ الْفَوَادِجُ وَالْهُوَادِجُ . وَفَوْدَجُ الْعُرُوسِ : مَرْكَبُهَا . وَقَالَ الْبَيْرُودِيُّ : الْفَوْدَجُ شَيْءٌ يَتَّخِذُهُ أَهْلُ كِرْمَانَ ، وَالَّذِي يَتَّخِذُهُ الْأَعْرَابُ هُودَجٌ .

وَنَاقَةٌ وَسَاعِمَةٌ الْفَوْدَجِ أَيْ وَسَاعِمَةُ الْأَرْفَاحِ .

وَالْفَوْدَجَانُ : مَوْضِعٌ (١) ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

لَهُ عَلَيْنِ بِالْخِصَاءِ مَرْتَبِهِ
فَالْفَوْدَجَيْنِ فَجَبْتِي وَاجِفِ صَحْبُ

• فذخ . الْفَذَخُ : انْتِقَالُ الْأَمْرِ وَالْحِجْلِ صَاحِبِهِ . فَذَخَهُ الْأَمْرُ وَالْحِجْلُ وَالذِّينُ يَقْدَحُهُ فَذَخًا : أَثْقَلَهُ ، فَهُوَ فَادِحٌ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَلَّا يَتْرَكُوا فِي الْإِسْلَامِ مَفْدُوحًا فِي فِدَاةٍ أَوْ عَقْلٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الَّذِي فَذَخَهُ الذِّينُ ، أَيْ أَثْقَلَهُ ، وَفِي حَدِيثِ غَيْرِهِ : مُفْدَخًا . فَمَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي الْمَعْمُولِ مُفْدَخٌ فَلَا وَجْهَ لَهُ ، لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ أَفْدَحَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَانَ : لِكَشْفِكَ الْكَرْبِ الَّذِي فَذَخْنَا أَيْ أَثْقَلْنَا .

وَالْفَادِحَةُ : النَّازِلَةُ ، تَقُولُ : نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ فَادِحٌ إِذَا غَالَهُ وَبَهَطَهُ وَلَمْ يُسْمَعْ أَفْدَحَهُ الذِّينُ مِمَّنْ يُوتِقُ بِعَرَبِيَّتِهِ .

(١) قوله : « والفودجان موضع » هكذا في الأصل بالنون . وعبارة القاموس وشرحه : والفودجات ، هكذا في نسختنا ، بالناء المثناة في الآخر ، والصواب الفودجان مثنى ، قال ذو الرمة إلى آخر ما هنا . ولكن في معجم البلدان لياقوت والفودجات ، بضم الفاء . وفتح الدال وبالناء : موضع ، وأنشد الشطر الثاني من البيت موافقاً لما قاله .

• فذخ . فَذَخَهُ يَقْدَحُهُ فَذَخًا : شَدَخَهُ وَهُوَ رَطْبٌ . وَالْفَذَخُ : الْكَسْرُ . وَفَذَخْتُ الشَّيْءَ فَذَخًا : كَسَرْتُهُ .

• فديد . الْفَدِيدُ : الصَّوْتُ ، وَقِيلَ : شِدَّتُهُ ، وَقِيلَ : الْفَدِيدُ وَالْفَدْفَدَةُ صَوْتُ كَالْحَصِيْفِ . فَدَّ يَفِيدُ فَدًا وَفَدِيدًا وَفَدَفَدًا إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ ، وَأَنْشَدَ :

أَنْبَثْتُ أَخُوَالِي بَنِي يَزِيدٍ
ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهْمٌ فَدِيدٌ
وَمِنْهُ الْفَدْفَدَةُ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

أُوأِيدُ كَالسَّلَامِ إِذَا اسْتَمَرَّتْ
فَلَيْسَ يَرُدُّ فَدَفَدَهَا التَّظَنِّي (٢)

وَرَجُلٌ فَدَادٌ : شَدِيدُ الصَّوْتِ جَافِي الْكَلَامِ . وَحَكِي اللَّحْيَانِي : رَجُلٌ فَدَفَدٌ وَفَدِيدٌ .

وَقَدَّ يَفِيدُ فَدًا وَفَدِيدًا ، وَفَدَفَدَ : اشْتَدَّ وَطَوَّهُ فَوْقَ الْأَرْضِ مَرَحًا وَنَشَاطًا .

وَرَجُلٌ فَدَادٌ : شَدِيدُ الْوَطْءِ . وَفِي الْحَدِيثِ حِكَايَةٌ عَنِ الْأَرْضِيِّ : وَقَدَّ كُنْتُ تَمَشِي فَوْقِي فَدَادًا ، أَيْ شَدِيدُ الْوَطْءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَرْضِيَّ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ : رَبِّمَا مَشَيْتِ عَلَيَّ فَدَادًا ، ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَذَا أَمَلٍ كَثِيرٍ ، وَذَا خِيَلَاءٍ وَسَعْيٍ دَائِمٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَدَدَ الرَّجُلُ إِذَا مَشَى عَلَى الْأَرْضِ كَثِيرًا وَبَطْرًا .

وَقَدَدَ الرَّجُلُ إِذَا صَاحَ فِي تَبِعِهِ وَشَرَاهِهِ . وَفَدَّتِ الْأَيْلُ فَدِيدًا : شَدَخَتْ الْأَرْضَ بِخَفَافِهَا مِنْ شِدَّةِ وَطْئِهَا ، قَالَ الْمَعْلُوطُ السَّعْدِيُّ :

أَعَادِلُ مَا يُدْرِيكَ أَنَّ رَبَّ هَجْمَةٍ
لِأَخْفَافِهَا فَوْقَ الْمَتَانِ فَدِيدٌ ؟
وَرَوَاهُ ابْنُ كُرَيْدٍ : فَوْقَ الْفَلَاةِ فَدِيدٌ ، قَالَ : وَيُرْوَى وَفِيدٌ ، قَالَ : وَالْمَعْتَبَانِ مُتَقَارِبَانِ .

(٢) قوله : « أوأيد » في ديوان النابغة : « قَوَائِي » . وقوله : « فدفعها » في الديوان أيضًا « مدحها » .

وَقَدَّ الطَّائِرُ يَفِدُّ فَيَدِيداً : حَتَّى جَنَاحِيهِ
بَسَطاً وَقَبْضاً .
وَالْفَدِيدُ : كَثْرَةُ الْإِبِلِ . وَيُؤْبَلُ فَيَدِيدٌ :
كَثِيرَةٌ .

وَالْفَدَادُونَ : أَصْحَابُ الْإِبِلِ الْكَثِيرَةِ
الَّذِينَ يَمْلِكُ أَحَدُهُمُ الْمَالَتَيْنِ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى
الْأَلْفِ ، يُقَالُ لَهُ : فَدَادٌ إِذَا تَلَعَّ ذَلِكَ ،
وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ جَفَاءُ أَهْلِ خِيَلِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : هَلَكَ الْفَدَادُونَ إِلَّا مَنْ أُعْطِيَ فِي
نَجْدَتِهَا وَرَسَلَهَا ، أَرَادَ الْكَثِيرَى الْإِبِلِ ، كَانَ
أَحَدُهُمْ إِذَا مَلَكَ الْمِائِينَ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى الْأَلْفِ
قِيلَ لَهُ : فَدَادٌ ، وَهُوَ فِي مَعْنَى النِّسْبِ
كَسَرَجٍ وَعَوَاجٍ ، يَقُولُ : إِلَّا مَنْ أُخْرِجَ
زَكَاتِهَا فِي شِدَّتِهَا وَرَخَائِهَا . وَقَالَ تَعَلَّبُ :
الْفَدَادُونَ أَصْحَابُ الْوَبْرِ لِنُظِّ أَصْوَاتِهِمْ
وَجَفَائِهِمْ ، يَعْنِي بِأَصْحَابِ الْوَبْرِ أَهْلَ
الْبَادِيَةِ ، وَالْفَدَادُونَ : الْفَلَّاحُونَ . وَفِي
حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ الْجَفَاءَ وَالْقِسْوَةَ
فِي الْفَدَادِينَ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ
الْفَدَادِينَ ، مُخَفَّفَةٌ ، وَاحِدُهَا فَدَانٌ
(بِالتشديد) ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَهِيَ الْبَقَرُ
الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا ، وَأَهْلُهَا أَهْلُ جَفَاءٍ وَعِظْفَةٍ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : لَيْسَ الْفَدَادِينَ مِنْ هَذَا فِي
شَيْءٍ ، وَلَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا ، إِنَّمَا هَذِهِ
لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَإِنَّمَا ائْتَحَتْ الشَّامُ بَعْدَ
النَّبِيِّ ﷺ ، وَلِكِبَهُمُ الْفَدَادُونَ ، بِتَشْدِيدِ
الدَّالِ ، وَاحِدُهُمْ فَدَادٌ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
وَهُمْ الَّذِينَ تَعَلُّوْا أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوبِهِمْ
وَأَمْوَالِهِمْ وَمَوَاشِيَهُمْ وَمَا يُعَالِجُونَ مِنْهَا ،
وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ ، وَقِيلَ : هُمُ
الْمُكْرَبُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ فِي
قَوْلِهِ : الْجَفَاءُ وَالْقِسْوَةُ فِي الْفَدَادِينَ ، هُمُ
الْجَمَّالُونَ وَالرَّعِيانُ وَالْبَقَارُونَ وَالْحَمَارُونَ .
وَقَدَفَدَ إِذَا عَدَا هَارِباً مِنْ سَبْعٍ أَوْ
عَدُوٍّ (١) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ رَأَى

(١) قوله : « وقدفد إذا عدا هارياً من سبع
أوعدوه » وساق الحديث ، وقال بعده : يقال فلغد
يلخ ، سابق الكلام ولاحقه يقتضى أن =

رَجُلَيْنِ يُسْرِعَانِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَا لَكُمَا
تَهْدَانِ فَيَدِيدُ الْجَمَلُ ؟ يُقَالُ : فَدَفَدَ الْإِنْسَانُ
وَالْجَمَلُ إِذَا عَلَا صَوْتُهُ ، أَرَادَ أَنَّهَا كَانَا
يَعْدُوَانِ فَيَسْمَعُ لِعَدْوِهَا صَوْتٌ .

وَالْفُدَادُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ ، وَاحِدُهُ
فُدَادَةٌ .
وَرَجُلٌ فُدَادَةٌ وَفُدَادَةٌ : جَبَانٌ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :
أَفْدَادَةٌ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَقِيَّتُهُ
عِنْدَ الْإِيَابِ بِخِيَابِهِ وَصُدُودِهِ ؟
وَإِخْتَارَ تَعَلَّبُ فُدَادَةً عِنْدَ اللَّقَاءِ أَيْ هُوَ
فُدَادَةٌ ، وَقَالَ : هَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ .

• فَدَرٌ : فَدَرَ الْفَحْلُ يَفْدِرُ فُدُوراً ، فَهُوَ
فَادِرٌ : فَتَرَ وَانْقَطَعَ وَجَمَرَ عَنِ الضَّرَابِ
وَعَدَلٌ ، وَالْجَمْعُ فُدْرٌ وَفَوَادِرٌ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا انْقَطَعَ عَنِ
الضَّرَابِ : فَدَرَ وَفَدَرَ وَفَدَرَ ، وَأَصْلُهُ فِي
الْإِبِلِ .
وَطَعَامٌ مُفْدِرٌ وَمَفْدِرَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)
يَقْطَعُ عَنِ الْجَاعِ ، تَقُولُ الْعَرَبُ : أَكَلْتُ
الْبَطِيخَ مَفْدِرَةً .

وَالْفُدُورُ وَالْفَادِرُ : الْوَجِلُ الْعَاقِلُ فِي
الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْوَجِلُ الشَّابُّ التَّامُّ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْمُسِنَّةُ ، وَقِيلَ : الْعَظِيمُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الْفَدْرُ أَيْضاً ، فَجَمَعَ الْفَادِرُ فَوَادِرَ
وَفُدُورٌ ، وَجَمَعَ الْفَدْرُ فُدُورٌ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : الْجَمْعُ فُدْرٌ وَفُدُورٌ ، وَالْمَفْدِرَةُ
اسْمُ الْجَمْعِ ، كَمَا قَالُوا مَشِيخَةٌ . وَمَكَانٌ
مَفْدِرَةٌ : كَثِيرُ الْفَدْرِ ، وَقِيلَ فِي جَمْعِهِ :
فُدْرٌ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِلرَّاعِي :
وَكَأَنَّمَا ابْتِطَحَتْ عَلَيَّ أَتْبَاجُهَا

فُدْرٌ تَشَابَهُ قَدْ يَمْنَنُ وَغُولَا
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْفَادِرُ مِنَ الْوُغُولِ
الَّذِي قَدْ أَسَنَّ ، بِمِثْرَلَةِ الْفَارِجِ مِنَ الْحَيْلِ ،
وَالْبَازِلُ مِنَ الْإِبِلِ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْعَتَمِ . وَفِي
= الحديث تفدعان وأنت تراه تفدان هنا وشرح
القاموس ، فلعن أصل العبارة وقد يفد وتفدقد
إذا... إلخ .

حَدِيثِ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْفَادِرِ الْعَظِيمِ مِنَ
الْأَزْوَى : بَقْرَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَادِرُ
وَالْفُدُورُ الْمُسِنَّةُ مِنَ الْوُغُولِ ، وَهُوَ مِنْ قَدَرِ
الْفَحْلِ فُدُوراً إِذَا عَجَزَ عَنِ الضَّرَابِ ؛ يَعْنِي
فِي فَدْيَتِهِ بَقْرَةٌ .

وَالْفَادِرَةُ : الصَّحْرَةُ الضَّخْمَةُ الصَّمَاءُ فِي
رَأْسِ الْجَبَلِ ، سُمِّيَتْ بِالْوَجِلِ .
وَالْفَادِرُ : اللَّحْمُ الْبَارِدُ الْمَطْبُوخُ .
وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ إِذَا كَانَتْ
مُجْتَمِعَةً ، قَالَ الرَّاجِزُ :
وَأَطْمَعَتْ كَرِيدَةً وَفَيْدَرَةً
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : أَهْدَيْتُ لِي فَيْدَرَةً
مِنْ لَحْمٍ ، أَيْ قِطْعَةً ، وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ جَيْشِ الْحَبِطِ :
فَكُنَّا نَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفَيْدَرَ كَالثَّوْبِ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : الْفَيْدَرَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ
الْمَطْبُوخِ الْبَارِدَةِ . الْأَصْمَعِيُّ : أُعْطِيَتْهُ فَيْدَرَةٌ
مِنْ اللَّحْمِ وَهِيَ إِذَا أُعْطِيَ قِطْعَةً مُجْتَمِعَةً ،
وَجَمَعَهَا فَيْدَرٌ . وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّبْلِ ،
وَالْفَيْدَرَةُ مِنَ الشَّمْرِ : الْكَعْبُ ، وَالْفَيْدَرَةُ مِنَ
الْجَبَلِ : قِطْعَةٌ مُشْرِفَةٌ مِنْهُ ، وَالْفَيْدَرَةُ دُونَهَا .
وَالْفَيْدَرُ : الْأَحْمَقُ ، يَكْمُرُ الدَّالِ .

• فُدَسٌ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْدَسَ الرَّجُلُ إِذَا
صَارَ فِي بَابِهِ الْفَيْدَسَةُ ، وَهِيَ الْعَنَاقِبُ . وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : الْفُدْسُ الْعَنَاقِبُ ، وَهِيَ الْهَبْرُ
وَالطُّغَاءُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ بِالْخُلَاصِ
دَحْلًا يَعْرِفُ بِالْفَيْدَسِيِّ . قَالَ : وَلَا أُدْرِي إِلَى
أَيِّ شَيْءٍ نُسِبَ .

• فُدَشٌ : فُدَشَهُ يَفْدِشُهُ فُدْشًا : دَفَعَهُ .
وَفُدَشَ الشَّيْءُ فُدْشًا : شَدَخَهُ وَامْرَأَةً فُدْشَاءً ،
كَمَدْشَاءً : لَا لَحْمَ عَلَيَّ يَدَيْهَا . وَرَجُلٌ
فُدِشٌ : أَخْرَقَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَالْفُدْشُ : أُنْثَى الْعَنَاقِبِ (عَنِ كِرَاعٍ) .

• فُدَعٌ : الْفُدْعُ : عَوَجٌ وَمَيْلٌ فِي الْمَقَاصِلِ
كُلِّهَا ، خَلْقَةٌ ، أَوْ دَاءٌ كَانَ الْمَقَاصِلَ قَدْ

زالت عن مواضعها ، لا يُستطاع بسطها معه ، وأكثر ما يكون في الرُسع من اليد والقدم . فدغ فدعا وهو أفدغ بين الفدغ : وهو المعوج الرُسع من اليد أو الرجل ، فيكون مُتقلب الكف أو القدم إلى إنسيهما ؛ وأنشد شير لأبي زيد :

مقابل الخطو في أرساغه فدغ
ولا يكون الفدغ إلا في الرُسع جساءً فيه ، وأصل الفدغ الميل والنوع ، فكيفما مالت الرجل فقد فدغت ، والأفدغ الذي يمشى على ظهر قدميه ، وقيل : هو الذي ارتفع أخصص رجله ارتفاعاً لو وطئ صاحبها على عصفور ما آذاه ؛ وفي رجله قسط ، وهو أن تكون الرجل ملساء الأسفل كأنها مالح ؛ وأنشد أبو عدنان :

يوم من الثرة أو فدعاها
يُخرج نفس العز من وجعائها

قال : يعنى بفدعاها الذراع (١) يُخرج نفس العز من شدة القر . وقال ابن شميل : الفدغ في اليدين تراه يطاء على أم قردانه فيشخص صدره خلفه ، جملاً أفدغ وناقاً فدعا ، وقيل : الفدغ أن تصطك كعباه وتتبعده قدماه يميناً وشمالاً . وفي حديث ابن عمر : أنه مضى إلى خبير فدعاه أهلها ؛ الفدغ ، بالتحريك ، زرع بين القدم وبين عظم الساق ، وكذلك في اليد ، وهو أن تزول المفاصيل عن أماكنها وفي صفة ذي السويقين الذي يهدم الكعبة : كآني به أفيدع أصيلع ؛ أفيدع : تصغير أفدغ . والفدعة : موضع الفدغ . والأفدغ : الظليم لا يخراف أصابعه ، صفة غالية ، وكلُّ ظليم أفدغ . لأن في أصابعه اعواجاجاً . وسمك أفدغ : مايل على المتك ؛ قال رؤبة :

عن ضعف أطباب وسمك أفدعا

(١) قوله : « الذراع » هو كوكب . وقوله : « الفدغ في اليدين .. إلخ » عبارة القاموس : الفدغ في البعير أن تراه .. إلخ .

فجعل السمك المائل أفدغ .

وفي الحديث : أنه دعا على عتبة بن أبي لهب فصعته الأسد صعته فدعته ؛ الفدغ : الشدخ والشق اليسير . وفي الحديث في الذبح بالحجر : إن لم يقدح الحلقوم فكل ، لأن الذبح بالحجر يشدخ الجلد ، وربما لا يقطع الأوداج فيكون كالموقوذ .

وفي حديث ابن سيرين : وسئل عن الذبيحة بالعود فقال : كل ما لم يقدح ، يريد ما قد يحده فكله وما قد يتقلبه فلا تأكله ؛ ومنه الحديث : إذا قدح قرئش الرأس .

• فدغ • الفدغ : شدخ شيء أجوف مثل حبة عنب ونحوه . وفي الحديث : أنه دعا على عتبة بن أبي لهب فصعته الأسد صعته فدعته ؛ قال ابن الأثير : الفدغ الشدخ والشق اليسير . غيره : الفدغ كسر الشيء الرطب والأجوف ، وشدخه فدغته بفدغه فدغاً . وفي بعض الأخبار في الذبح بالحجر : إن لم يقدح الحلقوم فكل ، أي لم يترده ، لأن الذبح بالحجر يشدخ الجلد ، وربما لا يقطع الأوداج ، فيكون كالموقوذ ؛ ومنه حديث ابن سيرين : سئل عن الذبيحة بالعود فقال : كل ما لم يقدح ؛ يريد ما قتل يحده فكله ، وما قتل يتقلبه فلا تأكله ؛ وفي حديث آخر : إذا قدح قرئش الرأس أي تشدخ . ويقال : فدغ رأسه وتدغته إذا رصه وشدخه . ويقال : رجل مفدغ كما يقال مدق ؛ قال رؤبة :

منى مقاذيف مدق مفدغ

• فدغم • الفدغم ، بالتعين معجمة : اللحم الحميم الطويل في عظم ، زاد التهذيب : من الرجال ؛ قال ذو الرمة :

إلى كل مشحج الذراعين تفتى

به الحرب شعشاع وأبيض فدغم
قال ابن بري : صواب إنشاده : لها كل مشحج الذراعين ، أي ليهذه الإبل كل

عريض الذراعين يحيها ويمتها من الإغارة عليها ، والأئني بالهاء ، والجمع فداعمة نادر ، لأنه ليس هنا سبب من الأسباب التي ، تلحق الهاء لها . وخذ فذغم أي حسن مُمتلى ؛ قال الكُميت :

وأذنين البرود على خدود

يزين الفداعم بالأسيل

• فدغد • الفدغد : الفلاة التي لا شيء بها ؛ وقيل : هي الأرض القليظة ذات الحصى ، وقيل : المكان الصلب ؛ قال :

ترى الحرة السوداء يحمز لونها

ويحمز منها كل ريع وفدغد

والفدغد : المكان المرتفع فيه صلابه ؛

وقيل : الفدغد الأرض المستوية ، وفي

الحديث : فلجئوا إلى فدغد فأحاطوا بهم ؛

الفدغد : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع .

وفي الحديث : كان إذا قتل من سفر فمر

بفدغد أو نشز كبير ثلاثاً ؛ ومنه حديث قس :

وأرمت فدغها ، وجمعه فدافد .

والفدغدة صوت كالحفيف .

ورجل فدغد وفدغد : شديد الوطء على

الأرض .

وفدغد إذا عدا هارباً من سبع أو عدو .

الأزهرى في الرباعي : لبن هديد

وفدغد ، وهو الحامض الخائر . ابن

الأعرابي : يقال للبن النخين فدغد .

وفدغد : اسم امرأة ؛ قال الأخطل :

وقلت لحاديهن : ويحك عنتا

لجلاء أو بنت الكنانى فدغدا !

• فدك • فدك القطن فديكا : نقشه ،

وهي لغة أردنية .

وفدك وفديكي : اسنان ؛ وفديك : اسم

عربي وفدك : موضع بالحجاز ؛ قال

زهير :

لئن حلت بجو في بني أسد

في دين عمرو وحالت بيننا فدك

الْأَزْهَرِيُّ : فَدَمٌ قَرِيْبَةٌ بِحَيْرٍ ، وَقِيلَ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ فِيهَا عَيْنٌ وَنَحَلٌ أَفَاءَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ، يَتَنَازَعَانِيهَا ، وَسَلَّمَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَيْهَا ، فَذَكَرَ عَلِيٌّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ جَعَلَهَا فِي حَيَاتِهِ لِغَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَوَلَدِيهَا ، وَأَبَى الْعَبَّاسُ ذَلِكَ .

وَأَبُو فَدَيْكٍ : رَجُلٌ . وَالْفَدَيْكَاتُ : قَوْمٌ مِنَ الْخَوَارِجِ نُسِبُوا إِلَى أَبِي فَدَيْكٍ الْخَارِجِيِّ .

« فِدَكْسٌ » الْفَدَوَكْسُ : الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ : الْغَلِيْظُ الْجَانِي . وَالْفَدَوَكْسُ : الْأَسَدُ مِثْلُ الدَّوَكْسِ . وَفَدَوَكْسٌ : حَيٌّ مِنْ تَغْلِبٍ ، التَّمْثِيلُ لِسَبْيُوِيٍّ وَالتَّفْسِيرُ لِلسَّرِيفِيِّ . الصَّحَاحُ : فَدَوَكْسٌ رَهْطُ الْأَخْطَلِ الشَّاعِرِ ، وَهُمْ مِنْ بَنِي جُشَمَ بْنِ بَكْرِ .

« فَدَمٌ » الْفَدَمُ مِنَ النَّاسِ : الْعَيْيُ عَنْ الْحِجَّةِ وَالْكَلامِ مَعَ نَقْلِ وَرِخَاوَةٍ وَقَلَّةٍ فَهَمٌ ، وَهُوَ أَيْضًا الْغَلِيْظُ السَّمِينُ الْأَحْمَقُ الْجَانِي ، وَالنَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْفَاءِ ، وَالْجَمْعُ فِدَامٌ ، وَالْأَنْثَى فَدَمَةٌ وَتَدَمَةٌ ، وَقَدْ فَدَمَ فِدَامَةً وَفَدَمَةً ، قَالَ اللَّيْثُ : وَالْجَمْعُ فَدَمٌ (١) .

وَالْمُقَدَّمُ مِنَ النَّبَابِ : الْمُشْبِعُ حُمْرَةً ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَيْسَتْ حُمْرَتُهُ شَدِيدَةً . وَأَحْمَرُ فَدَمٌ : مُشْبِعٌ قَالَ شَمِرٌ : وَالْمُقَدَّمَةُ مِنَ النَّبَابِ الْمُشْبِعَةُ حُمْرَةً ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهَدَلِيُّ :

وَلَا بَطَلَا إِذَا الْكُأَةُ تَرْتَبُوا
لَدَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ بِالْحَالِكِ الْفَدَمِ
يَقُولُ : كَأَنَّا تَرْتَبُوا فِي الْحَرْبِ بِالْذَمِّ
الْحَالِكِ . وَالْفَدَمُ : الْغَلِيْظُ مِنَ الذَّمِّ ،

(١) قوله : « والجمع فدم » كذا ضبط بالأصل . ووقع في نسخة التهذيب مضبوطاً بشكل القلم أيضاً ككُتِبَ .

وَالْمُقَدَّمُ مَأْخُودٌ مِنْهُ . وَتَوَبُّ فَدَمٌ إِذَا اشْبَعُ صَبْغُهُ . وَتَوَبُّ فَدَمٌ ، سَاكِنَةُ الدَّالِ ، إِذَا كَانَ مَضْبُوعًا بِحُمْرَةٍ مُشْبَعًا . وَصَبِغٌ مُقَدَّمٌ ، أَي خَائِرٌ مُشْبِعٌ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْفَدَمُ الذَّمُّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَقُولُ لِكَامِلٍ فِي الْحَرْبِ لَمَّا
جَرَى بِالْحَالِكِ الْفَدَمِ الْبُحُورُ

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّوْبِ الْمُقَدَّمِ ؛ هُوَ الْمُشْبِعُ حُمْرَةً ، كَأَنَّهُ الَّذِي لَا يُقَدَّرُ عَلَى الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ لِتَنَاهَى حُمْرَتِهِ ، فَهُوَ كَالْمَمْتَنِعِ مِنْ قَبُولِ الصَّبْغِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ ، أَوْ أَلَسَّ الْمُعْضَفُ الْمُقَدَّمُ . وَفِي حَدِيثِ عُرْوَةَ : أَنَّهُ كَرِهَ الْمُقَدَّمُ لِلْمُحْرَمِ ، وَلَمْ يَرِ بِالْمُضْرَحِ بَأْسًا ؛ الْمُضْرَحُ : دُونَ الْمُقَدَّمِ ، وَبَعْدَهُ الْمَوْرَدُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : أَنَّ اللَّهَ ضَرَبَ النَّصَارَى بَدَلًا مُقَدَّمًا ، أَي شَدِيدًا مُشْبِعًا ، فَاسْتَعَارَهُ مِنَ الذَّوَاتِ لِلْمَعَانِي . وَالْفَدَمُ : الذَّمُّ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْغَلِيْظِ : فَدَمٌ تَشْبِيْهًُا بِهِ .

وَالْفِدَامُ : شَيْءٌ تَشْدُهُ الْعَجْمُ عَلَى أَفْوَاهِهَا عِنْدَ السَّقْيِ ، الْوَاحِدَةُ فِدَامَةٌ ، وَأَمَّا الْفِدَامُ فَإِنَّهُ مِصْفَاةُ الْكُوزِ وَالْإِبْرِيْقِ وَنَحْوِهِ ؛ وَسُقَاةُ الْأَعَاجِمِ الْمَجْجُوسِ إِذَا سَقَوْا الشَّرْبَ فَدَمُوا أَفْوَاهَهُمْ ، فَالسَّقْيُ مُقَدَّمٌ ، وَالْإِبْرِيْقُ الَّذِي يُسْقَى مِنْهُ الشَّرْبُ مُقَدَّمٌ .

وَالْفَدَامُ : شَيْءٌ تَمْسَحُ بِهِ الْأَعَاجِمُ عِنْدَ السَّقْيِ ، وَاحِدَتُهُ فَدَامَةٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

كَأَنَّ ذَا فِدَامَةٍ مُنْطَفَا
قَطَفَ مِنْ أَعْيَابِهِ مَا قَطَفَا
يُرِيدُ صَاحِبَ فِدَامَةٍ ، تَقُولُ مِنْهُ : فَدَمْتُ الْآيَةَ تَفْدِيْمًا . وَالْمُقَدَّمَاتُ : الْأَبَارِيْقُ وَالذَّنَانُ . وَالْفِدَامُ وَالنِّدَامُ : الْمِصْفَاةُ . وَالْفِدَامُ : مَا يُوَضَعُ فِي قَمِّ الْإِبْرِيْقِ ، وَالْفَدَامُ بِالْفَتْحِ وَالشَّدِيدِ مِثْلُهُ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ الْحَرْقَةُ الَّتِي يَشْدُ بِهَا الْمَجْجُوسِيُّ قَمَّهُ . وَإِبْرِيْقٌ مُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمٌ : عَلَيْهِ فِدَامٌ ،

النَّاءُ عِنْدَ يَعْقُوبَ بَدَلٌ مِنَ الْفَاءِ . وَالْفِدَامُ : لُغَةٌ فِي الْفِدَامِ . وَفَدَمَ الْإِبْرِيْقُ : وَضَعَ عَلَى قَمِّهِ الْفِدَامَ ؛ قَالَ عُسْتَرَةُ :

بِرُجَاجِيَّةٍ صَفْرَاءَ ذَاتِ أُسْرِيقَةٍ
قَرِنْتُ بِأَزْهَرٍ فِي الشَّالِ مُقَدَّمِ
وَقَالَ أَبُو الْهَيْدِيِّ :

مُقَدَّمَةٌ قَرَأَ كَأَنَّ رِقَابَهَا
رِقَابُ بَنَاتِ الْمَاءِ أَفْرَعَهَا الرَّعْدُ
عَدَى مُقَدَّمَةً إِلَى مَقْمُولَيْنِ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى مُلْبَسَةٌ أَوْ مَكْسُورَةٌ .

وَفَدَمَ فَاهُ وَعَلَى فِيهِ بِالْفِدَامِ يَفْدِمُ فَدَمًا وَفَدَمَ : وَضَعَهُ عَلَيْهِ وَغَطَّاهُ ، وَمِنْهُ رَجُلٌ فَدَمٌ ، أَي عَيْيٌ ثَقِيْلٌ ، بَيْنَ الْفِدَامَةِ وَالْفَدَمَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّكُمْ مَدْعُوعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدَّمَةً أَفْوَاهِكُمْ بِالْفِدَامِ ، هُوَ مَا يُشْدُ عَلَى قَمِّ الْإِبْرِيْقِ وَالْكَوْزِ مِنْ حَرْقَةٍ ، لِتَصْفِيَةِ الشَّرَابِ الَّذِي فِيهِ ، أَي أَنَّهُمْ يُمْنَعُونَ الْكَلَامَ بِأَفْوَاهِهِمْ حَتَّى تَتَكَلَّمَ جَوَارِحُهُمْ وَجُلُودُهُمْ ، فَشَبَّهَ ذَلِكَ بِالْفِدَامِ ، وَقِيلَ : كَانَ سُقَاةُ الْأَعَاجِمِ إِذَا سَقَوْا فَدَمُوا أَفْوَاهَهُمْ ، أَي غَطَّوْهَا ، وَفِي التَّهْدِيْبِ : حَتَّى تَكَلَّمَ أَفْخَاذَهُمْ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْفَدَامُ ، قَالَ : وَوَجْهُ الْكَلَامِ الْحَيِّدُ الْفِدَامُ . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : يُحْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِمُ الْفِدَامُ ؛ وَالْفِدَامُ هُنَا يَكُونُ وَاحِدًا وَجَمْعًا ، فَإِذَا كَانَ وَاحِدًا كَانَ اسْمًا دَالِعًا عَلَى الْجِنْسِ ، وَإِذَا كَانَ جَمْعًا كَانَ كَكِرَامٍ وَظِرَافٍ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : الْحِلْمُ فِدَامٌ السَّيْفِ ، أَي الْحِلْمُ عَنْهُ يُعْطَى فَاهُ وَيُسَكِّتُهُ عَنْ سَقْمِهِ .

وَالْفِدَامُ : الْعَمَامَةُ . وَفَدَمَ الْبَعِيرَ : شَدَّدَ عَلَى فِيهِ الْقِيَامَةَ .

« فَدَنٌ » الْفَدَنُ : الْقَصْرُ الْمَشِيدُ ؛ قَالَ الْمُتَقَبُّ الْعُبَيْدِيُّ :

يُنْبِي تَجَالِيْدِي وَأَقْتَادَهَا
نَاوِ كَرَّاسِ الْفَدَنِ الْمُوَيْدِ

وَالْجَمْعُ أَفْدَانٌ ، وَأَشَدُّ :

كَمَا تَرَأَى فِي أَفْدَانِهَا الرُّومُ
وَبِنَاءٍ مُفَدَّنٌ : طَوِيلٌ .

وَالْفِدَانُ ، بِتَخْفِيفِ الدَّالِ : الَّذِي
يَجْمَعُ أَدَاةَ التُّورِيِّينَ فِي الْفِرَانِ لِلْحَرْثِ ،
وَالْجَمْعُ أَفْدِنَةٌ وَفُدُنٌ . وَالْفِدَانُ : كَالْفِدَانِ ،
فَعَالَ بِالتَّشْدِيدِ ، وَقِيلَ : الْفِدَانُ التُّورُ ، وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : الْفِدَانُ التُّورَانِيُّ الَّذِي يُفْرَنَانِي
فَيَحْرَثُ عَلَيْهَا ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِلْوَالِدِ
مِنْهُمَا فِدَانٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْفِدَانُ وَاحِدٌ
الْفِدَانِيِّينَ ، وَهِيَ الْبَقْرُ الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا ؛ قَالَ
أَبُو ثَرَابٍ : أَتَشَدَّى أَبُو خَلِيفَةَ الْحُصَيْنِيُّ
لِرَجُلٍ يَصِفُ الْجَعْلُ :

أَسْوَدُ كَاللَّبْلِ وَلَيْسَ بِاللَّبْلِ
لَهُ جَنَاحَانِ وَلَيْسَ بِالطَّيْرِ
يَجْرُ فِدَانًا وَلَيْسَ بِالقُرِّ

فَجَمَعَ بَيْنَ الرَّاءِ وَاللَّامِ فِي الْقَائِيَةِ وَشَدَّدَ
الْفِدَانَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْفِدَانُ ،
بِتَخْفِيفِ الدَّالِ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : تَقُولُ
الْعَامَّةُ الْفِدَانَ ، وَالصُّوَابُ الْفِدَانَ ،
بِالتَّخْفِيفِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ فِي
كِتَابِهِ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ فِدَانٌ ،
بِالتَّخْفِيفِ ، وَجَمَعَهُ عَلَى أَفْدِنَةٍ ، وَقَالَ :
الْعِيَانُ حَلِيدَةٌ تَكُونُ فِي مَتَاعِ الْفِدَانِ ،
وَضَبَطُوا الْفِدَانَ بِالتَّخْفِيفِ . قَالَ : وَأَمَّا
الْفِدَانُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، فَهُوَ الْمَبْلَغُ الْمَتَمَارِفُ ،
وَهُوَ أَيْضًا التُّورُ الَّذِي يُحْرَثُ بِهِ . وَحَكَى ابْنُ
بَرِّي عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الصَّقَلِيِّ فِي تَرْجَمَةِ عَيْنِ
قَالَ : الْفِدَانُ ، بِالتَّخْفِيفِ ، الْأَلَةُ الَّتِي
يُحْرَثُ بِهَا . وَالْفِدَانُ أَيْضًا : الْمَرْزَعَةُ
وَفُدَيْنٌ وَالْفُدَيْنُ : مَوْضِعٌ .
وَالْفِدَانُ صِنْعٌ أَحْمَرٌ .

• فدى • فِدَيْتُهُ فِدَى وَفِدَاءٌ وَأَفْدَيْتُهُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

فَلَوْ كَانَ مَيْتٌ يُفْتَدَى لَفِدَيْتُهُ
بِمَا لَمْ تَكُنْ عَنْهُ النَّفْسُ تُطِيبُ
وَأَنَّهُ لِحَسَنِ الْفِدَيْتَةِ . وَالْمَعَادَاةُ : أَنْ

تَدْفَعَ رَجُلًا وَتَأْخُذَ رَجُلًا . وَالْفِدَاءُ : أَنْ
تَشْتَرِيَهُ ، فِدَيْتُهُ بِمَالٍ فِدَاءً وَفَدَيْتُهُ بِنَفْسِي .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى
تَقْتُلُوهُمْ » ، قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ
عَامِرٍ « أُسَارَى » بِالْفِ، وَتَقْتُلُوهُمْ » بِغَيْرِ
الْفِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ
الْحَضْرَمِيُّ : « أُسَارَى تُفَادُوهُمْ » بِالْفِ
فِيهَا ، وَقَرَأَ حَمَزَةُ « أُسْرَى تَقْتُلُوهُمْ » ، بِغَيْرِ
الْفِ فِيهَا ؛ قَالَ أَبُو مَعَاذٍ : مَنْ قَرَأَ تَقْتُلُوهُمْ
فَمَعْنَاهُ تَشْتَرُوهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ وَتَقْتُلُوهُمْ ، وَأَمَّا
تُفَادُوهُمْ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ تَأْكِسُونَ مَنْ هُمْ فِي
أَيْدِيهِمْ فِي الثَّمَنِ وَتَأْكِسُونَكُمْ . قَالَ ابْنُ
بَرِّي : قَالَ الزُّبَيْرُ ابْنُ الْمَعْرِبِيِّ فِدَى إِذَا
أَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا ، وَأَفْدَى إِذَا أَعْطَى
رَجُلًا وَأَخَذَ مَالًا ، وَفَادَى إِذَا أَعْطَى رَجُلًا
وَأَخَذَ رَجُلًا ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ
الْفِدَاءِ ؛ الْفِدَاءُ ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ ، وَالْفَتْحِ
مَعَ الْقَصْرِ : فَكَأَنَّ الْأَسِيرَ ؛ يُقَالُ : فِدَاءُ
يَفْدِيهِ فِدَاءً وَفَدَى ، وَفَادَاهُ يَفَادِيهِ مَفَادَةً ،
إِذَا أَعْطَى فِدَاءَهُ وَأَفْدَاهُ . وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ
إِذَا قَالَ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ .

وَالْفِدْيَةُ : الْفِدَاءُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
نُصَيْرٍ قَالَ : يُقَالُ فَادَيْتُ الْأَسِيرَ وَفَادَيْتُ
الْأَسَارَى ، قَالَ : هَكَذَا تَقُولُهُ الْعَرَبُ ،
وَيَقُولُونَ : فَدَيْتُهُ بِأَبِي وَأُمِّي ، وَفَدَيْتُهُ
بِمَالِي ، كَأَنَّهُ اشْتَرَيْتُهُ وَخَلَصْتُهُ بِهِ إِذَا لَمْ
يَكُنْ أَسِيرًا ، وَإِذَا كَانَ أَسِيرًا مَمْلُوكًا قُلْتَ
فَادَيْتُهُ ، وَكَانَ أَنْحَى أَسِيرًا فَفَادَيْتُهُ ؛ كَذَا
تَقُولُهُ الْعَرَبُ ؛ وَقَالَ نَصِيبٌ :

وَلَكَيْتِي فَادَيْتُ أُمَّيْ بَعْدَمَا

عَلَا الرَّاسَ مِنْهَا كِبَرَةٌ وَمَشِيبٌ
قَالَ : وَإِذَا قُلْتَ فَدَيْتُ الْأَسِيرَ فَهُوَ أَيْضًا جَائِزٌ
بِمَعْنَى فَدَيْتُهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ ، أَيْ خَلَصْتُهُ مِنْهُ ،
وَفَادَيْتُ أَحْسَنَ فِي هَذَا الْمَعْنَى . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ » أَيْ جَعَلْنَا
الذَّبْحَ فِدَاءً لَهُ وَخَلَصْنَاهُ بِهِ مِنَ الذَّبْحِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْفِدَاءُ إِذَا كَسَّرَ أَوَّلَهُ يُمَدُّ
وَيُقَصَّرُ ، وَإِذَا فُتِحَ فَهُوَ مَقْصُورٌ ؛ قَالَ ابْنُ

بَرِّي : شَاهِدُ الْقَصْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فِدَى لَكَ عَمِي إِنْ زَلِجْتَ وَخَالِي

يُقَالُ : قَمٌ ، فِدَى لَكَ أَبِي ، وَمِنْ
الْعَرَبِ مَنْ يَكْسِرُ فِدَاءً ، بِالتَّنْوِينِ ، إِذَا جَاوَرَ
لَا مَ الْجَرَ خَاصَّةً ، فَيَقُولُ فِدَاءً لَكَ لِأَنَّهُ
نَكْرَةٌ ، يُرِيدُونَ بِهِ مَعْنَى الدُّعَاءِ ؛ وَأَشَدُّ
الْأَضْمَعِيُّ لِلثَّابِتَةِ :

مَهَلًا ! فِدَاءُ لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ

وَمَا أَثَمَّرَ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَكَلِدٍ
وَيُقَالُ : فِدَاهُ وَفَادَاهُ إِذَا أَعْطَى فِدَاءَهُ
فَأَفْدَاهُ ؛ وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ بِفِدْيَتِهِ إِذَا قَالَ لَهُ
جُعِلْتُ فِدَاكَ . وَتَقَادَا ، أَيْ فِدَى بَعْضُهُمْ
بَعْضًا . وَأَفْدَى مِنْهُ بِكَذَا ، وَتَقَادَى فَلَانٌ مِنْ
كَذَا ، إِذَا تَحَامَاهُ وَتَرَوَى عَنْهُ ؛ وَقَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

مُرْمِينَ مِنْ لَيْتٍ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ

تَقَادَى اللَّيْتُ الْعُلْبُ مِنْهُ تَقَادِيًا (١)
وَالْفِدْيَةُ وَالْفِدَى وَالْفِدَاءُ كُلُّهُ بِمَعْنَى . قَالَ
الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ تَقْصُرُ الْفِدَاءَ وَتَمُدُّهُ ، يُقَالُ :
هَذَا فِدَاؤُكَ وَفِدَاكَ ، وَرَبِّمَا فَتَحُوا الْفَاءَ إِذَا
قَصَّصُوا فَقَالُوا فِدَاكَ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
مِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ فِدَى لَكَ ، فَيَفْتَحُ
الْفَاءَ ؛ وَأَكْثَرُ الْكَلَامِ كَسْرُ أَوَّلِهَا وَمَدُّهَا ؛
وَقَالَ الثَّابِتَةُ ، وَعَنَى بِالرَّبِّ الثُّعْمَانَ بِنَ
الْمُنْتَدِرِ :

فِدَى لَكَ مِنْ رَبِّ طَرِيفِي وَتَالِدِي

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : فِدَاءٌ إِذَا كَسَّرْتَ فَاوَهُ
مُدًّا ، وَإِذَا فَتَحْتَ قَصَرَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَهَلًا فِدَاءُ لَكَ يَا فَضَالَهُ

أَجْرَهُ الرُّمَحَ وَلَا تُهَالَهُ

وَأَشَدُّ الْأَضْمَعِيُّ :

فِدَى لَكَ وَالْيَدَى وَفَدَيْتُكَ نَفْسِي

وَمَالِي إِنَّهُ مِنْكُمْ أَنَاتِي

فَكَسَّرَ وَقَصَرَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُ

الشَّاعِرِ :

فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا اقْتَصَيْنَا

(١) قوله : « مرمين » هو من أرم القوم أي

سكتوا .

قال: اطلاق هذا اللفظ مع الله تعالى محمول على المجاز والاستعارة، لأنه إنما يفدى من المكارة من تلحقه، فيكون المراد بالفداء التعظيم والإكبار؛ لأن الإنسان لا يفدى إلا من يعظمه، فيبدل نفسه له، ويروى فداء، بالرفع على الابتداء؛ والتصب على المصدر؛ وقول الشاعر أشده ابن الأعرابي:

يلقم لقمًا ويفدى زاده
يرمي بأثقال القفا فواده
قال: يعنى زاده ويأكل من مال غيره؛ قال ومثله:

جدح جويني من سويقي ليس له
وقوله تعالى: «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففديه من صيام أو صدقة أو نسك»؛ إنما أراد فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه فحلقت فعليه فدية، فحذفت الجملة من الفعل والفاعل والمفعول للدلالة عليه.

وأفاده الأسير: قيل منه فديته؛ ومنه قوله، ﷺ، لقرين حين أسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان: لا تفديكموها حتى يقدم صاحبانا، يعنى سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان.

والفداء، مملود بالفتح: الأتبار، وهو جماعة الطعام من الشعير والتمر والبر ونحوه. والفداء: الكدس من البر، وقيل: هو مسطح التمر بلعه عبد القيس؛ وأنشد يصف قرية بقلعة الميرة:

كان فداها إذ جردوه
وطافوا حوله سلك يقيم^(١)

شبه طعام هذه القرية حين جمع بعد الحصاد بسلك قد ماتت أمه فهو يقيم، يريد أنه قليل حفير؛ ويروى سلف يقيم، والسلف: ولد الحجل، وقال ابن خالويه في جمعه الأفداء، وقال في تفسيره: التمر

(١) قوله: «فداها» هو بالفتح، وأما ضبطه في جرد بالكسر فخطأ.

المجموع. قال شمر: الفداء والجوخان واحد، وهو موضع التمر الذي يبس فيه، قال: وقال بعض بني مجاشع: الفداء التمر ما لم يكنز، وأنشد:

متحتني من أحبت الفداء
عجر الثوى قليلة اللحاء
ابن الأعرابي: أفدى الرجل إذا باع، وأفدى إذا عظم بدنه. وفداء كل شيء حجه، والفة باء لوجود ف د ي وعدم ف د و.

الأزهرى: قال أبو زيد في كتاب الهاء والفاء إذا تعاقبا: يقال للرجل إذا حدث بحديث فعدل عنه قبل أن يفرغ إلى غيره: أخذ على هديتك وفديتك، أى أخذ فيما كتبت فيه ولا تعدل عنه؛ هكذا رواه أبو بكر عن شمر، وقده في كتابه بالقاف، وفديتك، بالقاف، هو الصواب.

• فذح • تفذحت الثاقة وأفذحت إذا تفاجت لئبول. وليست ببتت؛ قال الأزهرى: لم أسمع هذا الحرف ليعمر ابن دريد، والمعروف في كلامهم بهذا المعنى ففذحت وتفذحت، بالجيم والحاء.

• فذذ • الفذذ: الفرد، والجمع أفذذ وفذوذ.

وأفذت الشاة أفذاذاً، وهى مفذذ؛ ولدت ولداً واحداً، وإن ولدت اثنتين فهى مثيم؛ وإن كان من عاديها أن تلد واحداً، فهى مفذذ؛ ولا يقال للثاقة مفذذ، لأنها لا تبيح إلا واحداً.

ويقال: ذهب قذيين. وفي الحديث: هذه الآية الفاذة، أى المنفردة فى معناها.

والفدذ: الواحد، وقد فذ الرجل عن أصحابه إذا شد عنهم، وبقي فرداً.

والفدذ: الأول من قذاح الميسر. قال اللحياني: وفيه قرص واحد، وله غنم

ينصب واحد إن فاز، وعليه غنم نصيب واحد إن خاب ولم يفز؛ والثانى التوهم، وسهام الميسر عشرة: أولها الفدذ، ثم التوهم، ثم الرقيب، ثم الحليس، ثم النافس، ثم المسبل، ثم المعلى، وثلاثه، لا أنصبا لها، وهى: السبيح، والمنبيح، وأوغذ.

وتمر فذ: متفرق لا يترق بخصه ببعض (عن ابن الأعرابي)، وهو مذكور فى الصاد لانهما لفتان. وكلمة فذ وفاذة: شاذة.

أبو مالك: ما أصبت منه أفذ ولا مريشاً، الأفذ الفذح الذى ليس عليه ريش، والمريش الذى قد ريش؛ قال: ولا يجوز غير هذا اللفظ. قال أبو منصور: وقد قال غيره: ما أصبت منه أفذ ولا مريشاً، بالقاف.

الأزهرى: ذفلف إذا تبخر، وقد ذف إذا تقاصر ليحبل وهو يئب، وفى موضع آخر: إذا تقاصر ليئب خابلاً.

• فوا • الفوا، مهموز مقصور: حار الوحش، وقيل الفوى منها. وفى المثل: كل صبيذ فى جوف الفوا^(٢) وفى الحديث: أن أبا سفيان^(٣) استأذن النبى، ﷺ، فحجبه ثم أذن له، فقال له: ما كنت تأذن لى حتى تأذن لحجارة الجهلمتين^(٤).

(٢) قوله: «فى المثل إلخ» ضبط الفوا فى المحكم بالهمز، على الأصل، وكذا فى الحديث.

(٣) قوله: «أبا سفيان» قيل إنه أبوسفيان ابن الحارث بن عبد المطلب، وكان أخا النبى فى الرضاة، وكان يألف النبى وهو صغير، فلأبعت رسول الله، ﷺ، عاداه أبوسفيان وهجاه، ثم أسلم عام الفتح، وشهد يوم حنين؛ وقال فيه النبى، ﷺ: أرجو أن يكون خلفاً من حمزة. والمشهور أنه أبوسفيان بن حرب، كما جاء فى كتب الأمثال وكتب الحديث.

(٤) قوله: «الجهلمتين» فى النهاية وفى مادة «جلم» من اللسان: قال أبو عبيد: إنما =

فَقَالَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ! أَنْتَ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:
كُلَّ الصَّيْدِ فِي جَوْفِ الْفَرَا، مَقْصُورٌ، وَيُقَالُ
فِي جَوْفِ الْفَرَاءِ، مَمْدُودٌ، وَأَرَادَ النَّبِيُّ
ﷺ بِمَا قَالَهُ لِأَبِي سُفْيَانَ تَأْلُفَهُ عَلَى
الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أَنْتَ فِي النَّاسِ كَحِمَارِ
الْوَحْشِيِّ فِي الصَّيْدِ، يَعْنِي أَنَّهَا كُلُّهَا دُونَهُ.

وَقَالَ أَبُو الْعَاسِمِ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ إِذَا حَجَبَكَ قَبَعَ
كُلُّ مَحْجُوبٍ وَرَضِي، لِأَنَّ كُلَّ صَيْدٍ أَقْلُ
مِنَ الْجَارِ الْوَحْشِيِّ، فَكُلُّ صَيْدٍ لِيَصْعُرُو
يَدْخُلُ فِي جَوْفِ الْجَارِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حَجَبَهُ
وَأَذِنَ لِيَعْبُرُو. فَيَضْرِبُ هَذَا الْمَثَلَ لِلرَّجُلِ
يَكُونُ لَهُ حَاجَاتٌ، مِنْهَا وَاحِدَةٌ كَبِيرَةٌ، فَإِذَا
قَضَيْتَ تِلْكَ الْكَبِيرَةَ لَمْ يَبَالِ أَلَّا تُقْضَى بَاقِي
حَاجَاتِهِ. وَجَمَعَ الْفَرَا أَفْرَاءَ وَفَرَاءَ، مِثْلُ جَبَلٍ
وَجِبَالِهِ. قَالَ مَالِكُ بْنُ زُعْبَةَ الْبَاهِلِيُّ:

بِضْرَبِ كَأَذَانِ الْفَرَاءِ فَضَوْلُهُ

وَطَعْنِ كَأَبْرَاقِ الْمَخَاضِ تَبُورُهَا
الْإِبْرَاقُ: إِخْرَاجُ الْبَوْلِ دَفْعَةً دَفْعَةً.
وَتَبُورُهَا، أَيُّ تَحْتَرِبُهَا وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنْ ضَرَبَتْهُ
يُضَيِّرُ فِيهِ لِحْسًا مُعْلَقًا كَأَذَانِ الْحُمْرِ. وَمَنْ تَرَكَ
الْهَمَزَ قَالَ: فَرَا^(١).

وَحَضَرَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ
عِنْدَ أَبِي السَّمْرَاءِ فَأَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ:

بِضْرَبِ كَأَذَانِ الْفَرَاءِ فَضَوْلُهُ

وَطَعْنِ كَشَهَاقِ الْعَفَا هَمَّ بِالْهَقِّ
ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى فَرَاكَانَ بِقُرْبِهِ، يُوهِمُ أَنَّ
الشَّاعِرَ أَرَادَ فَرَاوًا، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَرَادَ
الْفَرَاوَ فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هَكَذَا رَوَيْتُكُمْ،
فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَنْكَحْنَا الْفَرَا فَسْتَرَى، فَإِنَّمَا هُوَ
عَلَى التَّخْفِيفِ الْبَدَلِيُّ مُوَافَقَةٌ لِسْتَرَى، لِأَنَّهُ
مَثَلٌ، وَالْأَمْثَالُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْوَقْفِ، فَلَمَّا
سَكَنْتِ الْهَمْزَةُ أَبْدَلْتَ الْفَا لِإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

= أراد لجمارة الجهلئين - أي بدون ميم -
والجهلثان جانب الوادي، وهما بمتلة الشطين. قال
شمر: ولم أسمع الجهلثين إلا في هذا الحديث.
[عبد الله]

(١) قوله: «ومن ترك الهمز إلخ» انظر بم
تعلق هذه الجملة.

وَمَعْنَاهُ: قَدْ طَلَبْنَا عَلَى الْأُمُورِ فَسْتَرَى
أَعْمَالَنَا بَعْدَ، قَالَ ذَلِكَ ثَعْلَبٌ. وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: يَضْرِبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ إِذَا عَرَّ بِأَمْرٍ
فَلَمْ يَرِ مَا يُحِبُّ، أَيْ صَنَعْنَا الْحَزْمَ قَالَ بِنَا
إِلَى عَاقِبَةِ سُوءٍ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَنَا قَدْ نَظَرْنَا فِي
الْأَمْرِ فَسَتَنظَرُ عَمَّا يَتَكَشَّفُ.

• فرب • التَّفْرِيبُ وَالتَّقْرِيمُ، بِالْبَاءِ
وَالْيَمِيمِ: تَضْيِيقُ الْمَرْأَةِ فَلَهُمَا بَعَجَمُ
الرَّيْبِ.

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ فَرِيَابِ، بِكسْرِ الْفَاءِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ: مَدِينَةُ بِيْلَادِ التُّرْكِ، وَقِيلَ:
أَصْلُهَا فِيرِيَابِ، بِزِيَادَةِ يَاءٍ بَعْدَ الْفَاءِ،
وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا بِالْحَدَفِ وَالْإِنْبَاتِ.

• فربح • أَوْفَرَجَ جِلْدُ الْحَمَلِ: شَوِي
فَيَسْتُ أَعَالِيهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكَ مِنْ
غَيْرِ شَيْءٍ، وَهُوَ مُصَدَّرُ شَوَيْتُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ
يَصِفُ عَنَاقًا شَوَاهَا وَأَكَلَ مِنْهَا:

فَأَكَلُ مِنْ مُفَرِّجِ بَيْنِ جِلْدِهَا

• فرت • الْفَرَاتُ: أَشَدُّ الْمَاءِ عُذْبَةً. وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «هَذَا عَذْبُ فَرَاتٍ وَهَذَا
مِلْحٌ أَجَاجٌ». وَقَدْ قَرَّتَ الْمَاءُ يَقْرُتُ فَرُوتَةً إِذَا
عَذَّبَ، فَهِيَ فَرَاتٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَرَّتَ الرَّجُلُ،
بِكسْرِ الرَّاءِ، إِذَا ضَعُفَ عَقْلُهُ بَعْدَ مُسْكَنَةٍ.
وَالْفَرَاتَانِ: الْفَرَاتُ وَدُجَيْلٌ؛ وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ:

فَجَاءَ بِهَا مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيئَةٍ
يَدُومُ الْفَرَاتُ فَوْقَهَا وَيَمُوجُ
لَيْسَ هُنَالِكَ فَرَاتٌ، لِأَنَّ الدَّرَّ لَا يَكُونُ فِي
الْمَاءِ الْعَذْبِ، وَإِنَّا يَكُونُ فِي الْبَحْرِ. وَقَوْلُهُ:

مَا شِئْتَ، فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيْ جَاءَ بِهَا
كَامِلَةٌ الْحُسْنِ، أَوْ بِالْعَةِ الْحُسْنِ، وَقَدْ تَكُونُ
فِي مَوْضِعِ جَزٍّ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْهَاءِ، أَيْ
فَجَاءَ بِمَا شِئْتَ مِنْ لَطِيئَةٍ.

وَمِثْلُهَا فَرَاتَانُ وَفَرَاتٌ: كَأَلْوَاحِدٍ، وَالْإِسْمُ

الْفَرُوتَةُ.

وَالْفَرَاتُ: اسْمُ نَهْرِ الْكُوفَةِ، مَعْرُوفٌ.
وَقَرَّتِي: الْمَرْأَةُ الْفَاجِرَةُ؛ ذَهَبَ ابْنُ
جَنِّي فِيهِ إِلَى أَنَّ نُونَهُ زَائِدَةٌ، وَحَكَى قَرَّتَ
الرَّجُلُ يَقْرُتُ قَرَاتًا: فَجَرَ، وَأَمَّا سَبِيؤُهُ
فَجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا.

وَالْفَرْتُ: لَعْفٌ فِي الْفَرْتِ (عَنِ ابْنِ جَنِّي)
كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عَنْهُ.

• فرتاج • الْفَرْتَاغُ: سِمَةٌ مِنْ سِيَاتِ الْإِبِلِ
(حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ) وَلَمْ يَحُلْ هَذِهِ السِّمَةَ.
وَفَرْتَاغٌ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ
طَبَسِ أَنْشَدَ سَبِيؤُهُ:

أَلَمْ تَسْلَى فَتَحْيِرِكَ الرُّسُومُ
عَلَى فَرْتَاغٍ وَالطَّلُّ الْقَدِيمُ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

قُلْتُ لِحَجْنِ وَأَبِي الْعَجَّاجِ:
أَلَا الْحَقَّ بَطْرَفِي فَرْتَاغِ

• فرتك • فَرَّتَكَ عَمَلُهُ: أَفْسَدَهُ، يَكُونُ
ذَلِكَ فِي النَّسَجِ وَغَيْرِهِ. وَفِي التَّوَادِرِ:
بَرَّتَكَ الشَّيْءُ بَرَّتَكَ وَفَرَّتَكَ فَرَّتَكَ
وَكَرَّفَتَهُ، إِذَا قَطَعْتَهُ مِثْلَ الدَّرِّ.

• فرتن • أَبُو سَعِيدٍ: الْفَرْتَنَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ^(٢)
تَشْقِيقُ الْكَلَامِ وَالْأَهْمَاشُ فِيهِ. يُقَالُ: فَرَاتٌ
يُفَرِّتُنُ فَرْتَنَةً.

وَقَرَّتِي: الْأَمَةُ وَالرَّائِيَةُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ
ثَلَاثِيٌّ عَلَى رَأْيِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَأَنَّ نُونَهُ
زَائِدَةٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّي: الْفَرْتَنِيُّ مَعْرَفًا
بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ الْهَلُوكُ
وَالْمُؤَمِّسَةُ.

وَقَرَّتَ الرَّجُلُ يَقْرُتُ قَرَاتًا: فَجَرَ، قَالَ:
وَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
يُقَالُ لِلْأَمَةِ الْفَرْتَنِيُّ. وَابْنُ الْفَرْتَنِيِّ: وَهُوَ

(٢) قوله: «الفرتنه عند العرب إلخ» وهي
أيضاً بهذا الضبط: التقارب في المشي، كما في
القاموس والتكلمة.

ابن الأَمة البغي ، والعربُ تُسمي الأَمة فَرْتِي . قال ابنُ بَرِّي : وقال الأَحولُ ابنُ فَرْتِي وابنُ بُرِّي يُقالانِ لِلنَّيِّم . وقال نَعْلَبُ : فَرْتِي الأَمة ، وكذلكُ مُرْتِي ، قال الأَشهبُ ابنُ رُمَيْلةَ :

أَتَانِي ما قالَ البَيْعُ ابنُ فَرْتِي
أَلَمْ تُحْشِ إِذْ أوعَدْتها أَنْ تُكذِّبا ؟
وقال جَرِيرٌ :

أَلَمْ تَرِ أُنِّي إِذْ رَمَيْتُ ابنَ فَرْتِي
بِصَبَاءٍ لا يَرْجُو الحِياةَ أَمِئْها
وقال أَيْضاً :

مَهلاً بَعِثُ فَإِنَّ أُمَّكَ فَرْتِي
حَمْرَاءُ أَتَحْتَبِ العُلُوجَ رُداما
قال أبو عَبيدٍ : أَرادَ الأَمةَ ، وكانت أُمُّ البَيْعِ حَمْرَاءَ مِنْ سَبِي أَصْفهانَ ، وابنُ بُرِّي ذَكَرَهُ فِي تَرْن . وفَرْتِي ، مَقْصُودٌ : اسمُ امْرَأَةٍ ، قال التَّابِعةُ :

عفا ذُو حُسي ^(١) مِنْ فَرْتِي فَالْفَوارِغُ
فَجَنِّبا أَرِيكَ فَالْتِلاعُ اللِّواقِعُ
وفَرْتِي أَيْضاً : قَصْرُ بَمْرُو الرُّودِ كانَ ابنُ حازِمٍ
فَدَحاصِرَ فِيهِ زُهَيْرُ بْنُ ذُويبِ العَدَوِيِّ الَّذِي
يُقَالُ لَهُ الهَزَارُ مُرد .

• فَرْتٌ • الفَرْتُ : السَّرْجِينُ ، ما دامَ فِي الكَرَشِ ، وَالجَمْعُ فَرُوتٌ . ابنُ سَيِّدَةَ : الفَرْتُ السَّرْجِينُ ، وَالْفَرْتُ وَالْفَرْتَةُ : سَرِيقُ الكَرَشِ .

وفَرْتُها عَنهُ أَفَرْتُها فَرْتًا ، وَأَفَرْتُها ، وفَرْتُها ، كَذَلِكَ ، وفَرْتُ الحُبِّ كَبِدُهُ ، وَأَفَرْتُها ، وفَرْتُها : كَتَمَها . وفَرْتُ كَبِدُهُ ،

(١) قوله : « عفا ذو حسي » بضم الحاء مقصوراً - كما نص عليه ياقوت - وإد بآرض الشربة من ديار عيس وغطفان ، قال كنانة بن عبد ليليل : سقى منزلي سعدى بدمخ وذى حسي من الدلو نوءً مستهل ورائح على ما عفا منه الزمان وربما

رعينا به الأيام والدهر صالح سقاط العذارى الوحي - الإغمية من الطرف مغلوباً عليه الجوانح

أَفَرْتُها فَرْتًا ، وفَرْتُها فَرْتِيًا إِذا صَرَبْتَهُ حَتَّى تَتَفَرَّتْ كَبِدُهُ ، وفِي الصَّحاحِ : إِذا صَرَبْتَهُ وَهُوَ حَيٌّ ، فَانْفَرَّتْ كَبِدُهُ ، أَي انْتَرَتْ . وفِي حَدِيثِ أُمِّ كَلثُومَ ، بِنْتُ عَلِيٍّ ، قالَتْ لِأَهْلِ الكُوفَةِ : أَتَدْرُونَ أَي كَبِدِ فَرْتَيْتُمْ لِرسولِ اللهِ ، ^{عليه السلام} ؟ الفَرْتُ : تَفَيْتُ الكَبِدَ بِالغَمِّ وَالأَدَى .

وفَرَّتِ الجَلَّةُ ، يَفَرُّها وَيَفَرُّها فَرْتًا إِذا شَقَّها ثُمَّ نَكَرَ جَمِيعَ ما فِيها ، وفِي التَّهذِيبِ : إِذا فَرَّتْها . وَأَفَرَّتْ الكَرَشُ : إِذا شَقَّقْتها ، وَتَرَّتْ ما فِيها . ابنُ السَّكَيْتِ : فَرَّتْ لِلقَوْمِ جَلَّةٌ ، وَأَنا أَفَرُّها ، وَأَفَرُّها إِذا شَقَّقْتها ، ثُمَّ نَكَرَتْ ما فِيها ، وقيل : كُلُّ ما نَكَرْتَهُ مِنْ عَواضِ فَرْتٍ . وَشَرِبَ عَلَيٌّ فَرْتًا ، أَي عَلَيَّ شَبِيعَ .

وَأَفَرَّتِ الرَّجُلُ إِفْرانًا : وَقَعَ فِيها . وَأَفَرَّتْ أَصْحابُها : عَرَضَهُمُ لِلسُّلْطانِ ، أَو لِأَئِمَّةِ النَّاسِ ، أَوْ كَذَبَهُمُ عِنْدَ قَوْمٍ ، لِيَصْرَهُمُ عِنْتَهُمْ ، أَوْ فَضَحَ سِرَّهُمْ .

وامْرَأَةٌ فَرْتٌ : تَبْرُؤُها وَتَحَبُّبُها نَفْسُها ، فِي أَوَّلِ حَمَلِها ، وَقَدْ انْفَرَّتْ بِها . أبو عمرو : يُقالُ لِلْمَرْأَةِ إِناها لَمُفَرَّتُهُ ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ حَمَلِها ، وَهُوَ أَنَّ تَحَبُّبَ نَفْسُها ، فِي أَوَّلِ حَمَلِها ، فَيَكْثُرُ نَفْسُها لِلحَراشِ الَّذِي عَلَي رَأْسِ مَعِدَتِها ؛ قال أبو منصورٍ : لا أَدْرِي مُفَرَّتُهُ أَمْ مُفَرَّتُهُ ؟ وَالْفَرْتُ : غَبْيانُ الحَبْلِ . وَالْفَرْتُ : الرُّكُوةُ الصَّخِيْرَةُ .

وجَلَّ فَرِيْتُ : لَيْسَ بِضَحْمٍ صُخُورُهُ ، وَلَيْسَ بِذِي مَطَرٍ وَلَا طِينٍ ، وَهُوَ أَضْعَبُ الجِبالِ ، حَتَّى إِناهُ لا يَصْعَدُ فِيها ، لِصُخُوبِها وَامْتِناعِها . وَرَبِيدُ فَرْتٍ : غَيْرُ مَدْقِقِ التَّرْدِ ، كَأَنَّهُ شِبْهُ هِلْجانِ الصَّنْفِ مِنَ الجِبالِ . وقال اللُّحائِيُّ : قالَ الفَنائِيُّ : لا خَيْرَ فِي التَّرِيدِ إِذا كانَ شَرِيًّا فَرْتًا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الشَّرِيْبِ .

• فَرَجٌ • الفَرَجُ : الحَلَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، وَالجَمْعُ فُرُوجٌ ، لا يُكسَرُ عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ ؛ قال أبو ذُويبٍ يَصِفُ التَّوَدَ :

فانصاعَ مِنْ فَرَجٍ وَسَدِّ فُرُوجِهِ
غَيْرَ ضَوارٍ وإفیانِ وَأَجْدَعُ
فُرُوجُهُ : ما بَيْنَ قَوايِمِهِ . سَدُّ فُرُوجِهِ أَي مَلَأَ قَوايِمَهُ عَدَواً كانَ العَدُوُّ سَدَّ فُرُوجِهِ وَمَلأَها . وإفیانِ : صَحِيحانِ . وَأَجْدَعُ : مَقْطُوعُ الأُذُنِ . وَالْفَرَجَةُ وَالْفَرَجَةُ : كالفَرَجِ ؛ وقيل : الفَرَجَةُ الحِصانَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . ابنُ الأَعرابِيِّ : فَحاحُ الأَصابعِ يُقالُ لَها التَّفاريحُ ، واحداًها تَفراجٌ ^(١) ، وَخَرُوفُ الدَّرابِزِينَ يُقالُ لَها : التَّفاريحُ وَالْحَلْفُ . النَّضْرُ : فَرَجُ الوادِي ما بَيْنَ عَدُوَّتَيْهِ ، وَهُوَ بَطْنُهُ ، وَفَرَجُ الطَّرِيقِ مِنْهُ وَهُوَ هُتَّةُ . وَفَرَجُ الجَبَلِ : فَجَّهُ ؛ قال :

مُتوسِّدِينَ زِمامَ كُلِّ نَجِيبةٍ
وَمُفَرِّجِ عَرِقِ المَقَدِّ مُتَوَقِّ
وَهُوَ الوَساعُ المُفَرِّجُ الَّذِي بانَ مِرْفَقُهُ عَن إِبطِهِ .

وَالْفَرَجَةُ ، بِالضَّمِّ : فُرْجَةُ الحائِطِ وَمَاشِيَتُها ، يُقالُ : بَيَّتْها فُرْجَةً ، أَي انْفراجَ . وفِي حَدِيثِ صَلاةِ الجَاعةِ : وَلا تَدْرُوا فُرْجاتِ الشَّيْطانِ ؛ جَمْعُ فُرْجَةٍ ، وَهُوَ الحَلَلُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ المُصَلِّينَ فِي الصُّفوفِ ، فَأَضافَها إِلى الشَّيْطانِ تَفْظِيحاً لِشائِنِها ، وَحَمَلًا عَلَيَّ الاِحتِرازِ مِنْها ؛ وفِي رِوايةٍ : فُرْجُ الشَّيْطانِ ، جَمْعُ فُرْجَةٍ كظَلَمَةٍ وَظَلَمٌ . وَالْفَرَجَةُ : الرِّاحةُ مِنَ حَزَنِ أَوْ مَرَضٍ ؛ قالَ أُمَيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ :

لا تَصَيِّقَنَّ فِي الأُمُورِ فَقدَ تُكْرَهُ
شَفَّ عَمَّاؤُها بِعَميرِ اِحتِبالِ
رَبِّنا تَكْرَهُ الثُّمُوسُ مِنَ الأَمْرِ

سِنَّ لَه فُرْجَةً كَحَلِّ العِقالِ
ابنُ الأَعرابِيِّ : فُرْجَةُ اسمٌ ، وَفُرْجَةُ مُضدٌّ . وَالْفَرَجَةُ : التَّنْصِيصُ مِنَ الهَمِّ ؛ وقيل : الفَرَجَةُ فِي الأَمْرِ ؛ وَالْفَرَجَةُ ، بِالضَّمِّ ، فِي الجِدَارِ وَالبابِ ، وَالْمَعْنَيانِ مُتقارِبانِ ؛ وَقَدْ فَرَجَ لَهُ يَفْرِجُ فُرْجًا وَفُرْجَةً .

(٢) قوله : « واحدها فراج » عبارة القاموس جمع فترجة كترجة .

التَّهْدِيبُ: وَيُقَالُ مَا لِهَذَا الْعَمِّ مِنْ فَرْجَةٍ، وَلَا فَرْجَةٍ، وَلَا فَرْجِيَّةٍ، وَلَا فَرْجِيَّةٍ الْجَوْهَرِيَّ: الْفَرْجُ مِنَ الْعَمِّ، بِالتَّحْرِيكِ، يُقَالُ: فَرْجَ اللَّهُ عَمَّكَ تَفْرِجًا، وَكَذَلِكَ فَرْجَ اللَّهُ عَنكَ عَمَّكَ بِفَرْجٍ، بِالكسْرِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: ذَكَرْتُ أُمَّنَا بَيْنَمَا وَجَعَلْتُ تُفْرَحُ لَهُ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى: هَكَذَا وَجَدْتُهُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ: وَقَدْ أَضْرَبَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فَتَرَكَهَا مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنْ كَانَتْ بِالْحَاءِ فَهِيَ مِنْ أَفْرَجِهِ إِذَا غَمَّهُ وَأَزَالَ عَنْهُ الْفَرْجَ، وَأَفْرَجَهُ الدِّينُ إِذَا أَثْقَلَهُ؛ وَإِنْ كَانَتْ بِالْجِيمِ، فَهِيَ مِنَ الْمُفْرَجِ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ، فَكَأَنَّ أُمَّهُمْ أَرَادَتْ أَنْ أَبَاهُمْ تُوفَى وَلَا عَشِيرَةَ لَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَخَافِينَ الْعَيْلَةَ وَأَنَا وَلِيُّهُمْ؟ وَالْفَرْجُ: التُّغْرُ الْمُخَوَّفُ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْمَخَافَةِ؛ قَالَ: فَعَدَدْتُ كِلَا الْفَرْجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَجَمَعَهُ فَرْوَجٌ، سُمِّيَ فَرْجًا لِأَنَّهُ غَيْرُ مَسْدُودٍ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ قَيْمٍ رَجُلٍ مِنْ بَعْضِ الْفَرْوَجِ؛ يَعْنِي التُّغْرَ، وَاجِدَهَا فَرْجٌ. أَبُو عَيْدَةَ: الْفَرْجَانِ السُّنْدُ وَخُرَّاسَانُ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سِجِسْتَانُ وَخُرَّاسَانُ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْهَلْدِيِّ:

عَلَى أَحَدِ الْفَرْجَيْنِ كَانَ مَوْمَرِي
وَفِي عَهْدِ الْحِجَابِ: اسْتَمْتَلْتُكَ عَلَى الْفَرْجَيْنِ وَالْمِضْرَيْنِ؛ الْفَرْجَانِ: خُرَّاسَانُ وَسِجِسْتَانُ، وَالْمِضْرَانِ: الْكُوفَةُ وَالْبَصْرَةُ. وَالْفَرْجُ: الْعَوْرَةُ. وَالْفَرْجُ: شِوَارُ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَالْجَمْعُ فَرْوَجٌ. وَالْفَرْجُ: اسْمٌ لِيَجْمَعَ سَوَاتِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْفَتَيَانَ وَمَا حَوَالَيْهَا، كُلُّهُ فَرْجٌ، وَكَذَلِكَ مِنَ الدُّوَابِّ وَنَحْوِهَا مِنَ الْخَلْقِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَالْحَافِظِينَ فَرْوَجِهِمْ وَالْحَافِظَاتِ»؛ وَفِيهِ: «وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَجِهِمْ حَافِظُونَ الْأَعْلَى أَزْوَاجِهِمْ»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: أَرَادَ عَلَى فَرْوَجِهِمْ يُحَافِظُونَ، فَجَعَلَ اللَّامُ بِمَعْنَى عَلَى، وَاسْتَشْبَهَ الثَّانِيَةَ مِنْهَا، فَقَالَ: «إِلَّا عَلَى

أَزْوَاجِهِمْ». قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذِهِ حِكَايَةٌ تَعَلَّبَ عَنْهُ، قَالَ: وَقَالَ مَرَّةً: «عَلَى» مِنْ قَوْلِهِ: «إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ»؛ مِنْ صِلَةِ مَلُومِينَ، وَلَوْ جَعَلَ اللَّامُ بِمَنْزِلَةِ الْأَوَّلِ لَكَانَ أَجْوَدًا.

وَرَجُلٌ فَرْجٌ: لَا يَزَالُ يَنْكَشِفُ فَرْجُهُ. وَفَرْجٌ، بِالكسْرِ، فَرْجًا. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ أَجْلَعَ فَرْجًا؛ الْفَرْجُ: الَّذِي يَبْدُو فَرْجُهُ إِذَا جَلَسَ، وَيَنْكَشِفُ.

وَالْفَرْجُ: مَا بَيْنَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَجَرَتْ الدَّابَّةُ مِلاً فَرْوَجَهَا، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْقَوَائِمِ، وَاجِدَهَا فَرْجٌ؛ قَالَ: وَأَنْتَ إِذَا اسْتَدْبَرْتَهُ سَدَّ فَرْجَهُ بِضَافٍ فَوْقَ الْأَرْضِ كَيْسَ بِأَعْرَلٍ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

شَعْبُ الْعِلَاقِيَّاتِ بَيْنَ فَرْوَجِهِمْ
وَالْمُخَصَّنَاتُ عَوَازِبُ الْأَطْهَارِ
الْعِلَاقِيَّاتُ: رِحَالٌ مَثْنُوَّةٌ إِلَى عِلَاقِ، رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ. وَالْفَرْوَجُ جَمْعُ فَرْجٍ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ، يُرِيدُ أَنَّهُمْ آثَرُوا الْعَزْوَ عَلَى أَطْهَارِ نِسَائِهِمْ؛ وَكُلُّ فَرْجَةٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، فَهُوَ فَرْجٌ كُلُّهُ، كَقَوْلِهِ:

الْأَكْمِيْنَا كَالْقَنَاةِ وَضَابِنَا
بِالْفَرْجِ بَيْنَ لَبَانِهِ وَيَدِهِ
جَعَلَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَرْجًا؛ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

لَهَا ذَنْبٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْعُرُوسِ
تَسُدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرٍ
أَرَادَ مَا بَيْنَ فَخْذَيْ الْفَرَسِ وَرِجْلَيْهَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيِّ: فَمَلَأْتُ مَا بَيْنَ فَرْوَجِي، جَمْعُ فَرْجٍ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ. يُقَالُ لِلْفَرَسِ: مَلَأَ فَرْجَهُ وَفَرْوَجَهُ إِذَا عَدَا وَأَسْرَعَ بِهِ. وَسُمِّيَ فَرْجُ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ فَرْجًا، لِأَنَّهُ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ.

وَفَرْوَجُ الْأَرْضِ: نَوَاجِيهَا.
وَبَابُ مَفْرُوجٍ: مُفْتَحٌ.
وَرَجُلٌ أَوْجَحُ الثَّانِيَا وَأَفْلِحُ الثَّانِيَا، بِمَعْنَى وَاجِدٍ.
وَالْأَوْجَحُ: الْعَظِيمُ الْإِلَهِيُّ لَا تُكَادَانِ

تَلْتَفِيَانِ، وَهَذَا فِي الْحَبَشِ. رَجُلٌ أَوْجَحُ وَامْرَأَةٌ فَرْجَاءُ بَيْنَا الْفَرْجِ؛ وَقَدْ فَرْجَ فَرْجًا، وَالْمَفْرُوجُ كَالْأَوْجَحِ.

وَالْفَرْجُ وَالْفَرْجِيُّ، بِالكسْرِ: الَّذِي لَا يَكْتُمُ السِّرَّ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَأَرَى الْفَرْجَ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَالرَّاءِ، وَالْفَرْجُ لِعَتَيْنِ (عَنْ كُرَاعٍ).

وَقَوْسٌ فَرْجٌ وَفَارِجٌ وَفَرِيحٌ: مُتَفَجِّعَةٌ السَّيِّئِينَ؛ وَقِيلَ: هِيَ الثَّانِيَةُ عَنِ الْوَرِيءِ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي بَانَ وَتَرَّهَا عَنْ كَيْدِهَا.

وَالْفَرْجُ: انْكِشَافُ الْكَرْبِ وَذَهَابُ الْعَمِّ. وَقَدْ فَرْجَ اللَّهُ عَنْهُ وَفَرْجَ فَانْفَرَجَ وَتَفَرَّجَ. وَيُقَالُ: فَرْجَهُ اللَّهُ وَفَرْجَهُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا فَارِجَ الْهَمِّ وَكَشَافَ الْكَرْبِ
وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

فَأَنَّى صَبِرْتُ النَّفْسَ بَعْدَ ابْنِ عَتَسِ
وَقَدْ لَجَّ مِنْ مَاءِ الشُّوْنِ لَجُوجُ
لِيُخَسِبَ جَلْدًا أَوْ لِيُحَيِّرَ شَامِتٌ
وَاللَّشْرُ بَعْدَ الْقَارِعَاتِ فَرْوَجٌ
يَقُولُ: إِنِّي صَبِرْتُ عَلَى رُزْئِي بَابِنِ عَتَسِ لِأُخَسِبَ جَلْدًا أَوْ لِيُحَيِّرَ شَامِتٌ بِمَجَلْدِي فَيَنْكَسِرَ عَنِّي؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ فَرْوَجٌ، جَمْعُ فَرْجَةٍ عَلَى فَرْوَجٍ، كَصَخْرَةٍ وَصُخُورٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا لِفَرْجٍ يَفْرَجُ، أَيْ تَفْرَجُ وَانْكِشَافٌ.

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْمُشْطِ النَّحِيتِ وَالْمَفْرَجِ وَالْمِرْجَلِ؛ وَأَنْشَدَ تَعَلَّبُ لِيَعْصِيهِمْ يَصِفُ رَجُلًا شَاهِدٌ زُورٌ:

فَاتَهُ الْمَجْدُ وَالْعَلَاءُ فَاصْحَى
بِتَقْصُصِ الْحَيْسِ بِالنَّحِيتِ الْمَفْرَجِ (١)
التَّهْدِيبُ: وَفِي حَدِيثِ عَقِيلٍ: أَدْرِكُوا الْقَوْمَ عَلَى فَرْجِيهِمْ، أَيْ عَلَى هَزْبِيَّتِهِمْ، قَالَ: وَيَرْوَى بِالْقَافِ وَالْحَاءِ. وَالْفَرِيحُ:

(١) قَوْلُهُ: «بِتَقْصُصِ الْحَيْسِ» كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَمِثْلُهُ فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ. وَفِي التَّهْدِيبِ «بِتَقْصُصِ الْبِضَادِ». وَ«الْحَيْسُ» بِالْحَاءِ الْمَكْسُورَةِ وَ«النَّحِيتُ» بِالْحَاءِ.

الظاهر البارز المتكشّف، وكذلك الأثني، قال أبو ذؤيب يصف ذرة: يكفني رقاحي يريد نساءها ليبرزها للبيوع فهي فرج كشفت عن هذه الذرة عطاءها ليراها الناس. ورجل فرج وفرجة وفرجاء، مندود: يتكشّف عند الحرب. وفرج وفرجة، ورفرجة: ضعيف جبان؛ أنشد نعلب:

فرجة القلب قليل الثيل
يلقى عليه نيدلان الثيل
أو أنشد:

فرجة القلب بخيل بالليل
يلقى عليه النيدلان بالليل
ويروي فرجة. والفرج: القصار.

وأمرأة فرج: متفصلة في ثوب، يمانية، كما تقول: أهل نجد فضل.

ومرأة فرج: قد أعيت من الولادة. ونافذة فرج: كالة، شبهت بالمرأة التي قد

أعيت من الولادة؛ قال ابن سيده: هنا قول كراع، وقال مرة: الفرّج من الإبل

الذي قد أعيا وأزحف. ونعجة فرج إذا ولدت فانفرج وركاها؛ أنشده أبو عمرو

مستشهداً به على مَحَحَ: أمسى حبيب كالفرّج رائحا والمفرج: الحميل الذي لا ولد^(١)

له؛ وقيل: الذي لا عشيرة له (عن ابن الأعرابي). والمفرج: القليل بوجد في

فلاة من الأرض. وفي الحديث: العقل على المسلمين عامّة؛ وفي الحديث:

لا يترك في الإسلام مفرج؛ يقول: إن وجد قليل لا يعرف قائله وودي من بيت مال

الإسلام ولم يترك، ويروي بالحاء وسدّكر

(١) قوله: «الذي لا ولد له»، هكذا في الطبقات جميعها، وهو خطأ، صوابه: «لا ولاء له»، كما يتضح من قوله بعد: «الفرج أن يسلم

الرجل ولا يوال أحداً...» [عبد الله]

في موضعه.

وكان الأصمعي يقول: هو مفرج، بالحاء، ويترك قولهم مفرج، بالجيم؛

ويروي أبو عبيد عن جابر الجعفي: أنه هو الرجل الذي يكون في القوم من غيرهم،

فحقّ عليهم أن يعقلوا عنه؛ قال: وسمعت محمد بن الحسن يقول: يروي بالجيم

والحاء، فمن قال مفرج، بالجيم، فهو القليل بوجد بأرض فلاة، ولا يكون عنده

قرية، فهو يودي من بيت المال، ولا يبطل دمه؛ وقيل: هو الرجل يكون في

القوم من غيرهم فيلزمهم أن يعقلوا عنه؛ وقيل: هو المقلّ بحقّ دية أو فداء

أو غرم. والمفرج: الذي أثقله الدين^(٢). وقال أبو عبيدة: المفرج أن يسلم

الرجل ولا يوال أحداً، فإذا جنى جناية كانت جنايته على بيت المال، لأنه لا عاقلة

له؛ وقال بعضهم: هو الذي لا ديوان له. ابن الأعرابي: المفرج الذي لا مال له،

والمفرج الذي لا عشيرة له. ويقال: أفرج القوم عن قبيل إذا

انكشفوا، وأفرج فلان عن مكان كذا وكذا إذا حلّ به وتركه، وأفرج الناس عن طريقه أي انكشفوا.

وفرّج فاه: فتحه للموت؛ قال ساعدة ابن جويّة:

صفر المباءة ذي هرسين متعجب
إذا نظرت إليه قلت قد فرجا
والفرج: الفتى من ولد الدجاج، والضّم فيه لغة (رواه اللخاني) وفروجة

الدجاجة تُجمع فراريج؛ يقال: دجاجة مفرج، أي ذات فراريج.

والفرج، يفتح الفاء: القباء؛

(٢) قوله: «والمفرج الذي أثقله الدين» مقتضى ذكره هنا أنه بالجيم. قال في شرح القاموس: وصوابه بالحاء، وتقدم للمصنف في هذه المادة في شرح حديث عبد الله بن جعفر ما يؤخذ

منه ذلك وكذا يؤخذ من القاموس في مادة فرج.

وقيل: الفرّج قباء فيه شق من خلفه. وفي الحديث: صلى بنا النبي ﷺ، وعليه فرج من حبر.

وفرّج: لقب إبراهيم بن حوران، قال بعض الشعراء يهجوّه:

يعرض فرج بن حوران بنته
كما عرضت للمشتريين جزور

لحى الله فرجاً وحرب داره!

وأخرى بنى حوران خزي حبير!

وفرّج وفرّج ومفرج أسماء. ويؤو مفرج: بطن.

• فرجل • الفرجلة: التفحج؛ قال الرازي:

تفحّم الفيل إذا ما فرجلا
تمر أخفافا تهض الجندلا

وفرّج الرجل فرجلة: وهو أن يتفحج ويسرع، ويقال: هو الذي يدريج في مشيه وهي مشية سهلة.

• فرجم • افرنجم الحمل كافرّنج: شوى فيست أعلىه.

• فرجن • الفرجون: المحسنة. وقد فرجن الدابة بالفرجون، أي بالمحسنة أي حسنها، والله تعالى أعلم.

• فرح • الفرّح: تقيض الحزن؛ وقال نعلب:

فرحاً، ورجل فرح وفرّح ومفرّح (عن ابن جني)، وفرحان من قوم فراسي وفرسي، وأمرأة فرحة وفرّحي وفرحانة؛ قال ابن سيده: ولا أحقّه. والفرّح أيضاً: البطر.

وقوله تعالى: «لا تفرح إن الله لا يحبّ الفرحين»؛ قال الزجاج: معناه، والله أعلم: لا تفرح بكثرة المال في الدنيا؛ لأنّ

الذي يفرح بالمال يصرّفه في غير أمر الآخرة؛ وقيل: لا تفرح لا تأثر، والمعنيان متقاربان

لأنه إذا سرّ ربما أشير.
والمفرح: الذي يفرح كلما سره الدهر، وهو الكبير الفرح؛ وقد أفرحه وفرحه.
والفرحة والفرحة: المسرة. وفرح به: سر. والفرحة أيضاً: ما تعطيه المفرح لك أو تبيته به مكافأة له.

وفي حديث التوبة: لله أشد فرحاً بتوبته عنده؛ الفرحة ههنا وفي أمثاله كناية عن الرضا وسرعة القبول وحسن الجزاء، لتعذر إطلاق ظاهر الفرح على الله تعالى.
وأفرحه الشيء والدين: أثقله؛ والمفرح: المثقل بالدين؛ وأشد أبو عبيدة لينهس العذري:

إذا أنت أكثرت الأخلاء صادت بهم حاجة بغض الذي أنت مانع إذا أنت لم تبرح تؤدى أمانة وتحمل أخرى أفرحتك الودائع ورجل مفرح: محتاج مغلوب؛ وقيل: فقير لا مال له. وفي الحديث: أن النبي ﷺ، قال: لا يترك في الإسلام مفرح، أي لا يترك في أخلاف المسلمين حتى يوسع عليه ويحسن إليه؛ قال أبو عبيد: المفرح الذي قد أفرحه الدين والغرم، أي أثقله ولا يجد قضاءه؛ وقيل: أثقل الدين ظهروه. قال الزهري: كان في الكتاب الذي كتبه سيدنا رسول الله، ﷺ، بين المهاجرين والأنصار: ألا يتركوا مفرحاً حتى يعيروه على ما كان من عقل أو فداء؛ قال: والمفرح المفلوح، وكذلك قال الأصمعي: قال: هو الذي أثقله الدين؛ يقول: يفضى عنه دينه من بيت المال ولا يترك مديناً، وأكثر قولهم مفرح، بالجيم؛ الأزهرى: من قال مفرح، فهو الذي أثقله العيال وإن لم يكن مداناً.

والمفرح: الذي لا يعرف له نسب ولا ولاء، وروى بعضهم هذه بالجيم. وأفرحه: سره، يقال: ما يسرني بهذا الأمر مفرح ومفروح به، ولا تقل مفروح.

الأزهرى: يقال ما يسرني به مفروح ومفرح، فالمفروح الشيء الذي أنا به أفرح، والمفرح الشيء الذي يفرحني؛ وروى عن الأصمعي: يقال ما يسرني به مفروح ولا يجوز مفروح، قال: وهذا عنده مما تلحن فيه العامة؛ قال أبو عبيد: ومن قال مفرح، فهو الذي يسلم ولا يوالى أحداً، فإذا جنى جنايته كانت جنايته على بيت المال، لأنه لا عاقلة له.

والتفريح: مثل الإفراح؛ وتقول: لك عندي فرحة إن بشرتني، وفرحه. قال ابن الأثير: وأفرحه إذا غمه، وحقيقته أزلت عنه الفرحة كاشكيبه إذا أزلت شكواه، والمثقل بالمحقوق معوم مكروب إلى أن يخرج عنها، ويروى بالجيم، وقد تقدم ذكره؛ وفي حديث عبد الله بن جعفر: ذكرت أمنا بئسما وجعلت نفرح له؛ قال ابن الأثير: قال أبو موسى: كذا وجدته بالحاء المهملة، قال: وقد ضرب الطبراني عن هذه اللفظة فرحها من الحديث، فإن كانت بالحاء فهو من أفرحه إذا غمه وأزال عنه الفرحة، وأفرحه الدين إذا أثقله، وإن كانت بالجيم فهو من المفرج الذي لا عشيرة له؛ فكانها أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة لهم، فقال النبي ﷺ، أتخافين العيلة وأنا ولهم؟

والمفرح: القليل يوجد بين القريتين، ورويت بالجيم أيضاً. وروى ابن الأعرابي: أفرحني الشيء سرني وعمني. والفرحانة^(١): الكفاة البيضاء (عن كراع) قال ابن سيده: والذي رويناه فرحان، بالفاء، وستذكره. والمفرح: دواء معروف.

• فرح • الفرخ: ولد الطائر، هذا

(١) قوله: «الفرحانة» بضم الفاء بضبط الأصل، ويفتحها بضبط المجد، وانفقا على ضبط الفرغان بالفاء مضمومة.

الأصل، وقد استعمل في كل صغير من الحيوان والنبات والشجر وغيرها، والجمع القليل أفرح وأفراخ وأفرحة نادرة (عن ابن الأعرابي) وأشد:

أفواها حدة الحجير كأنها أفواه أفرحة من الثوران^(٢) والكبير فرح وفراخ وفرخان؛ قال: معها كرخان الدجاج رزخا درادقا وهي الشيوخ فرخا يقول: إن هؤلاء وإن كانوا صغاراً فإن أكلهم أكل الشيوخ. والأثني فرحة. وأفرحت النيسة والطائرة وفرحت، وهي مفرح وممّرخ: طار لها فرح. وأفرح النيص: خرج فرحه. وأفرح الطائر: صار ذا فرح؛ وفرح كذلك. واستفرخوا الحمام: اتخذوها للفراخ. وفي حديث علي، رضوان الله عليه: أتاه قوم فاستأمروه في قتل عثمان، رضى الله عنه، فنهاهم وقال: إن تقتلوه تقتلوه قبضاً فلتفرخه؛ أراد إن تقتلوه تهبجوا فتنه بتولد منها شر كبير؛ كما قال بعضهم:

أرى فتنة هاجت وباضت وفرحت ولو تركت طارت إليها فراخها قال ابن الأثير: ونصب بيضاً يفعل مضمر دلّ الفعل المذكور عليه، تقديره فلتفرخن بيضاً فلتفرخه، كما تقول زيدا ضربت أي ضربت زيدا ضربت، فحذف الأول والألف فلا وجه لصححه بلون هذا التقدير، لأن الفاء الثانية لا بد لها من معطوف عليه، ولا تكون لجواب الشرط لكون الأولى كذلك. ويقال أفرحت النيسة إذا خلّت من الفرخ، وأفرختها أمها. وفي حديث عمر: يأهل الشام، تجهزوا لأهل العراق فإن الشيطان قد باض فيهم وفرخ، أي اتخذهم مفرّاً ومسكناً لا يفارقهم كما يلازم الطائر موضع بيضه وأفراخه.

(٢) قوله: «أفواها» في الحكم «أفواتها». [عبد الله]

وَفَرَّخُ الرَّأْسِ : الدَّمَاعُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ ،
كَمَا قِيلَ لَهُ الْعُضْفُورُ ؛ قَالَ :
وَنَحْنُ كَشَفْنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّبِيِّ
هِيَ الْأُمُّ تَعْنَى كُلِّ فَرَّخٍ مُتَّفِقِي
وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَيَوْمَ جَعَلْنَا الْبَيْضَ فِيهِ لِعَامِيرٍ
مُصَمَّمَةً تَقَاى فِرَاحُ الْجَاجِمِ
يَعْنَى بِهِ الدَّمَاعُ . وَالْفَرَّخُ : مُقَدَّمٌ دِمَاعِ
الْفَرَسِ .

وَالْفَرَّخُ : الزَّرْعُ إِذَا تَهَيَّأَ لِلانْتِشَاقِ بَعْدَمَا
يَطْلُعُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا صَارَتْ لَهُ أَغْصَانٌ ؛
وَقَدْ فَرَّخَ وَأَفْرَخَ تَفْرِيحًا . اللَّيْثُ : الزَّرْعُ مَا دَامَ
فِي الْبَدْرِ فَهُوَ الْحَبُّ ، فَإِذَا انْتَشَى الْحَبُّ عَنْ
الْوَرَقَةِ فَهُوَ الْفَرَّخُ ؛ فَإِذَا طَلَعَ رَأْسُهُ فَهُوَ
الْحَقْلُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ
الْفَرَّوْخِ بِالْمَكِيلِ مِنَ الطَّعَامِ ؛ قَالَ :
الْفَرَّوْخُ مِنَ السُّبُلِ مَا اسْتَبَانَتْ عَاقِبَتُهُ وَأَنْعَقَدَتْ
حَبَّتُهُ وَهُوَ مِثْلُ نَهْيِهِ عَنِ الْمُخَاصَرَةِ
وَالْمُحَاقَلَةِ .

وَأَفْرَخَ الْأَمْرُ وَفَرَّخَ : اسْتَبَانَتْ عَاقِبَتُهُ بَعْدَ
اسْتِبَائِهِ .

وَأَفْرَخَ الْقَوْمُ بَيْضَهُمْ إِذَا أَبَدَوْا سِرَّهُمْ ؛
يُقَالُ ذَلِكَ لِلَّذِي أَظْهَرَ أَمْرَهُ وَأَخْرَجَ خَبْرَهُ ،
لَأَنَّ إِفْرَاحَ الْبَيْضِ أَنْ يُخْرِجَ فَرَّخَهُ .
وَفَرَّخَ الرَّوْعُ وَأَفْرَخَ : ذَهَبَ الْفَرَّخُ ؛
يُقَالُ : لِيَفْرَخَ رَوْعُكَ ، أَيْ لِيَخْرُجَ عَنْكَ
فَرَّعُكَ كَمَا يَخْرُجُ الْفَرَّخُ عَنِ الْبَيْضَةِ ؛ وَأَفْرَخَ
رَوْعَكَ يَا فُلَانُ ، أَيْ سَكُنْ جَاشِكَ .

الْأَزْهَرِيُّ ، أَبُو عُبَيْدٍ : مِنْ أَمْثَالِهِمُ الْمَشْشِيرَةُ .
فِي كَشْفِ الْكَرْبِ عِنْدَ الْمَخَافِ عَنِ الْجَبَانِ
قَوْلُهُمْ : أَفْرَخَ رَوْعَكَ ؛ يَقُولُ : لِيَذْهَبِ
رُعْبُكَ وَفَرَّعَكَ . فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ عَلَى مَا
تُحَازِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى
ابْنِ زِيَادٍ : أَفْرَخَ رَوْعَكَ قَدْ وَلَّيْنَاكَ الْكُوفَةَ ؛
وَكَانَ يَخَافُ أَنْ يُؤَلِّمَهَا غَيْرَهُ . وَأَفْرَخَ فُرَادُ
الرَّجُلِ إِذَا خَرَجَ رَوْعُهُ وَأَنْكَشَفَ عَنْهُ الْفَرَّخُ .
كَمَا تُفْرَخُ الْبَيْضَةُ إِذَا انْفَلَقَتْ عَنِ الْفَرَّخِ
فَفَرَّحَ مِنْهَا ؛ وَأَصْلُ الْإِفْرَاحِ الْإِنْكَشَافُ

مَأْخُذٌ مِنْ إِفْرَاحِ الْبَيْضِ إِذَا انْفَاضَ عَنْ
الْفَرَّخِ فَخَرَجَ مِنْهَا ، قَالَ وَقَلْبُهُ ذُو الرَّمَّةِ
لِمَعْرِفَتِهِ فِي الْمَعْنَى فَقَالَ :

جَدَلَانِ قَدْ أَفْرَخَتْ عَنْ رَوْعِهِ الْكَرْبُ
قَالَ : وَالرَّوْعُ فِي الْقَوَادِمِ كَالْفَرَّخِ فِي الْبَيْضَةِ ؛
وَأَنْشَدَ :

فَقُلْ لِلْقَوَادِمِ إِنْ نَزَا بِكَ نَزْوَةٌ
مِنَ الْخَوْفِ : أَفْرَخَ أَكْثَرَ الرَّوْعِ بَاطِلُهُ
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَفْرَخَ رَوْعُهُ ، إِذَا دُعِيَ لَهُ أَنْ
يَسْكُنَ رَوْعُهُ وَيَذْهَبَ . وَفَرَّخَ الرَّعْدِيدُ :
رُجِعَ وَأُرْعِدَ ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ الضَّعِيفُ .
الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلْفَرِّقِ الرَّعْدِيدِ ، قَدْ فَرَّخَ
تَفْرِيحًا ؛ وَأَنْشَدَ :

وَمَا رَأَيْنَا مِنْ مَعْشَرٍ يَتَنَحَّوْنَ
مِنْ [شَيْئِ الْأَقْوَامِ] إِلَّا فَرَّخُوا (١)
أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْنَى فَرَّخُوا ضَعُفُوا كَأَنَّهُمْ فَرَّخُوا
مِنْ ضَعْفِهِمْ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ ذَلُّوا .

الْهَوَازِنِيُّ : إِذَا سَمِعَ صَاحِبُ الْأَمَةِ
الرَّعْدَ وَالطَّنْحَانَ فَرَّخَ إِلَى الْأَرْضِ ، أَيْ لَوَّقَ
بِهَا يَفْرُخُ فَرَّخًا . وَفَرَّخَ الرَّجُلُ إِذَا زَالَ فَرَّعُهُ
وَاطْمَأَنَّ .

وَالْفَرَّخُ : الْمُدْعَعُغُ مِنَ الرِّجَالِ .
وَالْفَرَّخَةُ : السَّنَانُ الْعَرِيبُ .
وَالْفَرَّيْنُ عَلَى لَفْظِ التَّضْمِيرِ : قَيْنٌ كَانَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ تُنْسَبُ إِلَيْهِ التَّصَالُ الْفَرَّيْنِيَّةُ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَمُقَدَّوْدِينَ مِنْ بَرَى الْفَرَّيْنِ
وَقَوْلُهُمْ : فُلَانٌ فَرَّيْحٌ قَرِيْبٌ ، إِنَّمَا هُوَ
عَلَى وَجْهِ الْمَذْحِ ، كَقَوْلِ الْحُبَابِ بْنِ
الْمُنْدَرِ : (أَنَا جُدْبَلُهَا الْمُحَكَّكُ ، وَعُدْبَيْفُهَا
الْمَرْجَبُ) . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : فُلَانٌ فَرَّيْحٌ
قَوْمِهِ إِذَا كَانُوا يَعْظُمُونَهُ وَيُكْرَمُونَهُ ، وَضَمَّرَ
عَلَى وَجْهِ الْمَبَالِغَةِ فِي كَرَامَتِهِ .

(١) قوله : « وما رأينا من معشر بلخ » كذا في
الطبعات جميعها . وكان شطره الثاني ناقصا ،
وما أثبتناه من التهذيب وهو : شئنا الأقوام . وحذف
النون من الفعل يتنحوا لا مسوغ له . ونراه شاذًا .

[عبد الله]

وَفَرَّوْخٌ : مِنْ وَالدِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : يَا بَنِي
فَرَّوْخَ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : بَلَّغْنَا أَنَّ فَرَّوْخَ كَانَ مِنْ
وَالِدِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَوَلِدَ بَعْدَ اسْتِحْقَاقِ
وَإِسْمَاعِيلَ وَكَثُرَ نَسْلُهُ وَنَمَا عَدَدُهُ فَوَلَدَ
الْعَجَمَ الَّذِينَ هُمْ فِي وَسْطِ الْبِلَادِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

فَإِنْ يَا كُلُّ أَبُو فَرَّوْخٍ آكَلُ
وَلَوْ كَانَتْ خَتَانِيصًا صِغَارًا
فَإِنَّهُ جَعَلَهُ أَعْجَمِيًّا فَلَمْ يَصْرِفْهُ لِمَكَانِ الْعُجْمَةِ
وَالْتَعْرِيفِ .

• فرد . الله تعالى وتقدس هو الفرد ، وقد
تفرد بالأمر دون خلقه . الليث : والفرد في
صفات الله تعالى هو الواحد الأحد الذي
لا نظير له ولا مثل ولا ثاني . قال الأزهرى :
ولم أجده في صفات الله تعالى التي وردت
في السنة ، قال : ولا يوصف الله تعالى
الإيما وصف به نفسه أو وصفه به النبي ،
عليه السلام ، قال : ولا أدرى من أين جاء به
الليث . والفرد : الثور ، والجمع أفراد
وفردى ، على غير قياس ، كأنه جمع
فردان . ابن سيده : الفرد نصف الزوج .
والفرد : المنحر (٢) والجمع فراد ؛ أنشد
ابن الأعرابي :

تَحَطَّفَ الصَّغِيرُ فَرَادَ السَّرْبِ
وَالْفَرْدُ أَيضًا : الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ ،
وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ . يُقَالُ : شَيْءٌ فَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ
وَفَرْدٌ وَفَارْدٌ .
وَالْمُقَرَّدُ : ثَوْرُ الْوَحْشِ ؛ وَفِي قَصِيدَةِ
كَعْبِ :

تَرَبَّى الْغُيُوبَ بَعِيْتِي مُفَرَّدٌ لَهْقِ
الْمُقَرَّدُ : ثَوْرُ الْوَحْشِ ، شَبَّهَ بِهِ النَّاقَةَ .
وَتَوْرُ فَرْدٌ وَفَارْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرِيدٌ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى
مُنْفَرِدٍ . وَسَيِّدَةٌ فَارِدَةٌ : انْفَرَدَتْ عَنْ سَائِرِ

(٢) قوله : « المنحر » كذا بالأصل وكتب
بهامشه السيد المرتضى صوابه المتحد وفي القاموس
الفرد المتحد .

السدر. وفي الحديث: لا تعدُّ فاردتكم. يعني الزائدة على الفريضة. أي لا تضم إلى غيرها فتعدُّ معها وتحسب. وفي حديث أبي بكر: فمَنِكُمُ المزدلف صاحبُ الهامة الفردة؛ إنما قيل له ذلك لأنه كان إذا ركب لم يعمم معه غيره إجلالاً له. وفي الحديث: جاءه رجلٌ يشكو رجلاً من الأنصارِ شجَّةً فقال:

يا خيرَ من يمشى بِنعلِ فردٍ
أوهبه لِنَهْدِهِ ونَهْدِ^(١)

أراد النعلَ التي هي طاق واحد، ولم تحصف طاقاً على طاق، ولم تطارق، وهم مندحون بركة التعال، وإنما يلبسها موكبهم وساداتهم؛ أراد: يا خير الأكارب من العرب لأن ليس التعال لهم دون العجم.

وشجرة فارد وفارده: متنجية؛ قال المسيب بن علس:

في ظلِّ فاردةٍ من السدر
وظبيَّةٍ فاردٍ: مفردة انقطعت عن القطيع.

وقوله: لا يعلُّ فاردتكم؛ فسرهُ نعلبُ فقال: معناه من أفرد منكم مثل واحدٍ أو اثنين فأصاب غنيمَةً فليردّها على الجاعة ولا يعلّها، أي لا يأخذها وحده.

وناقةً فاردةً ومفرداً: تنفرد في المراعى، والدذكر فارد لا غير.

وأفرد النجوم: الدارر التي تطلع في أفق السماء، سُميت بذلك لتنجيها وانفرادها من سائر النجوم.

والفرد من الإبل: المتنجية في المرعى والمشرب؛ وفرد بالأمير يفرد، وتفرد وأفرد واستفرد؛ قال ابن سيده: وأرى اللخاني حكى فرد وفرد. واستفرد فلاناً: أفرد به. أبو زيد: فردت بهذا الأمر أفرداً به فرداً إذا

(١) قوله: «أوهبه» كذا بألف قبل الواو هنا، وفي النهاية أيضاً في ملحة نهد، وسأيت فيها ووه.

أفردت به. ويقال: استفردت الشيء إذا أخذته فرداً لا ثاني له ولا مثل؛ قال الطرمح يذكُر قذحاً من فداح الميسر:

إذا انتخت بالشمال بارحة
حال بريحا واستفردته يده
والفارد والفرد: الثور؛ وقال ابن السكيت في قوله:

طاوى المصير كسيف الصيقل الفرد

قال: الفرد والفرد، بالفتح والضم، أي هو منقطع القرين، لا مثل له في جودته.

قال: ولم أسمع بالفرد إلا في هذا البيت. واستفرد الشيء: أخرجه من بين أصحابه. وأفردته: جعله فرداً.

وجاءوا فرادى وفرادى، أي واحداً بعد واحد. أبو زيد عن الكلبيين: جثمونا فرادى، وهم فرادٍ وأزواجٌ تونوا. قال: وأما قوله تعالى: «ولقد جثمونا فرادى»؛ فإن الفراء قال: فرادى جمع. قال: والعرب تقول قوم فرادى، وفرادٍ يا هذا، فلا يجزونها، شبهت بثلاث ورباع. قال: وفرادى واحداً فرد وفريد وفردان، ولا يجوز فرد في هذا المعنى؛ قال وأنشدني بعضهم:

ترى الثعرات الرزق تحت لبايه
فرداً ومثى أضعمتها صواهلته

وقال الليث: الفرد ما كان وحده. يقال: فرد يفرد، وأفردته جعلته واحداً.

ويقال: جاء القوم فراداً وفرادى، متوناً وغير متون، أي واحداً واحداً.

وعددت الجوز أو الدراهم أفراداً، أي واحداً واحداً. ويقال: قد استفرد فلان لهم، فكلمنا استفرد رجلاً كره عليه فجذله.

والفرد: الجانب الواحد من اللحي كأنه يتوهم مفرداً، والجمع أفراد. قال ابن سيده: وهو الذي عناه سيبويه بقوله:

نحو فردٍ وأفرادٍ، ولم يعن الفرد الذي هو ضد الزوج، لأن ذلك لا يكاد يجمع.

وفرد: كيبب مفرد عن الكلبان غلب

عليه ذلك، وفيه الألف واللام حتى جعل ذلك اسماً له كزئيد، ولم تسمع فيه الفرد؛ قال:

لعمري! لأعرابية في عباءة
تحل الكيبب من سؤيقه أو فرداً
وفردة أيضاً: زملة معروفة؛ قال الراعي:

إلى ضوء نار بين فردة والرحى
وفردة: ماء من مياه جرم.

والفريد والفرايد: المحال التي انفردت فوقعت بين آخر المحالات الست التي تلي

دأى العنى، وبين الست التي بين العجب وبين هذه، سُميت به لانفرادها، واحداً فريدة، وقيل: الفريدة المحالة التي تخرج

من الصهورة التي تلي المعاقم، وقد تنبت من بعض الخيل، وإنما دُعيت فريدة لأنها

وقعت بين ففار الظهر^(١) وبين محال الظهر ومعاقم العجز، والمعاقم: ملتقى أطراف

العظام ومعاقم العجز.

والفريد والفرايد: الشدر الذي يفصل بين اللؤلؤ والذهب، واحده فريدة، ويقال له:

الجاورسق بلسان العجم، وبياعه الفرد. والفريد: الدر إذا نظم وفصل

بغيره؛ وقيل: الفريد، بغيره، الجوهرة النفيسة، كأنها مفردة في نوعها، والفرد صانها. وذهب مفرد: مفصل بالفريد.

وقال إبراهيم الحزبي: الفريد جمع الفريدة وهي الشدر من فضة كاللؤلؤة. وفرايد الدر:

كبارها.

ابن الأعرابي: وفرد الرجل إذا تفقّه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الأمر والنهي.

وقد جاء في الخبر: طوبى للمفردين! وقال القتيبي في هذا الحديث: المفردون الذين قد هلك لدايتهم من الناس وذهب القرن

(٢) قوله: «وبين محال الظهر» كذا في الأصل للمتمم، وهي عين قوله بين ففار الظهر، فالأحسن حذف أحدهما كما صنع شارح القاموس حين نقل عبارته.

الَّذِي كَانُوا فِيهِ وَيَقُولُ هُمْ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَقَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي التَّفْرِيدِ عِنْدِي أَصُوبٌ مِنْ قَوْلِ الْقَتَيْبِيِّ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ بُجْدَانُ ، فَقَالَ : سِيرُوا هَذَا بُجْدَانَ ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : طَوَّبَ لِلْمُفْرَدِينَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنِ الْمُفْرَدُونَ ؟ قَالَ : الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ ، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : الَّذِينَ أَهْتَرُوا فِي ذِكْرِ اللَّهِ . وَيُقَالُ : فَرَدَّ (١) بَرَأِيَهُ وَأَفْرَدَ وَفَرَدَ وَاسْتَفْرَدَ بِمَعْنَى أَفْرَدَ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ : لِأَقَاتِلَهُمْ حَتَّى تَتَفَرَّدَ سَالِفَتِي ؛ أَيْ حَتَّى أَمُوتَ ؛ السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ ، وَكَتَبَ بِأَنْفِرَادِهَا عَنِ الْمَوْتِ ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَفَرَّدُ عَمَّا يَلِيهَا إِلَّا بِهِ . وَأَفْرَدْتُهُ : عَزَلْتُهُ ، وَأَفْرَدْتُ إِلَيْهِ رَسُولًا . وَأَفْرَدْتِ الْأَيْتِي : وَضَعْتِ وَاحِدًا فِيهَا مُفْرَدًا وَمُوجِدًا وَمُقَدِّدًا ؛ قَالَ : وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي الثَّاقَةِ لِأَنَّهَا لَا تَلْدُ إِلَّا وَاحِدًا ؛ وَفَرَدَ وَأَفْرَدَ بِمَعْنَى ؛ قَالَ الصَّمَّةُ الْقُسَيْرِيُّ : وَلَمْ آتِ النَّيْتُ مُطْلَبَاتٍ بِأَكْبَرِهِ فَرَدَنْ مِنَ الرِّغَامِ وَيَقُولُ : لَقِيتُ زَيْدًا فَرَدَيْنِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ أَحَدًا . وَتَفَرَّدْتُ بِكَذَا وَاسْتَفَرَّدْتُهُ إِذَا أَفْرَدْتُ بِهِ . وَالْفَرُودُ : كَوَاكِبُ (٢) زَاهِرَةٌ حَوْلَ الثَّرْيَاءِ . وَالْفَرُودُ : نُجُومٌ حَوْلَ حَضَارِ ، وَحَضَارٌ هَذَا نَجْمٌ ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُحْلِفَيْنِ ؛ أَنَشَدَ نَعْلَبُ : أَرَى نَارَ لَيْلَى بِالْعَقِيقِ كَأَنَّهَا حَضَارٌ إِذَا مَا عَرَّضْتَ وَفَرُودَهَا وَفَرُودٌ وَفَرْدَةٌ : اسْمَا مَوْضِعَيْنِ ؛ قَالَ بَعْضُ

(١) قوله : « ويقال فرد » هو مثلك الراء .

(٢) قوله : « والفردود كواكب » كذا بالأصل ، وفي القاموس والفردود ، زاد شارحه كسر سوره ، كما هو نص التكملة ، وفي بعض النسخ الفردود .

الأغفال :

لَعَمْرِي ! لِأَعْرَابِيَّةٍ فِي عِبَاءَةِ تَحْلُ الْكَيْبِ مِنْ سُوْنِقَةَ أَوْفَرْدَا أَحَبُّ إِلَيَّ الْقَلْبِ الَّذِي لَجَّ فِي الْهَوَى مِنْ اللَّاسَاتِ الرِّبَطِ يُظْهِرُهُ كَيْدًا أَرْدَفَ أَحَدَ اللَّيْتَيْنِ وَلَمْ يَرُدِّفِ الْآخَرَ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذَا نَادِرٌ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي فِرْعَوْنَ :

إِذَا طَلَبْتُ الْمَاءَ قَالَتْ : لَيْكَا
كَانَ شَفَرْنَهَا إِذَا مَا احْتَكَا
حَرَفًا بِرَامٍ كَسِيرًا فَاصْطَكَا
قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَوْفَرْدَا مَرْحَمًا مِنْ فَرْدَةٍ ، رَحْمَةً فِي غَيْرِ التَّدَاءِ اضْطِرَارًا ، كَقَوْلِ زُهَيْرٍ :
خُذُوا حَظَّكُمْ يَا آلَ عِكْرِمَةَ وَادُّوْا
أَوَاصِرَنَا وَالرَّحْمَ بِالْعَقِيبِ تُذَكِّرُ
أَرَادَ عِكْرِمَةَ .
وَالْفَرْدَاتُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ قُمَيْتَةَ :
نَوَازِعٌ لِلخَالِإِ إِنْ شِئْتَهُ
عَلَى الْفَرْدَاتِ يَسْعُ السَّجَالَا

• فردس • الْفَرْدُوسُ : الْبُسْتَانُ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ عَرَبِيٌّ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْفَرْدُوسُ الْوَادِي الْخَصِيبُ عِنْدَ الْعَرَبِ كَالْبُسْتَانِ ، وَهُوَ يَلِسَانِ الرُّومِ الْبُسْتَانُ . وَالْفَرْدُوسُ : الرُّوضَةُ (عَنِ السَّرِافِيِّ) وَالْفَرْدُوسُ : خُضْرَةُ الْأَعْنَابِ . قَالَ الرَّجَّاحُ : وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ الْبُسْتَانُ الَّذِي يَجْمَعُ مَا يَكُونُ فِي الْبَسَاتِينِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ عِنْدَ أَهْلِ كُلِّ لُغَةٍ . وَالْفَرْدُوسُ : حَدِيقَةٌ فِي الْجَنَّةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ : « الَّذِينَ يَرْتُونَ الْفَرْدُوسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : رَوَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ لِكُلِّ أَمْرِي فِي الْجَنَّةِ بَيْتًا ، وَفِي النَّارِ بَيْتًا ، فَمَنْ عَمَلَ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَرَثَ بَيْتَهُ ، وَمَنْ عَمَلَ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَرَثَ بَيْتَهُ ، وَالْفَرْدُوسُ أَضْلُهُ رُومِيٌّ عَرَبِيٌّ ، وَهُوَ الْبُسْتَانُ ، كَذَلِكَ جَاءَ فِي

التفسير . وَالْعَرَبُ تُسَمَّى الْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ كَرَّمَ جَ فَرْدُوسًا . وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْفَرْدُوسُ مُذَكَّرٌ ، وَإِنَّمَا أَنْتَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « هُمْ فِيهَا » ، لِأَنَّهُ عَنَى بِهِ الْجَنَّةَ وَفِي الْحَدِيثِ : نَسَأَلُكَ الْفَرْدُوسَ الْأَعْلَى . وَأَهْلُ الشَّامِ يَقُولُونَ لِلْبَسَاتِينِ وَالْكُرُومِ : الْفَرَادِيسُ ؛ وَقَالَ اللَّيْتُ : كَرَّمَ مُفْرَدَسُ أَيْ مَعْرَشُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَكَلَّكَلَا وَمَتَكَبَا مُفْرَدَسَا
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : مُفْرَدَسَا أَيْ مَحْشُورًا مُكْتَبِرًا . وَيُقَالُ لِلْجَلَّةِ إِذَا حَشِيتَ : فَرْدَسْتِ ، وَقَدْ قِيلَ : الْفَرْدُوسُ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ الْفَرْدُوسَ بِالْعَرَبِيَّةِ قَوْلُ حَسَّانَ :

وَإِنْ ثَوَابَ اللَّهِ كُلِّ مُوَحَّدٍ
جِنَانٌ مِنَ الْفَرْدُوسِ فِيهَا يُخَلَّدُ
وَفَرْدُوسٌ : اسْمٌ رُوضَةٍ ذُونَ النَّهَامَةِ . وَالْفَرَادِيسُ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ ؛ وَقَوْلُهُ : تَحِنُّ إِلَى الْفَرْدُوسِ وَالْبِشْرُ دُونَهَا وَأَيْهَاتُ مِنْ أَوْطَانِهَا حَوْثٌ حَلَّتْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعًا ، وَأَنْ يَعْني بِهِ الْوَادِي الْمُخَصَّبَ .

وَالْمُفْرَدَسُ : الْمَعْرَشُ مِنَ الْكُرُومِ . وَالْمُفْرَدَسُ : الْعَرِيضُ الصَّدْرُ . وَالْفَرْدَسَةُ : السَّعَةُ . وَفَرْدَسَةٌ : صَرَعَةٌ . وَالْفَرْدَسَةُ أَيضًا : الصَّرْعُ الصَّبِيحُ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَيُقَالُ : أَخَذَهُ فَرْدَسُهُ إِذَا صَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ .

• فردع • الْفَرْدَعُ : الْمَرْأَةُ الْبِلْهَاءُ .

• فرد • الْفَرُّ وَالْفَرَارُ : الرُّوْعَانُ وَالْهَرَبُ . فَرَّ يَفِرُّ فِرَارًا : هَرَبَ ؛ وَرَجُلٌ فَرُورٌ وَفَرُورَةٌ وَفَرَارٌ : غَيْرُ كَرَارٍ ، وَفَرٌّ ، وَصَفْتُ بِالْمُضَدِّ ، فَالوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : قَالَ سَرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ نَظَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِلَى أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مُهَاجِرَيْنِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَرَّا

به فقال : هذان قر قريش ، أفلا أردت على قريش قرها ؟ يريد الفارين من قريش ؛ يقال منه : رجل قر ورجلان قر ، لا يثنى ولا يجمع . قال الجوهري : رجل قر ، وكذلك الإنان والجمع والمؤنث ؛ يعنى هذين الفارين ؛ قال أبو ذؤيب يصف صائدا أرسل كلابه على ثور وحشى ، فحلك عليها ، فمرت منه ، فرماه الصائد بسهم ، فانفذ به طيرى جنيبه : فرمى لينفذ قرها فهوى له سهم فانفذ طيريه المترع وقد يكون المترع فار ، كشارب وشرب ، وصاحب وصاحب ، وأراد : فانفذ طيريه السهم ، فلما لم يستقم له قال : المترع والفري : الكبيبة المشهومة ، وكذلك الفلى . وأفره غيره ، وتفاروا ، أى تهاربوا . وفرس مفر ، بكسر الميم : يصلح للفرار عليه . والمفر ، بكسر الفاء : الموضع ، وأقر به : فعل به فعلا يفر منه . وفى الحديث : أن النبى ، عليه السلام ، قال لعدي بن حاتم : ما يفرك عن الإسلام إلا أن يقال لا إله إلا الله .

التهديب : يقال أقرت الرجل أقره إفرارا إذا عملت به عملا يفر منه ويهرب ، أى ما يحملك على الفرار إلا التوحيد ، وكثير من المحدثين يقولونه بفتح الباء وضم الفاء ؛ قال : والصحيح الأول ، وفى حديث عاتكة :

أقر صياح القوم عزم قلوبهم فهن هواء والحلوم عواذب أى حملها على الفرار وجعلها خالية بعيدة غاية القول .

والفرور من النساء : التوار . وقوله تعالى : « أين الممر » ، أى أين الفرار ؛ وقرى : أين الممر ، أى أين موضع الفرار ، (عن الزجاج) ؛ وقد أقرته .

وقر الدابة يقرها ، بالضم ، قرأ : كشت

عن أسانها لينظر ما سئها . يقال : قررت عن أسان الدابة أقر عنها قرأ ، إذا كشت عنها لينظر إليها .

أبو ربي والكلابى : يقال هذا قرى فلان ، وهو وجههم وخيارهم الذى يقرون عنه ؛ قال الكيمت : ويقر منك عن الواضحات إذا غيرك القلح الأتعل ومن أمثالهم : إن الجواد عينه فراره .

ويقال : الحيت عينه فراره ؛ يقول : تعرف الجودة فى عينه ، كما تعرف سين الدابة إذا قررتها ، وكذلك تعرف الحبت فى عينه إذا أبصرته . الجوهري : إن الجواد عينه فراره ، وقد يفتح ، أى يعينك شخصه ومنظره عن أن تحبته وأن تقر أسانته . وقررت الفرس أقره قرأ إذا نظرت إلى أسانه . وفى خطبة الحجاج : لقد قررت عن ذكاء وتجربة . وفى حديث ابن عمر . رضى الله عنها ، أراد أن يشتري بدنة فقال : قرها . وفى حديث عمر : قال لابن عباس ، رضى الله عنه : كان يئلى عنك أشياء كرهت أن أقرك عنها ، أى أكيفك . ابن سيده : ويقال للفرس الجواد عينه فراره ؛ تقوله إذا رأته ، بكسر الفاء ، وهو مكل يضرب للإنسان يسأل عنه ، أى أنه مقيم ، لم يبرح .

وقر الأمر وفر عنه : بحث . وفر الأمر جدعا ، أى استقبله . ويقال أيضا : قر الأمر جدعا ، أى رجع عودته على بدنه ؛ قال : وما ارتقيت على أرجاء مهلكة إلا مئيت بأمر قر لى جدعا وأقرت الخيل والإبل للإثناء ، بالألف : سقطت رواضعها وطلع غيرها .

وأقر الإنسان : ضحك ضحكا حسنا . وأقر فلان ضاحكا ، أى أبدى أسنانه . وأقر عن نعره إذا كثر ضاحكا ؛ ومنه الحديث فى صفة النبى ، عليه السلام : ويقر عن مثل حب الغام ، أى يكسر إذا تبسم من غير فهقه ؛ وأراد بحب الغمام البرد ، شبه

بباص أسانه يو . وأقر يقر : أفتل ، من قررت أقر . ويقال : قر فلانا عما فى نفسه ، أى استشفه ، ليدل بطقه عما فى نفسه . وأقر البرق : تلالا ، وهو فوق الإنكلال فى الضحك والبرق ، واستعاروا ذلك للزمن فقالوا : إن الصرفة ناب الدهر الذى يقر عنه ، وذلك أن الصرفة إذا طلعت خرج الزهر واعتمن الثبت .

وأقر الشيء : استشفه ؛ قال روبة : كأنما أقرت نشوقا مشقا

ويقال : هو قره قومه ، أى خيارهم ، ولهذا قره مالى ، أى خيرته .

اليزيدى : أقرت رأسه بالسيف ، إذا فلقته .

والفرير والفرار : ولد التمح والهاجرة والبقرة . ابن الأعرابى : الفرير ولد البقر ؛ وأنشد :

يمشى بنو علكم هزلى وإخوتهم عليكم مثل فحل الصان فرفور (١)

قال : أراد : فرار فقال فرفور ، والأئى فرارة ، وجمعها فرار أيضا ، وهو من أولاد الجعر ما صغر جسمه ؛ وعم ابن الأعرابى بالفرير ولد الوحشية من الطباء والبقر ونحوها . وقال مرة : هى الخرفان والحملان ؛ ومن أمثالهم :

زؤ الفرار استجهل الفرارا

قال المورج : هو ولد البقرة الوحشية ، يقال له فرار وفرير ، مثل طوال وطويل ، فإذا شب وقوى أخذ فى التروان ، فمتى ماراه غيره نزا لثروه ؛ يضرب مثلا لمن تفتى فى (١) فى هذا البيت تحريف كثير . وقد ورد فى مادة « علكم » هكذا :

يمشى بنو علكم هزلى ونسوته وعلكم مثل فحل الصان فرفور

يمشى بالسين للمثلة بدل يمشى بالسين المعجمة . ونسوته بدل وإخوتهم . وعلكم بدل عليكم . وقد أشار مصحح طبعه بولاق فى مادة علكم إلى هذا التحريف .

[عبد الله]

مَصَابِحُهُ . يَقُولُ : إِنَّكَ إِنْ صَاحَبْتَهُ فَعَلْتَ
فِعْلَهُ . يُقَالُ : فَرَّارٌ جَمْعُ فَرَارَةٍ وَهِيَ
الْخِزْفَانُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرِيرُ وَاحِدٌ ، وَالْفَرَارُ
جَمْعٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَلَمْ يَأْتِ عَلَى فَعَالٍ
شَيْءٌ مِنَ الْجَمْعِ إِلَّا أَحْرَفَ هَذَا أَحَدُهَا ؛
وَقِيلَ : الْفَرِيرُ وَالْفَرَارُ وَالْفَرَارَةُ وَالْفَرْفَرُ
وَالْفَرْفُورُ وَالْفَرُورُ وَالْفَرَارِيُّ الْحَمَلُ إِذَا فُطِمَ
وَأَسْتَجَفَرَ وَأَخْصَبَ وَسَمِنَ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ فِي الْفَرَارِ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ قَوْلَ
الْفَرَزْدَقِ :

لَعَمْرِي ! لَقَدْ هَانَتْ عَلَيْكَ ظَنِينَةٌ
فَرَيْتَ بِرِجْلَيْهَا الْفَرَارَ الْمَرْتِنَا
وَالْفَرَارُ : يَكُونُ لِلْجَاعَةِ وَالْوَاحِدِ وَالْفَرَارُ :
الْبُهْمُ الْكِبَارُ ، وَاحِدُهَا فُرْفُورٌ .
وَالْفَرِيرُ : مَوْضِعُ الْمَجَسَّةِ مِنْ مَعْرِفَةِ
الْفَرَسِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَصْلُ مَعْرِفَةِ الْفَرَسِ .
وَقَرَفَرُ الرَّجُلِ إِذَا اسْتَجْعَلَ بِالْحَاقَةِ .
وَوَقَعَ الْقَوْمُ فِي قُرْبِهِ وَأَقْرَبَهُ ، أَيْ اخْتِلَاطِ
وَشِدَّةِ .

وَقُرَّةُ الْحَرِّ وَأَقْرَبُهُ : شِدَّتُهُ ، وَقِيلَ :
أَوَّلُهُ . وَيُقَالُ : أَنَا فُلَانٌ فِي أَقْرَةِ الْحَرِّ ، أَيْ
فِي أَوَّلِهِ ، وَيُقَالُ : بَلَ فِي شِدَّتِهِ ، بِضَمِّ
الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا وَالْفَاءُ مَضْمُومَةٌ فِيهَا ، وَمِنْهُمْ
مَنْ يَقُولُ : فِي قُرَّةِ الْحَرِّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ : فِي أَقْرَةِ الْحَرِّ ، يَفْتَحُ الْأَلِفَ .
وَحَكَى الْكِسَائِيُّ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْأَلِفَ
عَيْنًا فَيَقُولُ : فِي عَقْرَةِ الْحَرِّ وَعَقْرَةُ الْحَرِّ ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَقْرَةُ عِنْدِي مِنْ بَابِ أَقْرَ
يَأْفِرُ ، وَالْأَلِفُ أَصْلِيَّتُهُ عَلَى فِعْلَةٍ مِثْلُ
الْحُضَلَةِ . اللَّيْثُ مَا زَالَ فُلَانٌ فِي أَقْرَةِ شَرِّ مَنْ
فُلَانٍ .

وَالْفَرْفَرَةُ : الصَّيَّاحُ . وَقَرَفَرُهُ : صَاحُ
بِهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَةَ السَّعْدِيُّ :
إِذَا مَا قَرَفَرُوهُ رَعَا وَبَالَ
وَالْفَرْفَرَةُ : الْعَجَلَةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَرَّ يَفْرُ إِذَا عَقَلَ بَعْدَ
اسْتِنْخَاءِ . وَالْفَرْفَرَةُ : الطَّيِّشُ وَالْحَفَّةُ ؛
وَرَجُلٌ قَرَفَارٌ وَامْرَأَةٌ قَرَفَارَةٌ وَالْفَرْفَرَةُ : الْكَلَامُ

وَالْفَرَفَارُ : الْكَثِيرُ الْكَلَامُ كَالْفَرَارِ .
وَقَرَفَرٌ فِي كَلَامِهِ : خَلَطَ وَأَكْتَرَّ .
وَالْفَرَارِيُّ : الْأَحْرَقُ
وَقَرَفَرُ الشَّيْءِ : كَسَرُهُ . وَالْفَوَارِيُّ وَالْفَرَفَارُ :
الَّذِي يُقَرَفِرُ كُلَّ شَيْءٍ ، أَيْ يُكْسِرُهُ . وَقَرَفَرْتُ
الشَّيْءَ : حَرَكْتُهُ ، مِثْلُ هَرَهَرْتُهُ ؛ يُقَالُ :
قَرَفَرُ الْفَرَسُ إِذَا ضَرَبَ بِفَأْسِ لُجَائِمِهِ أَسْنَانَهُ
وَحَرَكَ رَأْسَهُ ؛ وَنَاسٌ يَرُودُونَ فِي شِعْرِ امْرِئِ
الْقَيْسِ بِالْقَافِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى هُوَ قَوْلُهُ :

إِذَا زَعْتُهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كِلَيْهِمَا
مَشَى الْهَيْدَبِيُّ فِي دَفْعِهِ ثُمَّ قَرَفَرَا
وَيُرْوَى قَرَفَرَا . وَالْهَيْدَبِيُّ ، بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ :
سَيْرٌ سَرِيعٌ مِنْ أَهْذَبِ الْفَرَسِ فِي سَيْرِهِ إِذَا
أَسْرَعَ ، وَيُرْوَى الْهَيْدَبِيُّ ، بِدَالٍ غَيْرِ
مَعْجَمَةٍ ، وَهِيَ مِشِيَةٌ فِيهَا تَبَحُّرٌ ، وَأَصْلُهُ مِنَ
الْقَوْبِ الَّذِي لَهُ هُنْبٌ ، لِأَنَّ الْمَاشِيَّ فِيهِ
يَتَبَحَّرُ ؛ قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَرَفَرُ ،
بِالْفَاءِ ، عَلَى مَا فَسَّرَهُ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ قَرَفَرُ ،
بِالْقَافِ ، فِيمَعْنَى صَوْتٍ . قَالَ : وَلَيْسَ
بِالْجِدِّ عِنْدَهُمْ ، لِأَنَّ الْخَيْلَ لَا تُوصَفُ
بِهَذَا .

وَقَرَفَرُ الدَّابَّةِ اللَّجَامُ : حَرَكَةٌ . وَقَرَسُ
فَرَارٌ : يُقَرَفَرُ اللَّجَامُ فِيهِ . وَقَرَفَرِي قَرَفَارًا :
نَفَضْتَنِي وَحَرَكْتَنِي . وَقَرَفَرُ الْبَجِيرِ : نَفَضَ
جَسَدَهُ . وَقَرَفَرُ أَيضًا : أَسْرَعَ وَقَارَبَ الْخَطْوُ ؛
وَأَنْشَدَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

مَشَى الْهَيْدَبِيُّ فِي دَفْعِهِ ثُمَّ قَرَفَرَا
وَقَرَفَرُ الشَّيْءِ : شَقَّقَهُ . وَقَرَفَرُ إِذَا شَقَّقَ
الرِّقَاقَ وَغَيْرَهَا .
وَالْفَرَفَارُ : ضَرَبٌ مِنَ الشَّجَرِ يُتَّخَذُ مِنْهُ
الْعِيسَاةُ وَالْقِصَاعُ ؛ قَالَ :

وَالْبَلَطُ يَبْرِي حَبْرَ الْفَرَفَارِ
الْبَلَطُ : الْمِحْرَطَةُ . وَالْحَبْرُ : الْعَقْدُ .
وَقَرَفَرُ الرَّجُلِ إِذَا أَوْقَدَ بِالْفَرَفَارِ ، وَهِيَ
شَجَرَةٌ صَبُورٌ عَلَى النَّارِ .
وَقَرَفَرُ إِذَا عَمِلَ الْفَرَفَارُ ، وَهُوَ مَرَكَبٌ مِنْ
مَرَكَبِ النِّسَاءِ وَالرِّعَاءِ شِبْهُ الْحَوِيَّةِ وَالسَّوِيَّةِ .
وَالْفَرْفُورُ وَالْفَرَارِيُّ : سَوِيْقٌ يُتَّخَذُ مِنْ

الْبَيْتِوتِ ، وَفِي مَكَانٍ آخَرَ : سَوِيْقٌ يَنْبُوتُ
عَنْ .

وَالْفَرْفَرُ : الْمَضْفُورُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرْفَرُ
وَالْفَرْفُورُ الْمَضْفُورُ الصَّغِيرُ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْفَرْفُورُ طَائِرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حِجَارِيَّةٌ لَمْ تَدْرِ مَا طَعْمُ فَرْفِرٍ
وَلَمْ تَأْتِ يَوْمًا أَهْلَهَا بِتَبَشِيرٍ
قَالَ : التَّبَشِيرُ الصَّغُورَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَوْنِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُقَرَفِرُ الدُّنْيَا
فَرَفَرَةً هَذَا الْأَعْرَجُ ؛ يَعْنِي أَبَا حَازِمٍ ، أَيْ
بَدَنُهَا وَيُزَفِّقُهَا بِالذَّمِّ وَالْوَقِيمَةَ فِيهَا . وَيُقَالُ
الذَّبُّ يُقَرَفِرُ الشَّاةُ ، أَيْ يُزَفِّقُهَا .
وَقَرِيرٌ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ .

• فَرَزَهُ فَرَزَ الْعَرَقَ قَرَزًا ، وَالْفَرِزُ : الْقِطْعَةُ
مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ أَفْرَازٌ وَقُرُوزٌ . وَالْفَرِزَةُ :
كَالْفَرِزِ .

وَأَفْرَزَ لَهُ نَصِيئُهُ : عَزَلَهُ . وَقَوْلُهُ فِي
الْحَدِيثِ : مَنْ أَخَذَ شَقْعًا فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ أَخَذَ
فِرْزًا فَهُوَ لَهُ ؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ : قَالَ
اللَّيْثُ : الْفَرِزُ الْفَرْدُ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
لَا أَعْرِفُ الْفَرِزَ الْفَرْدَ . وَالْفَرِزُ فِي الْحَدِيثِ :
التَّصِيبُ الْمَقْرُورُ .

وَقَدْ قَرَزْتُ الشَّيْءَ وَأَقْرَزْتُهُ إِذَا قَسَمْتَهُ .
وَالْفَرِزُ : التَّصِيبُ الْمَقْرُورُ لِصَاحِبِهِ ، وَاحِدًا
كَانَ أَوْ اثْنَيْنِ . وَقَرَزَهُ يَقْرِزُهُ قَرَزًا وَأَقْرَزَهُ :
مَازَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرِزُ مَضْدَرٌ قَوْلُكَ قَرَزْتُ
الشَّيْءَ أَقْرَزَهُ إِذَا عَزَلْتَهُ عَنْ غَيْرِهِ وَمَزَنْتَهُ ،
وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ فَرِزَةٌ ، بِالْكَسْرِ .

وَفَارَزَ فُلَانٌ شَرِيكَهُ ، أَيْ فَاصَلَهُ
وَقَاطَعَهُ . قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : الْفَرِزُ قَرِيبٌ
مِنَ الْفَرِزِ ، تَقُولُ : قَرَزْتُ الشَّيْءَ مِنْ
الشَّيْءِ ، أَيْ فَصَلْتَهُ . وَتَكَلَّمَ فُلَانٌ بِكَلَامِ
فَارِزٍ ، أَيْ فَصَلَ بِهِ بَيْنَ امْرَيْنِ . قَالَ :
وَلِسَانُ فَارِزٍ بَيْنٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

إِنِّي إِذَا مَا نَشَرَ الْمُنَاشِرَ
فَرَجَّ عَنْ عِرْضِي لِسَانَ فَارِزٍ

الْقُسَيْرِيُّ : يُقَالُ لِلْفُرْصَةِ فُرْزَةٌ ، وَهِيَ التَّوْبَةُ .
وَأَفْرَزَهُ الصَّيْدُ ، أَي أَمَكَّهُ فَرَمَاهُ مِنْ قُرْبٍ .

وَالْفَرْزُ : الْفَرْجُ بَيْنَ الْحَبْلَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ مُطْمَئِنٌّ بَيْنَ رِبَوَتَيْنِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ نَاقَةً :

كَمْ جَاوَزَتْ مِنْ حَدَبٍ وَفَرْزٍ
وَالْفَرْزُ : مَا اطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْفَرْزَةُ : شَيْءٌ يَكُونُ فِي الْعَلَطِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

فَأَطْلَعْتُ فَرْزَةَ الْأَجَامِ جَافِلَةً
لَمْ تَدْرِ أَنِّي أَنَا هَا أَوْلَى آهَرٍ (١)
وَالْإِفْرِيزُ : الطَّفَفُ ، وَمِنْهُ تَوْبٌ مَفْرُوزٌ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْإِفْرِيزُ إِفْرِيزٌ الْحَائِطُ ؛ مُعَرَّبٌ لِأَصْلٍ لَهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا الطَّفَفُ فَهُوَ عَرَبِيٌّ مَخْصُصٌ .

التَّهْدِيبُ : الْفَارِزَةُ طَرِيقَةٌ تَأْخُذُ فِي رَمَلَةٍ فِي ذَكَادِكِ لَيْتَةٍ كَأَنَّهَا صَدَعٌ مِنَ الْأَرْضِ مُنْقَادٌ طَوِيلٌ خَلِيقَةٌ .

وَقُرُوزُ الرَّجُلِ : مَاتَ . وَالْفِرْزَانُ : مَعْرُوفٌ .
وَفِرْزُورٌ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

• فَرْجُحٌ • الْفَرْجُوحُ : ضَرْبٌ مِنَ الْأَصْبَاغِ .

• فَرْزَدُقٌ • الْفَرْزَدُقُ : الرَّغِيفُ ، وَقِيلَ : فَتَاتُ الْخُبْزِ ، وَقِيلَ : قَطَعَ الْعَجِينُ . وَاحِدَتُهُ فَرْزَدَقَةٌ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ الْفَرْزَدُقُ ، شَبَّهَ بِالْعَجِينِ الَّذِي يُسَوَّى مِنْهُ الرَّغِيفُ ، وَاسْمُهُ هَمَامٌ ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ بِرَأُزْدَةٍ ؛ قَالَ الْأَمَوِيُّ : يُقَالُ لِلْعَجِينِ الَّذِي يُفَطَعُ وَيُعْمَلُ بِالرَّيْتِ مُشْتَقٌّ (٢) ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَاسْمُ كُلِّ

(١) قوله : « فأطلعت البيت » كنا بالأصل .

(٢) قوله : « مشتق » بضم الميم وسكون الشين بعدها تاء مشناة فثقاف مشددة - خطأ - صوابه : « مشتق » بضم الميم وفتح الشين بعدها نون مشددة . كما في التهذيب ، وفي مادة « شق » من اللسان : « والمشتق العجين الذي يقطع ويعمل بالريث ... » . [عبد الله]

قَطَعَةٍ مِنْهُ فَرْزَدَقَةٌ ، وَجَمَعُهَا فَرْزَدَقٌ . وَيُقَالُ لِلْفَرْزَدَقِ الْعَظِيمِ الْحُرُوفِ : فَرْزَدَقٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْفَرْزَدَقُ الْفَتَوْتُ الَّذِي يُفْتُ مِنْ الْخُبْزِ الَّذِي تُشْرَبُهُ النِّسَاءُ ، قَالَ : وَإِذَا جَمَعْتَ قُلْتَ فَرَايِقُ ، لِأَنَّ الْأِسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ كُلُّهَا أُصُولٌ حَذَفَتْ آخِرُ حَرْفٍ مِنْهُ فِي الْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ فِي التَّصْغِيرِ ، وَإِنَّمَا حَذَفَتْ الدَّالُّ مِنْ هَذَا الْأِسْمِ لِأَنَّهَا مِنْ مَخْرَجِ التَّاءِ ، وَالتَّاءُ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَاتِ ، فَكَانَتْ بِالْحَذْفِ أَوْلَى ، وَالْقِيَاسُ فَرَايِدُ ؛ وَكَذَلِكَ التَّصْغِيرُ فَرِيْقٌ وَفَرِيْزِدُ ، وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ ؛ فَإِنْ كَانَ فِي الْأِسْمِ الَّذِي عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ حَرْفٌ وَاحِدٌ زَائِدٌ كَانَ بِالْحَذْفِ أَوْلَى ، مِثَالُ مَدْحَرِجٍ وَجَحْتَقِلٍ قُلْتَ دَحْرِيْجٌ وَجَحْتَقِيلٌ ، وَالْجَمْعُ دَحَارِجٌ وَجَحَافِلُ ، وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ .

• فَرْزَلٌ • الْفَرْزَلَةُ : التَّقْيِيدُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَرَجُلٌ فَرْزَلٌ : ضَحْمٌ (حِكَاةُ ابْنِ دُرَيْدٍ) ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَيْسَ بَيَّتِي .

• فَرْزَمٌ • الْفَرْزَمُ : سِدَانُ الْحَدَّادِ . قَالَ : وَالْفَرْزَوْمُ خَشْبَةُ الْحَدَّاءِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : فَرْزَوْمٌ ، بِالْقَافِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرْزَوْمُ خَشْبَةٌ مُنَوَّرَةٌ يَحْتَدُو عَلَيْهَا الْحَدَّاءُ ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَهَا الْجَبَّاءَ ، قَالَ : كَذَا قَرَأْتُهُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : وَحِكَاةُ أَبِي كَيْسَانَ عَنْ نَعْلَبٍ ، قَالَ : وَهُوَ فِي كِتَابِ ابْنِ دُرَيْدٍ بِالْقَافِ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ عَنْهُ فِي الْبَادِيَةِ فَلَمْ يُعْرِفْ ، وَحَكَى ابْنُ بَرِّي قَالَ : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ الْفَرْزَوْمُ ، بِالْقَافِ خَشْبَةُ الْحَدَّاءِ ، وَبِالْقَافِ سِدَانُ الْحَدَّادِ .

• فَرْزَنٌ • الْفَرْزَانُ : مِنْ لُغَةِ الشُّطْرَنْجِ ، أَعْجَبِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَجَمَعُهُ فَرَايِزِينَ .

• فَوْسٌ • الْفَوْسُ : وَاحِدُ الْخَيْلِ ، وَالْجَمْعُ

أَفْرَاسٌ ، الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ لِلْأُنْثَى فِيهِ فَوْسَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَصْلُهُ التَّائِيْتُ ، فَلِذَلِكَ قَالَ سَيِّمِيُّهُ : وَتَقُولُ ثَلَاثَةٌ أَفْرَاسٍ إِذَا أُرْدَتْ الْمَذَكَّرُ ، الْأَرْمُوهُ التَّائِيْتُ ، وَصَارَ فِي كَلَامِهِمْ لِلْمَوْنِثِ أَكْثَرُ مِنْهُ لِلْمَذَكَّرِ حَتَّى صَارَ بِمِثْرَلَةِ الْقَدَمِ ، قَالَ : وَتَصْغِيرُهَا فَوْسٌ نَادِرٌ ؛ وَحَكَى ابْنُ جِنَى فَوْسَةً . الصَّحَّاحُ : وَإِنْ أُرْدَتْ تَصْغِيرُ الْفَوْسِ الْأُنْثَى خَاصَّةً لَمْ تَقُلْ إِلَّا فَوْسَةً ، بِأَنَّهَا ؛ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ السَّرَّاجِ . وَالْجَمْعُ أَفْرَاسٌ ، وَرَاكِبُهُ فَارِسٌ ، مِثْلُ لَابِنٍ وَتَامِرٍ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى حَافِرٍ بِرَدْوَانٍ كَانَ أَوْ فَوْسًا أَوْ بَعْلًا أَوْ حَارًا ، قُلْتَ : مَرَّ بِنَا فَارِسٌ عَلَى بَعْلٍ ، وَمَرَّ بِنَا فَارِسٌ عَلَى حَارٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَأَنَّى امْرُؤٌ لِلْخَيْلِ عِنْدِي مَرَبَّةٌ
عَلَى فَارِسٍ الْبِرْدَوَانِ أَوْ فَارِسِ الْبَعْلِ
وَقَالَ عِمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ :
لَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْبَعْلِ فَارِسٌ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ
بَعْلًا ، وَلَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْحَارِ فَارِسٌ ،
وَلَكِنِّي أَقُولُ حَمَارًا . وَالْفَوْسُ : نَجْمٌ مَعْرُوفٌ
لِمِشَاكَلَتِهِ الْفَوْسِ فِي صُورَتِهِ . وَالْفَارِسُ :

صَاحِبُ الْفَوْسِ عَلَى إِرَادَةِ النَّسَبِ ، وَالْجَمْعُ فَوْسَانٌ وَفَوَارِسٌ ، وَهُوَ أَحَدٌ مَا شَدَّ مِنْ هَذَا النَّوعِ فَجَاءَ فِي الْمَذَكَّرِ عَلَى فَوَاعِلٍ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ عَلَى فَوَارِسٍ : هُوَ شَادٌّ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ فَوَاعِلَ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ فَاعِلَةٍ ، مِثْلُ ضَارِيَةٍ وَضَوَارِبٍ ، وَجَمْعُ فَاعِلٍ إِذَا كَانَ صِفَةً لِلْمَوْنِثِ ، مِثْلُ حَائِضٍ وَحَوَائِضٍ ، أَوْ مَا كَانَ لِيغْيِرَ الْأَدْمِيْنَ ، مِثْلُ جَمَلٍ بَازِلٍ وَجَمَالٍ بَوَازِلٍ ، وَجَمَلٍ عَاضِيَةٍ وَجَمَالٍ عَوَاضِيَةٍ ، وَحَائِطٍ وَحَوَائِطٍ ، فَأَمَّا الْمَذَكَّرُ مَا يَعْقِلُ فَلَمْ يُجْمَعْ عَلَيْهِ إِلَّا فَوَارِسٌ وَهَوَالِكٌ وَنَوَاكِسٌ ، فَأَمَّا فَوَارِسٌ فَلِأَنَّهُ شَيْءٌ لَا يَكُونُ فِي الْمَوْنِثِ ، فَلَمْ يُخَفَّ فِيهِ اللَّيْسُ ، وَأَمَّا هَوَالِكٌ فَإِنَّمَا جَاءَ فِي الْمَثَلِ هَالِكٌ فِي الْهَوَالِكِ ، فَجَرَى عَلَى الْأَصْلِ ،

لأنه قد يجيء في الأمثال ما لا يجيء في غيرها ، وأما توكيس فقد جاء في ضرورة الشعر . والفُرسان : الفوارس ؛ قال ابن سيده : ولم نسمع امرأة فارسة ، والمصدرُ الفَراسَة والفُروسَة ، ولا فعل له . وحكى اللخاني وحده : فرس وفرس إذا صار فارساً ، وهذا شاذ . وقد فارسته مُفارسَة وفارساً ؛ والفَراسَة ، بالفتح ، مصدر قولك رجل فارس على الحيل . الأصمعي : يقال فارس بين الفروسية والفَراسَة والفُروسية ؛ وإذا كان فارساً بعينه ونظره فهو بين الفَراسَة ، بكسر الفاء ، ويقال : إن فلاناً لفارس بذلك الأمر إذا كان عالماً به . ويقال : اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله . وقد فرس فلان ، بالصم ، يفرس فروسة وفراسة إذا حذق أمر الحيل . قال : وهو يفرس إذا كان يرى الناس أنه فارس على الحيل . ويقال : هو يفرس إذا كان يتثبت ويتنظر . وفي الحديث : أن رسول الله ﷺ عَرَضَ يوماً الحيل ، وعنده عينة ابن حِصْنِ الفَرَارِي فَقَالَ لَهُ : أنا أعلم بالحيل منك ، فقال عينة : وأنا أعلم بالرجال منك ، فقال : خيار الرجال الذين يعضون أسياهم على عواتيقهم ، ويعرضون رماحهم على مناكب خيلهم من أهل نجد ، فقال النبي ﷺ : كذبت ؛ خيار الرجال أهل اليمن ، الإيمان يان وأنا يمان ؛ وفي رواية أنه قال : أنا أفرس بالرجال ؛ يريد أبصر وأعرف . يقال : رجل فارس بين الفروسية والفَراسَة في الحيل ، وهو الثابت عليها والحذق بامرئها . ورجل فارس بالأمر ، أي عالم به بصير . والفَراسَة ، بكسر الفاء : في النظر والتثبت والأتمل للشيء والنصر به ، يقال إنه لفارس بهذا الأمر إذا كان عالماً به . وفي الحديث : علموا أولادكم العوم والفَراسَة ، الفَراسَة ، بالفتح : العلم بركوب الحيل ورخصها ، من الفُروسية ؛ قال : والفارس

الحاذق بما يُمارس من الأشياء كلها ، وبها سُمي الرجلُ فارساً . ابن الأعرابي : فارس في الناس بين الفَراسَة والفَراسَة ، وعلى الدابة بين الفُروسية ، والفُروسَة لغة فيه ، والفَراسَة ، بالكسر : الاسم من قولك تفرست فيه خيراً .

وتفرس فيه الشيء : توسمه ، والإسم الفَراسَة ، بالكسر . وفي الحديث : اتقوا فراسة المؤمن ؛ قال ابن الأثير : يقال بمعنيين : أحدهما ما دل ظاهر الحديث عليه ، وهو ما يوقعه الله تعالى في قلوب أوليائه فيعلمون أحوال بعض الناس يتوع من الكرامات وإصابة الظن والحسد ، والثاني نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق ، فتعرف به أحوال الناس ، وللناس فيه تصانيف كثيرة قديمة وحديثة ؛ واستعمل الزجاج منه أفعال فقال : أفرس الناس ، أي أجودهم وأصدقهم فراسة ثلاثة : امرأة العزيز في يوسف ، على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، وابنة شعيب في موسى ، على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، وأبو بكر في تولية عمر بن الخطاب ، رضي الله عنها . قال ابن سيده : فلا أدري أهو على الفعل أم هو من باب أحك الشاتين ، وهو يفرس ، أي يتثبت وينظر ، تقول منه : رجل فارس النظر .

وفي حديث الضحاک في رجل آلى من امرأته ثم طلقها ، قال : هما كفرسي رهان ، أيهما سبق أخذ به ؛ تفسيره أن العدة ، وهي ثلاث حيض أو ثلاثة أطهار ، إن انقضت قبل انقضاء إيلائه ، وهو أربعة أشهر ، فقد بانت منه المرأة بتلك التولية ، ولا شيء عليه من الإيلاء ، لأن الأربعة الأشهر تنقضي وليست له بزواج ، وإن مضت الأربعة الأشهر وهي في العدة بانت منه بالإيلاء مع تلك التولية فكانت اثنتين ، فجعلها كفرسي رهان يتسابقان إلى غايته .

وَفَرَسَ الذبيحة يفرسها فرساً : قطع نخاعها ، وفرسها فرساً : فصل عنتها . ويقال للرجل إذا تبجح فنحج : قد فرس ، وقد كره الفرس في الذبيحة ؛ رواه أبو عبيدة بإسناده عن عمر ، قال أبو عبيدة : الفرس هو النحج ، يقال : فرست الشاة ونحجتها ، وذلك أن تنتهي بالنحج إلى النخاع ، وهو الحيط الذي في قفار الصلب ، متصل بالفقار (١) ، فمنه أن ينتهي بالنحج إلى ذلك الموضع ؛ قال أبو عبيدة : أما النحج فعلى ما قال أبو عبيدة ، وأما الفرس فقد خولف فيه فقيل : هو الكسر ، كأنه نهى أن يكسر عظم رقبة الذبيحة قبل أن تبرد ، وبه سُميت فرسة الأسد للكسر . قال أبو عبيدة : الفرس ، بالسین ، الكسر ، وبالصاد الشق . ابن الأعرابي : الفرس أن تُدَقَّ الرقبة قبل أن تُذبح الشاة . وفي الحديث : أمر مناديه فنادى : لا تنحوا ولا تفرسوا . وفرس الشيء فرساً : دقه وكسره ؛ وفرس السج الشيء يفرسه فرساً . وافرست الدابة : أخذته فدق عنته ؛ وفرس القم : أكثر فيها من ذلك . قال سيوطي : ظل يفرسها ويوكها ، أي يكثر ذلك فيها . وسبع فراس : كثير الإفراس ؛ قال الهذلي :

يامي لا يعجز الأيام ذو حيد

في حومة الموت رزام وفراس (١)

والأصل في الفرس دق العنق ، ثم كثر حتى جعل كل قتل فرساً ؛ يقال : نور فرس وبقرة فرس .

وفي حديث يأجوج ومأجوج : إن الله يرسل الثقف عليهم فيصنحون فرسي ، أي قتلي ، الواحد فرس ، من فرس الذئب

(١) قوله : متصل بالفقار هكذا في الأصل

وشرح القاموس ، ولعله بالقفا ، كما في التهذيب .

(٢) قوله : « يامى الخ » تقدم في عرس :

يامى لا يعجز الأيام مجزئ

في حومة الموت رزام وفراس

وقال ابن بري : البيت للملك بن حويلد الخناعي .

الشاة وأفترسها إذا قتلها، وممنه فريسة الأسد. وفوسى: جمع فريس مثل قتل وقيل. قال ابن السكيت: وفوس الذئب الشاة فرسا، وقال النضر بن شميل: يقال أكل الذئب الشاة، ولا يقال أفترسها. قال ابن السكيت: وأفوس الراعى، أى فرس الذئب شاة من غنمه. قال: وأفوس الرجل الأسد جازة إذا تركه له ليفترسه ويتجو هو. وفوس الشيء: عرضه له يفترسه، واستعمل العجاج ذلك فى الشعر فقال:

ضرباً إذا صاب اليافيح احتقر
فى الهام كحلانا يفوسن الشعر
أى أن هذو الجراحات واسعة، فهى تمكن الشعر مما يزيد منها؛ واستعمله بعض الشعراء فى الإنسان فقال، أنشده ابن الأعرابي:

قد أرسلونى فى الكواعب راعياً
فقد وأبى راعى الكواعب أفرس^(١)
أخيه ذئاب لا يبالين راعياً
وكن ذئاباً تشتهى أن تُفرسا
أى كانت هذه النساء مشتبهات للفوس، فجعلهن كالسوام إلا أنهن خالفن السوام لأن السوام لا تشتهى أن تُفرس، إذ فى ذلك حثها، والنساء يشتهين ذلك لِمَا فيه من لذتهن، إذ فرس الرجال النساء ههنا إنما هو مواصلةهن؛ وأفوس من قوله:

فقد وأبى راعى الكواعب أفرس
موضوع فرست، كأنه قال: فقد فرست؛ قال سيويو: قد يصعون أفعل موضع فعلت، ولا يصعون فعلت فى موضع أفعل، إلا فى مجازاة، نحو إن فعلت فعلت. وقوله: وأبى خضض يوا القسم، وقوله: راعى الكواعب يكون حالاً من التاء المقدرة، كأنه قال: فرست راعياً للكواعب، أى وأنا إذ نالك كذلك، وقد

(١) قوله: «أفرس مع قوله فى البيت بعده أن نفرسا» كذا بالأصل، فإن صحت الرواية فيه عيب الإصراف.

يجوز أن يكون قوله وأبى مضافاً إلى راعى الكواعب وهو يريد براعى الكواعب ذاته: أخيه ذئاب لا يبالين راعياً

أى رجال سوء فجاء لا يبالون من رعى هؤلاء النساء، فنالوا منهن إرادتهن وهواهن، ولن منهم مثل ذلك، وإنما كنى بالذئاب عن الرجال، لأن الزناة حياء كما أن الذئاب خيئة؛ وقال تشتهى على المبالغة، ولو لم يرد المبالغة لقال تُريد أن تُفرس مكان تشتهى، على أن الشهوة أبلغ من الإرادة، والعقلاء مجهمون على أن الشهوة غير محمودة البتة. فأما المراد فمحمود وممنه غير محمود.

والفريسة والفريس: ما يفرسه؛ أنشد نعلب:

خافوه خوف الليث ذى الفريس
وأفرسه إياه: ألقاه له يفرسه. وفرسه فرسة قيحة: ضربه فدخل ما بين رجليه وخرجت سرته.

والمفروس: المكسور الظهر. والمفروس والمفروز والفريس: الأحدب. والفرسة: الحدبة، بكسر الفاء، والفرسة: الريح التى تحذب، وحكاها أبو عبيد بن فتح الفاء؛ وقيل: الفرسة قرحة تكون فى الحدب، وفى النوبة أعلى^(٢)، وذلك مذكور فى الصاد أيضاً. والفرصة: ریح الحدب، والفرس: ریح الحدب الأصمى: أصابته فرسة إذا زالت فرقة من قفار ظهره، قال: وأما الريح التى يكون منها الحدب فهى الفرصة، بالصاد. أبو زيد: الفرسة قرحة تكون فى العنق ففرسها أى تدققها؛ وممنه فرست عنقه. الصحاح: الفرسة ریح تأخذ فى العنق

(٢) قوله: «وفى النوبة أعلى» هكذا فى الأصل، ولعل فيه سقطاً. وعبارة القاموس وشرحه فى مادة فرس: والفرصة، بالضم، النوبة والشرب، نقله الجوهري، والسین لغة، يقال: جاءت فرصتك من البر، أى نوبتك.

ففرسها. وفى حديث قيلة: وممها ابنة لها أحدبها الفرسة^(٣) أى ریح الحدب، فيصير صاحبها أحدب. وأصاب فرسته أى نهزته، والصاد فيها أعراف.

وأبوفرأس: من كناههم، وقد سمى العرب فراساً وفراساً. والفريس: حلقة من خشب معطوفة تُشد فى رأس حبل؛ وأنشد:

فلو كان الرشا مائتين باعاً
لكان ممر ذلك فى الفريس
الجوهري: الفريس حلقة من خشب يقال لها بالفارسية جتير. والفرناس، مثل الفرساد: من أسماء الأسد، مأخوذ من الفرس، وهو دق العنق، نونه زائدة عند سيويو. وفى الصحاح: وهو القليظ الرقة. وفرنوس: من أسائه؛ حكاها ابن جنى، وهو بناء لم يحكى سيويو. وأسد فرانس كفرناس: فعائل من الفرس، وهو مما شد من أبنية الكتاب. وأبوفرأس: كنية الأسد.

والفرس، بالكسر: ضرب من الثياب، واختلف الأعراب فيه، فقال أبو المكارم: هو القمصان، وقال غيره: هو الحنن، وقال غيره: هو الشرشر، وقال غيره: هو البروق.

ابن الأعرابي: الفراس تمر أسود وليس بالشهريز؛ وأنشد:

إذا أكلوا الفراس رأيت شاماً
على الأبنالك منهم والغيوب
قال: والأبنالك التلال. وفارس: الفرس، وفى الحديث: وحدهم فارس والرؤم؛ وبلاد الفرس أيضاً؛ وفى الحديث: كنت شاكياً بفارس، فكنت أصلى قاعداً فسألت عن ذلك عائشة؛ يريد بلاد فارس، ورواه

(٣) قوله: «أحدبها الفرسة» فى النهاية أخذتها الفرسة.